



تابع محتاب الوضوء

أبواب في صفة الوضوء

٢٥٥ - باب جامع في صفة الوضوء

[١٥٨٩ط] حَدِيثُ عُثْمَانَ:

عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَرَ: أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِإِنَاءٍ (بِوَضُوءٍ) ^١ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ [مِنْ إِنَائِهِ] ^١ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ [وَاسْتَنْشَرًا] ^٢، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ (غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا) ^٢، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ (كُلَّ رِجْلٍ) ^٣ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ (غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا) ^٤، ثُمَّ قَالَ: [رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ [بِشَيْءٍ، إِلَّا] ^٤ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

❁ الحكم: متفق عليه (خ، م).

الفوائد:

قال ابن شهاب الزهري: «وكان علماءنا يقولون: هذا الوضوء أسبغ ما يتوضأ به أحد للصلاة» (صحيح مسلم).


التخريج:

بخ ١٥٩ "واللفظ له"، ١٦٤ "والزيادة الأولى والثانية والرواية الأولى

والثالثة له ولغيره " ، ١٩٣٤ " والزيادة الثالثة والرابعة والرواية الثانية والرابعة له ولغيره " / م ٢٢٦ / د ١٠٥ ، ١٠٦ / ن ٨٧ ، ٨٨ ، ١٢١ / ج ٢٨٦ / .

* تقدّم الحديث بتخريجه كاملاً مع ذكر كثيرٍ من رواياته في باب: «فضل الوضوء والصلاة عقبه».

ومما لم نذكره هناك الروايات التالية:



١ - روايات: «التّليث في المضمضة والاستنشاق والاستنثار»:

وفي رواية ١: «فأهراق على يديه ثلاث مرارٍ، ثم استنثر ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً».

وفي رواية ٢: «فغسل كفيه ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً»، الحديث إلى قوله: «هكذا رأيت رسول الله ﷺ تَوْضِئاً».

وفي رواية ٣: «فغسل كفيه ثلاث مرّاتٍ، ثم تمضمض واستنثر ثلاث مرّاتٍ»، وذكر الحديث.

الحكم: صحيح، وصححه: البيهقي، وأحمد شاكر.

التخريج:

تخريج السّياقة الأولى: [حم ٤٢٨ " واللفظ له " / عب ١٤٠ / منذ ٤١٧].

تخريج السّياقة الثانية: [حم ٤٢٩ ، ٨٥٧٨ / ش ٨٠ / بز ٣٧٧ ، ٤٠٩ ،

٤٤٢ " واللفظ له " / منذ ٣٧٢].

تخريج السِّيَاقَةِ الثَّلَاثَةِ: [هق ٢٢٦، ٣٢٠ / هقغ ٩٤].

التحقيق

لهذه الرواياتِ عِدَّةُ طُرُقٍ:

الطريق الأول:

رواه عبدُ الرِّزَاقِ (١٤٠) - ومِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ المُنْدِرِ (٤١٧) - عن ابنِ جُرَيْجٍ، قال: حَدَّثَهُ ابْنُ شِهَابٍ، عن عطاءِ بنِ يَزِيدَ الجُنْدَعِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُمْرَانَ مولى عُثْمَانَ، أَن عُمَرَ تَوَضَّأَ . . . الحديثَ بلفظِ السِّيَاقَةِ الأولى، إِلَّا أَنَّهُ وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ المُنْدِرِ بلفظِ: «وَاسْتَشَقَّ» بدلَ: «وَاسْتَشَرَّ».

ورواه أحمدُ (٤٢٨) عن محمدِ بنِ بكرِ البُرْسَانِيِّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، بِهِ نَحْوَ رِوَايَةِ المَصَنَّفِ.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ، ولذا صحَّحَهُ الشَّيْخُ أحمدُ شاكر في تعليقه على المسند (١ / ٣٤٧).

الطريق الثاني:

رواه ابْنُ المُنْدِرِ (٣٧٢): عن محمدِ بنِ (عبدِ) ^(١) الله (وهو ابْنُ عبدِ الحَكَمِ)، أَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يونسُ بنُ يَزِيدَ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن عطاءِ ابنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، أَخْبَرَهُ أَن حُمْرَانَ مولى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَن عُمَرَ دَعَا بوضوءٍ فتَوَضَّأَ، فغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضَمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ اليُمْنَى إلى المِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَغَسَلَ يَدَهُ اليُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا.

(١) تحرَّف في طبعة الفلاح إلى: «عُبَيْد» والصوابُ المُثَبِّتُ كما في طبعة طيبة.

وسنده صحيح أيضاً، رجاله ثقات رجال الشيخين، سوى ابن عبد الحكيم، وهو ثقة.

وقد رواه البيهقي في (الكبرى ٢٢٦) و(الصغرى ٩٤) من طريق أبي العباس الأصم، عن ابن عبد الحكيم وبخري بن نصر، كلاهما عن ابن وهب، به، بلفظ السياقة الثالثة، **ثم قال البيهقي**: «رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح، عن أبي الطاهر، وحرمة، عن ابن وهب، إلا أنهما لم يذكرا التكرار في المضمضة والاستنشاق. وقد روي في حديث ابن عبد الحكيم، وبخري بن نصر هكذا، وهما ثقتان. والله أعلم». اهـ. وهذا صحيح منه لروايتهما.

ثم قال البيهقي: «وقد روي التكرار فيهما عن عثمان من وجه آخر».

ثم ساقه من طريق ابن أبي مليكة الآتي قريباً، وأشار إلى رواية أبي علقمة الآتية أيضاً.

الطريق الثالث:

رواه أحمد (٨٥٧٧) عن عفان، عن همام، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عثمان، بنحو السياقة الثانية.

وهذا سند منقطع؛ لم يسمعه عطاء من عثمان، كما بينه عبد الرزاق في (المصنف ١٢٤).

الطريق الرابع:

رواه ابن أبي شيبة (٨٠)، وأحمد (٤٢٩)، عن يزيد بن هارون، عن الجريري، عن عروة بن قبيصة، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، أن عثمان، قال: ألا أريكم كيف كان وضوء رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلى، «فدعا بماء، فمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً...» الحديث، قال عثمان:

«وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ»، ثُمَّ قَالَ: «تَحَرَّيْتُ - أَوْ: تَوَخَّيْتُ - لَكُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

وهذا سندٌ ضعيفٌ، وفيه خلافٌ سيأتي بيانه في التعليق على بعض روايات الحديث.

الطريق الخامس:

رواه البزارُ (٣٧٧) قال: حدثنا عبد الله بن شبيب، قال: نا الوليدُ بنُ عطاءِ الأغرِّ، قال: نا عبد الله بن عبد العزيز، قال: حدثني ربيعةُ بنُ أبي عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيَّب، قال: تَوَضَّأَ عُثْمَانُ فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَيَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ هَكَذَا».

قال البزارُ: «وهذا الحديثُ لا نَعْلَمُ أَحَدًا رواه عن ربيعة، عن سعيد، عن عُثْمَانَ، إلا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ العزيز، ولا رواه عن عبدِ اللهِ بنِ عبدِ العزيزِ إلا الوليدُ بنُ عطاءٍ، ولم نَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ عبدِ اللهِ بنِ شبيب».

قلنا: وعبدُ اللهِ بنُ عبدِ العزيز هو اللَّيْثِيُّ؛ ضعيفٌ، منكرُ الحديثِ، وقد اختلطَ بأخرةٍ (تهذيب التهذيب ٥ / ٣٠٢).

الطريق السادس:

رواه البزارُ (٤٠٩) من طريق محمد بن عبد الله بن أبي مريم، قال: دخلتُ على ابنِ دارةٍ في بيته، فسمعتُني وأنا أمضِضُ، فقال: يا محمدُ، فقلتُ: لبيك، قال: ألا أخبرُكَ عن وضوءِ رسولِ اللهِ ﷺ؟ قلتُ: بلى، قال: رأيتُ عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ وهو بالمقاعِدِ، فدعا بوضوءٍ، فمضمضَ ثلاثًا،

وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ وَضُوءِي هَذَا».

قال البرزالي: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن دارة، إلا محمد بن عبد الله بن أبي مريم».

قلنا: وقد خرّج أحمد وغيره رواية ابن دارة هذه، وفيها تثليث مسح الرأس، وسيأتي الكلام عليها قريباً.

وجاء الحديث بلفظ التثليث في المضمضة والاستنشاق من طرقٍ أخرى، انظرها ضمن روايات الحديث التالية.



٢- رواية: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ»:

وفي رواية، زاد في متنه مسح الأذن، وَلَفْظُهُ: «... وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ [ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا مَرَّةً وَاحِدَةً]...».

❁ **الحكم:** صحيح المشن بطرقه وشواهد، وصححه الألباني، وفي أسانيد كلّه عن عثمان مقال.

التخريج:

عم ٥٥٤ / عه ٦٧١ "واللفظ له" / بز ٤٣٤ "والزيادة له"، ٤٤٢ / موهب (مغلطاي ١ / ٤٤٤) / عثم (مغلطاي ١ / ٤٤٤) / تجر (صد ٩٤).

التحقيق

جاء مسح الأذن في حديث عثمان رضي الله عنه من طرق كثيرة، منها:

الطريق الأول:

رواه أبو عوانة في (مستخرجه ٦٧١) قال: حدثنا يزيد بن سنان والصَّعْغَانِيُّ ويعقوب بن سُفْيَانَ ومحمد بن حَيَّوْبَةَ، قالوا: حدثنا ابن أبي مريم قال: أنبا أبو غَسَّانَ، قال: حدثنا زيد بن أسلم، عن حمران مولى عثمان، قال: أتيت عثمان بوضوء وهو على المقاعد، فتوضأ...»، وساق الحديث في فضل الوضوء، قال أبو عوانة: زاد يعقوب والصَّعْغَانِيُّ: قال حمران: «رأيت عثمان بن عفان غسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً».

ورواه السَّهْمِيُّ في (تاريخ جرجان ص ٩٤) من طريق أحمد بن يوسف الجرجاني، عن عبد الله بن عبد الوهاب (وهو الخوارزمي)، حدثنا سعيد بن أبي مريم، به مختصراً.

فمداره على ابن أبي مريم، عن أبي غسان - وهو محمد بن مطرف -، عن زيد، عن حمران، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن زيد بن أسلم، وإن أخرج مسلم روايته عن حمران، فلم يعرف له سماع من حمران، وبين وفائيهما أكثر من ستين عاماً، وقد عمز البخاري في سماعه من حمران؛ فذكره فيمن روى عن حمران فلم يذكر سماعاً. (التاريخ الكبير ٣ / ٨٠).

وهو أيضاً غير مشهور بالرواية عن حمران، فلم يرو عنه إلا هذا الحديث، وقد أخرج أصل الحديث مسلم في (صحيحه ٢٢٩)، من طريق زيد بن

أَسْلَمَ، وليس فيه صفةُ الوُضوءِ.

نعم، وردَ تصريحُ زيدِ بنِ أَسْلَمَ بالتحديثِ مِنْ حُمْرَانَ، عندَ السَّهْمِيِّ فِي تاريخِ جُرْجَانَ ص ٩٤) من طريق أحمدَ بنِ يوسفَ الجُرْجَانِيِّ، عن عبد الله ابنِ عبد الوهاب (وهو الخَوَارِزْمِيُّ)، حدثنا سعيد بنُ أبي مريمَ به مقتصرًا على ذِكْرِ مَسْحِ الرَّأْسِ وَالْأُذُنَيْنِ.

ولكن هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: أبو الحسنِ أحمدُ بنُ يوسفَ الجُرْجَانِيُّ الصَّابُونِيُّ، لم نجدْ له ترجمةً سوى عندَ السَّهْمِيِّ فِي (تاريخِ جُرْجَانَ ٥٦) بروايةِ الإسماعيليِّ وابنِ عَدِيِّ عنه، وذَكَرَ له هذا الحديثِ. وذَكَرَ عن الإسماعيليِّ قوله فيه: «فقيهٌ، قاضي جُرْجَانَ». وقال الإسماعيليُّ أيضًا: «كان مُسْرِفًا على نَفْسِهِ». فكلمةُ الإسماعيليِّ الأخيرةُ إنْ لم تكن جَرَحًا فيه، فهو مجهولُ الحالِ؛ فلا يُحْتَجُّ به أيضًا.

الثانية: عبدُ الله بن عبد الوهاب وهو الخَوَارِزْمِيُّ، ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي (الثَّقَاتِ ٨ / ٣٦٧)، وقال: «ربما أَعْرَبَ». وقال أبو نُعَيْمِ الأَصْبَهَانِيُّ: «في حديثه نكارةٌ» (تاريخِ أصْبَهَانَ ٩٥٠). وقال الحاكمُ أبو عبدِ اللهِ: «قد سَكَنُوا عنه» (تاريخِ الإسلامِ ٦ / ٣٥٢)، ولذا قال المُعَلَّمِيُّ: «تألف» (تحقيق الفوائد المجموعة ص ٢١٧).

وقد خالفه جماعةٌ من الثَّقَاتِ الأَثْبَاتِ، فروَوْه عن ابنِ أبي مريمَ به بالعنعنة، ليس فيه تصريحٌ بالسمعِ. كما تقدَّم عندَ أبي عَوَانَةَ.

وقال الألبانيُّ: «إسناده صحيحٌ على شرطهما، وأصله في مسلمٍ» (صحيح أبي داود ١ / ١٨٣).

قلنا: لم يُخَرِّج البُخَارِيُّ لزيدِ بنِ أسلمَ عن حُمُرَانَ شَيْئًا.

وقد أخرجَه مسلمٌ (٢٢٩)، من طريق عبد العزيز الدَّراوَرْدِيِّ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، ولكن ليس فيه صفةُ الوُضوءِ.

ورواه عطاءُ بنُ يزيدَ اللَّيْثِيُّ، عن حُمُرَانَ، عن عُثْمَانَ، وليس فيه مَسْحُ الأُذُنَيْنِ. أخرجَه البُخَارِيُّ (١٦٤)، ومسلمٌ (٢٢٦)، كما سبق.

الطريق الثاني:

رواه البَزَّارُ (٤٤٢) عن المُنْذِرِ بنِ الوليدِ الجارُودِيِّ، قال: نا أبي، قال: نا شدَّادُ بنُ سعيدٍ، عن الجُرَيْرِيِّ، عن حُمُرَانَ، عن عُثْمَانَ، به دُونَ الزيادةِ.

وهذا إسنادهُ ضعيفٌ؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: الجُرَيْرِيُّ كان قدِ اختَلَطَ، ولا يُعرَفُ هل سَمِعَ منه شدَّادُ قَبْلَ الاختلاطِ أم بعده.

الثانية: الجُرَيْرِيُّ لا يُعرَفُ هل سَمِعَ مِنْ حُمُرَانَ أم لا، والأقربُ أنه لم يَسْمَعْ منه؛ إذ بينَ وفاتيهما ما يَقْرُبُ من سبعينَ عامًا.

وشدَّادُ بنُ سعيدٍ؛ روى له مسلمٌ في الشواهدِ، ووثقَهُ جماعةٌ، وتكَلَّمَ فيه آخرونَ (تهذيب التهذيب ٤ / ٣١٦)، وقال الحافظُ: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ٢٧٥٥).

وقد سَلَكَ الجادَّةُ في هذا الحديثِ، وخالفَهُ خالدُ بنُ عبد الله الواسِطِيُّ في سنده، كما في:

الطريق الثالث:

رواه عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في (زوائده على المسند ٥٥٤) من طريق خالدِ،

عن الجُرَيْرِيِّ، عن عُرْوَةَ بنِ قَبِيصَةَ، عن رجلٍ مِنَ الأنصارِ، عن أبيه قال: كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ فقال: أَلَا أُنبِئُكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لجهالة الرجل الأنصاري وأبيه، وأمَّا خالدٌ فثقةٌ ثبتٌ، وقد تُوبع:

فرواه أحمدٌ في (المسند ٤٢٩)، وابنُ أبي شَيْبَةَ في (المصنّف ٨٠)، عن يزيدِ بنِ هارونَ، أنبأنا الجُرَيْرِيُّ، به، إلا أنه لم يذُكُرْ فِيهِ مَسْحَ الأُذُنَيْنِ، وإنما ذَكَرَ أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ: «واعلموا أَنَّ الأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ»!!.

ولمَّا ذَكَرَهُ الهَيْثَمِيُّ من هذا الطريقِ قال: «وفيه رَجُلانِ مجهولان» (مجمع الزوائد ١١٩٥).

الطريق الرابع:

رواه ابنُ وَهْبٍ في (مسنده) - كما في (شرح ابن ماجه لمُغَلَطاي ١ / ٤٤٤) - : عن أسامة بنِ زيدِ اللَّيْثِيِّ، عن عطاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَنَّ عُثْمَانَ مَسَحَ عَلَى باطنِ أُذُنَيْهِ وظاهرهما، وقال: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

قال مُغَلَطَائِي - عَقِبَهُ - : «وَذَكَرَهُ أَيضًا القَاضِي أَحْمَدُ بنُ عَلِيٍّ فِي (مسنده)، وهو قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ تَقَدَّمَ الكَلَامُ عَلَيْهِ قَبْلَ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ المُنْقَطِعَةِ».

قلنا: وهو منقطعٌ؛ عطاءٌ لم يسمِعْ من عُثْمَانَ، كما قال أبو زُرْعَةَ وأبو حاتمِ الرَّازِيانِ (المراسيل لابن أبي حاتم ٥٦٨ - ٥٧١).

الطريق الخامس:

رواه البَرَّارُ (٤٣٤)، عن محمد بنِ المُثَنَّى، قال: نا أبو عامرٍ، قال: نا

أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ، عَنِ ابْنِ الْمُثَنِّكِدِرِ، عَنْ حُمْرَانَ، بِهِ .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارِ الزُّهْرِيُّ؛ قال ابنُ مَعِينٍ: «ليس بشيء»، وقال ابنُ المَدِينِيِّ: «غيرُ ثقةٍ، لا يُكْتَبُ حديثُهُ»، وَضَعَفَهُ أبو حاتم، وأبو زُرْعَةَ، وقال أبو داودَ: «كان مِنَ الكَذَّابِينَ»، وقال النَّسَائِيُّ: «متروكٌ» (اللسان ١٣٥٦).

وقد رواه عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنِ ابْنِ الْمُثَنِّكِدِرِ، بِهِ، بلفظ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ». خرَّجه مسلمٌ وغيره، وقد سَبَقَ.

ووردَ مَسْحُ الأُذُنِ فِي هذا الحديثِ من طُرُقٍ أُخْرَى كما سيأتي، منها: طريقُ عامِرِ بنِ شَقِيقٍ، عن أبي وائل، عن عُثْمَانَ، بِهِ. وهو طريقٌ مُخْتَلَفٌ فيه؛ بناءً على اختلافِهم في عامِرٍ، فَحَسَّنَهُ البُخَارِيُّ وغيره، وَضَعَفَهُ أحمدٌ وغيره كما سيأتي عند ذِكْرِ روايته.

وطريقُ ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن عُثْمَانَ، بِهِ، وفي سندهِ مجهولٌ كما سيأتي أيضًا.

وهذه الطُّرُقُ كُلُّهَا وإنْ لم تَخُلْ من مقالٍ، فلا شك أَنَّها تتعاضدُ، لا سيَّما وقد ثَبَتَ مَسْحُ الأُذُنِ فِي أحاديثٍ أُخْرَى كما سيأتي في الباب، فإنْ لم يَصِحَّ بطُرُقِهِ، فهو صحيحٌ بشواهدِهِ، والله أعلم.



٣- رواية: «وَأَمَرَ بِيَدَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِوَضُوءٍ وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، [حَتَّى مَسَّ أَطْرَافَ الْعَضْدَيْنِ]، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَمَرَ بِيَدَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمَا عَلَى لِحْيَتِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: تَوَضَّأْتُ لَكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأً، ثُمَّ رَكَعْتُ رُكْعَتَيْنِ كَمَا رَأَيْتُهُ رَكَعَ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ فَرَغَ مِنْ رُكْعَتَيْهِ -: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ رَكَعَ رُكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ صَلَاتِهِ بِالْأَمْسِ».

الحكم: منكرٌ بهذا السياق.

التخريج:

رحم ٤٨٩ "واللفظ له" / قط ٢٧٤ "مختصراً والزيادة له" .

السند:

قال أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن معاذ بن عبد الرحمن التيمي، عن حمران بن أبان، به.

وأخرجه الدارقطني من طريق يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد)، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ظاهره الحسن؛ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن

إسحاق، وهو «صدوقٌ يُدَلِّسُ» (التقريب ٥٧٢٥)، وقد صرَّحَ بالتَّحديثِ كما هو ظاهرٌ عند أحمد.

ولذا حَسَنَ إِسْنَادَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي (فحج الباري ١ / ٢٩٢)، والألبانيُّ فِي (صحيح أبي داود ١ / ١٨٣).

وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح» (تحقيق المسند ٤٨٩).

وقال الهيثمي: «رجاله مؤثَّقون» (مجمع الزوائد ١١٦٣).

إلا أن هذا المتن بهذا السياق غير محفوظ؛

فقد أخرجه البخاريُّ (٦٤٣٣)، من طريق يحيى بن أبي كثير، عن محمد ابن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن معاذ، أن حمران بن أبان، أخبره قال: أتيت عثمان بن عفان، بطهورٍ وهو جالسٌ على المقاعد، فتوضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: رأيت النبي ﷺ توضأ وهو في هذا المجلس، فأحسن الوضوء ثم قال: «من توضأ مثل هذا الوضوء، ثم أتى المسجد فركع ركعتين، ثم جلس، غفر له ما تقدم من ذنبه».

كذا، ليس فيه صفة الوضوء كما ذكرها ابن إسحاق، ولا قوله: (وبين صلاته بالأمس).

ويحيى ثقةٌ ثبتٌ؛ فروايته مُقدِّمةٌ على رواية ابن إسحاق، ومما يشهدُ لذلك:

أن مسلماً رواه (٢٣٢)، من طريق نافع بن جبير، وعبد الله بن أبي سلمة: أن معاذ بن عبد الرحمن، حدَّثهما عن حمران مولى عثمان بن عفان، عن عثمان بن عفان، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء، ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة، فصلاها مع الناس أو مع الجماعة أو في

المسجد، غفرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ».

وقد تكلم أهل العلم فيما ينفرد به ابنُ إسحاق، ولذا قال الذهبي: «ما انفرد به ففيه نكارة» (الميزان ٣ / ٤٧٥).

وقال أيضاً: «وأما في أحاديث الأحكام، فينحطُّ حديثه فيها عن رتبة الصَّحَّةِ إلى رتبة الحسن، إلا فيما شدَّ فيه، فإنه يُعدُّ منكرًا» (سير أعلام النبلاء ٧ / ٤١).

قلنا: وهذا من أحاديث الأحكام، ومما شدَّ فيه.



٤ - رَوَايَةٌ: «أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنِ عُثْمَانَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنِ عُثْمَانَ [بِ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ^١: أَنَّهُ دَعَا [يَوْمًا] ^٢ بِوَضُوءٍ وَعِنْدَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَفْرَغَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى [يَدِهِ] ^٣ الْيُسْرَى وَعَسَلَهُمَا [إِلَى الْكُوعَيْنِ] ^٤ ثَلَاثًا، وَمَمَّضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا [ثَلَاثًا] ^٥، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ فَأَنْقَاهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوَضُوءِ [الَّذِي رَأَيْتُمُونِي تَوَضَّأْتَهُ]» ^٦ وَقَالَ: «تَوَضَّأُوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي تَوَضَّأْتُ»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». [ثُمَّ قَالَ: أَكْذَلِكِ يَا فُلَانُ؟ قَالَ: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ: أَكْذَلِكِ يَا فُلَانُ؟ قَالَ: نَعَمْ. حَتَّى اسْتَشْهَدَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَافَقْتُمُونِي عَلَى هَذَا] ^٧.

❁ **الحكم:** صحيح لغيره، وإسناده لين. وليتبه المُنْدَرِيُّ، وابنُ حَجَرٍ، والعَيْنِيُّ. وحسنه الألباني.

التخريج:

❏ ١٠٨ "مختصرًا والزيادة الرابعة له" / بز ٤٤٣ "واللفظ له" / قط ٢٨٣ "وبقية الزيادات له" / مشكل ٣٩٣١، ٣٩٣٢ / هق ٢٢٣.

السند:

أخرجه أبو داود - ومن طريقه البيهقي -، قال: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى، ثنا عبيد الله - يعني: ابن أبي زياد -، عن عبد الله ابن عبيد بن عمير، عن أبي علقمة: أن عثمان دعا بماء فتوضأ... الحديث،

إلى قول عُثْمَانَ: «مِثْلَ مَا رَأَيْتُمُونِي تَوَضَّأْتُ». قال أبو داود: «ثُمَّ سَأَقُ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وَأَتَمُّ».

ورواية الزُّهْرِيِّ سَبَقَتْ تَحْتَ (بَابِ فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ عَقِبَهُ)، وَفِيهَا: «غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وعيسى هو ابنُ يونسَ بنِ أبي إسحاقَ السَّيِّعِيِّ، ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ، وَقَدْ تُوبِعَ: فَرَوَاهُ الْبَزَّازُ (٤٤٣)، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٢٨٣)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ الْبُرْسَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادِ الْقَدَّاحِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِهِ.

ورواه الطَّحَاوِيُّ فِي (الْمُشْكَلِ ٣٩٣١) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى الْقَطَّانِ، ثُمَّ (٣٩٣٢) مِنْ طَرِيقِ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَدَّاحِ، بِهِ. فَمَدَّارُهُ عِنْدَهُمْ عَلَى: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، بِهِ.

التحقيق


إِسْنَادُهُ لِيْنٌ؛ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالُ الصَّحِيحِ عِدَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادِ الْقَدَّاحِ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ؛ قَالَ عَنْهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ: «كَانَ وَسَطًا، لَمْ يَكُنْ بِذَلِكَ»، وَقَالَ أَحْمَدُ: «صَالِحٌ»، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ: «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ»، وَكَذَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُمَا. وَضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، وَكَذَلِكَ النَّسَائِيُّ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَلَا الْمَتِينِ، هُوَ صَالِحُ الْحَدِيثِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»، وَقَالَ الْأَجْرِيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ: «أَحَادِيثُهُ مَنَاجِيرٌ»، وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «قَدْ حَدَّثَ عَنْهُ الثَّقَاتُ، وَلَمْ أَرَ فِي حَدِيثِهِ شَيْئًا مُنْكَرًا». وَوَثَّقَهُ الْعِجْلِيُّ، وَالْحَاكِمُ، انظر (تهذيب التهذيب ٧ / ١٥).

ولخصَّ حاله الحافظُ، فقال: «ليس بالقويِّ» (التقريب ٤٢٩٢).

ولذا قال المُندريُّ عن الحديث: «في إسناده: عبيدُ الله بنُ أبي زيادٍ المَكِّيُّ، وفيه مقالٌ» (مختصر سنن أبي داود ٩٦).

وقال ابنُ حجرٍ: «فيه ضَعْفٌ» (التلخيص ١ / ١٤٥)، **وبمثله قال العينيُّ** في (البنية ١ / ٢٤٢). ولكن لا بأسَ به في المتابعاتِ؛ **ولذا قال الألبانيُّ:** «هذا إسنادهُ حَسَنٌ، رجاله كلُّهم ثقاتٌ رجالٌ مسلمٌ؛ غيرَ عبيدِ الله بنِ أبي زيادٍ، وهو القدَّاحُ، أبو الحُصَيْنِ المَكِّيُّ؛ وهو حَسَنُ الحديثِ إذا لم يُخالف، وقد وافقَ في هذا الحديثِ غيره من الثقاتِ» (صحيح أبي داود ١ / ١٨٤).

وصِفَةُ الوُضُوءِ سَبَقَتْ عن عُثْمَانَ رضي الله عنه من طُرُقٍ صحيحةٍ، وقوله: «كَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، له طريقٌ حَسَنٌ عندَ أحمدَ (٤٣٠) وغيره، خرَّجناه تحتَ (باب فَضْلِ الوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ عَقْبَهُ)، وله هناك شواهدٌ صحيحةٌ.



٥- رَوَايَةٌ: «ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ عُثْمَانَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ
عُثْمَانَ بْنَ عَمَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأُتِيَ بِمِيضَاءٍ
فَأَصْعَاهَا عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي الْمَاءِ، فَتَمَضَّمَصَ ثَلَاثًا،
وَاسْتَشْرَثَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ
يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخَذَ مَاءً فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، فَغَسَلَ
بُطُونَهُمَا وَظُهُورَهُمَا مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ
السَّائِلُونَ عَنِ الْوُضُوءِ؟ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ.

❁ **الحكم:** صحيح المتن بطرقه وشواهده. وإسناده ضعيف.

اللغة:

١ - قوله: «فَأُتِيَ بِمِيضَاءٍ» بكسر الميم، وهي المطهرة يتوضأ بها، ومفعلة
من الوضوء.

٢ - قوله: «فَأَصْعَاهَا» أي: أمالها، من الإصغاء، والمعنى: أمالها حتى
سكَبَ على يده الماء.

٣ - قوله: «فَغَسَلَ بُطُونَهُمَا وَظُهُورَهُمَا» والمراد: بطناهما وظهراهما،
ويطلق الجمع على التشبيه مجازاً، كما في قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَعَتِ قُلُوبُكُمْ﴾
[التحريم: ٤] أي: قلباكم، وأطلق الغسل على المسح مجازاً؛ لأن الأذنين لا
يغسلان بالإجماع. (شرح سنن أبي داود ١ / ٢٩٠).

الفوائد:

قال العيني: قوله: «ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ» أي: في الميضية «فَأَخَذَ مَاءً، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ

وَأُذُنَيْهِ»، وهو حُجَّةٌ لأبي حنيفةَ على أن الأذنين يُمسحان بماءِ الرأسِ . (شرح سنن أبي داود ١ / ٢٩٠).

التخريج:

﴿د ١٠٧ " واللفظ له " / هق ٢٢٧ ، ٣٠٣﴾.

السند:

أخرجه أبو داود - ومن طريقه البيهقي - قال: حدثنا محمد بن داود الإسكندراني، ثنا زياد بن يونس، حدثني سعيد بن زياد المؤدب، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي، قال: سئل ابن أبي مليكة عن الوضوء، فقال: . . . الحديث.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: سعيد بن زياد المؤدب؛ مجهول الحال، ترجم له البخاري في (التاريخ ٣ / ٤٧٣)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٤ / ٢٢)، وسكتنا عنه، وذكره ابن حبان في (الثقات ١٣٣٤٣)، وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٢٣١١).

الثانية: الانقطاع بين ابن أبي مليكة، وعثمان؛ فقد قال أبو زرعة في حديث ابن أبي مليكة عن عثمان رضي الله عنه: «هو مرسل» (جامع التحصيل ٣٨٠)، وانظر (المراسيل لابن أبي حاتم ٤١٣). وكذا قال الذهبي في (السيرة ٥ / ٨٩).

فهذا يعني أن روايته عنه منقطعة، فكيف يقول هنا: «رأيت عثمان؟!». فإما أن يكون ذلك محفوظاً، وبه يتعقب على أبي زرعة، وإما أن يكون

ذلك وهما من سعيد المؤذن هذا، وهو الأقرب؛ إذ إن بين وفاة عثمان رضي الله عنه ووفاة ابن أبي مليكة أكثر من ثمانين عامًا، وقد قال الذهبي: «كان من أبناء الثمانين» (سير أعلام النبلاء ٥ / ٩٠). وهذا يعني أنه وُلِدَ في خلافة عليٍّ، أو قبلها، كما قال الذهبي أيضًا في (السيرة ٥ / ٨٩).

ومما يؤيد ذلك أيضًا أن الترمذي قال عن ابن أبي مليكة: «لم يدرك طلحة بن عبيد الله» (جامع التحصيل ٣٨٠).

وظلحة رضي الله عنه قد استشهد بعد وفاة عثمان رضي الله عنه؛ فمن باب أولى أن لا يكون ابن أبي مليكة أدرك عثمان أيضًا.

ومع ذلك قال الألباني: «وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات مشهورون؛ غير سعيد بن زياد المؤذن؛ فوثقه ابن حبان وحده، لكن روى عنه جمع من الثقات؛ وقد توبع عليه» (صحيح أبي داود ١ / ١٨١).

قلنا: نعم، يشهد لحديثه الروايات السابقة والآية.



٦ - رَوَايَةٌ: «شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُثْمَانَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ [ثَلَاثًا] ^١، وَاسْتَنْشَقَ [ثَلَاثًا] ^٢، وَاسْتَنْشَرَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، قَالَ: وَحَسِبْتُهُ قَالَ: وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ أَصَابِعَهُ [ثَلَاثًا] ^٣، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ حِينَ غَسَلَ وَجْهَهُ، قَبْلَ أَنْ يَغْسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «[هَكَذَا] ^٤ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ».

❁ **الحكم:** **مختلفٌ فيه؛ فحسنته:** البخاري، والبيهقي، وابن الملقن، والشوكاني، والألباني. **وصححه:** الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، والتتوي، وابن القيم. **وصححه بشواهده:** ابن الملقن، وابن حجر، والسيوطي، والسخاوي، والمناوي، والمباركفوري.

بينما ضعفه: أحمد، وابن معين، وأبو حاتم الرازي، وابن حزم، والمُنْذِرِيُّ، والزَيْلَعِيُّ، والصَّنْعَانِيُّ.

التخريج:

ح ٤٠٣ "مختصرًا جدًا" / عب ١٢٥ "واللفظ له" / ش ٦٣
 "مختصرًا جدًا" / خز ١٦٢ / عل (خيرة ٥٧٥، مط ٩٣) "مختصرًا" / مع
 (تعليقة ص ٤٤) "والزيادات له ولغيره" / جا ٧١، ٧٢ / ضيا (١) / ٤٦٩ -
 ٤٧١ / ٣٤٣ - ٣٤٥ / تخث (السفر الثالث ٤٤١٥، ٤٤١٦) / قط ٢٨٧ /
 هق ٢٤٨ / هقغ ٩٥ / طوسي ٢٨.

التحقيق

انظره عَقِبَ الرواية الثالثة .



٧- رواية مُختَصِرَةٌ «بِتَخْلِيلِ اللّحِيَةِ ثَلَاثًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ: عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ رضي الله عنه تَوَضَّأَ، فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ [ثَلَاثًا]، وَقَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ».

❁ الحكم: صحيح المتن بشواهده، وسنده مختلف فيه كما سبق.

التخريج:

ت ٣٠ "مختصرًا" / جه ٤٣٤ / مي ٧٢٢ "واللفظ له" / حب ١٠٧٦
 "والزيادة له" / طس ٦٢٥٣ / طش ٢٤٠٢ / ش ١١٣ ، ٣٧٦١٣ / علت
 ١٩ "مختصرًا" / علحا ١٨٠ / حل (٥ / ٢٠٦) / منذ ٣٦٩ / ضيا (١ /
 ٤٧١ / ٣٤٦) / تد (٥٣ / ٢).

التحقيق

انظره عَقِبَ الرواية التالية .



٨- رِوَايَةٌ بِذِكْرِ: «الْمَسْحَ عَلَى الْأُذُنَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ
وَ [أُذُنَيْهِ ظَاهِرُهُمَا وَبَاطِنُهُمَا، وَقَالَ: «[هَكَذَا] رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ
(يَتَوَضَّأُ)].

❁ الحكم: **مُتَّهٌ صَحِيحٌ بِطُرُقِهِ وَشَوَاهِدِهِ، وَسُنْدُهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ كَمَا سَبَقَ.**

التخريج:

عَب ٣٤^(١) "واللفظ له" / مي ٧٢٦ / طح (١ / ٣٢ / ١٣٦) "والزيادتان
والرواية له".

السند:

أخرجه عبد الرزاق (٤٣، ١٢٥) - ومن طريقه البيهقي (٢٤٨)، والضياء
(٣٤٥) - عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة، به.

(١) كذا جاء هذا الحديث في طبعة التأصيل وغيرها (عن عثمان)، ولكن وقع في النسخة
الخطية للمصنف (عن عمر)، وكذا عزاه السيوطي في (جمع الجوامع ١٤ / ٤١٧)
لعبد الرزاق، من حديث عمر. والصواب أنه (عن عثمان)؛ فإن الحديث مشهور
بهذا الإسناد (عن عثمان)، وكذا رواه عبد الرزاق على الصواب بالإسناد نفسه برقم
(١٢٥) مُطَوَّلًا. ولذا قال محقق طبعة المكتب الإسلامي: «في الأصل (عن عامر بن
شقيق، عن سلمة، عن عمر)، وفيه تصحيف في موضعين، والصواب عندي ما أثبتته»
(المصنّف ١ / ١٣ / حاشية ٤)، يعني: (عن عامر، عن شقيق بن سلمة، عن عثمان).
وقال محقق طبعة دار الكتب العلمية: «وقع في الأصل: عن عامر بن شقيق، عن
سلمة، عن عمر)، والصواب ما أثبتناه، كما في (مستدرک الحاكم)، و(السنن
الكبرى) للبيهقي، ونفس الحديث فقد تكرر تحت رقم (١٢٥) مُطَوَّلًا» (المصنّف ١ /
١٠ / حاشية ١).

ورواه الترمذي وابن ماجه، من طريق عبد الرزاق، به مقتصرًا على
تخليل اللحية.

ورواه أحمد بن منيع في (مسنده) - كما في (تعليقة على علل ابن أبي حاتم
لابن عبد الهادي ص ٤٤) - : عن أبي أحمد الزبيري، عن إسرائيل، عن عامر
ابن شقيق، عن أبي وائل، به بالزيادات المذكورة.

ورواه ابن الجارود، والدارقطني (٢٨٧)، والضياء (٣٤٤)، من طريق
عبد الرحمن بن مهدي، عن إسرائيل، به.

ورواه الباقون - عدا الطبراني وأبا نعيم - من طريق إسرائيل، به،
ومنهم من طوله، ومنهم من اختصره.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين سوى عامر بن شقيق؛ فمن رواة
أصحاب السنن سوى النسائي، وقد اختلف أهل العلم في حاله؛

فقال ابن معين: «ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «شيخ ليس بقوي»،
وليس من أبي وائل بسبيل» (الجرح والتعديل ٦ / ٣٢٢)، وتكلم أحمد فيه
بشيء (العلل رواية المروزي ٩٢)، وقال أيضًا: «ليس بثقة» (إكمال تهذيب
الكمال ٧ / ١٣٧)، وقال الدارقطني: «عامر هذا ضعفه ابن معين» (من تكلم
فيه الدارقطني في كتاب السنن ١٨٢)، وذكره ابن شاهين في (الضعفاء
٤٩٦)، وقال ابن حزم: «ضعيف» (المحلى ٥ / ١٢٥)، وقال مرة: «ليس
مشهورًا بقوة الثقل» (المحلى ٢ / ٣٦)، وقال الذهبي: «لين» (المجرد في
رجال ابن ماجه ٩٢١)، وقال أيضًا: «صدوق ضعيف» (الكاشف ٢٥٣٢)،
وذكره في (المعني ٣٠٠٦)، وقال: «ضعفه ابن معين، وقواه غيره».

بينما قال ابن البرقي: «ليس به بأس» (تميز ثقات المحدثين وضعفائهم ٢٥٥)، وكذا قال النسائي (تهذيب التهذيب ٥ / ٦٩)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٧ / ٢٤٩)، وقال الحاكم: «ولا أعلم في عامر بن شقيق طعناً بوجه من الوجوه» (المستدرک ١ / ١٤٩)، وتعبه الذهبي، فقال: «ضعفه ابن معين» (التلخيص مع المستدرک ١ / ١٤٩)، وبمثله تعبّه أيضاً ابن حجر في (التلخيص الحبير ١ / ١٤٨). وقال ابن الملقن: «صدوق» (البدر المنير ٢ / ١٧٣).

ولخص ابن حجر حاله قائلاً: «لئن الحديث» (التقريب ٣٠٩٣).

بينما قال الألباني: «وثقه من سبق ذكرهم، ومن ضعفه لم يبين سببه، وكفى بالبخاري حجة في توثيقه وتحسين حديثه» (صحيح أبي داود ١ / ١٨٧).

قلنا: وقد اختلف أهل العلم في حديثه هذا، فاعتمده جماعة، منهم من حسنه، ومنهم من صححه، وهم:

١ - البخاري؛ نقل الترمذي عنه أنه قال: «أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان»، قال الترمذي: «إنهم يتكلمون في هذا الحديث؟» فقال: «هو حسن» (العلل الكبير ١٩).

٢ - الترمذي؛ قال - بعد أن خرجه مختصراً - : «هذا حديث حسن صحيح» (السنن).

٣ - ابن خزيمة؛ خرجه في صحيحه.

٤ - ابن حبان؛ خرجه في صحيحه مختصراً.

٥ - الحاكم؛ خرجه في (المستدرک) بنحوه، وقال: «قد اتفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان، ولم يذكر في رواياتهما تخليل اللحية

ثلاثاً، وهذا إسنادٌ صحيحٌ قد احتجَّ بجميعِ رُواتِهِ غيرِ عامرِ بنِ شَقِيقٍ، ولا أَعْلَمُ في عامرِ بنِ شَقِيقٍ طَعَنًا بوجهٍ من الوجوه. وله في تخليلِ اللَّحِيَةِ شاهدٌ صحيحٌ عن عَمَّارِ بنِ ياسِرٍ، وأنسِ بنِ مالِكٍ، وعائشةَ رضي الله عنها. اهـ.

قلنا: وقد سَبَقَ تَعَقُّبُ الذَّهَبِيِّ وابنِ حَجَرٍ لقوله في عامرٍ.

٦ - البَيْهَقِيُّ؛ حَسَّنَ إِسْنَادَهُ فِي (الْخِلافِيَّاتِ ١ / ٣٠٩).

٧ - النَّوَوِيُّ؛ صَحَّحَهُ فِي (الْخِلاصَةَ ١٦٤)، وَفِي (الْمَجْمُوعِ ١ / ٣٧٤)، وَجَوَّدَ إِسْنَادَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ (الْمَجْمُوعِ ١ / ٤٢٤).

٨ - ابْنُ الْقَيْمِ؛ ذَكَرَ تَصْحِيحَ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ مُقَرَّرًا لَهُمْ، وَرَدَّ عَلَى ابْنِ حَزْمٍ تَضَعِيفَهُ لَهُ كَمَا سَيَأْتِي.

٩ - ابْنُ الْمُلقِّنِ؛ حَسَّنَهُ فِي (البدر المنير ٢ / ١٨٥)، وَجَوَّدَ إِسْنَادَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ (البدر المنير ٢ / ٢٢٩).

١٠ - ابنُ حَجَرٍ؛ حَيْثُ قَالَ: «تَفَرَّدَ بِهِ عامرُ بنُ شَقِيقٍ، وَقَدْ قَوَّاهُ: البُخَارِيُّ، والنَّسَائِيُّ، وابنُ حِبَّانَ. وَلَيْتَهُ: ابنُ مَعِينٍ، وأبو حاتمٍ. وَحَكَمَ البُخَارِيُّ - فِيمَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي (العِلَلِ) - بِأَن حَدِيثَهُ هَذَا حَسَنٌ، وَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ أَبُو داوُدَ: «أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا البَابِ حَدِيثُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ». وَصَحَّحَهُ مُطْلَقًا: التِّرْمِذِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ^(١)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَالحَاكِمُ، وَغَيْرُهُمْ. وَذَلِكَ لِمَا عَصَّدَهُ مِنَ الشَّوَاهِدِ . . . وَبِمَجْمُوعِ ذَلِكَ حَكَمُوا عَلَى أَصْلِ الحَدِيثِ بِالصَّحَّةِ، وَكُلُّ طَرِيقٍ مِنْهَا بِمُفْرَدِهَا لَا يَبْلُغُ دَرَجَةَ الصَّحِيحِ، وَاللهُ أَعْلَمُ» (النَّكَتُ ١ / ٤٢١ - ٤٢٢). وَانظُرْ أَيْضًا: (التَّلْخِيسُ

(١) لَمْ نَقِفْ عَلَى كَلَامِ الدَّارَقُطْنِيِّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَظَانِّهِ.

الحبير ١ / ١٤٨).

- ١١ - السخاوي؛ ذكره في (فتح المغيث ١ / ٧٤) كمثالٍ للصحيح لغيره.
 ١٢ - الشيوطي؛ رمز له بالصحة في (الجامع الصغير ٦٦٢٤).
 ١٣ - المناوي؛ صحَّحه في (التيسير بشرح الجامع الصغير ٢ / ٢٤٣).
 ١٣ - الشوكاني؛ حسَّنه في (السييل الجرار ص ٥٣).
 ١٥ - المبار كفوري؛ صحَّحه في (تحفة الأحوزي ١ / ١٠٧).
 ١٤ - أحمد شاكر؛ صحَّح إسناده في (تحقيق المسند ٤٠٣).

١٥ - الألباني، وله فيه قولان مختلفان، فقد حسَّن إسناده في (صحيح أبي داود ١ / ١٨٥)، وقال: «أقلُّ أحوال حديثه أن يكون حسنًا إذا لم يظهر فيه علةٌ قاذحةٌ، ولم يرو في هذا الحديث شيئًا مستنكرًا؛ فكان حجةً» (صحيح أبي داود ١ / ١٨٦).

بينما نقل في (إرواء الغليل ٨ / ٢٢٩) قول ابن حجر في عامرٍ بأنه: «لئن الحديث»، وأقره ولم يتعقبه، وضعَّف إسناده هذا الحديث في (تعليقه على صحيح ابن خزيمة ١٥١)؛ من أجل عامر بن شقيق!!.

هذا، وقد ضعَّفه جماعة من العلماء، منهم:

١ - الإمام أحمد؛ قال: «تخليل اللحية قد روي في أحاديث ليس يثبت منها حديث، وأحسن شيء فيه حديث شقيق عن عثمان» (مسائل أحمد رواية أبي داود ١٩٦٥)، (تعليقة على العليل لابن عبد الهادي ص ٤٤).

٢ - يحيى بن معين؛ قال ابن أبي خزيمة: سئل يحيى بن معين: عن حديث إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان: «أن النبي ﷺ

تَوْضُأً ثَلَاثًا ثَلَاثًا؟ قال: «ضعيف» (التاريخ الكبير - السفر الثالث ٤٤١٨).
وهذه رواية مُختصرة من حديثنا.

٣ - أبو حاتم الرازي؛ قال: «لا يثبت عن النبي ﷺ في تحليل اللحية حديث» (العلل لابن أبي حاتم ١٠١).

٤ - ابن المنذر؛ قال: «والأخبار التي رويت عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته قد تكلم في أسانيدِها، وأحسنها حديث عثمان» (الأوسط ٢ / ٢٩).
وقال أيضًا: «ولو ثبت هذا لم يدل على وجوب تحليل اللحية، بل يكون ندبًا كسائر السنن في الوضوء» (الأوسط ٢ / ٣٠).

٥ - ابن حزم؛ قال: «أما حديث عثمان فمن طريق إسرائيل وليس بالقوي، عن عامر بن شقيق وليس مشهورًا بقوة الثقل» (المحلى ٢ / ٣٦).

وتعقبه ابن القيم قائلًا: «وهذا تعليل باطل؛ فإن إسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق، احتج به الشيخان وبقيّة السنّة، ووثقه الأئمة الكبار، وقال فيه أبو حاتم: ثقة متقن، من أتقن أصحاب أبي إسحاق. ووثقه ابن معين، وأحمد وكان يتعجب من حفظه، والذي عرّأه أبو محمد بن حزم قول أحمد في رواية ابنه صالح: إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين، سمع منه بأخرة.

وهذا الحديث ليس من روايته عن أبي إسحاق؛ فلا يحتاج إلى جواب.

وأما عامر بن شقيق، فقال النسائي: ليس به بأس. وروي عن ابن معين تضعيفه. روى له أهل السنن الأربعة» (حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ١ / ١٦٨).

وبنحوه تعقبه كذلك مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١ / ٤١٥)، وانظر أيضًا (البدر المنير ٢ / ١٩٣).

٦ - **المُنْذِرِيُّ**؛ قال: «في إسناده: عامرُ بنُ شَقِيقِ بنِ جَمْرَةَ، وهو ضعيفٌ» (مختصر سنن أبي داود ٩٧).

٧ - **الزَيْلَعِيُّ**؛ قال: «رَوَى تَخْلِيلَ اللَّحِيَةِ عن النبي ﷺ جماعةً من الصحابة... وكلُّها مدخولةٌ، وأمثلها حديثُ عُثْمَانَ» (نصب الراية ١ / ٢٣).

٨ - **الصَّنْعَانِيُّ**؛ قال: «والأحاديثُ وردتْ بالأمرِ بالتخليلِ، إلا أنها أحاديثٌ ما سلِمَتْ عن الإِغْلَالِ والتضعيفِ» (سبل السلام ١ / ٦٧).

ولعلَّ ممَّا يشهدُ لقولِ المُضعِّفينَ، أن عامرَ بنَ شَقِيقٍ قد تفرَّدَ بهذا الحديثِ عن أبي وائلِ شَقِيقِ بنِ سلمَةَ، وأبو وائلٍ له أصحابٌ ثقاتٌ حُفَّاظٌ أثباتٌ، كالأعمشِ، ومنصورِ بنِ المُعْتَمِرِ، وعمرو بنِ مُرَّةٍ، وغيرِهِم، فأين كانوا عن هذا الحديثِ، لِيَنفَرِدَ به عامرُ بنُ شَقِيقٍ وهو مُتَكَلِّمٌ فيه؟! .

كيف وقد خولف في سنده ومثبه؟

فقد رواه أحمدُ (٤٧٨)، والنسائيُّ في (الكبرى ٢٢١)، وابنُ ماجه (٢٨٦)، وغيرِهِم، مِن طُرُقٍ عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بنِ أبي كَثِيرٍ، عن محمد بنِ إبراهيم التَّيْمِيِّ، حدَّثني شَقِيقُ بنُ سلمَةَ، عن حُمْرَانَ، قال: كَانَ عُثْمَانُ رضي الله عنه قَاعِدًا فِي المَقَاعِدِ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فِي مَقْعَدِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْتَرُّوا» .

وليس في هذه الرواية ذِكْرٌ لتخليلِ اللحية ولا غير ذلك من الزيادات التي في رواية عامرٍ .

وفيها أيضًا: أن شَقِيقًا لم يسمعه من عُثْمَانَ، إنما أخذه من حُمْرَانَ .

ومحمدُ بنُ إبراهيم التَّيْمِيُّ ثقةٌ من رجالِ الشيخين، فروايته لا شك مقَدِّمةٌ

على رواية عامرٍ، وأمّا قول شقيقٍ في رواية عامرٍ: (رَأَيْتُ عُثْمَانَ) فَمِنْ أَوْهَامِ عامرٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِعْلُ عُثْمَانَ هَذَا تَكَرَّرَ، فَسَمِعَهُ شَقِيقٌ أَوْلًا مِنْ حُمْرَانَ، ثُمَّ رَأَاهُ بِنَفْسِهِ، فَحَدَّثَتْ بِهِ تَارَةً هَكَذَا وَتَارَةً هَكَذَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ولكن قد يُرْجَحُ قَوْلُ الْمُحَسِّنِينَ وَالْمُصَحِّحِينَ أَنَّ حَدِيثَهُ هَذَا لَيْسَ فِيهِ مَا يُنْكَرُ، فَمَا زَادَهُ فِيهِ عَنِ رِوَايَةِ الصَّحِيحِينَ لَهُ طُرُقٌ وَشَوَاهِدٌ يَصِحُّ بِهَا، فَانظُرْ (بَابُ صَفَةِ مَسْحِ الْأُذُنِ)، وَ(بَابُ تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ)، وَ(بَابُ تَخْلِيلِ الْأَصَابِعِ)، وَفِي مَسْحِ الْأُذُنِ طُرُقٌ أُخْرَى تَقَدَّمَتْ.

ولذا لَمَّا ذَكَرَ ابْنُ الْمُلَقِّنِ شَوَاهِدَهُ قال: «فهذا اثنا عشر شاهدًا لحديث عُثْمَانَ رضي الله عنه، فكيف لا يكون صحيحًا؟ والأئمة قد صحَّحوه: الترمذي في (جامعه)، وإمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة، وأبو حاتم بن حبان في (صحيحهما)، والدارقطني كما تقدّم عنه، والحاكم أبو عبد الله في (مستدركه)، والشيخ تقي الدين بن الصلاح. وشهد له إمام هذا الفن أبو عبد الله البخاري بأنه حديث حسن، وبأنه أصح حديث في الباب، فلعل ما نقله ابن أبي حاتم عن أبيه من قوله: «إنه لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تخليل اللحية حديث»، ومن قول الإمام أحمد حيث سأله ابنه: (لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في تخليل اللحية شيء)، أن يكون المراد بذلك غير حديث عُثْمَانَ» (البدر ٢ / ١٩٢).

هذا، وقد ورد تخليل اللحية في حديث عُثْمَانَ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى غَيْرِ طَرِيقِ عامرِ بنِ شَقِيقٍ:

* فرواه الطبراني في (الأوسط ٦٢٥٣)، و(مسند الشاميين ٢٤٠٢) عن محمد بن علي الصائغ، قال: نا محمد بن معاوية النيسابوري، قال: نا شعيب بن رزيق، عن عطاء الخراساني، عن سعيد بن المسيب، قال: «رَأَيْتُ

عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ تَوَضَّأَ فَخَلَلَ لِخَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ فَخَلَلَ لِخَيْتِهِ». .
قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عطاء الخراساني إلا شعيب بن رزيق» .

ورواه أبو نعيم في (الحلية ٥ / ٢٠٦) من طريق أحمد بن يحيى الحلواني، عن محمد بن معاوية، به . **وقال:** «غريب من حديث عطاء، تفرّد به شعيب» .
قلنا: وهذا إسناد تالف؛ فيه: محمد بن معاوية النيسابوري؛ كذّبه ابن معين، وأحمد، والدارقطني، وقال مسلم والنسائي: «متروك الحديث». انظر: (الضعفاء للعقيلي ٤ / ١٤٤)، و(تهذيب التهذيب ٩ / ٤٦٤).

* ورواه بقيّة، عن أبي سفيان الأثماري، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيّب، عن عثمان، به (العلل لابن أبي حاتم ١٨٠).
قال أبو حاتم الرازي: «هذا حديث موضوع، وأبو سفيان الأثماري مجهول» (علل الحديث ١ / ٦٨).

وذكر ابن حبان الأثماري هذا في (المجروحين)، وقال: «شيخ يروي الطامات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» (المجروحين ٣ / ١٤٨).



٩ - رَوَايَةٌ: «تَقْدِيمُ غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ عَلَى الْوَجْهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَغَسَلَ أُنَامِلَهُ، وَخَلَلَ لِحْيَتَهُ وَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ».

❁ **الحكم:** منكرٌ بتقديم غسل القدمين على غسل الوجه، ويحتمل أن تكون الرواية وهماً من النساخ، وسنده مختلفٌ فيه كما سبق.

التخريج:

خز ١٧٨.

السند:

قال ابنُ خزيمة: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن عامر - وهو ابنُ شقيق بن جمرَةَ الأَسَدِيِّ -، عن شقيق - وهو ابنُ سلمَةَ أبو وائل -، قال: رأيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ... فذكره.


التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين، عدا عامرَ بنِ شقيقٍ، وقد سبق بيانُ اختلافِ الثَّقَادِ فيه وفي حديثه.

ولكنَّ المحفوظَ في هذا الحديثِ من روايةِ ابنِ مَهْدِيٍّ وعبدِ الرَّزَّاقِ وغيرهما عن إسرائيلَ بتقديمِ غسلِ الوجهِ وتخليلِ اللِّحْيَةِ على غسلِ القدمين. وعليه؛ فهذه الروايةُ منكرةٌ، أو لعلَّها وهمٌ من الناسخِ أو الطابعِ؛ فقد جاءَ المتنُّ في (المصنَّف ١٢٥) من روايةِ عبدِ الرَّزَّاقِ، عن إسرائيلَ،

وفي (صحيح ابن خزيمة ١٥٢) من رواية ابن مهدي، عن إسرائيل بلفظ: «وخلَّلَ لحيته حين غَسَلَ وَجْهَهُ».

وهكذا جاءت العبارة في غير ما مصدر، فمن المحتمل أن تكون كلمة «حين» سقطت، أو تحرَّفت وأبدلت الواو مكانها. أو يقال: إن الواو لا تقتضي ترتيباً. والله أعلم.



١٠- رِوَايَةٌ: «بِتَقْدِيمِ غَسْلِ الْوَجْهِ عَلَى الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ»:

وفي رواية عن عثمان: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَمَضَمَضَ ثَلَاثًا...» الْحَدِيثُ، فَقَدَّمَ غَسْلَ الْوَجْهِ عَلَى الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ.

🕌 **الحكم:** **شاذ بتقديم غسل الوجه.** وحكم عليه الحافظ موسى بن هارون الحمالي والدارقطني بالوهم. والمحفوظ في متنه البدء بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه.

التخريج:

خز ١٦١ " واللفظ له " / ك ٥٣٤ / بز ٣٩٣ / حميد ٦٢ / قط ٢٨٦.

السند:

رواه ابن خزيمة قال: نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة، عن عثمان، به.

ورواه البزارُ من طريقِ وَكِيعٍ، عن إسرائيلَ، به .
ورواه عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عن ابنِ أَبِي شَيْبَةَ، قال: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قال:
ثنا إسرائيلُ، به .
ورواه الدَّارِقُطْنِيُّ من طريقِ ابنِ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عن
إسرائيلَ، به .
ورواه الدَّارِقُطْنِيُّ - أيضًا - من طريقِ مُصْعَبِ بْنِ الْمُقْدَامِ، عن إسرائيلَ،
به .
ورواه الحاكمُ من طريقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، وعبدِ الرَّزَّاقِ، قالوا: أنبأ
إسرائيلُ به .
فالروايةُ عندهم مدارُّها على إسرائيلَ، وهو ابنُ يونسَ .
قال البزارُ: «وهذا الحديثُ لا نَعْلَمُه يُروى عن عُثْمَانَ إِلَّا من هذا الوجهِ
بهذا الإسنادِ» .

التحقيق

هذا إسنادُ رجاله ثقاتٌ عدا عامرَ بنِ شَقِيقٍ، وقد سَبَقَ بيانُ اختلافِهِم فيه
وفي حديثِهِ .

هذا، والمحفوظُ عن عامَّةِ أصحابِ إسرائيلَ بخلاف ما سبق:
* فأما روايةُ خَلْفِ بْنِ الْوَلِيدِ فرواها ابنُ أَبِي خَيْثَمَةَ في (التاريخ / السُّفَرِ
الثالث / ٤٤١٦) بتقديمِ المضمضةِ والاستنشاقِ على الوجهِ .
* وأما روايةُ وَكِيعٍ، فأخرجها أحمدُ في (المسند ٤٠٣)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ
كما في (المصنَّف ٦٣)، كلاهما عن وَكِيعٍ، مختصرًا بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

تَوْضَأً ثَلَاثًا ثَلَاثًا» .

وَجَزَمَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي (العلل) - كما سيأتي - بَأَنَّ وَكَيْعًا رَوَاهُ عَلَى الْجَادَّةِ
بِتَقْدِيمِ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ عَلَى غَسْلِ الْوَجْهِ .

وَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَمَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْرَائِيلَ
كَمَا سَبَقَ، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِرَوَايَةِ الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى عَنْ
عُثْمَانَ رضي الله عنه .

ولذا قال الحافظ موسى بن هارون عن هذه الرواية الشاذة: «وفي هذا
الحديث موضع فيه عندنا وهم؛ لأن فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة
والاستنشاق، وقد رواه عبد الرحمن بن مهدي عن إسرائيل بهذا الإسناد فبدأ
فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه، وتابعه أبو غسان مالك بن
إسماعيل عن إسرائيل، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه، وهو
الصواب» (سنن الدارقطني ٢٨٦).

وهذا ما رجحه الدارقطني أيضًا، ولكنه قصر الوهم فيه على ابن نمير، فقال:
«وفي هذا الموضع وهم من ابن نمير على إسرائيل؛ لأن عبد الرحمن بن
مهدي، وأبا غسان، ويحيى بن آدم، ووكيعًا، ورواه عن إسرائيل، فذكروا
فيه المضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه، وهو الصواب، وتقديم
ابن نمير لغسل الوجه على المضمضة والاستنشاق فيه وهم منه على
إسرائيل؛ لمخالفة الأثبات عن إسرائيل قوله» (العلل ٣ / ٣٥).

قلنا: لم ينفرد به ابن نمير؛ فقد تابعه جماعة كما رأيت، والذين رَوَوْا
الحديث بذكر رواية تقديم الوجه روي عنهم أيضًا على الوجه الصحيح؛

فالراجحُ شذوذُ تلك الرواية، والله أعلم.

وقد ذَكَرَ عَبْدُ الْحَقِّ إِعْلَالَ موسى بن هارون، وأقرَّه عليه (الأحكام الوسطى / ١ / ١٦٩).

فَتَعَقَّبَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ بأن رواية الحديث عند الفريقين إنما هي بالواو، قال: «وهي لا تُرْتَّبُ، ولا يَخْرُجُ من هذا تقديمٍ مضمضةٍ على غَسْلِ وَجْهِ» (بيان الوهم ٢ / ١٩٤، ١٩٥).

قلنا: وهذا أمرٌ لا يَغِيبُ على مثل هؤلاء الحُفَّاظِ، ولكن في مثل هذه الحالة وهي وَصْفُ الوُضُوءِ، وبيانُ هَيْئَتِهِ وكَيْفِيَّتِهِ، فالأصلُ ذِكْرُهُ مُرْتَّبًا، والله أعلم.

ولعلَّ ما ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ هو السببُ في تصحيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ له، حيثُ أخرجَه في (صحيحه)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْحَاكِمُ في (المستدرک)، وَجَوَّدَ إِسْنَادَهُ ابْنُ الْمُلقِّنِ في (البدْر المنيِّر ٢ / ١٧٤).

هذا، وقد جاء ذِكْرُ الابتداءِ بالوجهِ قبل المضمضةِ في رواية أخرى من طريقِ آخَرَ، كما يلي:



١١- رِوَايَةٌ أُخْرَى: «بِتَقْدِيمِ الْوَجْهِ قَبْلَ الْمَضْمَضَةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: «دَعَا عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَاءٍ وَهُوَ عَلَى الْمَقَاعِدِ، فَسَكَبَ عَلَى يَمِينِهِ فَعَسَلَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَارٍ، وَمَضْمَضَ وَاسْتَشْتَرَ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ...» الْحَدِيثُ، بِنَحْوِ مَا سَبَقَ عَنْ حُمْرَانَ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

❖ **الحكم:** شاذُّ بتقديم الوجه على المضمضة، والمحفوظ في الصحيحين وغيرهما ذُكِرَ المضمضة والاستنثار أولاً.

اللغة:

(المقاعِدُ): دَكَائِنٌ وَمَوَاضِعٌ كَانُوا يَتَّعِدُونَ عَلَيْهَا، وَكَانَتْ بَثْرِبَ الْمَسْجِدِ.
(المفهم ٣ / ١٠٧).

التخريج:

﴿حم ٤١٨، ٤١٩﴾.

السند:

رواه أحمد (٤١٨)، قال: حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم - يعني: ابن سعد -، حدثنا ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن حمران، به.

ثم قال أحمد (٤١٩): حدثنا إبراهيم بن نصر الترمذي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن حمران مولى عثمان، أنه رأى عثمان دعا بإناء... فذكر نحوه.

التحقيق

الطريقُ الأولُ رجاله كلُّهم ثقاتٌ من رجالِ الشيخين، سوى أبي كامل: المُظَفَّرِ بنِ مُدْرِكٍ، وهو ثقةٌ متقنٌ.

ولكن الحديث قد أخرجه البخاريُّ (١٥٩) عن عبد العزيز بن عبد الله الأُوَيْسِيِّ.

ومسلمٌ (٢٢٦ / ٤) من طريقِ يعقوبَ بنِ إبراهيمَ بنِ سعدٍ.

وأبو عَوَانَةَ (٧٢٢، ٢١٥٠) من طريقِ سُلَيْمَانَ بنِ داوَدَ الهاشميِّ.

والبيهقيُّ (٢٤٦) من طريقِ محمدِ بنِ عُثْمَانَ بنِ خالد.

أربعتهم عن إبراهيم بن سعد، به بلفظ: «فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَارٍ...»، الحديث.

فبدأً بذكر المضمضة قبل غسل الوجه، وهو المحفوظ، وكذا رواه مَعْمَرٌ، وشُعَيْبٌ، ويونسٌ، وابنُ جُرَيْجٍ عن الزُّهْرِيِّ به كما سبق.

فدَلَّ ذلك على أن رواية أبي كامل شاذة.

فأمَّا متابعة إبراهيم بن نصر الترمذي - كما في السند الآخر - فلا يُعْتَدُّ بها؛ فإبراهيم هذا يُعْرَفُ بابن أبي الليث، وهو متروكٌ مُتَّهَمٌ، كذَّبه ابنُ مَعِينٍ وغيره، انظر (اللسان ٢٤٩).



١٢- رواية: «مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا»:

وفي رواية، بِلَفْظٍ: «...وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا...».

الحكم: اختلف أهل العلم في هذه الرواية على قولين:

الأول: أنها رواية شاذة، أشار إلى ذلك الإمام أبو داود السجستاني، وابن المنذر، ونص على ذلك البيهقي - في أحد قوليهِ -، وابن قدامة، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن سيّد الناس، وابن عبد الهادي، والذهبي، وابن القيم، وابن حجر - في أحد قوليهِ -، والشوكاني.

الثاني: أنها زيادة من ثقة يجب قبولها، وذهب إلى ذلك: البيهقي - في قوله الآخر -، وابن الصلاح، والنووي، وابن الملقن، وابن حجر - في قوله الآخر -، والعيني، والألباني.

والراجح: أنها رواية شاذة، والله أعلم.

فائدة:

قال شيخ الإسلام: «وتنازعوا في مسح ثلاثاً: هل يستحب؟ فمذهب الجمهور أنه لا يستحب، كمالك، وأبي حنيفة، وأحمد في المشهور عنه. وقال الشافعي وأحمد - في رواية عنه -: يستحب؛ لما في (الصحيح) أنه تَوْضَأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وهذا عامٌ. وفي (سنن أبي داود) أنه مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا؛ ولأنه عُضْوٌ من أعضاء الوضوء، فسُنَّ فيه الثلاثُ كسائر الأعضاء.»

والأول أصح؛ فإن الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ تُبَيِّنُ أنه كان يَمَسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً؛ ولهذا قال أبو داود السجستاني: «أحاديث عثمان الصِّحَّاحُ تَدُلُّ على أنه مَسَحَ مَرَّةً وَاحِدَةً.»

وبهذا يبطل ما رواه من مسح ثلاثاً؛ فإنه يبيّن أن الصحيح أنه مسح رأسه مرة، وهذا المفصل يقضي على المجمل وهو قوله: «توضاً ثلاثاً ثلاثاً»، كما أنه لما قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ»، كان هذا مجملاً وفسره حديث ابن عمر أنه يقول عند الحيلة: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»؛ فإن الخاصّ المفسر يقضي على العامّ المجمل.

وأيضاً فإن هذا مسح، والمسح لا يسن فيه التكرار، كمسح الخف، والمسح في التيمم، ومسح الجبيرة. وإلحاق المسح بالمسح أولى من إلحاقه بالغسل؛ لأن المسح إذا كرر كان كالغسل (مجموع الفتاوى ٢١ / ١٢٥ - ١٢٦).

وقال الحافظ ابن حجر: «ومن أقوى الأدلة على عدم العدد: الحديث المشهور الذي صححه ابن خزيمة وغيره من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص في صفة الوضوء، حيث قال النبي ﷺ بعد أن فرغ: «مَنْ زَادَ عَلَيَّ هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ»، فإن في رواية سعيد بن منصور فيه التصريح بأنه مسح رأسه مرة واحدة؛ فدل على أن الزيادة في مسح الرأس على المرة غير مستحبة، ويحمل ما ورد من الأحاديث في تثليث المسح إن صححت على إرادة الاستيعاب بالمسح، لا أنها مسحات مستقلة لجميع الرأس؛ جمعا بين هذه الأدلة» (الفتح ١ / ٢٩٨).

التخريج:

د ١٠٦، ١٠٩ "واللفظ له" / حم ٤٣٦ / بز ٤١٨ / قط ٣٠١ - ٣٠٥ /
 هق ٢٩٥ - ٢٩٨ / هقع ٧١١ / هقع ٩٥ / هقخ ١١٧ - ١١٩، ١٢٥،
 ١٢٨، ١٣١ / بغ ٢٢١ / ضيا (١ / ٤٥٤ / ٣٢٨)، (١ / ٤٩٢ / ٣٦٤) /
 تحقيق ١٣٦ / صحا ٤١٠٤ / تخ (٣ / ٣٩٣) "مختصراً" / حرب (طهارة

التحقيق

لهذه الرواية ثمانية طُرُق:

الطريق الأول: عن أبي سلمة، عن حُمُرَانَ - مولى عُثْمَانَ -، عن عُثْمَانَ:

أخرجه أبو داود (١٠٦) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ٢٩٥) -، عن محمد بن المُثَنَّى، قال: حدثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ وَرْدَانَ، حدثني أبو سلمة بنُ عبدِ الرحمنِ، حدثني حُمُرَانُ، قال: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَقَّانَ تَوْضِئاً... فذكره.

ورواه الضيَاءُ في (المختارة ٣٢٨)، من طريق أبي يَعْلَى، عن محمد بن المُثَنَّى، به.

ورواه البَزَّازُ، عن محمد بن المُثَنَّى، به^(١).

وقال: «ولا نَعْلَمُ رَوَى أَبُو سَلَمَةَ عَنْ حُمُرَانَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ».

ورواه الدَّارِقُطْنِيُّ (٣٠٣)، من طريقِ يوسُفَ بنِ موسى، عن الضَّحَّاكِ بنِ مَخْلَدٍ، به.

قلنا: وهذا إسناده رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غيرَ عبدِ الرحمنِ بنِ وَرْدَانَ؛ فمختلفٌ فيه، قال عنه يحيى بنُ مَعِينٍ: «صالح»، وقال أبو حاتم: «ما بحديثه بأسٌ» (الجرح والتعديل ٥ / ٢٩٥)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥ / ١١٤)، وكذا ذكره ابنُ شاهينَ في (الثقات ٨١٤)، وابنُ خَلْفُونَ في

(١) وقع في رواية البَزَّازِ: (أبو عامر) وهو تصحيفٌ، والصوابُ: «أبو عاصم»، وهو الضَّحَّاكُ.

(الثقات)، كما في (إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٨ / ٢٤٩).

وقال الدارقطني: «يُعتبر به» (سؤالات البرقاني ٢٧٢)، وقال مرةً «صالح» (سؤالات البرقاني ٥٨١)، ونقل الذهبّي في (الميزان ٤٩٩٧)، وكذا ابن حجرٍ في (التهذيب ٦ / ٢٩٣) عنه أنه قال: «ليس بالقوي». ولخصّ حاله الحافظ، فقال: «مقبول» (التقريب ٤٠٣٨)، يعني: إذا تُويع، وإلا فليّن.

ولخصّ حاله الذهبّي، فقال: «صدوق» (الكاشف ٣٣٣٨)، وكذلك قال ابن الملقّن في (البدر المنير ٢ / ١٧٢)، وهذا يعني أنه حسن الحديث عندهما.

وقال العيني: «فيه مقال» (البنية شرح الهداية ١ / ٢٤٢).

قلنا: وعلى آية حالٍ فهو ممن لا يُحتملُ تفردُه بهذا اللفظ عن أبي سلمة. وقد أخرج البخاري (١٦٤)، ومسلم (٢٢٦)، الحديث من طريق عطاء ابن يزيد، عن حمران، به دون ذكرِ العددِ في مسحِ الرأس، وكذا رواه غيره عن حمران كما سبق.

ولذا فقد أشار أبو داود إلى شدوذِ روايةِ التثليثِ في مسحِ الرأس؛ لمخالفتها لما صحّ من رواياتِ الثقاتِ عن عثمان، فقال: «أحاديثُ عثمان رضي الله عنه الصحاحُ كلها تدلُّ على مسحِ الرأسِ أنه مرةً؛ فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثاً وقالوا فيها: ومسحَ رأسه، ولم يذكروا عددًا كما ذكروا في غيره» (السنن عقبَ رقم ١٠٧).

وقال ابنُ سيّد الناس: «وعبدُ الرحمنِ قال فيه يحيى: «صالح»، وقال أبو حاتم الرّازي: «ما به بأس»، وغيره من روايته مشهور، فلولا مخالفةُ

عبد الرحمن الثقات في انفرادِهِ بالتثليث لكانَ صحيحًا أو حسنًا، ثمَّ قال: «والتثليثُ محمولٌ على بيانِ الجوازِ إنْ ثَبَتَ» (النفح الشذي ١ / ٣٤١).

وقد تعقبه ابنُ المُلقِّن؛ فقال: «لم ينفردُ بها عبدُ الرحمن؛ فقد رواها جماعاتٌ كروايته...»، ثمَّ ذَكَرَ الطرُقَ التاليةَ (البدر المنير ٢ / ١٧٣).

قلنا: وهذا تعقبٌ فيه نظرٌ؛ فإن ابنَ سيِّدِ الناسِ إنما قصَدَ تفرُّدَهُ عن أبي سلمةَ عن حُمُرَانَ، مخالِفًا في مَتْنِهِ ما رواه الثُّقاتُ مِن أصحابِ حُمُرَانَ كما سبقَ بيانهُ، وأمَّا الطرُقُ التي أشارَ إليها ابنُ المُلقِّنِ فسيأتي بيانُ ما فيها. وقد قوَّى هذا الطريقَ بعضُ أهلِ العلمِ؛ جَرِيًّا منهم على ظاهرِ إسنادهِ:

فقال ابنُ الصلاح: «حديثٌ حسنٌ، وربما ارتفعَ مِنَ الحُسْنِ إلى الصِّحةِ بشواهدِهِ وكثرةِ طُرُقِهِ» (المجموع شرح المهذب ١ / ٤٣٤).

وحسَّنَ إسنادهُ التَّوَوُّيُّ في (المجموع ١ / ٤٣٤).

وجوَّدَ إسنادهُ ابنُ المُلقِّنِ في (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١ / ٣٤٥)، وقال في (البدر المنير ٢ / ١٧٢): «ورُوِّتُهُ عن آخِرِهِم ثقاتٌ»، ثمَّ قال: «إسنادهُ هذا الحديثِ على شرطِ (الصحيحين)، وباقي (الكتب الستة)، إلا ابنَ وَرْدَانَ، فلم يُخَرِّجْ له إلا أبو داودَ وحده، وقد وثَّقَهُ يحيى بنُ مَعِينٍ، والإمامُ أبو حاتمِ الرَّازِيُّ كما تقدَّم، وهُمَا إماما هذا الفنِّ، وسَكَتَ عنه أبو داودَ؛ فهو حسنٌ عنده أو صحيحٌ، وأقرَّه على ذلك الحافظُ أبو محمدٍ المُنْدَرِيُّ في (اختصاره للسنن)، ولم يُعَقِّبْه بشيءٍ».

قلنا: وفي هذا نظرٌ؛ من حيث إنَّ أبا داودَ إنما أشارَ إلى شدوذهِ، كما سبقَ.

وصحَّحَ إسنادهُ العِيْنِيُّ في (عمدة القاري ٣ / ٩)، وقال في (شرح سنن

أبي داود ١ / ٢٨٨ - ٢٨٩): «قد قلنا: إن الرواة إذا اختلفوا عن الصحابيِّ في قضية واحدة يُعْمَلُ برواية مَنْ زادَ إذا كان ثقةً، وقد عَمِلنا بالزيادتين، الزيادة الواحدة في الرواية التي مَضَتْ، والزيادة الأخرى في هذه الرواية، وهي قوله: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا»، وبهذه الزيادة تَمَسَّكَتِ الشافعيةُ أن السُّنَّةَ في مَسْحِ الرَّأْسِ: أن يُمَسَّحَ ثَلَاثًا. ولكنْ عندنا هذا محمولٌ على المسحِ ثَلَاثًا بماءٍ واحدٍ، وهو مشروعٌ عندنا على ما رُوِيَ عن أبي حنيفةً، صَرَّحَ بذلك صاحبُ (الهداية)».

وحسَنَ الألبانيُّ إسنادهُ في (صحيح أبي داود ١ / ١٨٠)، وَصَحَّحَهُ بطُرُقِهِ التي سيأتي بيانها قريباً.

الطريق الثاني: عن شقيق بن سلمة، عن عثمان:

أخرجه أبو داود (١١٠) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ١١٧) -، عن هارونَ بن عبدِ اللهِ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا إسرائيلُ، عن عامرِ بنِ شقيقِ بنِ جَمْرَةَ، عن شقيقِ بنِ سلمةَ، قال: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بنَ عَقَّانَ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا... الحديثُ.

وأخرجه الدَّارِقُطْنِيُّ (٣٠٢)، من طريقِ هارونَ بنِ عبدِ اللهِ، به.

وهذا إسنادهُ رجاله ثقات رجالُ الصحيحِ عدا عامرَ بنِ شقيقٍ، وقد سَبَقَ بيانُ حاله قريباً.

وتُوبِعَ عليه يحيى بنُ آدمَ:

فرواه البيهقيُّ في (السنن الكبرى ٢٩٧)، و(الصغرى ٩٥)، و(المعرفة ٧١١)، و(الخلافيات ١١٨)، من طريقِ أبي عَسَّانَ مالِكِ بنِ إسماعيلَ، أنا إسرائيلُ، عن عامرٍ، به.

وأبو عَسَّانَ ثَقَّةٌ مَتَّقِنٌ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ، وَكَذَلِكَ يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَلَكِنْ خَالَفَهُمَا جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ:

فرواه ابنُ حُزَيْمَةَ (الصحيح ١٦٢)، وابنُ الجارودِ في (المنتقى ٧١)، من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ مَهْدِيٍّ، وهو إمامٌ كبيرُ الشأنِ.

ورواه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في (المصنّف ٦٣)، والْبَزَّازُ في (المسند ٣٩٣)، من طريقِ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، وهو ثَقَّةٌ حَافِظٌ.

ورواه عبدُ الرَّزَّاقِ - في (المصنّف ١٢٥) -، وهو إمامٌ كبيرٌ.

ورواه الضَّيَاءُ في (المختارة ١ / ٤٦٩ / ٣٤٣)، من طريقِ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ، وهو ثَقَّةٌ ثَبَّتٌ.

ورواه الطَّحَاوِيُّ في (شرح معاني الآثار ١ / ٣٢)، من طريقِ أَسَدِ بْنِ مُوسَى (أَسَدِ السُّنَّةِ).

كُلُّ هَؤُلَاءِ رَوَوْهُ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَامِرٍ بِهِ دُونَ ذِكْرِ التَّثْلِيثِ لِلرَّأْسِ كَمَا سَبَقَ.

فروايُهُ هَؤُلَاءِ تُعَلُّ رِوَايَةَ يَحْيَى وَأَبِي عَسَّانَ.

وقد أشار أبو داود إلى هذه العلة، فقال - عَقَبَ إِخْرَاجَهُ رِوَايَةَ يَحْيَى بْنِ أَدَمَ - : «رَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ، قَالَ: تَوْضُأً ثَلَاثًا فَقَطْ».

وبهذا أَعْلَى الْبَيْهَقِيِّ وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي رِوَايَةَ التَّثْلِيثِ الْوَارِدَةَ عَنْ إِسْرَائِيلَ:

فقال البيهقي: «وقد روي من أوجه غريبة عن عثمان رضي الله عنه ذكر التكرار في مسح الرأس، إلا أنها مع خلاف الحفظ الثقات ليست بحجة عند أهل المعرفة، وإن كان بعض أصحابنا يحتج بها، منها...»، وذكر رواية

ابن وَرْدَانَ عن أَبِي سَلَمَةَ، ورواية أَبِي غَسَّانَ عن إِسْرَائِيلَ، وغيرهما مما سيأتي ذِكْرُهُ (السنن الكبرى عَقَبَ رقم ٢٩٤).

وقال أيضًا: «والرواياتُ الثابتةُ المُفسَّرةُ عن حُمْرَانَ تُدُلُّ على أن التَّكرارَ وَقَعَ فيما عدا الرَّأسَ من الأَعْضاءِ، وأنه مَسَحَ برَأْسِهِ مرَّةً واحدةً» (السنن الكبرى ١ / ١٩٠)، وانظر أيضًا: (معرفة السنن والآثار ١ / ٢٩٩).

وكلامُ البَيْهَقِيِّ هذا أدقُّ وأولى مما ذَهَبَ إليه في (الخلافيات ١ / ٣٠٩) من تحسينه لرواية التثليثِ هذه.

وقال ابنُ عبدِ الهادي: «وقد رواه ابنُ مَهْدِيٍّ، وعبدُ الرَّزَّاقِ، وأبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ، وغيرُهُم، عن إِسْرَائِيلَ، ولم يذكروا التَّكرارَ في مَسْحِ الرَّأسِ، وهو الصَّوابُ» (تنقيح أحاديث التحقيق ٢١٧).

وذَهَبَ ابنُ حَجَرٍ إلى تقويةِ روايةِ الجماعةِ بدونِ ذِكْرِ العَدَدِ في مَسْحِ الرَّأسِ؛ مستدلًّا بحديثِ عبدِ الله بنِ عَمْرٍو بنِ العاصِ في صفةِ الوُضوءِ، حيث قال النبي ﷺ بعد أن فرغ: «مَنْ زَادَ عَلَيَّ هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ»، وقد وردَ التصريحُ في مَتْنِهِ بِمَسْحِ الرَّأسِ واحدةً، ثُمَّ قال الحافظُ: «ويُحْمَلُ ما وردَ من الأحاديثِ في تثليثِ المَسْحِ - إن صحَّتْ - على إرادةِ الاستيعابِ بالمسحِ، لا أنها مَسَحَاتٌ مستقلةٌ لجميعِ الرَّأسِ؛ جَمْعًا بينَ هذه الأدلةِ» (الفتح ١ / ٢٩٨).

هذا وقد ذَهَبَ ابنُ حَجَرٍ - في موطنٍ آخَرَ - إلى تصحيحِ هذه الروايةِ على اعتبارِ أنها زيادةٌ من ثقةٍ، فقال: «قد رَوَى أبو داودَ مِن وجهين - صحَّحَ أحدهما ابنُ حُزَيْمَةَ وغيرُهُ - في حديثِ عُثْمَانَ تثليثَ مَسْحِ الرَّأسِ، والزيادةُ من الثقةِ مقبولةٌ» (الفتح ١ / ٢٦٠).

وهذا ما اعتمده الألباني في (صحيح أبي داود ١ / ١٨١ ، ١٨٥).

وقد سبقت الإشارة إلى أن هذا التحسين نظراً.

وقد أعلّ المُنذري هذه الرواية بعامرٍ نفسه، فقال: «في إسناده عامرٌ بنُ شقيقٍ، وهو ضعيفٌ» (مختصر سنن أبي داود ١ / ٩١). وقد تقدّم الكلام عليه آنفاً.

الطريق الثالث: عن ابن دارة، عن عثمان:

أخرجه أحمد (٤٣٦) - ومن طريقه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٤١٠٤)، والضياء في (المختارة ١ / ٤٩٢ / ٣٦٤)، وابن الجوزي في (التحقيق ١٣٦) -، عن صفوان بن عيسى، عن محمد بن عبد الله بن أبي مريم، عن ابن دارة - مولى عثمان -، عن عثمان، به.

وأخرجه البخاري في (التاريخ الكبير ٣ / ٣٩٣) مختصراً، والدارقطني في (السنن ٣٠٤)، والبيهقي في (السنن الكبرى ٢٩٦)، والخلافات (١٢٨)، من طريق صفوان بن عيسى، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: ابن دارة مولى عثمان، ترجم له البخاري في (التاريخ ٣ / ٣٩٣)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٣ / ٥٦٣)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقالوا في اسمه: «زيد بن دارة». وذكره ابن حبان في (الثقات ٤ / ٢٤٧) على عادته.

وذكره ابن مندّه وغيره في (الصحابة)، وسماه عبد الله، ولا تثبت له صُحبة، انظر (الإصابة ٦٣٤٤)، و(التعجيل ١٤٥٠).

وقال البوصيري: «لا يُعرفُ حاله» (إتحاف الخيرة ٨ / ١٩٥).

وقد أَعَلَّهُ ابْنُ حَجْرٍ بَابِنِ دَارَةَ، فقال: «وابنُ دَارَةَ مجهولُ الحالِ» (التلخيص / ١ / ١٤٦).

هذا، وقد نَقَلَ ابْنُ حَجْرٍ عن الدَّارِقُطْنِيِّ أَنَّهُ لَمَّا أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ عَقِبَهُ: «إِسْنَادُهُ صَالِحٌ» (التعجيل ١٤٥٠).

وقولُ الدَّارِقُطْنِيِّ هَذَا لَمْ نَعَثُرْ عَلَيْهِ فِي مَا بَيْنَ أَيْدِينَا مِنَ النُّسخِ المَطْبُوعَةِ. وصفوانُ بْنُ عيسى ثِقَةٌ مِنْ رِجالِ مسلمٍ، ومحمدُ بْنُ عبدِ اللهِ بنِ أبي مريمٍ؛ قال عنه يحيى القَطَّانُ: «لم يكن به بأسٌ»، وقال أبو حاتم: «شيخٌ مَدَنِيٌّ صالحُ الحديثِ»، وذكره ابنُ حَبَّانٍ في (الثِّقاتِ)، انظر (التعجيل ٩٤٨).

فانحصرتْ عِلَّةُ الإِسْنادِ في ابنِ دَارَةَ، وبه أَعَلَّهُ الحافظُ كما سبق.

وقد اختُلِفَ فيه على ابنِ دَارَةَ أيضاً:

فرواه أبو نُعَيْمٍ في (معرفة الصحابة ٤١٠٣)، من طريق ابنِ المبارك، عن أبي مَعْشَرَ المَدَنِيِّ، عن محمد بنِ كعب، عن عبدِ اللهِ بنِ دَارَةَ، عن حُمُرَانَ، عن عُثْمَانَ، به.

فعادَ الحديثُ إلى حُمُرَانَ، ولكنَّ أبو مَعْشَرَ "ضعيفٌ" كما في (التقريب ٧١٠٠)؛ ولذا ضَعَّفَ ابْنُ حَجْرٍ سَنَدَهُ في (التعجيل ١ / ٥٣٣).

الطريق الرابع: عن عبد الله بن جعفر، عن عُثْمَانَ:

أخرجه الدَّارِقُطْنِيُّ في (السنن ٣٠١)، والبيهقيُّ في (الكبرى ٢٩٨)، وفي (الخلافيات ١١٩)، من طريق سُلَيْمَانَ بنِ بلالٍ، عن إسحاق بنِ يحيى، عن معاوية بنِ عبدِ اللهِ بنِ جعفر، عن أبيه، عن عُثْمَانَ، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: إسحاقُ بنُ يحيى بنِ طلحة؛ «ضعيفٌ» كما في (التقريب ٣٩٠).

وقد رواه أبو عامرِ العَدَدِيُّ عن إسحاقٍ بلفظٍ آخَرَ:

فرواه البزارُ في (المسند ٣٤٩)، من طريق أبي عامر، عن إسحاق، به: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

وهذا السياق ليس فيه مخالفةٌ لِمَا رواه الثقاتُ في حديثِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذا الطريقُ ضَعْفُهُ الدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ أَجْلِ إِسْحَاقٍ، فقال - عَقَبَ تخريجَه - : «هذا إسنادٌ لم يُخْتَلَفْ فيه، إلا أن»^(١) إسحاقُ بنُ يحيى ضعيفٌ^(٢).

وكذلك ابنُ دَقيقٍ في (الإمام ١ / ٥٤٤)، وابنُ حَجَرٍ في (التلخيص الحبير ١ / ١٤٦).

الطريق الخامس: عن عبد الرحمن بن البيهقي، عن عُثْمَانَ:

أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن ٣٠٥) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ١٢٥) - عن الحسين بن إسماعيل، نا شعيب بن محمد الحضرمي بمكة، ثنا الربيع بن سليمان الحضرمي، نا صالح بن عبد الجبار، عن محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي، عن أبيه، عن عُثْمَانَ، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِلَلٍ:

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من (البدر المنير ٢ / ١٧٦)، ولم نقف عليه في (سنن الدَّارَقُطْنِيِّ).

(٢) جاء في (البدر المنير ٢ / ١٧٦) نقلًا عن الدَّارَقُطْنِيِّ: «إسحاق بن يحيى ليس بالقوي».

الأولى: محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ البَيْلَمَانِيِّ؛ قال عنه أبو حاتم، والبُخَارِيُّ، والنَّسَائِيُّ: «منكَّرُ الحديثِ» (التَهذِيبُ ٩ / ٢٩٣)، وقال الذَّهَبِيُّ: «وَاهٍ» (الكاشف ٤٩٨٧)، وقال الحافظُ: «ضعيفٌ، وقد اتَّهمه ابنُ عَدِيٍّ وابنُ حَبَّانَ» (التقريب ٦٠٦٧).

الثانية: أبوه عبدُ الرحمنِ بنُ البَيْلَمَانِيِّ؛ «ضعيفٌ» كما في (التقريب ٣٨١٩).

الثالثة: صالحُ بنُ عبدِ الجبارِ؛ قال العُقَيْلِيُّ: «يُحَدِّثُ عن ابنِ البَيْلَمَانِيِّ نسخةً فيها مناكيرٌ» (الضعفاء الكبير ٤ / ١٠١). وقال ابنُ القَطَّانِ: «مجهولُ الحالِ» (بيان الوهم والإيهام ٣ / ٩٣). وذكره الذَّهَبِيُّ في (الميزان ٣٨٠٩)، وقال: «أتى بخبرٍ منكَّرٍ جدًّا» وانظر (لسان الميزان ٣٨٧٣).

وقد تُوبع عليه صالحُ:

فرواه الطَّبْرَانِيُّ في (الدعاء ٣٨٧) من طريق محمدِ بنِ الحارثِ الحارثِيِّ، عن ابنِ البَيْلَمَانِيِّ، به مختصرًا، ليس فيه صفةُ الوُضوءِ. والحرثِيُّ هذا ضعيفٌ أيضًا كما في (التقريب ٥٧٩٧).

وهذا الطريقُ ضَعْفُهُ ابنُ المُلَقِّنِ بابنِ البَيْلَمَانِيِّ في (البدر المنير ٢ / ١٧٧). وكذلك ابنُ حَجْرٍ، فقال: «وابنُ البَيْلَمَانِيِّ ضعيفٌ جدًّا، وأبوه ضعيفٌ أيضًا» (التلخيص ١ / ١٤٦).

وقال الغَسَّانِيُّ: «لا يَثْبُتُ؛ ابنُ البَيْلَمَانِيِّ ضعيفٌ» (تخریج الأحاديث الضعاف ص ٢٤).

وعبدُ الرحمنِ بنُ البَيْلَمَانِيِّ لم يَثْبُتْ له سماعٌ من أحدٍ من الصحابةِ فيما

ذَهَبَ إِلَيْهِ صَالِحُ جَزْرَةَ، انظر (تهذيب التهذيب ٦ / ١٥٠).

الطريق السادس: عن عطاء بن أبي رباح، عن عثمان:

أخرجه البيهقي في (الخلافيات ١٣١)، عن أبي الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أنبا أحمد بن عبيد الصفّار، ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن خالد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عطاء بن أبي رباح، أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أتني بوضوء... فذكر الحديث، وفيه: «ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا حَتَّى قَفَاهُ...».

وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه؛

قال أبو زرعة: «عطاء بن أبي رباح عن عثمان: مُرْسَلٌ»، **وقال أبو حاتم:** «عطاء لم يسمع من أسامة ولا من عثمان شيئاً» (المراسيل لابن أبي حاتم ٥٦٨ - ٥٧١).

وأشار البيهقي إلى هذا الطريق، فقال: «وروي في ذلك عن عطاء بن أبي رباح عن عثمان، وهو مُرْسَلٌ» (السنن الكبرى ١ / ١٩٤).

وقال ابن دقيق العيد: «وهو مُنْقَطِعٌ فيما بين عطاء بن أبي رباح وعثمان رضي الله عنه» (الإمام ١ / ٥٤٤).

وقال ابن حجر: «وفيه انقطاع» (التلخيص ١ / ١٤٦).

قلنا: ومما يؤكد ذلك، أن عبد الرزاق رواه في (المصنف ١٢٤): عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أنه بلغه عن عثمان... فذكره، وليس فيه مسح الرأس مطلقاً، وسيأتي قريباً.

الطريق السابع: عن عطاء بن يزيد، عن حمران، عن عثمان:

أخرجه البَعَوِيُّ في (شرح السنَّة ٢٢١) من طريق البخاري وغيره، عن عبدان، نا عبدُ الله، أنا مَعْمَرٌ، حدثني الزُّهْرِيُّ، عن عطاء بن يزيد، عن حمران: رَأَيْتُ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ... الحديث، وفيه: «ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا».

وهذا المَثْنُ بِذِكْرِ التَّلِيثِ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ وَهَمَّ بِلَا أَدْنَى شَكٍّ؛ وَهُوَ وَهَمٌّ مِنْ أَحَدِ التُّسَاخِ، أَوْ مِنَ الطَّابِعِ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ جَاءَ عَلَى الصَّوَابِ بِدُونِ ذِكْرِ التَّلِيثِ فِي النُّسخةِ الأزهريَّةِ لكتاب (شرح السنَّة) (ق ٧٣ / أ - ب).

وقد أخرج البخاريُّ هذا الحديثَ في (صحيحه ١٩٣٤) عن عبدان بالإسنادِ نَفْسِهِ، وفيه: «ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا...»، ليس فيه ذِكْرُ التَّلِيثِ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ.

وهكذا أخرجه البخاريُّ ومسلمٌ وغيرهما من طُرُقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

وكلُّ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَى طُرُقِ رِوَايَةِ التَّلِيثِ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الطَّرِيقَ، كَابْنِ حَجْرٍ، وَالزَّيْلَعِيُّ، وَابْنِ الْمُثَنَّنِ، وَغَيْرِهِمْ.

الطريق الثامن: عن عروة، عن حمران، عن عثمان:

رواه البزَّارُ في (مسنده) كما في (البدر المنير ٢ / ١٧٧)، عن عبيد بن إسماعيل الهبَّاريِّ، نا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران، عن عثمان: «أَنَّهُ أُتِيَ بِمَاءٍ...» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله ثقاتٌ، رجالُ الصحيح، إلا أن الحديثَ جاءَ في (مسندِ البزَّارِ ٤٢٣)، بسنَدِهِ وَمَتْنِهِ سِوَاءَ، وَلَيْسَ فِيهِ تَلِيثُ مَسْحِ الرَّأْسِ؛ فَالَّذِي يَظْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ ذِكْرَ تَلِيثِ مَسْحِ الرَّأْسِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

وهم من أحد السَّاخِ.

* **وبعد**، فهذه هي طُرُقُ حديثِ عُثْمَانَ التي وَرَدَ فيها مَسْحُ الرَّأْسِ ثَلَاثًا، وكلُّها غيرُ محفوظةٍ، ولا تُقاومُ رواياتِ الثَّقَاتِ الذين رَوَوْا حديثَ عُثْمَانَ واتفقوا على ذِكْرِ التَّكْرَارِ في غيرِ مَسْحِ الرَّأْسِ؛ ولذا قال ابنُ المُنْدَرِجِ: «والثَّابِتُ أنه مَسَحَ بِرَأْسِهِ، لم يَذْكَرْ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ وَاحِدَةً» (الأوسط ٢ / ٤١).

وقال ابنُ القَيِّمِ: «والصَّحِيحُ أنه لم يُكْرَرْ مَسْحَ رَأْسِهِ، بل كان إذا كَرَّرَ غَسَلَ الأَعْضَاءَ أَفْرَدَ مَسْحَ الرَّأْسِ، هكذا جاءَ عنه صريحًا، ولم يَصِحَّ عنه ﷺ خِلافُهُ البتَّةُ» (زاد المعاد ١ / ١٨٦).

وقال الشُّوكَانِيُّ: «والإنصافُ أن أحاديثَ الثلاثِ لم تَبْلُغْ إلى درجةِ الاعتبارِ حتى يَلْزَمَ التَّمَسُّكُ بها لِمَا فيها من الزيادةِ، فالوقوفُ على ما صَحَّ من الأحاديثِ الثابتةِ في الصحيحين وغيرهما من حديثِ عُثْمَانَ وعبدِ الله بنِ زيدٍ وغيرهما هو المَتَعَيَّنُ، لا سَيِّمًا بعد تقييدهِ في تلكِ الرواياتِ السابقةِ بالمَرَّةِ الواحدةِ. وحديثُ: «مَنْ زَادَ عَلَيَّ هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ» الذي صَحَّحَهُ ابنُ خُزَيْمَةَ وغيره قاضٍ بالمنعِ من الزيادةِ على الوضوءِ الذي قالَ بعده النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم هذه المقالةُ، كيف وقد وَرَدَ في روايةِ سعيدِ بنِ منصورٍ في هذا الحديثِ التصريحُ بأنه مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثمَّ قالَ: «مَنْ زَادَ؟» (نيل الأوطار ١ / ١٩٦).

وقد أشار إلى شذوذ تلكِ الروايةِ: ابنُ قُدَّامَةَ في (المُعْني ١ / ١٧٩ - ١٨٠)، وابنُ تيميَّةَ في (مجموع الفتاوى ٢١ / ١٢٦)، وابنُ القَيِّمِ في (زاد المعاد ١ / ١٨٦).

وَذَكَرَ الذَّهَبِيُّ طُرُقَ الْحَدِيثِ عَنْ عُثْمَانَ بِتَثْلِيثِ الْمَسْحِ عَلَى الرَّأْسِ، ثُمَّ قَالَ: «الْكُلُّ لَا يَصِحُّ» (تنقيح التحقيق ١ / ٤٩).

وقال ابن كثير: «غريب، وقد علَّله أبو داود» (إرشاد الفقيه ١ / ٣٨).

الطريق الثامن: عن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ:

أخرجه أحمد (٤٨٧)، قال: حدَّثنا ابنُ الأَشْجَعِيِّ، حدَّثنا أبي، عن سفيان، عن سالمِ أبي النَّضْرِ، عن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قال: «أَتَى عُثْمَانَ الْمَقَاعِدَ فَدَعَا بِوُضُوءٍ، فَتَمَضَّمْضَمَ، وَاسْتَشَقَّ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا يَتَوَضَّأُ، يَا هَؤُلَاءِ أَكْذَابُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهُ».

هذا إسناد ضعيف؛ ابنُ الأَشْجَعِيِّ، هو أبو عُبَيْدَةَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَشْجَعِيِّ، رَوَى عَنْهُ جَمْعٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي (الثَّقَاتِ ٨ / ٤٣٤)، وَسَمَّاهُ عَبَّادًا، وَقَالَ الْحَافِظُ: «مَقْبُولٌ» (التقريب ٨٢٣٢). يعني: عند المتابعة، وإلا فليكن. ولم يتابع، بل خولف؛ فقد رواه جماعة عن سفيان بإسناده عن عُثْمَانَ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»، دون تفصيل.

كذا رواه الفريابي وعبدُ اللهِ بنُ الوليدِ العَدَنِيُّ، والحسينُ بنُ حفصٍ، وأبو أحمد، وأبو حذيفة، وغيرهم، عن سفيان به.

وسياتي تخريجُ رواياتهم في (باب الوضوء ثلاثًا ثلاثًا)، حديث رقم (؟؟؟؟).

وهناك علة أخرى في سماعِ بُسْرِ بْنِ عُثْمَانَ؛ فقد قال أبو حاتم الرَّاظِيُّ: «وَبُسْرٌ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ: مُرْسَلٌ» (علل ابن أبي حاتم ١٤٣). أي: مُنْقَطِعٌ.

قلنا: وذلك أن بين وفاتي بُسْرِ وَعُثْمَانَ (٦٥ سنة)؛ فقد مات بُسْرٌ سنة

١٠٠)، ومات عُثْمَانُ (سنة ٣٥)؛ فسمع بُسْرٍ منه مُسْتَبَعِدٌ جَدًّا.

نعم ذَكَرَ الواقِدِيُّ - وتَبَعَهُ ابْنُ حِبَّانَ - : أن بُسْرًا ماتَ وله من العُمُرِ (٧٨ سنة^(١)) ، وعلى هذا يكونُ عُمُرُهُ يومَ ماتَ عُثْمَانُ : (١٣ سنةً)، وهذا كافٍ في الإدراك والسمع، ولكنَّ الواقِدِيُّ ليس بثقَّةٍ ولا مُعْتَمَدٍ، فلا يُعْتَمَدُ على مثله في ردِّ كلامِ الأئمَّةِ الأعلام. والله أعلم.

تبيهان:

الأول: قد ورد التَّكْرَارُ في مَسْحِ الرَّأْسِ في غيرِ حديثِ عُثْمَانَ، وسيأتي ذكرُ هذه الأحاديثِ وبيانُ ما فيها.

الثاني: قال ابنُ حَجَرٍ - بعد أن ذَكَرَ روايةَ ابنِ وَرْدَانَ - : «وتابَعَهُ هشامُ بنُ عُرْوَةَ عن أبيه عن حُمْرَانَ، أخرجه البَزَّارُ، وأخرجه أيضًا من طريقِ عبدِ الكريمِ عن حُمْرَانَ وإسنادهُ ضَعِيفٌ، ورواه أيضًا من حديثِ أبي عَلْقَمَةَ مولى ابنِ عَبَّاسٍ عن عُثْمَانَ وفيه ضَعْفٌ» (التلخيص ١ / ٨٤).

قلنا: وعدُّ هذه الطرقِ من المتابعاتِ لروايةِ ابنِ وَرْدَانَ وهَمَّ غريبٌ:

* **فأما روايةُ هشامٍ**، فقد أخرجها البَزَّارُ في (المسند ٤٢٣) من طريقِ أبي أسامةَ، عن هشامٍ، به، وفيه: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ حَتَّى أَتَى عَلَى الْوُضُوءِ...»، ولم يَذْكُرِ التَّثْلِيثَ في مَسْحِ الرَّأْسِ!!.

وأصلُ روايةِ هشامٍ عند مسلمٍ من روايةِ أبي أسامةَ وسُفْيَانَ وَوَكَيْعٍ وَجَرِيرٍ، عن هشامٍ به مختصرًا.

والذي يَظْهَرُ أن ابنَ حَجَرٍ تَبَعَ ابنَ المُلَقِّنِ في ذلك الوهم، وقد سَبَقَ التَّنبِيهُ

(١) انظر (الطبقات لابن سعد ٧ / ٢٢٧)، و(مشاهير علماء الأمصار لابن حِبَّانَ ٥٤٥).

عليه .

* **وأما رواية عبد الكريم** - وهو ابن أبي المخارق - ، فقد أخرجها البزار في (المسند ٤٤١) من طريق عبد العزيز الماجشون، عن عبد الكريم، به، وفيه: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا...»، ولم يذكر التلث في مسح الرأس أيضًا!! .

* **وأما رواية أبي علقمة مولى ابن عباس**، فقد أخرجها البزار في (المسند ٤٤٣) من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبي علقمة، به، وفيه: «ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ...»، ولم يذكر التلث في مسح الرأس أيضًا!! .

وكذلك رواه أبو داود (السنن ١٠٩)، وغيره، من طريق عبد الله بن عبيد، به .



١٣- رواية: «تأخير مسح الرأس على غسل القدمين»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: «أَتَى عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَقَاعِدَ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَرِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا يَتَوَضَّأُ، يَا هَؤُلَاءِ أَكْذَلِكُ؟ قَالُوا: «نَعَمْ»، لِنَقَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن إلا تأخير مسح الرأس بعد غسل الرجلين؛ فإنه غير محفوظ؛ كما قال الدارقطني.

الفوائد:

قال القرطبي: «قوله: (ثلاثًا ثلاثًا)؛ تمسك به الشافعي في استحبابه تكرار مسح الرأس بمياه متعددة كالأعضاء المغسولة.

وخالفه في ذلك مالك وأبو حنيفة، ورأيا: أن هذا اللفظ مخصص، أو مبين بما ورد من حديث عثمان نفسه، حيث ذكر أعضاء الوضوء مفصلة، وقال فيها: (ثلاثًا ثلاثًا)، ولم يذكر لمسح الرأس عددًا، وليس في شيء من أحاديث عثمان الصحاح ذكر أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسح رأسه ثلاثًا» (المفهم ٣ / ١٠٧).

التخريج:

﴿قط ٢٨٤﴾.

السند:

قال الدارقطني: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، نا ابن الأشجعي، نا أبي، عن سفيان، عن سالم

أبي النَّضْرِ، عن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، به .

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ عدا ابنَ الأشجعيِّ، وهو أبو عُبيدة بنُ عُبيدِ اللهِ بنِ عبدِ الرحمنِ الأشجعيِّ، روى عنه جَمْعٌ، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٤٣٤)، وقال الحافظُ: «مقبولٌ» (التقريب ٨٢٣٢).

يعني: عند المتابعة، وإلا فليِّن، وهو لم يُتَابَع، بل تَفَرَّدَ، وخالف، حيثُ قَدَّمَ غَسَلَ الرجلينِ على مَسْحِ الرأسِ، وهو خطأ؛ لمخالفته لرواياتِ الثقاتِ الذين رَوَوْا هذا الحديثُ؛ **ولذا قال الدَّارَقُطْنِيُّ - عَقَبَ الحديثُ -**: «صحيحٌ إلا التأخيرَ في مَسْحِ الرأسِ؛ فإنه غيرُ محفوظٍ، تَفَرَّدَ به ابنُ الأشجعيِّ عن أبيه عن سفيانَ بهذا الإسنادِ وهذا اللفظُ، ورواه العَدَنِيَّانِ عبدُ اللهِ بنُ الوليدِ ويزيدُ بنُ أبي حَكِيمٍ، والفريابيُّ، وأبو أحمدَ، وأبو حُدَيْفَةَ، عن الثَّوْرِيِّ بهذا الإسنادِ، وقالوا كلُّهم: إن عُثْمَانَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وقال: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ»، ولم يَزِيدُوا على هذا».

قلنا: ولكن رواية ابنِ الأشجعيِّ لهذا الحديثِ في (مسند أحمد ٤٨٧) جاءت على الصوابِ، بلفظ: «أَتَى عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ المَقَاعِدَ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَمَضَّمَصَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا...»، وَسَاقَ الحديثَ.

ومعنى ذلك أن الوهمَ الواردَ في رواية الدَّارَقُطْنِيِّ ليس من ابنِ الأشجعيِّ، وإنما ممن دُونَهُ، وليس هناك سوى شيخِ الدَّارَقُطْنِيِّ، وهو أحمدُ بنُ محمدِ بنِ زيادِ أبو سَهْلِ القَطَّانِ، وهو ثقةٌ لكنه يهْمُ، انظر (الدليل المُعْني لشيوخِ الدَّارَقُطْنِيِّ ٩٧).

وعلى آية حالٍ فالمحفوظُ في حديثِ عُثْمَانَ من غيرِ ما طريقٍ أنه بدأ بمَسْحِ الرأسِ قَبْلَ غَسْلِ الرجلينِ، وهكذا خرَّجه الشيخان وأصحابُ السُّنَنِ. وظاهرُ روايةِ أحمدَ الأخيرة: (أَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، وهذا مُنْكَرٌ؛ إذ الثابتُ مَسْحُ الرأسِ مَرَّةً واحدةً، وَغَسْلُ القدمينِ لا مَسْحَهُمَا، كما تَقَدَّمَ الكلامُ عليه في الروايةِ السابقة.

تنبيه:

رَوَى وَكَيْعٌ هذا الحديثَ، وخالفَ عُبَيْدَ اللَّهِ الأَشْجَعِيَّ وَمَنْ تَابَعَهُ فِي روايته عن سفيان:

فرواه عن سفيان، عن أبي النَّضْرِ، عن أبي أنسٍ، عن عُثْمَانَ، به مختصراً. وَرَجَّحَ أحمدُ والدَّارِقُطْنِيُّ روايةَ الأَشْجَعِيَّ وَمَنْ تَابَعَهُ، وَوَهَّمَا وَكَيْعًا فِي روايته هذه، انظر (العلل ومعرفة الرجال لأحمد: ٢٢٦٠)، و(سنن الدَّارِقُطْنِيِّ ٢٨٤)، و(الإلزامات والتتبع ١٩٥).

وَرَجَّحَ أَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمٍ روايةَ وَكَيْعٍ، انظر (علل ابن أبي حاتم ١٤٣). وَزَادَ أَبُو حَاتِمٍ فَقَالَ: «وَبُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ: مُرْسَلٌ» (علل ابن أبي حاتم ١٤٣).

وعلى هذا فتكونُ روايةُ بُسْرٍ هذه مُنْقَطِعَةً، واللَّهِ أَعْلَمُ. وسيأتي مزيدُ بيانٍ لذلك في «باب الوضوء ثلاثاً»، حديث رقم (؟؟؟؟).



١٤- رَوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ فِيهَا: «الْإِفْتِصَارُ عَلَى مَسْحِ الرَّأْسِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ، عَنِ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً (مَسْحَةً)».

❁ **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده ضعيف. وضعفه: أبو زُرْعَةَ الرَّازِي - وأقره ابن عبد الهادي -، ومُغَلَطَاي، وأحمدُ شَاكِر، والألباني.

التخريج:

ج ٤٣٩ "واللفظ له" / ش ١٣٣ "والرواية له" / علحا ١٦٤.

التحقيق

انظر الكلام عليه فيما يلي.



١٥- رَوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَسْحَةً»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَنَّ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَسْحَةً، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ عَسَلًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده ضعيف، وضعفه من سبق ذكرهم.

التخريج:

ش ٦٥.

التحقيق

انظر الكلام عليه عقب الرواية الآتية.



١٦ - رواية: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، بِدُونِ تَقْيِيدٍ»:

وفي رواية، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا، [وَوَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا]، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ غَسْلًا».

الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف، وضعفه من سبق ذكرهم.

التخريج:

عم ٤٧٢ "واللفظ له"، ٥٢٧ "والزيادة له".

السند:

رواه ابن أبي شيبَةَ (١٣٣) - ومن طريقه ابن ماجه -، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ العوامِ، عن حجاج، عن عطاء، عن عثمان، به.

ورواه أيضًا (٦٥) قال: حدثنا أبو معاوية، عن حجاج، به.

وأخرجه عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في (زوائده على المسند) من طريق حمادِ بنِ زيدٍ، عن الحجاج، به.

فمداره عند الجميع - عدا ابن أبي حاتم في (العلل ١٦٤) - على حجاج ابن أُرطاة، عن عطاء بن أبي رباح، عن عثمان، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث عِلل:

الأولى والثانية: ضَعْفُ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ وَعِنْتُهُ؛ فهو: «صدوقٌ كثيرُ الخطأِ والتدليسِ» كما في (التقريب ١١١٩).

الثالثة: الانقطاع؛ فإن عطاءً - وهو ابنُ أبي رباحٍ - لم يسمعَ من عُثْمَانَ، كما قال أبو زُرْعَةَ وأبو حاتمِ الرَّازِيانِ (المراسيل لابن أبي حاتم ٥٦٨ - ٥٧١)، وانظر (جامع التحصيل ٥٢٠).

ومما يُؤكِّدُ ذلك، أن عبدَ الرَّزَّاقِ رواه في (المصنَّف ١٢٤): عن ابنِ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عطاءٌ، أنه بلغه عن عُثْمَانَ... فذكره، وليس فيه مَسْحُ الرَّأْسِ مطلقاً، وسيأتي قريباً.

وأَعْلَهُ مُغَلِّطِي بِالانْقِطَاعِ وَضَعْفِ الْحَجَّاجِ (شرح ابن ماجه ١ / ٤٣٠).

وقال الألباني: «إسناده ضعيف» (صحيح أبي داود ١ / ١٨٢).

وَضَعَّفَهُ الْعَلَامَةُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي (تحقيقه للمسند ٤٧٢).

وقد وصله بعضهم بذكر حُمُرَانَ مولى عُثْمَانَ:

قال ابنُ أبي حاتمِ في (العلل ١٦٤): سئل أبو زُرْعَةَ: عن حديثِ سَهْلِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيِّ، عن حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عن الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عن عَطَاءٍ، عن حُمُرَانَ بْنِ أَبَانَ - أو أَبَانَ بْنِ حُمُرَانَ -، عن عُثْمَانَ، عن النبي ﷺ: «أنه تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، إِلَّا مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً».

قال أبو زُرْعَةَ: «رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَهَشِيمٌ، وَعَبَّادُ بْنُ عَوَّامٍ، وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُثْمَانَ... مُرْسَلًا».

ورواه يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَاللَيْثُ، وَابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ

عطاء، عن عثمان... مُرسلاً.

ورواه ابن جريج، عن عطاء، أنه بلغه عن عثمان... مُرسلاً، وهو الصحيح عندنا» (علل ابن أبي حاتم ١/٦٤٠). وأقره ابن عبد الهادي في تعليقه على علل ابن أبي حاتم ص ٢٤١).

ورواية ابن جريج هذه عند عبد الرزاق في (المصنف ١٢٤).

وسئل الدارقطني عن الحديث، فذكر الخلاف، وقال: «فإن كان حفظ حفص بن غياث هذا عن الحجاج، فقد زاد فيه حمران، وهذه زيادة حسنة، وحفص من الثقات» (العلل ٢٦٣).

قلنا: حفص وإن كان من الثقات، فإنه كان يهمل إذا حدث من حفظه، وقد خالفه جماعة من الحفاظ؛ ورواية الجماعة أولى بالصواب من رواية الواحد. وهب أنه حفظه عن حجاج، فهي زيادة منكرة أيضاً؛ لأن حجاجاً ضعيف، وقد خالفه جماعة من الأثبات، فرووه عن عطاء عن عثمان، بدون ذكر (حمران)، بل ورواه أثبت الناس في عطاء - وهو ابن جريج - عن عطاء، أنه بلغه عن عثمان، ولم يذكر (حمران) أيضاً.

قلنا: ولكن متن الحديث صحيح على أية حال. فأما رواية أحمد فلا إشكال فيها، وقد سبق الحديث بنحوها من طرق.

وأما رواية ابن ماجه وابن أبي شيبه بتقييد مسح الرأس بمسحة واحدة، فقد صح أن مسح الرأس مرة واحدة من حديث عبد الله بن زيد عند البخاري (١٨٦)، وصح كذلك عن علي رضي الله عنه، وعن غيره من الصحابة. وظاهر روايات حديث عثمان يدل على أن مسح الرأس إنما هو واحدة فقط؛ ولذا صحح الألباني رواية ابن ماجه في (صحيح ابن ماجه ٣٥٤) رغم أنه

ضَعَفَ سَنَدَهَا كَمَا سَبَقَ . وَقَدْ وَرَدَ تَقْيِيدُ مَسْحِ الرَّأْسِ بِوَاحِدَةٍ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى كَمَا سَتَرَاهُ فِيمَا يَأْتِي .



١٧- رَوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «مَسَحَ مَرَّةً»:

وَفِي رَوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ، عَنِ عُثْمَانَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ مَرَّةً» .

🕌 **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده ضعيف.

التخريج:

ش ١٣٤ .

السند:

قال ابن أبي شيبَةَ: حدثنا حسين بن عليٍّ، عن جعفر بن بُرْقَانَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن حُمْرَانَ، عن عُثْمَانَ، به .

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ رجاله ثقاتٌ عدا جعفر بن بُرْقَانَ، وقد وثقه أحمد، وابن معين، وابن نمير، وغيرهم، إلا في روايته عن الزُّهْرِيِّ، فضعفه فيها (تهذيب التهذيب ٢ / ٨٦)، ولذا قال الحافظ: «صدوقٌ يهمل في حديث الزُّهْرِيِّ» (التقريب ٩٣٢).

وهذا من حديثه عن الزُّهْرِيِّ، وقد وهم فيه سندًا ومَتْنًا:

* فَأَمَّا وَهْمُهُ فِي سَنَدِهِ؛ ففي قوله: «عن الزُّهْرِيِّ، عن حُمْرَانَ» .

وقد رَوَى أصحابُ الزُّهْرِيِّ الحديثَ عنه، عن عَطَاءِ بنِ يَزِيدٍ، عن حُمْرَانَ، عن عُثْمَانَ.

رواه هكذا:

١- إبراهيمُ بنُ سَعْدٍ، كما عند البُخَارِيِّ (١٥٩)، ومسلمٍ (٢٢٦).

٢- شُعَيْبُ بنُ أَبِي حَمَزَةَ، كما عند البُخَارِيِّ (١٦٤).

٣- مَعْمَرُ بنُ رَاشِدٍ، كما عند البُخَارِيِّ (١٩٣٤).

٤- يونسُ بنُ يَزِيدَ الأَيْلِيُّ، كما عند مسلمٍ (٢٢٦).

* **وَأَمَّا وَهْمُهُ فِي الْمَتْنِ؛** ففي تقييده المسح - أي: مسح الرأس - بمرّة، ولم يرد هذا القيدُ في رواية الثقات المذكورين آنفاً.

نعم ثبت هذا القيدُ في صفة وضوء النبي ﷺ، ولكن من غير هذا الوجه.

ولتقييد مسح الرأس بواحدة في حديث عُثْمَانَ طُرُقٌ أخرى تجدها في الرواية الآتية.



١٨- رواية: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُطَوَّلَةٍ، عَنِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ خَرَجَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَقَاعِدِ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمْضَمْنَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَأَعِيَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ، كُنْتُ عَلَى وُضُوءٍ وَلَكِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

❁ الحكم: صحيح المتن، وهذه الرواية لها طريقان ضعيفان.

التخريج:

﴿قط ٣٠٨ "واللفظ له" / طص ٥١٥ / كر (٤٥ / ٦٠)﴾.

التحقيق:

لهذه الرواية طريقان:

الأول:

أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ فِي (السنن ٣٠٨): عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، نَا أَحْمَدُ ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، نَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعِيدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ جَدِّهِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمَخْزُومِيِّ، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - نُسِبَ إِلَى جَدِّهِ -، وَيُقَالُ لَهُ: «عَمْرُو»؛ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي (الثقات ٧ / ١٧٩)، وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (التاريخ ٦ / ١٤٤)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي (الجرح والتعديل ٦ / ١٢٢)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ

جرحاً ولا تعديلاً. وقال عنه الحافظ: «مقبول» (التقريب ٥٠٧٦، ٨٤٧٨)،
يعني: عند المتابعة، وإلا فليّن.

ولعله لذلك علق عليه العظيم آبادي قائلاً: «هذا إسنادٌ صالحٌ، ليس فيه
مجروحٌ» (التعليق المغني على الدارقطني بحاشية السنن ط. الرسالة ١ / ١٦١)،
- أي: صالحٌ للاعتبار -.

وظنّ الألباني عَمَرَ هذا راوياً آخرَ - بسببِ نِسْبَتِهِ لجدّه -، فقال عنه:
«مجهولٌ» (صحيح أبي داود ١ / ١٨٢)، وبذلك تَعَقَّبَ على شمسِ الحقِّ
العظيمِ آبادي في تعليقه السابق.

وبَقِيَّةُ رجالِ إسنادهِ ثقاتٌ غيرَ أحمدَ بنِ محمدِ بنِ يحيى بنِ سعيدٍ، وهو
صدوقٌ (التقريب ١٠٦).

الطريق الثاني:

رواه الطبراني في (الصغير) - ومن طريقه ابنُ عساكرَ في (تاريخه) - عن
عُمَرَ بنِ سِنانِ المَنبِجِيِّ بِمَنبِجٍ، أنبأنا أبو مُصعبٍ أحمدُ بنُ أبي بكرِ الزُّهْرِيُّ،
حدثنا عَطَّافُ بنُ خالدِ المَخْزومِيُّ، عن طلحةَ مولى آلِ سُرَاقَةَ، عن معاويةَ
ابنِ عبدِ اللهِ بنِ جعفرٍ، عن أبيه رضي الله عنه، قال: «رَأَيْتُ عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ رضي الله عنه
تَوْضِئاً...» وذكر الحديث.

قال الطبراني: «لم يروه عن عبدِ اللهِ إلا ابْنُهُ، ولا عنه إلا طلحةُ، تفرَّدَ به
عَطَّافٌ».

قلنا: وإسنادهُ ضعيفٌ؛ فيه طلحةُ مولى آلِ سُرَاقَةَ؛ ذَكَرَهُ البُخاريُّ في
(التاريخ ٤ / ٣٥٠)، وابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦ / ٤٨٨)، ولم يذْكَرْ عنه راوياً
عدا عَطَّافَ بنَ خالدٍ؛ فهو مجهولُ العينِ.


وَأَمَّا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ؛ فَمُخْتَلَفٌ فِيهِ: فَوَثَّقَهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ: أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالْعَجَلِيُّ، وَالْبَزَّازُ، وَالنَّسَائِيُّ فِي رِوَايَةٍ، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: «كَانَ عِنْدَنَا وَعِنْدَ أَصْحَابِنَا ثِقَةً». بَيْنَمَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «صَالِحٌ لَيْسَ بِذَلِكَ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، وَلَمْ يَرْضَهُ مَالِكُ وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَضَعَّفَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالِدَّارِقُطْنِيُّ. انظر (تهذيب التهذيب ٧/ ٢٢٢).

وقال الحافظ: «صدوقٌ يهْمُ» (التقريب ٤٦١٢).

والحديثُ قد أخرجهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الأوسط ٨٤٩٩)، وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ (٦٣١)، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَبِي مُصْعَبٍ بِهِ، دُونَ تَقْيِيدِ مَسْحِ الرَّأْسِ بِوَاحِدَةٍ.

وعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (التاريخ الكبير ٤/ ٣٥٠)، مَخْتَصِرًا جَدًّا.

وَمَثْنُ الْحَدِيثِ ثَابِتٌ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ كَمَا سَبَقَ، وَطُرُقُ حَدِيثِ عُثْمَانَ الصَّحِيحَةُ لَيْسَ فِيهَا تَقْيِيدُ مَسْحِ الرَّأْسِ بِوَاحِدَةٍ، وَلَكِنَّ ظَاهِرَهَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ كَمَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِيمَا سَبَقَ نَقَلَهُ عَنْهُ عَقِبَ رِوَايَةِ التَّلَاثِ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ.



١٩- رَوَايَةٌ: «لَيْسَ فِيهَا مَسْحُ الرَّأْسِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنََّّهُ مَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى وَجْهِهِ ثَلَاثًا، وَعَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». قَالَ - وَلَمْ أَسْتَيْقِنُهَا عَنْ عُثْمَانَ - : لَمْ أَرِدْ عَلَيْهِ وَلَمْ أَنْقُصْ.

❁ الحكم: صحيح المتن، وإسناده منقطع.

التخریج:

عب ١٢٤.

السند:

رواه عبدُ الرَّزَّاقِ: عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، بِهِ.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين عطاء وعثمان كما هو ظاهر من قوله: «بَلَغَهُ عَنْ عُثْمَانَ».

والحديث صحيح بما سبق.



٢٠- رواية: «وَأَسْتَنْشَرَ بِيَسَارِهِ... وَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ»:

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الدَّمَشَقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ رضي الله عنه اخْتَلَفَ فِي خِلَافَتِهِ فِي الْوُضُوءِ، فَأَذِنَ لِلنَّاسِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ عَرَفَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ فَمَضَمَصَ وَأَسْتَنْشَقَ بِكَفِّ وَاحِدَةٍ، وَأَسْتَنْشَرَ بِيَسَارِهِ، فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ عَرَفَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَجَمَعَ إِلَيْهَا يَسَارَهُ، فَرَفَعَهَا إِلَى وَجْهِهِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ، ثُمَّ عَرَفَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُمْنَى، فَغَسَلَهَا إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ عَرَفَ بِيَمِينِهِ فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ بِيَدِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَلَمْ يَسْتَأْنِفْ لَهُ مَاءً جَدِيدًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي صِمَاحِ أُذُنَيْهِ فَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَخَلَّلَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَخَلَّلَ أَصَابِعَهُ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلم أَذِنَ لَنَا كَمَا أَذِنْتَ لَكُمْ، وَتَوَضَّأَ لَنَا كَمَا تَوَضَّأْتَ لَكُمْ، فَمَنْ كَانَ سَائِلًا عَنْ مَوْضِعِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله وسلم فَهَذَا وَضُوءُهُ».

🌀 **الحكم:** منكرٌ بهذا السياق، والمحفوظُ في حديثِ عُثْمَانَ في الصحيحين وغيرهما أنه: «مَسَحَ بِرَأْسِهِ» مطلقاً.

التخريج:

ص (مغني ١ / ١٦٩، ١٧٦)، (الفتح ١ / ٢٩٣) "مقتصرًا على مسح مُقَدِّمِ الرَّأْسِ"، (كبير ١٧ / ٤٤) "واللفظ له".

السند:

أخرجه سعيد بن منصور في (سننه) - كما في (المُعْني لابن قدامة)،

و(الفتح لابن حَجْر)، و(جمع الجوامع للسُّيوطي) -، ذَكَرَ السُّيوطيُّ أَنَّهُ (عن أبي مالكِ الدَّمَشقيِّ، عن أبيه، عن عُثْمَانَ)، وَذَكَرَ الحافظُ أَنَّ فِي إِسنادِهِ (خالدَ بنَ يزيدَ بنِ أبي مالكِ).

فيكونُ إِسنادُهُ عندَ سعيدٍ: من طريقِ خالدِ بنِ يزيدَ بنِ أبي مالكِ، عن أبي مالكِ - أو بواسطة عنه -، عن أبيه، عن عُثْمَانَ، به.

التحقيق

هذا إِسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: خالدُ بنُ يزيدَ بنِ أبي مالكِ؛ وقد ضَعَفَهُ جمهورُ التُّقَّادِ، بل قال أحمدُ وابنُ مَعينٍ: «ليس بشيءٍ»، وقال النَّسائيُّ: «ليس بثقةٍ»، وقال أبو داودَ: «متروكُ الحديثِ»، وقال ابنُ مَعينٍ وأبو داودَ في روايةٍ عنهما: «ضعيفٌ»، وَضَعَفَهُ كذلك: ابنُ المَدِينيِّ (سؤالات ابنِ أبي شَيْبَةَ له ٢٢٧)، ويعقوبُ بنُ سفيانَ، والدَّارَقُطنيُّ، وابنُ الجارودِ، والسَّاجيُّ، وغيرُهُم، وقال أبو حاتمٍ: «يروي أحاديثَ مناكيرٍ». وأتَّهَمَهُ ابنُ مَعينٍ بالكذبِ كما في (تاريخ دمشق ١٦ / ٢٩٧).

بينما قال أبو زُرْعَةَ الرَّازيُّ: «لا بأسَ به»، وقال أحمدُ بنُ صالحِ المِصرِيِّ، وأبو زُرْعَةَ الدَّمَشقيُّ، والعِجْلِيُّ: «ثقة».

انظر ترجمته في (الجرح والتعديل ٣ / ٣٥٩)، و(الكامل ٤ / ٢٥٣)، و(تاريخ دمشق ١٩٣١)، و(إكمال تهذيب الكمال ١٣٥٢).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «ولم أَرَ في أحاديثِ خالدِ هذا إلا كُلَّ ما يُحتمَلُ في الروايةِ، أو يرويه ضعيفٌ عنه، فيكونُ البلاءُ من الضعيفِ لا منه» (الكامل ٤ / ٣٥٩).

وَذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين)، وقال: «كان صدوقًا في الروايةِ،


ولكنه كان يخطئ كثيراً، وفي حديثه مناكيرٌ، لا يُعجِبُنِي الاحتِجَاجُ بخبره إذا انفردَ عن أبيه. وما أَقْرَبَهُ في نَفْسِهِ من التَّعْدِيلِ، وهو ممن أَسْتَخِيرُ اللهَ ﷻ فيه» (المجروحين ١ / ٣٤٥).

والذي يترجَّحُ لدينا قولُ المُضَعِّفِينَ؛ لكثرتهم وهُمُ الأئمةُ الأعلامُ في هذا الشَّانِ، لا سيَّما وقولُ أحمدَ بنِ صالحٍ في السندِ إليه ضَعْفٌ، وتوثيقُ أبي زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيِّ إنما ذَكَرَهُ ضِمْنَ نَفَرٍ ثِقَاتٍ، وهذا النوعُ من التوثيقِ يَدْخُلُهُ الخَلَلُ في كثيرٍ من الأحيانِ.

ولهذا اعتمدَ الدَّهَبِيُّ وابنُ حَجَرٍ التَّضْعِيفَ؛ فقال الدَّهَبِيُّ: «ضَعَّفُوهُ» (الكاشف ١٣٦٤). وقال الحافظُ: «ضَعِيفٌ مع كونه كان فقيهاً، وقد اتَّهَمَهُ ابنُ مَعِينٍ» (التقريب ١٦٨٨).

ومع هذا قال الحافظُ مُعَلِّقاً على هذه الرواية - وقد ذَكَرَها عندَ الكلامِ على حُكْمِ الاقتصارِ على مَسْحِ الناصيةِ أو بعضِ الرأسِ -: «وفي البابِ أيضاً عن عُثْمَانَ في صفةِ الوُضوءِ، قال: «وَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ». أخرجهُ سعيدُ بنُ منصورٍ، وفيه: خالدُ بنُ يزيدَ بنِ أبي مالِكٍ مُخْتَلَفٌ فيه» (فتح الباري ١ / ٢٩٣).

كذا قال! كأنَّ الخلافَ فيه قويٌّ مُعْتَبَرٌ، وليس الأمرُ كذلك، كما تقدَّمَ بيانهُ.



٢١- رَوَايَةٌ: «أَنَّهُ دَعَا بِوَضُوءٍ وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه دَعَا بِمَاءٍ لِلْوَضُوءِ، وَعِنْدَهُ الزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَعَلِيٌّ وَسَعْدٌ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، [فَتَمَضَّمَضَ، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا]، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى يَمِينِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَغَسَلَ شِمَالَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ [إِلَى قَفَاهُ]، وَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ رَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِينَ حَضَرُوا [مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم]: أَنْشِدْكُمْ اللَّهَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَتَوَضَّأُ كَمَا تَوَضَّأْتُ الْآنَ؟ قَالُوا: [اللَّهُمَّ] نَعَمْ، وَذَلِكَ لِشَيْءٍ بَلَغَهُ عَنْ وَضُوءِ قَوْمٍ.

❁ **الحكم:** صفة الوضوء صحيحة بما تقدّم، وأمّا بهذا السياق بذكر عليّ وطلحة وغيرهما فإسناده ضعيف. وضعفه: الدارقطني، والعيني، والبوصيري.

التخريج:

ع ٦٣٣ "واللفظ له" / ح ٧٤ / طهور (زوائد المروزي ٧٦) "والزيادات له" .

السند:

رواه محمد بن يحيى المروزي في (زوائده على كتاب الطهور لأبي عبيد)، قال: حدثنا عاصم بن عليّ، حدثنا ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل، أن عثمان بن عفان دعا بوضوء... فذكره.
كذا رواه عاصم عن الليث بإبهام راويه عن عثمان، وقد رواه غير واحد عن الليث وسمّاه:

فرواه أبو يَعْلَى المَوْصِلِيُّ في (مسنده): عن غَسَّانَ بنِ الرَّبِيعِ، عن لَيْثِ بنِ سعدٍ، عن يَزِيدِ بنِ أَبِي حَبِيبٍ، عن أَبِي النَّضْرِ: أن عَثْمَانَ... فذَكَرَهُ.
ورواه الحارثُ بنُ أَبِي أُسامَةَ في (مسنده): عن يونسَ بنِ مُحَمَّدٍ، عن اللَّيْثِ... به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لانقطاعه؛ أبو النَّضْرِ - وهو سالمُ بنُ أَبِي أُمَيَّةَ القُرَشِيِّ - لم يُدْرِكْ عَثْمَانَ.

ولذا قال الدَّارِقُطِيُّ: «وقد رواه اللَّيْثُ، عن يَزِيدِ بنِ أَبِي حَبِيبٍ، عن أَبِي النَّضْرِ، عن عَثْمَانَ مرسلاً، لم يَدْكُرْ بينهما أحداً» (التتبع ص ٣١٣ - ٣١٤).

وقال العَيْنِيُّ عَقَبَهُ: «أبو النَّضْرِ لم يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنَ العَشْرَةِ» (نخب الأفكار / ١ / ٢٤٤).

وقال البوصيريُّ في (مختصر الإتحاف)^(١): «رواه أحمدُ بنُ مَنِيعٍ^(٢) والحارثُ وأبو يَعْلَى، ورجالُ الإسنادِ ثقاتٌ، إلَّا أنه مُنْقَطِعٌ؛ أبو النَّضْرِ - اسمه سالمٌ - لم يَسْمَعْ مِنْ عَثْمَانَ». اهـ.

قلنا: ومما يُؤكِّدُ انقطاعه، أن الثَّورِيَّ - في رواية الجماعة عنه - رواه عن

(١) (١ / ٢٢٦ / رقم ٦٠٩ مكرر) نقلاً من (حاشية الإتحاف / ١ / ٣٣٣)، إلَّا أنه وقع عندهم (أبو النَّضْرِ بن سالم)، والتصويب من (حاشية المطالب العالية / ٢ / ٢٠٦)، وقد عزوه للنسخة الخطية (١ / ٣٨ / ب).

(٢) رواية ابن مَنِيعٍ مقتصرةٌ على ذِكْرِ الوضوء ثلاثاً؛ ولذا لم نُخْرِجْها هنا، وإنما سيأتي تخريجُها والكلامُ عليها في «باب الوضوء ثلاثاً».

أبي النَّضْرِ، عن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عن عُثْمَانَ - مختصراً - : «أَنَّ تَوْضُأً ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، كَذَا دُونَ تَسْمِيَةٍ.

ورواه وَكَيْعٌ - وحده -، عن الثَّوْرِيِّ، عن أبي النَّضْرِ، عن أبي أَنَسٍ، عن عُثْمَانَ، به مختصراً مثل رواية بُسْرِ.

قال الدَّارِقُطِيُّ: «والصحيح قول مَنْ قال: عن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، والله أعلم» (العِلَلِ ٢٥٩).

وسياتي مَزِيدٌ بيانٍ لهذه الرواية في «باب الوضوء ثلاثاً»، حديث رقم (؟؟؟؟).

قلنا: وأصل الحديث في صفة الوضوء صحيح كما تقدّم، ولكن بدون ذكر حضور الصحابة المذكورين.

ولذا قال البوصيري عقبه: «حديث عُثْمَانَ في الصحيح وغيره، وإنما أوردته لانضمام مَنْ ذَكَرَ معه من الصحابة» (إتحاف الخيرة ١ / ٣٣٣).



[١٥٩٠ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنِ، سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ [وُضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ] ^١؛ فَكَفَأَ (أَفْرَغَ) عَلَى يَدَيْهِ [مِنَ التَّوْرِ] ^٢ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا (مَرَّتَيْنِ)، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضَمَ وَاسْتَشَقَّ وَاسْتَشَرَّ ثَلَاثًا، بِثَلَاثِ غُرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَذْبَرَ بِهِمَا [مَرَّةً وَاحِدَةً] ^٣؛ [بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ،] ^٤ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ [إِلَى الْكَعْبَيْنِ] ^٥، [وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ] ^٦.

🌟 الحكم: متفق عليه (خ، م).

اللغة:

١ - التَّوْرُ: بِمَثَلَةِ مَفْتُوحَةٍ؛ قَالَ الدَّأُودِيُّ: قَدَحٌ. وَقَالَ الجَوْهَرِيُّ: إِنَاءٌ يُشْرَبُ مِنْهُ. وَقِيلَ: هُوَ الطَّسْتُ. وَقِيلَ: يُشْبَهُ الطَّسْتَ. وَقِيلَ: هُوَ مِثْلُ الْقَدْرِ يَكُونُ مِنْ صُفْرِ أَوْ حِجَارَةٍ. (الفتح ١ / ٢٩٣).

٢ - الكَعْبُ: هُوَ الْعِظْمُ النَّاشِزُ عِنْدَ مُلْتَقَى السَّاقِ وَالْقَدَمِ. (الفتح ١ / ٢٩٣).

الفوائد:

١- قال الحافظ ابن كثير: «في هذا الأحاديث دلالة لمن ذهب إلى وجوب

تكميل مسح جميع الرأس، كما هو مذهب الإمام مالك وأحمد بن حنبل، لا سيما على قول من زعم أنها خرجت مخرج البيان لما أجمل في القرآن» (التفسير ٣ / ٥٠).

وفيه من الأحكام: غسل اليد قبل إدخالها الإناء ولو كان من غير نوم.
واستدل به: على استحباب الجمع بين المضمضة والاستنشاق من كل عرفة.

قوله: **«بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ»** الظاهر أنه من الحديث وليس مُدْرَجًا من كلام مالك؛ ففيه حجة على من قال: السنة أن يبدأ بمؤخر الرأس إلى أن ينتهي إلى مقدمه؛ لظاهر قوله: **«أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ»**.

ويرد عليه أن الواو لا تقتضي الترتيب، وقد ورد من رواية سليمان بن بلال: **«فَأَدْبَرَ بِيَدَيْهِ وَأَقْبَلَ»**، فلم يكن في ظاهره حجة؛ لأن الإقبال والادبار من الأمور الإضافية، ولم يُعَيَّن ما أقبل إليه ولا ما أدبر عنه، ومخرج الطريقتين متحد، فهما بمعنى واحد، وعينت رواية مالك البداءة بالمقدم، فيحمل قوله: **«أَقْبَلَ»** على أنه من تسمية الفعل بابتدائه، أي: بدأ بقبل الرأس.

وفيه: الإفراغ على اليدين معاً في ابتداء الوضوء.

وفيه: أن الوضوء الواحد يكون بعضه بمرّة، وبعضه بمرتين، وبعضه بثلاث.

وفيه: جواز الاستعانة في إحضار الماء من غير كراهة.

وفيه: التعليم بالفعل.

وفيه: أن الاغتراف من الماء القليل للتطهر لا يُصير الماء مستعملاً. (الفتح ١ / ٢٩١ - ٢٩٣).

التخريج:

خ ١٨٥ "والروايتان، والزيادة الرابعة له"، ١٨٦ "والزيادة الأولى والثانية والثالثة والخامسة له"، ١٩٢ "واللفظ له" / م ٢٣٥ / د ١١٧ / ت ٣١، ٤٧ / ن ١٠٠ / كن ١٢٦ / جه ٤٣٨ / طا ٣٢ / حم ١٦٤٣١، ١٦٤٣٨، ١٦٤٤٣ "والزيادة السادسة له" / مي ٧١٢، ٧١٣ / خز ١٦٥، ١٦٦، ١٨٣ / حب ١٠٧٢ / عه ٧٢٧ - ٧٢٩، ٧٣٢، ٧٤٨، ٧٤٩ / عب ٥، ١٣٨ / حمد ٤٢١ / قط ٢٧٠، ٢٦٩ / هق ٢٣٢، ٢٧٢، ٣٧٩ / هقع ٦٥٦، ١٦٨٦، ١٦٨٧ / شف ٤٥، ٤٦ / أم ٧٩ / خشف ٣١ / سا (صد ١٦٢) / جا ٧٣ / مدونة (١ / ١١٣) / طهور ٣٣٩ / ني ١٠٠٦ / حرب (طهارة ١٧٤) / منذ ٣٤٩، ٣٨١ / شا ١٠٨٧ / طح (١ / ٣٠، ٣٦ / ١٢٨، ١٧١) / مسن ٥٥٧، ٥٥٨ / مشب ٨٣٠ / مخلص ١٤٤٨ / تحقيق ١٣١ / إدريس (صد ٦٩).

السند:

أخرجه البخاري (١٩٢) قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه، قال: «شهدت عمرو بن أبي حسن، سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي ﷺ...» فذكره.

وأخرجه البخاري (١٨٦) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، عن وهيب ابن خالد، عن عمرو بن يحيى المازني... به نحوه.

وأخرجه البخاري (١٨٥) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا

مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد - وهو جدُّ عمرو بن يحيى - : «أستطيع أن تُريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟...» فذكره، وفيه صفة مسح الرأس.

تحقيق زيادة: [هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ]:

أخرجه بها أحمد (١٦٤٤٣): عن عثمان بن عمر، عن مالك، عن عمرو، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، به.

وهي زيادة صحيحة: أخرجه بها البخاري (١٩١)، ومسلم (٢٣٥ / ١٨)، من طريق خالد بن عبد الله، عن عمرو بن يحيى بن عمار، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، بلفظ: «هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ».

وأخرجه البخاري أيضاً (١٩٩)، من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو ابن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، بلفظ: «هكذا رأيت النبي ﷺ يتوضأ».

تبيهان:

التبيه الأول: قال البخاري (١٨٥): حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أن رجلاً قال لعبد الله ابن زيد - وهو جدُّ عمرو بن يحيى - : «أستطيع أن تُريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟...» الحديث.

فقد اختلفت الروايات في تعيين الرجل الذي سأل عبد الله بن زيد ﷺ، وقد أجاب ابن حجر عن ذلك، فقال: «قوله هنا: وهو جدُّ عمرو بن يحيى فيه تجوُّز؛ لأنه عمُّ أبيه، وسماه جدًّا لكونه في منزلته... والذي يجمع هذا الاختلاف أن يقال: اجتمع عند عبد الله بن زيد: أبو حسن الأنصاري،

وابنه عمرو، وابن ابنه يحيى بن عمار بن أبي حسن، فسألوه عن صفة وضوء النبي ﷺ، وتولَّى السؤال منهم له عمرو بن أبي حسن، فحيثُ نُسب إليه السؤال كان على الحقيقة، ويؤيِّده رواية سليمان بن بلال عند المصنِّف في (باب الوضوء من التور)، قال: حدثني عمرو بن يحيى، عن أبيه، قال: كان عمِّي - يعني: عمرو بن أبي حسن - يُكثِرُ الوضوء، فقال لعبد الله بن زيد: أخبرني... فذكره. وحيثُ نُسب السؤال إلى أبي حسن فعلى المجاز؛ لكونه كان الأكبر وكان حاضرًا، وحيثُ نُسب السؤال ليحيى بن عمار فعلى المجاز أيضًا؛ لكونه ناقل الحديث وقد حضر السؤال» (الفتح ١ / ٢٩٠).

التبیه الثاني: جاء الحديث في (جامع الترمذي بتحقيق أحمد شاكر) بزيادة: «مرتين» بين معقوفين بعد قوله: «وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ».

قال أحمد شاكر في (الحاشية): «الزيادة نقلها الشارح من نسخة قلمية عتيقة صحيحة كما وصفها بذلك».

قلنا: وهذه الزيادة لا أصل لها في النسخ الخطية ولا الشروح، كما قال الدكتور بشار عواد في (حاشية تحقيقه لجامع الترمذي ١ / ٩٤).

وقال محققو (جامع الترمذي طبعة الرسالة ١ / ٦٣): «جاء بعد هذا في المطبوع لفظة: «مرتين»، ولم ترد في شيء من النسخ التي بين أيدينا، ولا في نسخة ابن سيّد الناس، إلا أنه ضُرب على موضعها في نسخة (أ)، وكُتب بهامشها: سقط: «مرتين»، وذكر المباركَفوري في (شرحه ١ / ١٣٤): أنها نسخة قلمية عتيقة صحيحة».

وجاء في حاشية (جامع الترمذي طبعة التأصيل ١ / ٣٠٧): «ضُرب على

آخِرِهِ فِي الْأَصْلِ وَعَلَى مَا بَعْدَهُ مِنْ بَيَاضٍ، وَكُتِبَ فِي الْحَاشِيَةِ بِخَطِّ النَّاسِخِ:
«سَقَطَ: مَرَّتَيْنِ».

التبیه الثالث:

قال الحافظ أبو عبد الله ابن منده - بعدما أخرجه من حديث مالك - :
«وهذا إسنادٌ مُجْمَعٌ عَلَى صِحَّتِهِ، رواه جماعة عن عمرو بن يحيى، وقد تقدّم ذكرهم، ولم يذكر واحدٌ منهم في صفة مسح الرأسِ أنه مسح جميع الرأسِ، إلا مالك بن أنسٍ» (الإمام لابن دقيق ١ / ٥٣٠).

قلنا: وفي رواية غير مالك: «فَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ»، دُونَ تَفْصِيلٍ.

ولكن رواه ابن الجارود في (المنتقى ٧٣)، والطحاوي (شرح معاني الآثار ١ / ٣٠ / ١٢٨)، وأبو عوانة في (مستخرجه ٧٢٨): من طريق ابن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم ومالك بن أنس، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني، عن رسول الله ﷺ: «أَنَّهُ أَفْرَعُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِنَاءِ فَعَسَلَهُمَا، وَتَمَضَّمَصَ وَاسْتَشَّرَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَأَنَّهُ أَخَذَ بِيَدَيْهِ مَاءً فَبَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى مُؤَخَّرِ الرَّأْسِ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى مُقَدِّمِهِ». واللفظ لابن الجارود.

وبهذا تعقب ابن دقيق العيد كلام ابن منده؛ وقال: «وهذا يقتضي متابعة يحيى بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر لمالك في هذه الصفة، وهو ممن أخرج له مسلمٌ وغيره» (الإمام ١ / ٥٣١).

قلنا: والأمر كما قال لو صحَّ أن لفظ يحيى بن عبد الله موافق لرواية مالك، ولكن نخشى أن يكون ابن وهب حمل رواية يحيى على لفظ رواية

مالك، ولم يُميِّز بينهما. ولم نَقْفِ على رواية يحيى هذه مفصولةً في مكانٍ آخر، سوى ما ذكره ابنُ دَقِيْقٍ أن ابنَ مَنَدَةَ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِهِ وَلَمْ يَسُقِ لَفْظَهُ، ثُمَّ قَالَ كَلَامَهُ السَّابِقَ فِي تَفْرُدِ مَالِكٍ، وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ رِوَايَةَ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ ابْنِ مَنَدَةَ لَيْسَ فِيهَا هَذَا التَّفْصِيلُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



١ - رِوَايَةٌ: «مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قِيلَ لَهُ: تَوَضَّأْنَا لِنَا وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، «فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَأَكْفَأَ مِنْهَا عَلَى يَدَيْهِ فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَعَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ، ثُمَّ عَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

✽ **الحكم:** متفق عليه (خ، م).

الفوائد:

قال النَّوَوِيُّ: «وفي الرواية التي بعدها: «فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَ مِنْ ثَلَاثِ عَرَفَاتٍ»، في هذا الحديثِ دلالةٌ ظاهرةٌ للمذهبِ الصحيحِ المختارِ أَنَّ السُّنَّةَ فِي الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ أَنْ يَكُونَ بِثَلَاثِ عَرَفَاتٍ، يَتِمُّضْمَضُ وَيَسْتَنْشَقُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا» (شرح مسلم ٣ / ١٢٢).

التخريج:

بخ ١٩١ / م (٢٣٥ / ١٨) "واللفظ له" / د ١١٨ / حم ١٦٤٤٥،

١٦٤٧٢ / عه ٧٣٠ / قا (٢ / ١١٠) / هق ٢٣١ / شا ١٠٩١ / مسن ٥٥٦ /
استذ (٢ / ٤٦) .

السند:

قال البخاري: حدثنا مُسَدَّد قال: حدثنا خالد بن عبد الله، قال: حدثنا
عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ: أَنَّهُ أَفْرَعٌ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ
فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ - أَوْ مَضَمَضَ وَاسْتَشَقَّ - مِنْ كَفَّةٍ ^(١) وَاحِدَةٍ . . . فذَكَرَهُ
باختصار .

ورواه مسلمٌ - بتمامه - ، فقال: حدثني محمدُ بنُ الصَّبَّاحِ، حدثنا
خالد بن عبد الله، عن عمرو بن يحيى بن عُمارة، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ
زيدٍ بنِ عاصمِ الأنصاريِّ - وكانت له صُحْبَةٌ - ، قال: قيل له: «تَوَضَّأَ لَنَا
وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ . . .» فذَكَرَهُ .



(١) ضُبِطَتْ فِي نَسْخَةِ الصَّحِيحِ بفتح الكافِ وضمها معاً، وثمَّةُ تعليقٍ على وجودِ لفظِ
(كَفٌّ واحِدَةً)، وقال الأصيليُّ: الصوابُ (كَفٌّ واحدٍ).

٢- رواية: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَضْمَضًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَضْمَضًا وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ، فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثًا».

❁ **الحكم: صحيح، وصححه:** الحاكم، والبغوي، والألباني.

التخريج:

ت ٢٧ "واللفظ له" / ك ٦٥٩ / بغ ٢٢٤.

السند:

قال الترمذي: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا إبراهيم بن موسى، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله ابن زيد، به.

وأخرجه الحاكم من طريق إبراهيم بن موسى، به.

وأخرجه البغوي من طريق موسى بن داود، عن خالد، به.

التحقيق:

هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وأصل الحديث في الصحيح بغير هذا اللفظ كما تقدم، ولهذا قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرجاه بهذا اللفظ».

وكذلك صححه البغوي، والألباني في (صحيح الترمذي ٢٨).

أما الترمذي فقال - بعد أن أخرج الحديث - : «وحدثني عبد الله بن زيد حسن غريب». وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث، عن عمرو بن يحيى، ولم يذكروا هذا الحرف: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَضْمَضًا وَاسْتَنْشَقَ

مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَخَالِدٌ ثَقَّةٌ حَافِظٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: الْمَضْمُضَةُ وَالِاسْتِنشَاقُ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ يُجْزِئُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُفَرِّقُهُمَا أَحَبُّ إِلَيْنَا. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِنَّ جَمَعَهُمَا فِي كَفٍّ وَاحِدٍ فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ فَرَّقَهُمَا فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْنَا.

قلنا: لَمْ يَنْفَرِدْ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ؛ فَقَدْ تَابَعَهُ أَيضًا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (١٩٩)، بِلَفْظٍ: «فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ عَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ»، وَسَيَأْتِي تَخْرِيجُهُ.

وقد تعقب مُغلطاي التزمدي، فقال: «وفيه نظرٌ في موضعين:

الأول: قوله عن مالك وغيره: لَمْ يَذْكُرُوا مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ: إِنَّ أَرَادَ اللَّفْظَ فَكَذَلِكَ هُوَ، وَإِنْ أَرَادَ الْمَعْنَى فَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ لَفْظَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ: «فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ عَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ»، وَفِي لَفْظٍ: «ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ ثَلَاثِ عَرَفٍ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «مِنْ ثَلَاثِ حَفَنَاتٍ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، بِثَلَاثِ عَرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ». فَهَذَا كَمَا تَرَى مَالِكٌ وَغَيْرُهُ ذَكَرُوا مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ خَالِدٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الثاني: تحسینه الحديث مع شهادته للمنفرد به بالحفظ، والحافظ إذا تفرّد بحديثٍ عنده كان صحيحًا، لا سيّما إذا عَضَّدَهُ متابعٌ وشاهدٌ كهذا، مع قطع النظر عمّن صحّحه قبل، وذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ (الطهور): وَجَدْنَا الْآثَارَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُثَبَّتَةً، فَبَعْضُهَا مَعْنَاهُ أَنَّهُمَا كَانَا بِعَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي بَعْضِهَا جَدَّدَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَرْفَةً، فَفِي هَذَا شَاهِدٌ أَنَّ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا وَاسِعَانِ، وَأَنَّهُمَا مِنْ سُنَّتِهِ، وَقَدْ عَمَلَتِ الْعُلَمَاءُ بِالرُّخْصَةِ فِيهِمَا (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٣٥٥)، وَكَلَامُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ (الطهور ص ٣٣٩).

٣- رَوَايَةٌ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بَلْفَظٍ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، فَسَأَلْنَا وَضُوءًا، فَآتَيْتُهُ بِمَاءٍ، فَمَضَمْتُ وَاسْتَشَقْتُ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ».

الحكم: إسناده حسن.

التخريج:

[ج ٤٠٩].

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو الحسين العكلي، عن خالد بن عبد الله، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، به.

التحقيق

هذا إسناده حسن؛ من أجل أبي الحسين العكلي، وهو زيد بن الحباب بن الريان، صدوق من رجال الصحيح.

وأصل الحديث في الصحيحين كما سبق بيانه.

والحديث صححه الألباني في (صحيح ابن ماجه ٣٣١).



٤ - رَوَايَةٌ: «مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «...فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ...».

🌀 **الحكم:** صحيح (خ).

الفوائد:

قوله: «مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ» قال البيهقي: «يعني - والله أعلم - : تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ كُلَّ مَرَّةٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا بِثَلَاثِ غَرْفَاتٍ» (السنن الكبرى ١ / ١٥٤).

وقال الحافظ: «والمعنى: أنه جَمَعَ بَيْنَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ مَرَّةٍ مِنْ غَرْفَةٍ. ويحتمل أن يتعلَّق بقوله: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، والمعنى أنه جَمَعَ بَيْنَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ. والأوَّلُ موافقٌ لباقي الروايات؛ فهو أَوْلَى» (الفتح ١ / ٣٠٣).

التخريج:

بخ ١٩٩ "واللفظ له" / عه ٧٣١ / طي ١١٩٨ / حداد ٢٧١.

السند:

قال البخاري: حدثنا خالد بن مخلد، قال حدثنا سليمان، قال حدثني عمرو بن يحيى، عن أبيه، قال: كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الْوُضُوءِ، قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ زَيْدٍ: ... فَذَكَرَهُ.



٥- رَوَايَةٌ: «فِي تَوْرِ مِنْ صُفْرِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرِ مِنْ صُفْرِ، فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ [إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ]، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَذْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ».

الحكم: صحيح (خ).

اللغة:

قال الحافظ: (والصُّفْرُ) بضم المهملة واسكان الفاء وقد تُكسَرُ: صِنْفٌ مِنْ حديدِ التُّحاسِ. قيل: إنه سُمِّيَ بذلك لكونه يُشْبِهُ الذَّهَبَ، وَيُسَمَّى أَيْضًا: الشَّبَّةَ، بفتح المعجمة والموحدة. (الفتح ١ / ٢٩١).

التخريج:

١٩٧ خ "واللفظ له" / د ١٠٠ / جه ٤٧٤ / حب ١٠٩٣ / ك ٦١٠ / طس ٥٩٣٤ / ش ٤٠٢ / هق ١٢٠ / ظهور ٩٢ "والزيادة له"، ١٢٦ / قا (٢ / ١١١) / معر ٨٧٠ / نبغ ١٠٣١ / حداد ٢٧٤.

السند:

قال البخاريُّ: حدثنا أحمدُ بنُ يونسَ، قال: حدثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي سلمةَ، قال: حدثنا عمرو بنُ يحيى، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ، به. والزيادةُ أخرجها القاسمُ بنُ سلامٍ، قال: ثنا أبو النَّضْرِ، عن عبدِ العزيزِ ابنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي سلمةَ... به.

وأبو النَّضْرِ: هو هاشمُ بنُ القاسمِ: ثقةٌ ثبتٌ من رجالِ الشيخين.


تنبيه:

أخرج الحديث الحاكم في (المستدرک)، من طريق عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، قال: «جاءنا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماءً في تورٍ من صُفْرِ، فتَوَضَّأ».

ثم قال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين ولم يُخرِّجاه».

قلنا: وهذا من أوهامه؛ فقد أخرجه البخاري في (صحيحه)، من طريق عبد العزيز، كما سبق بيانه.

ولذا تعقبه ابن حجر في (إتحاف المهرة ٧١٤١)، فقال: «قد أخرجه البخاري».



٦ - رَوَايَةٌ: «بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ»:

وفي رواية: «أنه رأى رسول الله ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَضْمَضَ، ثُمَّ اسْتَشْرَبَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا».

الحكم: صحيح (م).

الفوائد:

قال النووي: «قوله: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ» وفي بعض النسخ: يَدَيْهِ، معناه: أنه مسح الرأس بماءٍ جديد لا ببقية ماءٍ يديه. ولا يُستدلُّ بهذا على أن الماء المُستعمل لا تصحُّ الطهارة به؛ لأن هذا إخبارٌ عن الإتيان بماءٍ

جديد للرأس، ولا يلزم من ذلك اشتراطه، والله أعلم» (شرح مسلم ٣ / ١٢٥).

التخريج:

م ٢٣٦ "واللفظ له" / د ١١٩ / ت ٣٥ "مختصراً" / حم ١٦٤٤٠،
 ١٦٤٥٧، ١٦٤٥٩، ١٦٤٦٧ / مي ٧٢٧ / خز ١٦٤ / حب ١٠٨٠ / عه
 ٧٥٠ / تخ (٣ / ١١٢) / حرب (طهارة ١٨٥) / مسن ٥٥٩ / هق ١١٣٩ /
 هقع ٧٢٠، ١٦٨٨ / قا (٢ / ١١٠) / حداد ٢٧٣ / كما (٥ / ٣٣١).

السند:

قال مسلم: حدثنا هارون بن معروف ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر، قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن حبان ابن واسع حدثه، أن أباه حدثه، أنه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازني يذكر أنه رأى رسول الله ﷺ تَوْضَأَ فَمَضَمَضَ ثُمَّ اسْتَتَرَ... فذَكَرَ الْحَدِيثَ.

تنبيه:

وقع الحديث في بعض نسخ الدارمي، وقد أثبت في (طبعة التأصيل ٧٢٧)، من طريق ابن لهيعة، حدثنا حبان بن واسع، عن أبيه، عن عبد الله ابن زيد المازني: «عن عمه عاصم المازني».

قال الحافظ ابن حجر: «هكذا رأيت في نسختين، وما عرفت جهة الوهم فيه، وقد أخرجه أحمد على الصواب، قال: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة بهذا السند إلى عبد الله بن زيد بن عاصم، فقال: عبد الله بن زيد بن عاصم المازني، قال: رأيت... وهكذا أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي من طريق حبان بن واسع، وليس لعبد الله بن زيد عم اسمه عاصم، بل عاصم اسم جدّه، وليست له صحبة» (الإصابة ٨ / ٢٤٧).

وقال في (الإتحاف): «كذا رَأَيْتُ في نسختين من (مسند الدَّارِمِيِّ). وقوله: (عن عمِّه) زيادةٌ لا حاجةٌ إليها؛ فقد رواه الإمامُ أحمدُ في (مسنده): عن موسى بن داودَ الضَّبِّيِّ، وغيره، عن ابنِ لهيعةَ، فلم يَذْكُرْها. ورواه مسلمٌ، وغيره، من حديثِ عمرو بنِ الحارثِ، عن حَبَّانَ بنِ واسعٍ، ولم يَذْكُرْها. والحديثُ مشهورٌ من روايةِ عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ. ولا يُعرَفُ في الصحابةِ أحدٌ يُسمَّى عاصمًا المازنيَّ. وعبدُ اللهِ بنُ زيدٍ هو: عبدُ اللهِ بنُ زيدِ بنِ عاصمٍ، فعاصمٌ جدُّه لا عمُّه، وليست له صُحبةٌ، والله أعلم» (إتحاف المهرة ٦ / ٣٨٧).

قلنا: والحديثُ عند أحمدَ في مواضعٍ متعدِّدةٍ (١٦٤٤٠، ١٦٤٥٧، ١٦٤٥٩، ١٦٤٦٩) من طُرُقٍ عن ابنِ لهيعةَ به على الصوابِ في سنِّه كما ذَكَرَ ابنُ حَجَرٍ، إلا أنه وقعَ في الموضعِ (رقم ١٦٤٥٩): «عن عبدِ اللهِ بنِ زيدِ بنِ عاصمِ عمِّه المازنيِّ».

وكلمة «عمِّه» هذه مُقْحَمَةٌ لا وَجْهَ لها.

ويجدُرُ التنبيهُ أيضًا على أن روايةَ الدَّارِمِيِّ تلك جاءَ فيها: «. . . ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ». فكَرَّرَ ذِكْرَ مَسْحِ الرَّأْسِ، وَأَخَّرَ الثَّانِيَةَ بَعْدَ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ، وَلِذَا قَالَ الدَّارِمِيُّ عَقِبَهُ: «يُرِيدُ بِهِ تَفْسِيرَ مَسْحِ الْأَوَّلِ».

أي: أن المسحَ المذكورَ عَقِبَ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ هو تَفْسِيرٌ لِلْمَسْحِ الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ.

وهذا كُلُّهُ إنْ لم يكن من التُّسَاخِ، فهو من أوهامِ ابنِ لهيعةَ، فهو سييءُ الحفظِ، لا سيِّمًا في غيرِ روايةِ العبادلةِ عنه، كما هنا. والله أعلم.

٧- رَوَايَةٌ: «بِمَاءٍ غَبَرَ مِنْ فَضْلِ يَدِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْجُحْفَةِ... وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَبَرَ مِنْ فَضْلِ يَدِهِ».

❁ **الحكم:** مُنْكَرٌ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَأَنْكَرَهُ: التِّرْمِذِيُّ، وَالتُّورِيسْتِيُّ. **والمحفوظُ في الحديث:** (وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ).

اللغة:

(غَبَرَ) أي: بَقِيَ. انظر: (النهاية في غريب الحديث ٣ / ٣٣٧ - ٣٣٨).

التخريج:

﴿حم ١٦٤٦٩﴾.

السند:

قال أحمدٌ: حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ اللهِ. وعَتَّابٌ قال: حدثنا عبدُ اللهِ - يعني: ابنُ المبارك -، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ واسع، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه ابنُ لهيعة؛ وهو: ضعيفٌ سيءُ الحفظ، كما تقدَّمَ مرارًا.

وقد خولف في متن الحديث؛ خالفه عمرو بنُ الحارث (الثقة الثبت)، فرواه عن حَبَّان بنِ واسع، به بلفظ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ»، أي: أخذ ماءً جديدًا لرأسه.

وخالفه ابنُ لهيعة، فقال فيه: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَبَرَ مِنْ فَضْلِ يَدِهِ»، أي: لم

يأخذ ماءً جديدًا لرأسه .

فصَحَّفَهُ ابنُ لَهَيْعَةَ وَقَلَبَ مَعْنَاهُ، كَمَا انْفَرَدَ أَيْضًا بِذِكْرِ مَكَانِ الْوُضُوءِ أَنَّهُ الْجُحْفَةُ^(١) ! .

فلا ريب أن هذه الرواية مُنْكَرَةٌ .

وقد أعلَّ رواية ابن لهيعة الإمام الترمذي؛ فقال: «وروى ابن لهيعة هذا الحديث، عن حَبَّانِ بْنِ وَاسِعٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَا عَبَّرَ مِنْ فَضْلِ يَدَيْهِ». ورواية عمرو بن الحارث، عن حَبَّانَ أَصْحُ؛ لأنه قد رُوِيَ من غير وجه هذا الحديث، عن عبدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ، وغيره، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا. والعملُ على هذا عند أكثر أهل العلم: رأوا أن يأخذ لرأسه ماءً جديدًا» (جامع الترمذي ١ / ٣٠٢).

وقال الثوربشتي - مُعَلِّقًا على رواية ابن لهيعة - : «ولا عبرة بهذه الرواية؛ فقد رُوِيَ عن عبدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ وغيره بِطُرُقٍ شَتَّى وَأَسَانِيدَ مَرْضِيَّةٍ: (أَنَّهُ أَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا) ولم يقتصر على البَلَلِ الذي بيديه، ومَن تَرَكَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ وَاتَّبَعَ الرَّوَايَةَ الشَّاذَّةَ الْوَاهِيَةَ فَهُوَ غَيْرُ مُوَفَّقٍ وَلَا صَاحِبُ نَظَرٍ فِي الدِّينِ» (الميسر في شرح مصابيح السنة ١ / ١٤٧).

قلنا: وقد رواه جماعة عن ابن لهيعة على الصواب:


فأخرجه أحمد في (مسنده ١٦٤٥٩)، عن الحسن بن موسى . وبرقم (١٦٤٤٠) عن موسى بن داود . والدَّارِمِيُّ (٧٢٧) عن يحيى بن حسان^(٢) .

(١) **الجحفة:** كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكة . انظر: (معجم البلدان ٢ / ١١١).

(٢) ولكن وقع في عدَّة نُسُخٍ للدَّارِمِيِّ: «عن عبدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ عن عمِّه عاصم المازني»، =

ثلاثتهم: عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، به بلفظ: «...»، ثم مسح رأسه بماء غير فضل يديه...».

هكذا على الصواب، ولكن الصواب عن ابن لهيعة رواية عبد الله بن المبارك التي أخرجها أحمد؛ فإن ابن لهيعة كان يتلقن، لا سيما بعدما احترقت كتبه، وكان ابن المبارك يتتبع أصول ابن لهيعة وينقل منها، بخلاف الثلاثة المذكورين، فلعله لقن الصواب.



٨- رواية: «مسح رأسه كله»:

وفي رواية: «مسح رسول الله ﷺ رأسه في وضوئه من ناصيته إلى قفاه، ثم رده يديه إلى ناصيته، ومسح رأسه كله».

الحكم: صحيح دون قوله: «ومسح رأسه كله»؛ فشاذة أو مُدرجة من كلام مالك.

التخريج:

طهور ٣٣٣ "واللفظ له" / خز ١٦٧ / غلق (١٢٦ / ٢).

السند:

أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام، قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، عن مالك بن أنس، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد،

= وزيادة (عن عمه عاصم المازني) خطأ، إن لم تكن من بعض السُّاخ فهي من أوهام ابن لهيعة. والله أعلم، وانظر تعليق الحافظ عليها فيما تقدم.

به .

وأخرجه ابن خزيمة - ومن طريقه ابن حجر - ، عن محمد بن رافع ، عن إسحاق بن عيسى ، به .

التحقيق


هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى الطباع ؛ فوين رجال مسلم ، وهو «صدوق» كما في (التقريب ٣٧٥) .

إلا أنه تفرّد عن سائر أصحاب مالك ؛ فزاد في الحديث جملة : «وَمَسَحَ رَأْسَهُ كُلَّهُ» .

وقد روى الحديث عن مالك جمع من الثقات ، ولم يذكروا تلك الزيادة ، منهم :

- ١- عبد الله بن يوسف ، كما عند البخاري في (صحيحه ١٨٥) .
- ٢- معن القزّاز ، كما عند مسلم في (صحيحه ٢٣٥) .
- ٣- يحيى بن يحيى الليثي ، كما في روايته للموطأ (٣٢) .
- ٤- الشافعي ، كما في (مسند الشافعي - ترتيب سنجر - ٤٥) .
- ٥- عبد الرزاق ، كما في (المصنّف - ط . التأصيل - ١٣٨) .
- ٦- عبد الله بن وهب ، كما عند ابن خزيمة في (صحيحه ١٨٣) .
- ٧- عبد الرحمن بن مهدي ، كما عند أحمد في (المسند ١٦٤٣١) .
- ٨- عثمان بن عمر ، كما عند أحمد في (المسند ١٦٤٤٣) .
- ٩- عبد الله بن مسلمة القعبّي ، كما عند أبي داود في (السنن ١١٧) .

- ١٠- عبد الرحمن بن القاسم، كما عند النسائي في (السنن ١٠٠).
- ١١- عتبة بن عبد الله المرؤزي، كما عند النسائي في (السنن ١٠١).
- ١٢- أبو مُصعب، كما في روايته (للموطأ ٤٣).
- فمما لا شك فيه أن اتفاق هؤلاء الجَمْع على عَدَمِ ذِكْرِ تلك الجملة يدلُّ على أن رواية إسحاق بن عيسى شاذة.
- ويبدو أنها زيادة مُدرجة من كلام مالك؛ ففي رواية ابن خزيمة: عن إسحاق بن عيسى، قال: «سَأَلْتُ مَالِكًا عَنِ الرَّجُلِ يَمْسَحُ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ فِي الْوُضُوءِ، أَيُجْزِيهِ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ، قَالَ: «مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي وُضُوءِهِ، مِنْ نَاصِيَتِهِ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّ يَدَيْهِ إِلَى نَاصِيَتِهِ»، وَمَسَحَ رَأْسَهُ كُلَّهُ.
- فمالك يقول لإسحاق جوابًا على سؤاله: إن الحديث عن النبي ﷺ بسياقه هكذا يقتضي أنه مسح رأسه كله، فلا يُجزئه مسح مُقَدَّمِ الرأسِ فقط. والله أعلم.



٩ - رِوَايَةٌ: «أَفْرَغَ عَلَيَّ يَدِهِ الْيُمْنَى»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «...فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَيَّ يَدِهِ الْيُمْنَى...».

🕌 **الحكم:** إسناده صحيح، وصححه ابن حبان.

التخريج:

ابن ١٠١ "واللفظ له" / كن ١٢٧ / طا (رواية أبي مصعب ٤١) / حب
١٠٧٩ / طوسي ٢٩ / طحق ٢٣ / مطغ ٦٠٠ / نبغ ٤٨٢ / بغ ٢٢٣.

السند:

أخرجه مالك في (الموطأ - رواية أبي مصعب): عن عمرو بن يحيى
المازني، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، به.
وأخرجه النسائي عن عتبة بن عبد الله، عن مالك، به.
وأخرجه الطحاوي من طريق ابن وهب، عن مالك، به.
وأخرجه ابن حبان عن أبي خليفة، قال: حدثنا القعنبی، عن مالك، به.
ومدأره عندهم عن مالك به.

التحقيق:

هذا إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح، وقد سبق تخريج
الحديث في (الصحيحين)، وغيرهما بلفظ: «فَأَفْرَغَ عَلَيَّ يَدَيْهِ».
وقد صحح ابن حبان هذه الرواية؛ حيث أخرجها في (صحيحه).



١٠- رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، زَادَ: «...وَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ...».

🕌 **الحكم: صحيح بشواهده.**

التخريج:

﴿حم ١٦٤٥٦﴾.

السند:

أخرجه أحمد: عن هاشم بن القاسم، قال: ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ظاهره الصحة؛ فرجاله ثقاتٌ رجالٌ الصحيح، إلا أن مسح الأذنين فيه شاذٌ من هذا الوجه؛ فقد أخرج هذا الحديث أبو عبيد القاسم بن سلام في (الطهور ٩٢): عن هاشم بن القاسم بإسناده وليس فيه زيادة: (مسح الأذنين).

وكذلك رواه عن عبد العزيز الماجشون جماعة من الثقات ولم يذكروا هذه الزيادة، وهم:

١- أحمد بن عبد الله بن يونس، كما في (صحيح البخاري ١٩٧) وغيره.

٢- أبو الوليد الطيالسي، كما في (سنن أبي داود ٩٩) وغيره.

٣- صالح بن مالك الخوارزمي، كما في (صحيح ابن حبان ١٠٨٨).

ورواه جماعة آخرون عن الماجشون واختصروا متنه، انظر (سنن أبي داود

(٩٩)، و(سنن ابن ماجه ٤٧٤) و(سنن الدارمي ٧١٣).

وكذلك رواه عن عمرو بن يحيى المازني جماعة من الثقات، ولم يذكروا هذه
الزيادة؛ منهم:

١- مالك بن أنس، كما في (صحيح البخاري ١٨٥)، و(صحيح مسلم
٢٣٥).

٢- وهيب بن خالد، كما في (صحيح البخاري ١٨٦).


٣- سليمان بن بلال، كما في (صحيح البخاري ١٩٩)، و(صحيح مسلم
٢٣٥).

٤- خالد بن عبد الله الواسطي، كما في (صحيح البخاري ١٩١)،
و(صحيح مسلم ٢٣٥).

٥- سفيان بن عيينة، كما في (مسند الحميدي ٤٢١).

وعليه؛ فهذه الزيادة شاذة في هذا الحديث بهذا الإسناد، ولعلها وهم من
أحد رواة المسند، والله أعلم بالصواب.

ولكن مسح الأذنين في الوضوء له شواهد يصحح بها كما سبق ذكره، ومنها
عن عبد الله بن زيد نفسه، ولكن من طريق آخر، ولفظ آخر؛ ولذا اعتبرناه
حديثاً آخر غير هذا الحديث، وذكرناه في (باب صفة مسح الأذن) وغيره.



١١- رَوَايَةٌ: «فَأَخَذَ مَاءً لِأُذُنَيْهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَأَخَذَ مَاءً لِأُذُنَيْهِ خِلَافَ الْمَاءِ الَّذِي مَسَحَ بِهِ رَأْسَهُ».

❁ **الحكم:** **مختلفٌ فيه؛ فصَحَّحَ سنده:** الحاكم، والبيهقي، والتَّوَوُّي، ومُغَلَطَاي، وابنُ المُلَّقِن، والمُنَاوِي. **وَحَسَّنَهُ** ابنُ الصَّلَاح. بينما أشارَ ابنُ المُنْدَرِ، والمباركفوريُّ إلى عدمِ ثبوته. وأشارَ البيهقيُّ إلى شذوذه - مع أنه صحَّحَ إسناده -، وجَزَمَ بذلك ابنُ حَجَرٍ، والألبانيُّ، وابنُ عُثَيْمِينَ. **وهو الراجح.**

التخريج:

ك٥٤٦ "واللفظ له"، ٥٤٧ / حاكم (معرفة ص ٩٧) / الأماي القديمة للحاكم (هقخ ١ / ٣٤٣) / هق ٣١٠ / هقغ ٩٩ / هقخ ١٣٢ - ١٣٤ / مُغَلَطَاي (١ / ٤٥٤).

التحقيق:

مدارُ إسناده على: عبدِ اللهِ بنِ وَهَبٍ، ورُوِيَ عنه من ثلاثة طُرُقٍ:

الأول:

أخرجه الحاكمُ (٥٤٦) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ١٣٢) - عن أبي بكر بن إسحاق، ثنا الحسين بن عليٍّ. ثُمَّ حدثنا أبو عليٍّ الحافظُ، أنبأ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي عُبَيْدِ اللهِ بمِصْرَ، ثنا عبدُ العزيز بنُ عِمْرَانَ بنِ مِقْلَاصٍ وَحَزْمَلَةُ بنُ يحيى، قالوا: أنبأ ابنُ وَهَبٍ، أخبرني عَمْرُو بنُ الحارثِ، عن حَبَّانَ بنِ واسِعٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ زَيْدِ الأنصاريِّ،

به .

ورواه في (المعرفة ص ٩٨) من طريق ابن أبي عبيد الله، عن حرملة وحده، ثم قال: «هذه سنة غريبة، تفرد بها أهل مصر، ولم يشركهم فيها أحد».

وقال عقبه في (المستدرک): «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إذا سلم من ابن أبي عبيد الله هذا، فقد احتجاً جميعاً بجميع روايته».

قلنا: لم يسلم منه، فهو محمد بن أحمد بن عثمان، المعروف بابن أبي عبيد الله؛ وهو: ضعيف كما في (لسان الميزان ٦٣٦٥).

لكنه متابع في حرملة وحده، كما في:

الطريق الثاني:

أخرجه الحاكم (٥٤٧) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ١٣٤) -، عن أبي الوليد الفقيه، عن الحسن بن سفيان، عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، به بلفظ: «مسح أذنيه بغير الماء الذي مسح به رأسه».

قال الحاكم: «وهذا يصرح بمعنى الأول، وهو صحيح مثله».

قلنا: إسناده رجاله ثقات، إلا أنه معلول؛ فقد رواه أبو عمرو بن حمدان - وهو ثقة محدث، كما في (السيرة ١٦ / ٣٥٦) - عن الحسن بن سفيان، عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، به بلفظ: «ومسح رأسه بماء غير فضل يده».

أخرجه أبو نعيم في (المستخرج ٥٥٩)، وهو اللفظ الذي اعتمده مسلم كما سيأتي.

وكذلك رواه بهذا اللفظ: عبد الله بن محمد بن سلم - وهو محدث ثقة

- كما في (صحيح ابن حبان ١٠٨٠).
ومحمد بن الحسن بن قتيبة - وهو ثقة حافظ - كما في (مستخرج أبي نعيم ٥٥٩).

كلاهما (ابن سلم، وابن قتيبة) عن حزملة بن يحيى، عن ابن وهب، به.
وهذا مما يرجح رواية ابن حمدان على رواية أبي الوليد.

الطريق الثالث:

أخرجه البيهقي في (الكبرى ٣١٠)، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا الهيثم بن خارجة، حدثنا عبد الله بن وهب، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات؛ ولذا صححه البيهقي، لكنه أشار إلى شذوذه كما سيأتي.

والحديث حسنه ابن الصلاح، كما قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه ١ / ٣٨).
وصححه النووي في (المجموع ١ / ٤١٤)، وفي (الخلاصة ١٨٨)،
ومغلطاي في (شرح ابن ماجه ١ / ٤٥٤)، وابن الملقن في (البدر المنير ٢ / ٢١٢)،
والمناوي في (فيض القدير ٣ / ١٧٣).

قلنا: ولكنه معلول بهذا اللفظ؛ فقد رواه عن ابن وهب جماعة من الثقات بلفظ

مغاير للفظ المذكور، منهم:

- ١- هارون بن معروف، كما في (صحيح مسلم ٢٣٦).
- ٢- هارون بن سعيد الأيلي، كما في (صحيح مسلم ٢٣٦).

٣- أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح، كما في (صحيح مسلم ٢٣٦).

٤- علي بن خشرم، كما في (جامع الترمذي ٣٥).

٥- أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، كما في (صحيح ابن خزيمة ١٦٤).

٦- حجاج بن إبراهيم الأزرق، كما في (مستخرج أبي عوانة ٧٥٠) (١).

٧- أصبغ بن الفرج، كما في (التاريخ الكبير ٣ / ١١٢).

٨- سريج بن الثعمان، كما في (مسند أحمد ١٦٤٦٧).

رووه كلهم عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن حبان بن واسع، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه مرفوعاً، بلفظ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ يَوْمًا فَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ».

فلم يذكروا أنه أخذ ماءً جديدًا لأذنيه، بل لرأسه.

ورواية هذا الجمع أولى بالصواب؛ ولذا قال البيهقي: «وهذا أصح من الذي قبله».

(١) جاء في (المستخرج ٦٨٠ ط. دار المعرفة): «حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: ثنا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقُ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَا: ثنا عَمْرُو...»، وهذا ظاهره أن حجاجاً متابِع لابن وهب! وهو خطأ من الناسخ، أو الطابع، وإنما حجاج الأزرق يروي الحديث عن ابن وهب متابِعاً لابن أخي ابن وهب. وقد جاء الإسناد على الصواب في (طبعة الجامعة الإسلامية لمستخرج أبي عوانة ٧٥٠).

وقال في موضع آخر: «وفي رواية أبي الطاهر، وهارون بن معروف، وهارون بن سعيد الأيلي، عن ابن وهب، بهذا الإسناد قال: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ»، ولم يذكر الأذنين. وعلى هذا اعتمد مسلم بن الحجاج دون الأول» (معرفة السنن / ١ / ٣٠٣).

وأشار الحافظ ابن حجر إلى شذوذ هذا اللفظ، بقوله: «الحاكم بإسناد ظاهره الصحة» (التلخيص الحبير / ١ / ١٥٧).

وقال ابن حجر - أيضا - بعد أن نقل تصحيح البيهقي السابق: «لكن ذكر الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في (الإمام) أنه رأى في رواية ابن المقري عن ابن قتيبة عن حرملة بهذا الإسناد، ولفظه: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ» لم يذكر الأذنين.

قلت - القائل الحافظ - : وكذا هو في صحيح ابن حبان عن ابن سلم، عن حرملة، وكذا رواه الترمذي عن علي بن خنيس عن ابن وهب» (التلخيص / ١ / ١٥٨).

وقال الحافظ - أيضا - بعدما أورد هذه الرواية: «أخرجه البيهقي، وهو عند مسلم من هذا الوجه بلفظ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ»، وهو المحفوظ» (بلوغ المرام / ٤٢).

قال الألباني: «هو حديث شاذ لا يصح، والمحفوظ - كما قال الحافظ - بلفظ: «مَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ»، رواه مسلم وغيره» (الصحيح / ١ / ٩٠٥).

وقال - مُعلِّقًا على قول ابن حجر: «وهو المحفوظ» - : «أي: وخلافه شاذ؛ وهو الصواب» (صحيح أبي داود / ١ / ٢٠٦).

وقال أيضًا: «قد اختلف في هذا الحديث على ابن وهب، فالهيثم بن خارجة وابن مقلاص وحرمله بن يحيى - والعهد في ذلك على البيهقي - رووه عنه باللفظ الأول الذي فيه: أخذ الماء الجديد لأذنيه.

وخالفهم ابن معروف وابن سعيد الأيلي وأبو الطاهر، فرووه عنه باللفظ الآخر الذي فيه: أخذ الماء لرأسه لم يذكر الأذنين، وقد صرح البيهقي بأنه أصح كما سبق، ومعنى ذلك أن اللفظ الأول شاذ، وقد صرح بشذوذه الحافظ ابن حجر في (بلوغ المرام)، ولا شك في ذلك عندي؛ لأن أبا الطاهر وسائر الثلاثة قد تابعهم ثلاثة آخرون، وهم: حجاج بن إبراهيم الأزرق، وابن أخي ابن وهب - واسمه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، أخرجه عنهما أبو عوانة في (صحيحه)، وسريع بن النعمان عند أحمد، ولا ريب أن اتفاق الستة على الرواية أولى بالترجيح من رواية الثلاثة عند المخالفة» (الضعيفة ٩٩٥). وانظر أيضًا: (الضعيفة ٣ / ١٥٢ - ١٥٤)، و(صحيح أبي داود ١١١).

وقد أشار ابن المنذر إلى تضعيف الحديث، فقال: «وغير موجود في الأخبار الثابتة التي فيها صفة وضوء النبي ﷺ أخذه لأذنيه ماءً جديدًا» (الأوسط ٢ / ٥٠).

وقال المباركفوري: «لم أقف على حديث مرفوع صحيح خال عن الكلام يدل على مسح الأذنين بماء جديد» (تحفة الأحوزي ١ / ١٢٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «هذا الحديث شاذ؛ لأنه مخالف لما رواه مسلم: «أن النبي ﷺ مسح برأسه بماء غير فضل يديه»؛ ولأن جميع من وصف وضوءه ﷺ لم يذكروا أنه أخذ ماءً جديدًا للأذنين» (الشرح الممتع على زاد المستقنع ١ / ١٧٨).

١٢- رَوَايَةٌ: «الَّذِي أُرِيَ النَّدَاءَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - الَّذِي أُرِيَ النَّدَاءَ -، قَالَ: . . . الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ».

❁ **الحكم:** شاذُّ بهذا اللفظ؛ وأشار إلى شذوذه: البيهقي، وابن عبد البر، وابن دقيق، والزَيْلَعِيُّ، وابنُ الْمُلَقِّنِ، وابنُ حَجْرٍ، وَجَزَمَ بِهِ الْأَلْبَانِيُّ.

التخريج:

١٠٢ "واللفظ له" / كن ١٠١، ٢١٦ / حم ١٦٤٥٢ / هق ٣٠١ / قط ٢٦٧ / لف ٢٢٩ / معكر ٩٧٨ / محلي (٧٣ / ٢).

السند:

قال النَّسَائِيُّ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرِوِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - الَّذِي أُرِيَ النَّدَاءَ -، قَالَ: . . . فَذَكَرَهُ.

ومدأؤه - عندهم - على سفيان بن عيينة، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين، غيرَ أن الحديثَ شاذُّ بهذا اللفظ؛ لأن سفيانَ وهمَ في سنده، ومثنيه.

أما في السند، فقال: «عبدُ اللهِ بنُ زيدِ الذي أُرِيَ النَّدَاءَ»، وهو: خطأ، والصوابُ أنه: «عبدُ اللهِ بنُ زيدِ بنِ عاصمِ المازنيِّ»، وأما الذي أُرِيَ الأذانَ فهو: «عبدُ اللهِ بنُ زيدِ بنِ عبدِ ربِّهِ الخَزْرَجِيُّ».

قال البخاري: «كان ابنُ عيينةَ يقول: هو صاحبُ الأذانِ، ولكنه وهم؛ لأن

هذا عبدُ الله بنُ زيدٍ بنِ عاصمِ المَازِنِيِّ مازِنُ الأَنصارِ (صحيح البخاري ١٠١٢).

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: «كذا قال ابنُ عُيَيْنَةَ، وإنما هو عبدُ اللهِ بنُ زيدِ بنِ عاصمِ المَازِنِيِّ، وليس هو الذي أَرى النَّداء» (السنن ٢٦٦).

وذكر النَّوَوِيُّ في (شرح مسلم ٣ / ١٢١): أن الحُقُوطَ مِنَ المَتَقَدِّمِينَ والمتَأخِّرِينَ غَلَطُوا سَفِيانَ بنَ عُيَيْنَةَ في قولِهِ هذا.

وقال ابنُ المُلَقِّنِ: «وقد وهَمَ ابنُ عُيَيْنَةَ فزَعَمَ أَنه الذي أَرى الأَذَانَ» (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١ / ٣٦٩).

وأما وهَمُهُ في المَتَنِ: فَجَعَلَهُ مَسَحَ الرَّأْسِ مَرَّتَيْنِ، وَغَسَلَ الرَّجْلَيْنِ مَرَّتَيْنِ.

وقد رَوَى الحديثَ عن عَمْرِو بنِ يحيى الأَنصارِيِّ عدَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ، مِنْهُم:

١- مالِكُ بنُ أَنَسٍ، كما في (صحيح البخاري ١٨٥)، و(صحيح مسلم ٢٣٥).

٢- وَهَيْبُ بنُ خَالِدٍ، كما في (صحيح البخاري ١٨٦).

٣- عبدُ العزیز بنُ أبي سَلَمَةَ المَاجِشُونُ، كما في (صحيح البخاري ١٩٧).

٤- سُلَيْمَانُ بنُ بِلَالٍ، كما في (صحيح البخاري ١٩٩)، و(صحيح مسلم ٢٣٥).

٥- خَالِدُ بنُ عبدِ اللهِ الوَاسِطِيُّ، كما في (صحيح البخاري ١٩١)، و(صحيح مسلم ٢٣٥).

رَوَاهُ كُلُّهُم بِلَفْظٍ: «مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ... ثُمَّ غَسَلَ

رَجُلَيْهِ»، أو بنحوه .

وبلا ريب أن رواية الجماعة أولى من رواية ابن عيينة وحده، خاصة أن ابن عيينة اضطرب في متن الحديث؛ لأنه كان يروي الحديث أحياناً بلفظ موافقٍ للفظ الجماعة، كما أخرجه الحميدي (٤٢١)، وابن خزيمة (١٦٦).

وقد دلَّ على اضطراب سفيان في الحديث: قول أحمد في (مسنده ١٦٤٥٢): «سمعتُه من سفيان ثلاث مرَّاتٍ يقول: «غَسَلَ رَجُلَيْهِ مَرَّتَيْنِ»، وقال مرَّةً: «مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً» وقال مرَّتين: «مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ».

وقد أشار البيهقي إلى وهم سفيان في الحديث، فقال: «أخرجه أبو عبد الرحمن النَّسائي في كتاب السنن من حديث سفيان بن عيينة هكذا في مسح الرأس مرَّتين، وقد خالفه مالك، ووهيب، وسليمان بن بلال، وخالد الواسطي، وغيرهم، فرووه عن عمرو بن يحيى في مسح الرأس مرَّةً، إلا أنه قال: أقبل وأدبر» (السنن الكبرى ٣٠١).

وقال ابن عبد البر: «ورواه ابن عيينة عن عمرو بن يحيى، فأخطأ فيه في موضعين:

أحدهما: أنه قال فيه: عن عبد الله بن زيد بن عبد ربّه، وهذا خطأ، وإنما هو عبد الله بن زيد بن عاصم، وقد نسبناهما في كتاب الصحابة وأوضحنا أمرهما. وأمّا عبد الله بن زيد بن عبد ربّه فهو الذي أرى الأذان في النُّوم، وليس هو الذي يروي عنه يحيى بن عمارة هذا الحديث في الوضوء وغيره. وعبد الله بن زيد بن عاصم هو عمُّ عبَّاد بن تميم، وهو أكثرُ روايةً عن النبي ﷺ من عبد الله بن زيد بن عبد ربّه. وقد كان أحمد بن زهير يزعم أن إسماعيل بن إسحاق وهم فيهما فجعلهما واحداً فيما حكى قاسم بن أصبغ

عنه، والغلط لا يسلم منه أحد، إذا كان ابن عيينة مع جلالته يغلط في ذلك فإسماعيل بن إسحاق أين يقع من ابن عيينة؟! إلا أن المتأخرين أوسع علما، وأقل عذرا.

أما الموضع الثاني الذي وهم ابن عيينة فيه في هذا الحديث: فإنه ذكر فيه مسح الرأس مرتين، ولم يذكر فيه أحد مرتين غير ابن عيينة، وأظنه - والله أعلم - تأول الحديث؛ قوله: «فمسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر».

وما ذكرناه عن ابن عيينة فمن رواية مسدد، ومحمد بن منصور، وأبي بكر ابن أبي شيبة، كلهم ذكر فيه عن ابن عيينة ما حكينا عنه، وأما الحميدي فإنه ميز ذلك فلم يذكره أو حفظ عن ابن عيينة أنه رجع عنه فذكر فيه عن ابن عيينة: «ومسح رأسه وغسل رجله، فلم يصف المسح، ولا قال: مرتين». وقال في الإسناد: عن عبد الله بن زيد، لم يزيد، لم يقل: ابن عاصم، ولا: ابن عبد ربه، فتحلص (التمهيد ٢٠ / ١١٥ - ١١٦).

وأقره ابن دقيق في (الإمام ١ / ٤٣٠ - ٤٣١)، **والزيلي** في (نصب الراية ١ / ٣٣).

وقال ابن حجر: «وأغرب ابن عيينة فقال في رواية عن عمرو بن يحيى: «ومسح برأسه مرتين» (الدراية ١ / ٢٦). وقال في (الفتح ١ / ٢٥٩) عنها: «في الرواية المذكورة نظرا».

وقال الألباني: «هذه الزيادة شاذة؛ لمخالفة ابن عيينة لرواية مالك ومن وافقه من أصحاب عمرو بن يحيى المازني... وأيضا؛ فابن عيينة كان يضطرب فيها:

فمرة يذكرها؛ كما في رواية الترمذي... وتارة لا يذكرها... وتارة

كان يذكُرُها في المسحِ فيقولُ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ . . .
وهذا اضطرابٌ شديدٌ مِن سفيانَ؛ يَدُلُّ على أنه لم يَحْفَظْ هذا الحرفَ من
الحديثِ، ولم يَضْبِطْهُ» (صحيح أبي داودَ ١ / ٢٠٣).
وأشارَ ابنُ دَقِيقٍ أيضًا إلى وهَمِ سفيانَ في الحديثِ (الإمام ١ / ٥٤٧ -
٥٤٨).

وَذَكَرَ ابنُ الْمُلقِّنِ الحديثَ في (البدْرِ المنيرِ ٣ / ٣٤٤)، من طريقِ
النَّسائِيِّ، ثُمَّ قالَ: «وقيلُ: إنه مِن أوهامِ سفيانَ».
ومع ما ذَكَرناه مِن إعلالِ مَثْنِ الحديثِ بهذا اللفظِ، فإن ابنَ عساكرٍ قالَ:
«هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ» (معجم ابن عساكر ٩٧٨). وهذا بالنظرِ إلى
ظاهرِ إسنادهِ.



١٣- رَوَايَةٌ: «وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَرِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَضَمَضَ وَانْتَثَرَ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن دون قوله في الرجلين: «مَرَّتَيْنِ» فساد؛ وحكم بشذوذه الألباني.

التخريج:

خز ١٨٢ / ش ٥٧ / قط ٢٦٦، ٢٦٨ / جا ٦٩ / طوسي ٣٨ " واللفظ له " .

السند:

قال ابن أبي شيبَةَ: حدثنا ابنُ عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، به.
ومدارُ إسناده - عندهم - على ابنِ عُيَيْنَةَ، به.

التحقيق:

هذا إسناده رجاله ثقات رجالُ الشيخين؛ إلا أن ابنَ عُيَيْنَةَ خالف الجماعة، وشذَّ فيه كما سبق بيانه آنفاً. ولذا قال الألباني: «صحيحُ الإسناد، وقوله في الرجلين: (مَرَّتَيْنِ) شاذٌّ» (صحيح الترمذي ح ٤٧).

تنبيه:

جاء الحديث في (جامع الترمذي بتحقيق أحمد شاكر ٤٧) بزيادة: «مَرَّتَيْنِ» بين معقوفين بعد قوله: «وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ»، وهو خطأ كما تقدّم التنويه عليه.

[١٥٩١ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَمَضَمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ (وَاسْتَنْشَرًا)، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى، فَعَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّ عَلَى رِجْلَيْهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى، فَعَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ - يَعْنِي: الْيُسْرَى -، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ».

❁ الحكم: صحيح (خ).

الفوائد:

قال ابن حجر: «قوله: «فَعَسَلَ وَجْهَهُ» الفاء تفصيلية؛ لأنها داخلية بين المُجْمَلِ والمُفَصَّلِ. قوله: «أَخَذَ غَرْفَةً»، وهو بيانُ الغسلِ، وظاهره أن المضمضة والاستنشاق من جملة غسل الوجه، لكن المراد بالوجه أولاً: ما هو أعم من المفروض والمسنون؛ بدليل أنه أعاد ذكره ثانياً بعد ذكر المضمضة والاستنشاق بغرفة مُستقلة. وفيه دليل الجمع بين المضمضة والاستنشاق بغرفة واحدة، وغسل الوجه باليدين جميعاً إذا كان بغرفة واحدة؛ لأن اليد الواحدة قد لا تستوعبه» (الفتح ١ / ٢٤١).

قلنا: ووقع عند أحمد بلفظ: «فَعَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً»، وقد رواه البيهقي (٢٤٣) من طريق أحمد بمثل لفظ البخاري: «فَعَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ غَرْفَةً».

التخريج:

تخ ١٤٠ " واللفظ له " / حم ٢٤١٦ ، ٢٤١٧ " والرواية له " / ش ٤٠٩
" مختصراً " / منذ ٣٥٧ " مختصراً " / هق ٢٤٥ ، ٣٤٦ / ميمي ٤٩١ /
حداد ٢٧٧.

السند:

قال البخاري: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، قال: أخبرنا أبو سلمة
الخزاعي منصور بن سلمة، قال: أخبرنا ابن بلال - يعني: سليمان -، عن
زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

تنبيه:

قال ابن حجر: «قوله: فغسل بها رجله - يعني اليسرى - : قائل (يعني) هو
زيد بن أسلم أو من دونه» (فتح الباري ١ / ٢٤١)، وانظر: (الكواكب
الدراري ٢ / ١٨٢)، و(عمدة القاري ٢ / ٢٦٤).



١ - رَوَايَةٌ: «مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ (مَرَّةً وَاحِدَةً).

❁ الحكم: صحيح، وجوده أحمد، وصححه الألباني.

التخريج:

كن ١١٠ "والرواية له" / جه ٤٠٧ "واللفظ له" / عل ٢٦٧٢ / ش ٤٠٩ / ميمي ١٤٥ / مخلص ١١٢٨ / إمام (٢ / ٣٨ - ٣٩) .

التحقيق

هذا الحديث مداره على زيد بن أسلم، ورؤي عنه من طريقين:

الأول:

أخرجه ابن أبي شيبه، قال: حدثنا ابن إدريس، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد حسن؛ رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، وهو حسن الحديث.

وقد توبع عليه ابن عجلان، كما في:

الطريق الثاني:

أخرجه النسائي وابن ماجه وغيرهما: من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد حسن؛ رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير الدراوردي، وقد تقدم الكلام عليه.

والحديث يرتقي للصحة بمجموع طريقه .
ولذا جَوَّدَهُ الإمامُ أحمدُ فيما حكاه الخَلَّالُ (شرح ابن ماجه لمُغلطاي / ١ / ٣٥٢).

وَصَحَّحَهُ الألبانيُّ في (صحيح ابن ماجه ٣٢٩).



٢- رَوَايَةٌ: «تَوَضَّأَ غَرْفَةً غَرْفَةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ بِلَفْظٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ غَرْفَةً غَرْفَةً».

الْحَاكِمُ: صَحِيحٌ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ.

التخريج:

ج ٤١٥ "واللفظ له" / ك ٥٤٣ / ش ٧٤ / بز ٥٢٧٩ / قند (ص ٢٠٩).

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن خَلَّالٍ الباهليُّ، قال: حدثنا يحيى بن سَعِيدِ القَطَّانُ، عن سفيانَ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقاتٌ.

قال الْحَاكِمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، ولم يُخَرِّجَاهُ بهذا اللفظِ».

٣- رَوَايَةٌ: «وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنشَاقِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً، وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنشَاقِ».

🕌 **الحكم: إسناده حسن. وصححه:** ابن حبان، والحاكم، والتَّوَوِيُّ. **وحسن إسناده** المباركفوري.

التخريج:

مِي ٧١٥ / حب ١٠٧١ " واللفظ له " / ك ٥٤٢ / هق ٢٣٣.

السند:

قال الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، به. ورواه ابنُ حَبَّانَ والحاكِمُ - وعنه البيهقيُّ - : من طريقِ أبي خَلِيفَةَ الْفَضْلِ ابنِ الْحُبَابِ، عن أبي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِيِّ، به.

التحقيق:

هذا إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الدَّرَّاورِدِيَّ في حِفْظِهِ مقال، وحديثه يُحَسَّنُ في الجملة، إلا ما استنكر عليه.

ولذا صحَّحَ ابنُ حَبَّانَ الحديثَ؛ حيثُ أخرجَه في (صحيحه).

وقال الحاكم: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطهما، ولم يُخرِّجَا الجمعَ بين المضمضة والاستنشاق».

وصحَّحَ إسناده التَّوَوِيُّ في (المجموع ١ / ٣٦٠)، وفي (الخلاصة ١٥٢).

وحسَّنَ إسناده المباركفوريُّ في (تحفة الأحوزي ١ / ١٠١).

٤ - رَوَايَةٌ: «بِعْرِفَةِ وَاحِدَةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ، زَادَ: «... بِعْرِفَةِ وَاحِدَةً».

🕌 **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده ضعيف.

التخريج:

بِرِز ٥٢٨٣ "واللفظ له" / فقط (أطراف ٢٧٧٠) "مختصراً" .

السند:

قال البزار: حدثنا الحسين بن مهدي، قال: أنا الحجاج بن نصير، قال: نا ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه: الحجاج بن نصير، قال ابن حجر: «ضعيف، كان يقبل التلقين» (التقريب ١١٣٩).

وقال البزار: «وأما حديث ورقاء فلا نعلم أحداً حدث به كما حدث به حجاج، لأن غير الحجاج بلغني أنه يحدث به، عن زيد بن أسلم، وقال حجاج: عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار. ولا نعلم أن عمرو بن دينار روى عن عطاء عن ابن عباس حديثاً» (المسند ١١ / ٤٢٦).

وذكره ابن القيسراني في الأطراف مختصراً، بلفظ: «الوضوء مرةً مرةً»، ثم نقل عن الدارقطني أنه قال: «تفرّد به الحسين بن مهدي، عن حجاج بن نصير، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عنه، والمحموظ: عن ورقاء، عن زيد بن أسلم عنه» (أطراف الغرائب ١ / ٤٩٢).

وسياتي بهذا اللفظ الذي ذكره ابن القيسراني من طريق آخر ضعيف، فأما

حديث وَرَقَاءَ فَبِالْفِظِ السَّابِقِ، وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا سَبَقَ.



٥ - رَوَايَةٌ: «لِكُلِّ عُضْوٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? قَالَ: «فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ غَرْفَةً غَرْفَةً لِكُلِّ عُضْوٍ».

❁ **الحكم:** صحيح، **وصححه** ابن المُنْذِرِ.

التخريج:

هق ٣٧٨ / عبص ١١٥.

السند:

رواه عبدُ الرَّزَّاقِ - ومن طريقه البيهقيُّ - قال: أنا مَعْمَرٌ، وسفيانُ، وداودُ ابنُ قَيْسٍ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقاتٌ رجالُ الصحيح.

قال ابنُ المُنْذِرِ: «ثَبَّتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً يَغْرِفُ غَرْفَةً لِكُلِّ عُضْوٍ» (الأوسط ٢ / ٢٨).



٦- رَوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «غَسَلَ كُلَّ عُضْوٍ مِنْهُ غَسَلَةً»:

وَفِي رَوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ بِلَفْظٍ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ كُلَّ عُضْوٍ مِنْهُ غَسَلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ.

الحكم: إسناده صحيح، وصححه أحمد شاكر.

التخريج:

حم ٣١١٣ "واللفظ له" / عب ١٢٦.

السند:

أخرجه عبد الرزاق - وعنه أحمد -، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

ولذا قال أحمد شاكر: «إسناده صحيح» (تحقيق المسند ٣١١٣).



٧- رَوَايَةٌ: «مَسَحَ أُذُنَيْهِ... فَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ أُذُنَيْهِ دَاخِلَهُمَا بِالسَّبَابِئِينَ، وَخَالَفَ إِبْهَامَيْهِ إِلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، فَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا».

✽ **الحكم:** صحيح لغيره، وصححه: الترمذي، والطبري، وابن حبان، وابن منده، وابن عبد البر، والضياء، وعبد الحق الإشبيلي، والتووي، وابن دقيق العيد - وأقره الزيّلعي -، وابن الملقن، والصالح، والشوكاني، والألباني.

التخريج:

ت ٣٦ "مختصرًا" / جه ٤٤٣ "واللفظ له" / حب ١٠٨١ / عل ٢٤٨٦ / ش ٦٤، ١٧٢، ٢٠٨ / بز ٥٢٧٨ / ظهور ٨٦ / منذ ٣٦٧، ٣٩٧، ٣٩٨ / هق ٢٥٥، ٣١٨، ٣٤٧ / منده (طهارة - إمام ١ / ٥٧٤) / ضيا (١١ / ٢٥٩ - ٢٦٠ / ٢٦٣).

السند:

أخرجه ابن أبي شيبّة: عن عبد الله بن إدريس، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به. ومداره عندهم على: عبد الله بن إدريس، به.

التحقيق:

هذا إسناد حسن؛ رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان؛ فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث، وقال عنه الحافظ: «صدوق إلا أنه اختلط عليه أحاديث أبي هريرة» (التقريب ٦١٣٦). وهذا ليس من حديث أبي هريرة. وقد توبع ابن عجلان كما تقدم.

ولذا قال الترمذي عقبه: «حديث ابن عباسٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، والعملُ على هذا عند أكثر أهل العلم: يرون مسح الأذنين ظهورهما وبطونيهما». والحديث صححه ابن حبان؛ حيث أخرجه في (صحيحه).
وصححه الطبري في (تهذيب الآثار)، كما في (شرح ابن ماجه لمُعَلِّطاي / ٤٤٠).

وقال ابن مندة: «ولا يُعرف مسح الأذنين من وجهٍ يثبت، إلا ما رواه زيد بن أسلم، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه مسح برأسه وأذنيه»، ثم ساقه من طريق ابن إدريس، عن ابن عجلان، به (الإمام لابن دقيق / ٥٦٥).
وعده ابن عبد البر في الآثار الثابتة عن النبي ﷺ أنه كان يمسح ظهور أذنيه وبطونيهما (التمهيد / ٤٠).

وأخرجه الصيأ في (المختارة)؛ فهو صحيحٌ على شرطه.
وذكره عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى / ١٦٩) وسكت عنه؛ فهو صحيحٌ على شرطه، وكذا ذكره في (الأحكام الصغرى / ١١٩) وقد اشترط فيه الصحة.

وصححه النووي في (الخلاصة ١٨٤)، وابن الملقن في (البدر المنير / ٢٢١).

وقال ابن دقيق: «أخرجه ابن ماجه، عن أبي بكر بن أبي شيبه، عن عبد الله ابن إدريس، عن ابن عجلان. وابن عجلان أخرج له مسلم، وباقي الإسناد لا يُسأل عنه» (الإمام / ٥٦٩).

ونقل الزيلعي عنه أنه قال: «هذا إسنادٌ صحيحٌ» (نصب الراية / ٢٣)،

وأقره .

وقال ابن حجر: «صَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وابنُ مَنْدَه» (التلخيص الحبير ١ /

.(١٥٨)

قلنا: الحديث الذي صحَّحه ابنُ خُزَيْمَةَ إنما هو بلفظ: «... وَغَرَفَ غَرْفَةً فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَبَاطِنَ أُذُنَيْهِ وَظَاهِرَهُمَا، وَأَدْخَلَ أُصْبُعَيْهِ فِيهِمَا...». وقد سبق تخريجه آنفاً.

وصحَّح إسناده الصَّالِحِي في (سُبُل الهدى والرشاد ٨ / ٤١).

وصحَّحه الشُّوكَانِي في (السيَل الجرار ص ٥٥). والألباني في (الإرواء

.(٩٠)

وقال أبو العباس القُرْطُبِيُّ: «قد جاءت أحاديثٌ صحيحةٌ في كتابِ النَّسَائِيِّ وأبي داودَ وغيرهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي صِمَاحِيهِ» (المفهم ١ / ٤٨٩).

قلنا: وقد تابع ابن عجلان على مسح الأذن: هشام بن سعد، وعبد العزيز الدَّراوردي، وحفص بن ميسرة، وزياذ بن سعد؛ خمستهم: عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

وسياتي تخريج روايتي هشام بن سعد وعبد العزيز الدَّراوردي في الروايات التالية.

وأما رواية حفص بن ميسرة؛ فأخرجها ابن مندَه في كتاب (الطهارة) - كما في (الإمام لابن دقيق ١ / ٥٧٤) - من طريق سُويد بن سعيد، عنه. وسُويدٌ فيه كلامٌ معروف.


وأما رواية زياد بن سعد؛ فأخرجها الطبراني في (الأوسط ٩١٨٨) من طريق زَمْعَةَ بنِ صالح، عنه. وزَمْعَةُ ضعيفٌ. ولكن روايتهما صالحةٌ للاعتبارِ بلا ريبٍ مع رواية ابنِ عَجْلَانَ وهشامٍ والدِّراوَرْدِيِّ.

ولكن ليس في رواية أحدهم التفصيلُ في مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما كما في رواية ابنِ إدريسَ، **ولهذا قال البزارُ:** «فأما حديثُ ابنِ إدريسَ؛ فزاد: «مسحَ ظاهرَ أُذُنَيْهِ وَباطِنَهُمَا»، ولا نَعْلَمُ أحدًا قال في هذا عن ابنِ عباسٍ غيره!» (مسند البزارِ ١١ / ٤٢٦).

قلنا: عبدُ اللهِ بنُ إدريسَ ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ، ولم يخالف، إنما رواه أبو خالدٍ الأحمرُ وحمادُ بنُ مسعدةٍ عن ابنِ عَجْلَانَ، مقتصرين على الوضوءِ مرَّةً مرَّةً، ولم يُفصِّلوا في صفةِ الوضوءِ.

فلا يَضُرُّ تفرُّدهُ بذلك عن ابنِ عَجْلَانَ، كما لا يَضُرُّ ابنَ عَجْلَانَ تفرُّدهُ بذلك؛ فإن الحديثَ مرَّويٌّ عن زيدِ بنِ أسلمَ في جُلِّ فقراته مرَّةً مُجملاً ومرَّةً بالتفصيلِ، فلا ضيرَ.

وقد ثبتَ مسحُ النبيِّ ﷺ أُذُنَيْهِ في الوضوءِ باطنهما وظاهرهما من حديثِ المِقْدَامِ بنِ مَعْدِي كَرِبَ، وغيره، كما سيأتي. والله أعلم.



٨- رَوَايَةٌ: «بِالسَّبَّاحَتَيْنِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَغَرَفَ غَرْفَةً فَمَضَمَ وَاسْتَشَقَّ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَغَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ [غَرَفَ غَرْفَةً] فَامْسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ بَاطِنَهُمَا بِالسَّبَّاحَتَيْنِ وَظَاهِرَهُمَا بَيْنَهُمَا (فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَبَاطِنَ أُذُنَيْهِ وَظَاهِرَهُمَا وَأَدْخَلَ أُصْبُعَيْهِ فِيهِمَا)، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى».

❁ الحكم: صحيح المتن، وإسناده حسن. وصححه: ابن خزيمة، وابن حبان، والألباني.

التخريج:

١٠٦ / واللفظ له " / كن ١٣٠ / خز ١٥٨ " والرواية والزيادة له
ولغيره " / حب ١٠٧٣.

السند:

قال النسائي: أخبرنا مجاهد بن موسى، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، قال: حدثنا ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

وقال ابن خزيمة: نا عبد الله بن سعيد الأشج، حدثنا ابن إدريس، به. وأخرجه ابن حبان: عن الحسين بن محمد بن مضعب، عن عبد الله بن سعيد الأشج، به.

التحقيق:

هذا إسناد حسن؛ رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن

عَجْلَانٌ؛ فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ، كَمَا تَقَدَّمَ.
وَلِذَا خَرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي
(صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ ١ / ٢٣٥ - ٢٣٦).



٩ - رَوَايَةٌ: «بِالْوُسْطَيَيْنِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «... ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَ بِهِ رَأْسَهُ [وَأُذُنَيْهِ]؛
وَقَالَ بِالْوُسْطَيَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ فِي بَاطِنِ أُذُنَيْهِ وَالْإِبْهَامَيْنِ مِنْ وَرَاءِ أُذُنَيْهِ...».

❁ **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده حسن.

التخريج:

٣١٧ هـ، ١١٣٨ "واللفظ له" / منده (طهارة - إمام ١ / ٥٦٥)
"والزيادة له" .

السند:

قال البيهقي: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان الأهوازي،
أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّارُ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا علي بن
المَدِينِي، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا محمد بن عجلان، عن زيد بن
أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.
ورواه ابن منده من طريق ابن إدريس، به.

التحقيق:

هذا إسناده حسن؛ رجاله ثقات غير محمد بن عجلان، وتقدم الكلام عليه.

١٠- رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَاسْتَنْشَقَ وَمَضَمَضَ مَرَّةً وَاحِدَةً (مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ)، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، وَصَبَّ عَلَى وَجْهِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً.

✽ **الحكم:** صحيح لغيره، وإسناده حسن. **وصححه:** عبد الحق الإشبيلي، والألباني.

التخريج:

١٠٤ / كن ١٠٩، ١٢٩، ٢١٥ "مختصرًا" / شف ٤٧ "واللفظ له" / أم ٧٧ / عل ٢٦٧٠ / طح (١ / ٣٢ / ١٣٧) "مختصرًا" / هقع ٦٨٥.

السند:

رواه الشافعي في (الأم) و(المسند) - ومن طريقه البيهقي -، قال: أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

ورواه النسائي عن الهيثم بن أيوب الطالقاني، عن عبد العزيز بن محمد، به.

ورواه أبو يعلى والطحاوي من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، به.

التحقيق:

هذا إسناده حسن؛ رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد العزيز بن محمد الدراوردي؛ وهو حسن الحديث، كما سبق بيانه.

وقد تابعه على مسح الأذن محمد بن عجلان كما تقدّم عند أبي داود وغيره، وكذا تابعهما على ذلك هشام بن سعد، كما سيأتي قريباً. فيرتقي الحديث بهذه المتابعات إلى درجة الصحيح لغيره. ولذا ذكره عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١ / ١٦٩) وسكت عنه؛ فهو صحيح على شرطه.

وقال الألباني: «إسناده صحيح» (صحيح أبي داود ١ / ٢٣٦).

وكذا صحح حديث ابن عباس هذا في مسح الأذن غير واحد من العلماء، كما ستراه في الروايات التالية.



١١ - رواية: «فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ وَفِيهَا النَّعْلُ»:

وفي رواية: «...ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ نَفَضَ يَدَهُ ثُمَّ مَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى مِنَ الْمَاءِ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى وَفِيهَا النَّعْلُ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدَيْهِ: يَدٌ فَوْقَ الْقَدَمِ وَيَدٌ تَحْتَ النَّعْلِ، ثُمَّ صَنَعَ بِالْيَسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ».

🕌 **الحكم:** إسناده صحيح، وصححه الحاكم، وحسن إسناده الألباني، إلا أن ذكر المسح تحت النعل إن حمل على ظاهره فشاذ غير محفوظ، وحكم عليه الألباني بالشذوذ.

التخريج:

د ١٣٦ له " واللفظ له " / طوسي ٨٠ / هق ٣٥٠ / منده (طهارة - إمام ١ /

(٥٧٤) "مقتصرًا على مسح الأذن" .

السند:

قال أبو داود: حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حدثنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حدثنا زَيْدٌ، عن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قال: قال لنا ابنُ عَبَّاسٍ: . . . فذَكَرَهُ.

ورواه الطُّوسِيُّ وابنُ مَنْدَهَ وَالْبَيْهَقِيُّ: من طريقِ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، به .

التحقيق

هذا إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين عدا هِشَامَ بْنِ سَعْدٍ؛ فقد أخرج له مسلمٌ في المتابعات، وقد تكلم فيه من قبل حَفْظِهِ؛ ولذا قال فيه الذَّهَبِيُّ: «حسن الحديث» (الكاشف ٥٩٦٤). و قال الحافظ: «صدوق له أوهام» (التقريب ٧٢٩٤).

قلنا: ولكنه من أثبت الناس في زيد بن أسلم خاصة، كما قال أبو داود (تهذيب الكمال ٣٠ / ٢٠٨).

وعليه؛ فالإسناده صحيح.

ولذا قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

وصححه الألباني في (صحيح أبي داود ١ / ٢٣٦).

ولم يتنبه عبد الحق الإشبيلي ومُعَلِّطُي لِقَوْلِ أَبِي دَاوُدَ فِي رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عن زيد بن أسلم؛ **فقال عبد الحق:** «هذا في إسناده هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وهو ضعيف عندهم، ضعفه يحيى بن معين، ويحيى بن سعيد، والنسائي، وابن حنبل، وأبو حاتم، وأبو زرعة، كلهم ضعفه، أو قال فيه كلام معنى التضعيف، ذكر ذلك ابن أبي حاتم، وابن عدي» (الأحكام الوسطى

١ / (١٧٦).

وقال مُغلطائي: «وفي إسناده: هشامُ بنُ سعدٍ، وهو ضعيفٌ عند ابنِ مَعِينٍ، وابنِ سعدٍ، وغيرهما» (شرح ابن ماجه ١ / ٤٧٩).

وذكرُ المسحِ تحتَ النعلِ إن حُمِلَ على ظاهره فشاذٌ؛ **ولذا قال الألباني:** «ذكرُ مسحِ النعلينِ من فوقهما ومن تحتها شاذٌ في هذه الرواية... وهذا إسناده حسنٌ، رجاله كلُّهم ثقاتٌ رجالُ الشيخين؛ غيرَ هشامِ بنِ سعدٍ؛ فمِن رجالِ مسلمٍ وحده؛ لكن قال الذهبيُّ في (الميزان):

«قال الحاكمُ: أخرجَ له مسلمٌ في الشواهدِ». وهو ثقةٌ؛ لا سيما في روايته عن زيدِ بنِ أسلمٍ؛ فقد قال الأجرِيُّ عن المؤلفِ: «هشامُ بنُ سعدٍ أثبتُ الناسِ في زيدِ بنِ أسلمٍ»، لكن قد تكلموا فيه من قبلِ حفظه؛ ولذلك فهو حُجَّةٌ إذا لم يخالف، وهو كما قال العجليُّ: «حسنُ الحديثِ». وقال الحافظُ في (التقريب): إنه «صدوقٌ له أوهامٌ».

... ثمَّ إنني أرى أنَّ ذكرَ المسحِ على النَّعْلَيْنِ - من فوقهما ومن تحتها - لا معنى له مع رشِّ الرجلين الذي هو كنايةٌ عن غسلِهما، بل ذلك من أوهامِ هشامِ بنِ سعدٍ؛ فقد تابعه على هذا الحديثِ جمعٌ من الثقاتِ، فلم يَذكر أحدٌ منهم المسحَ على النَّعْلَيْنِ...» (صحيح أبي داود ١ / ٢٣٢ - ٢٣٦).

قلنا: وقد جزم البيهقيُّ بمخالفته - هو والدراورديُّ - لجماعةٍ من الثقاتِ رَوَوْه عن زيدِ بنِ أسلمٍ، وذكروا فيه أنه غسلَ قدميه، ولم يذكروا أنه مسحَهما أو مسحَ نعليه، فقال البيهقيُّ - بعد أن أتبع روايته برواية الدراورديِّ الآتية - : «وقد خالفهما سليمانُ بنُ بلالٍ، ومحمدُ بنُ عجلانٍ،

وورقاء بن عمر، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير...»، ثم أسند البيهقي رواياتهم التي فيها غسل القدمين، ثم قال: «فهذه الروايات اتفقت على أنه غسلهما... وهشام بن سعد ليس بالحافظ جدًّا؛ فلا يُقبل منه ما يخالف فيه الثقات الأثبات، كيف وهم عددٌ وهو واحد؟!».

قلنا: أمّا مسح النعلين من فوقهما فلم يرد في الرواية ما يدلُّ عليه.

وأما مسحهما من أسفل، فقد ورد عن هشام بن سعد ما يدلُّ على أن في هذا اللفظ تجوُّزًا، وأنه محمولٌ على غير ظاهره:

فروى البيهقي في (الكبرى ٣٥٠) من طريق جعفر بن عون، ثنا هشام بن سعد... الحديث بإسناده، وقال فيه: «ثم قبض قبضة من ماء فرش على رجله اليمنى وفيها الثعل، ثم مسح بيده من فوق القدم ومن تحت القدم، ثم فعل باليسرى مثل ذلك».

قال البيهقي: «هذا أصح حديث روي عن النبي ﷺ في هذا إلى ما يوافق رواية الجماعة».

ثم أسند البيهقي - أيضًا - في (الكبرى) من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، ثنا سفيان الثوري وهشام بن سعد، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال: قال لي ابن عباس: «ألا أريك وضوء رسول الله ﷺ؟ فتوضأ مرة، ثم غسل رجله وعليه نعله».

قال البيهقي: «فهذا يدلُّ على أنه غسل رجله في النعلين، والله أعلم».

وقال في (المعرفة): «يحتمل أنه رش الماء عليهما في النعلين وغسلهما فيهما»، واستدل له برواية القاسم الجرمي المذكورة، انظر (معرفة السنن والآثار ١/ ١٧١).

وقد بين الحافظ أن هذه الرواية المشكّلة محمولة على غير ظاهرها، فقال: «وأما ما وقع عند أبي داود والحاكم: فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى وَفِيهَا النَّعْلُ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدَيْهِ يَدٌ فَوْقَ الْقَدَمِ وَيَدٌ تَحْتَ النَّعْلِ، فالمراد بالمسح تسييل الماء حتى يستوعب العضو، وقد صحَّ أنه صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ في النَّعْلِ كما سيأتي عند المصنّف من حديث ابن عمر. وأما قوله: تَحْتَ النَّعْلِ، فإن لم يُحْمَلْ على التَّجْوِزِ عن القدم، وإلا فهي رواية شاذّة، وراويها هشام بن سعد لا يُحْتَجُّ بما تفرّد به، فكيف إذا خالف؟!» (الفتح ١ / ٢٤١).

وبمثله قال العيني في (عمدة القاري ٢ / ٢٦٤).

وهذا الكلام توجيهٌ سديدٌ من الحافظ، إلا أن قوله: «وراويها هشام بن سعد لا يُحْتَجُّ بما تفرّد به، فكيف إذا خالف»، فيه نظر؛ ولذا تعقّبهُ الألباني بقوله: «وفي كلامه في ابن سعدٍ مبالغةٌ لا تخفى، ثم هي لا تتفق مع ما نقلناه آنفاً عن كتابه (التقريب)؛ فتأمل» (صحيح أبي داود ١ / ٢٣٥).



١٢- رواية: «صَبَّةٌ صَبَّةٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ فَجَعَلَ يَغْرِفُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى الْيُسْرَى [صَبَّةٌ صَبَّةٌ]».

❁ الحكم: إسناده صحيح، وصححه أحمد شاكر.

التخريج:

رحم ٣٤٥٠ "واللفظ له" / عب ١٢٨ "والزيادة له" / حل (٧) / (٣٢٧).

السند:

أخرجه عبد الرزاق - وعنه أحمد - : عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ولذا قال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ١١٦٠).

وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح» (تحقيق المسند ٣ / ٤٤٨).

ورواه أبو نعيم في (الحلية) من طريق عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَأَخَذَ مِنَ الْمَاءِ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، فَمَضَمَ وَاسْتَشَقَّ». قال أبو نعيم: «مشهور من حديث زيد، غريب من حديث الليث عن هشام».

١٣- رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «أَلَا أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَضَمَضَ مَرَّةً، وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ مَرَّةً، وَذَرَاعَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

❁ الحكم: صحيح المتن، وإسناده حسن، وصححه البيهقي.

التخريج:

غيل ٣٧٨ / هق ٣١٩ "واللفظ له"، ٣٤٨.

السند:

قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو أحمد عبد الله بن محمد ابن الحسن العدل، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا ورقاء، حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال: قال ابن عباس: ... فذكره. ومداره على: ورقاء بن عمر اليشكري، به.

التحقيق:

هذا إسناده حسن؛ رجاله ثقات رجال الشيخين غير ورقاء؛ قال عنه الذهبي: «صدوق صالح» (الكاشف ٦٠٤٦)، وقال الحافظ: «صدوق»، في حديثه عن منصور لين» (التقريب ٧٤٠٣).

وهذا ليس من حديثه عن منصور، ثم إنه قد توبع على روايته لهذا الحديث بهذا المعنى كما تقدم.

ولذا قال البيهقي: «هذا إسنادٌ صحيحٌ» (السنن الكبرى ٣١٩).



١٤ - رَوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِأَسْفَلِ النَّعْلَيْنِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «ثُمَّ اغْتَرَفَ غَرْفَةً أُخْرَى فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ وَفِيهَا النَّعْلُ، وَالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَسَحَ بِأَسْفَلِ النَّعْلَيْنِ».

✽ الحكم: إسناده صحيح، وقوله: «وَمَسَحَ بِأَسْفَلِ النَّعْلَيْنِ» شاذٌّ إنَّ حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ.

التخريج:

ك ٥٢٨ / طب (١٠ / ٣٧٩ / ١٠٧٥٩) / هق ٣٤٤ "واللفظ له" (١) / هقع ٦٧٩.

السند:

قال الطبراني: حدثنا بشر بن موسى، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال: قال ابن عباس: «ألا أريكُم كيف كان رسولُ الله ﷺ يتوضأ؟...» وذكر الحديث.

ورواه الحاكم والبيهقي من طريقِ خلاد بن يحيى السلمي، ثنا هشام بن سعد، به.

(١) ووقع عند الطبراني في (الكبير)، والحاكم في (المستدرک ٥٢٨ طبعة التاصيل) بلفظ: «فَرَشَّ عَلَى رِجْلَيْهِ وَفِيهِمَا النَّعْلُ، وَالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ»، وفيه خللٌ ظاهر، لعلَّه من السَّخاخ، وقد رواه البيهقي عن الحاكم على الصواب.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقات، غير أن في هشام بن سعدٍ كلاماً من جهة حفظه، ولكنه أثبت الناس في زيد بن أسلم كما تقدّم ذكره.

إلا أن قوله في متن هذا الحديث: «وَمَسَحَ بِأَسْفَلِ النَّعْلَيْنِ» إن حُمِلَ على ظاهره فهو شاذٌ غير محفوظ، كما تقدّم ذكره.

وإن حُمِلَ على التَّجَوُّزِ، وأنه أراد: مَسَحَ أَسْفَلَ قَدَمَيْهِ وَهُمَا فِي النَّعْلَيْنِ، كما دَلَّتْ عليه الروايات الأخرى، فلا إشكال حينئذٍ.

والحديثُ صحَّحه الحاكمُ، فقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتَّفَقَا على حديثِ زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»، وهو مُجْمَلٌ، وحديثُ هشامِ ابنِ سعدٍ هذا مُفسَّرٌ».

وفي كلامِ الحاكمِ نظرٌ من ثلاثة وجوه:

الأول: في قوله: «صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ»، فهذا خلاف قولِ الحاكمِ نفسه في هشامِ بنِ سعدٍ، حيث قال: «أخرج له مسلمٌ في الشواهد» (تهذيب التهذيب ١١ / ٤).

وبهذا تعقَّب الألبانيُّ الحاكمَ في صحيح أبي داود ١ / ٢٣٤).


الثاني: في قوله: «اتَّفَقَا على حديثِ زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»، فهذا وهمٌ منه؛ إذ انفرد البخاريُّ وحده بهذا الحديث.

الثالث: في قوله: «إنما اتَّفَقَا على حديثِ زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»، وهو مُجْمَلٌ، وحديثُ هشامِ بنِ

سعدٍ هذا مُفسَّرٌ؛ فإنه يُوهَّمُ أن الحديثَ في الصحيحِ بهذا اللفظِ المُجمَلِ فحَسَبُ، وليس الأمرُ كذلك؛ فقد أخرجه البخاريُّ في (صحيحه) مُفصَّلاً من رواية سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، به كما تَقَدَّمَ.

قال البيهقي: «وهذا حديثٌ رواه هشامُ بنُ سعدٍ، وعبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، هكذا. ورواه سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، ومحمدُ بنُ عَجَلَانَ، ووزَّقاءُ بنُ عُمَرَ، ومحمدُ بنُ جعفرِ بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بهذا الإسنادِ والمتنِ، وذَكَرَ كُلُّ واحدٍ منهم في حديثه أنه أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى فغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، أو ما في معنَى هذا. وأخرجه البخاريُّ في الصحيحِ من حديثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

وهشامُ بنُ سعدٍ وعبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ ليسا مِنَ الحفظِ بحيثُ يُقْبَلُ منهما ما يَنْفَرِدَانِ بِهِ. كيف وقد خالَفَهُمَا عِدَّةُ ثِقَاتٍ؟! مع أنه يَحْتَمِلُ حَدِيثُهُمَا أَنَّهُ رَشَّ الْمَاءَ عَلَيْهِمَا فِي التَّعْلِينِ وَغَسَلَهُمَا فِيهِمَا» (معرفة السنن والآثار ١ / ٢٩٢).



١٥- رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «...وَرَشَّ عَلَيَّ قَدَمَيْهِ وَفِيهِمَا نَعْلَانِ، وَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا».

🕌 **الحكم:** إسناده حسن، وقوله: «وَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا» غير محفوظ.

التخريج:

بِز ٥٢٨١.

السند:

قال البزار: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا حسين بن حفص، قال: حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.


التحقيق:

هذا إسناده حسن، إلا أن قوله: «وَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا» غير محفوظ. قال البزار: «وَأَمَّا حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ؛ فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَهُ عَلِي لَفْظَهُ، وَهَشَامٌ ثِقَةٌ، وَهَذَا عِنْدِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - إِنَّمَا كَانَ أَرَاهُمُ النَّبِيَّ ﷺ الْوُضُوءَ، أَوْ كَانَ مُتَوَضِّئًا^(١) فَمَسَحَ، يَقُولُ: «هَكَذَا فَاغْسِلُوا»؛ لِأَنَّ الْأَخْبَارَ قَدْ ثَبَتَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ» (مسند البزار ١١ / ٤٢٦ - ٤٢٧).

والحديث ذكره عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الكبرى ١ / ٤٧٤)، من طريق البزار، ثم قال: «هشام بن سعد وثقه أبو بكر البزار، وقال: لا نعلم له علة توجب التوقف عن حديثه، وضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين.»

(١) كذا بالأصل، والصواب: مُتَوَضِّئًا - كما نبّه على ذلك المحقق -، وقد يقال: إنه صوابٌ على لغةٍ من يكتب التنوين بلا ألف.

وقال أبو زُرْعَةَ: هشامُ بنُ سعدٍ شيخُ محلِّه الصدقُ». وانظر: تحقيق الروايتين السابقتين.



١٦- رَوَايَةٌ: «وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «...ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَهُ عَلَيَّ قَدَمَيْهِ، وَمَسَحَ بِهِمَا قَدَمَيْهِ، وَعَلَيْهِ النَّعْلَانِ».

✽ **الحكم: إسناده صحيح.** والتعبيرُ بالمسحِ هنا فيه تَجَوُّزٌ، والمرادُ أنه غَسَلَهُمَا فِي النَّعْلِ بِهَذَا الْمَاءِ الَّذِي نَضَحَهُ عَلَيَّ قَدَمَيْهِ.

التخريج:


طس ٧١٤.

السند:

قال الطَّبْرَانِيُّ: حدثنا أحمدُ - يعني: ابنَ عَلِيِّ الأَبَّارِ -، قال: حدثنا أُمِّيَّةُ ابْنُ بَسْطَامٍ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ، عن رَوْحِ بنِ القاسمِ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، به.

التحقيق:

هذا إسناده صحيح؛ رجاله ثقات. وانظر ما سبق.



١٧- رَوَايَةٌ: «وَعَلَيْهِمَا النَّعْلَانِ، فَمَسَحَهُمَا بِيَدِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «...ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً، فَتَضَحَهُ عَلَى قَدَمَيْهِ وَعَلَيْهِمَا النَّعْلَانِ، فَمَسَحَهُمَا بِيَدِهِ مِنْ ظَهْرِ الْقَدَمِ إِلَى الْعَقَبِ، ثُمَّ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ».

الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا بهذا اللفظ.

التخريج:

﴿رفا ٦٧﴾.

السند:

قال أبو عليِّ الرَّقَاءُ: حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ العباسِ السَّامِيُّ، حدثنا خالدُ بنُ هَيَّاجٍ، عن أبيه، عن رُوْحِ بنِ القاسمِ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، قال: قال ابنُ عباسٍ: . . . فذَكَرَهُ.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه: هَيَّاجُ بنُ سِطَّامٍ، والدُّ خَالِدِ بنِ هَيَّاجٍ، قال عنه أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ: «متروكُ الحديثِ»، وقال ابنُ مَعِينٍ: «ضعيفُ الحديثِ، ليس بشيءٍ»، وقال أبو داودَ: «ترَكوا حديثه، ليس بشيءٍ»، وقال أبو حاتمٍ: «يُكْتَبُ حديثه، ولا يُحتجُّ به»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان مُرْجِيًّا، يروي الموضوعاتِ عن الثَّقَاتِ»، وقال صالحُ بنُ محمدٍ: «منكرُ الحديثِ، لا يُكْتَبُ مِنْ حديثه إلا حديثين أو ثلاثةً للاعتبارِ، ولم أعلمْ بكلِّ ذلك حتى قَدِمْتُ هَرَاةَ، فرَأَيْتُ عندهم أحاديثَ مناكيرَ كثيرةً له». انظر (تهذيب التهذيب ١١ / ٨٨)، وقال الحافظُ: «ضعيفٌ، روى عنه ابنُه خالدٌ مُنْكَرَاتٍ شديدةً» (التقريب ٧٣٥٥).

وقيل: الحَمَلُ فيها على ابنه خالدٍ؛ فإنه مُتَكَلِّمٌ فيه أيضًا؛ قال السُّلَيْمَانِيُّ:

«ليس بشيء»، وقال يحيى بن أحمد بن زياد الهروي: «كلُّ ما أنكرَ على الهَيَّاجِ فهو من جهةِ ابنه خالد؛ فإن الهَيَّاجَ في نفسه ثقةٌ». وقال الحاكم: «والأحاديثُ التي رواها صالحُ بهراًةً من حديثِ الهَيَّاجِ الذَّنْبُ فيها لابنه خالد، والحَمْلُ فيها عليه». وفي المقابل: ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ في (الثَّقَاتِ)، وقال الذَّهَبِيُّ: «مُتَماسِكٌ». انظر (لسان الميزان ٢٩٠٦).

وقال ابنُ أبي حاتم في ترجمة (الحسين بن إدريس الأنصاري): «كَتَبَ إليَّ بجزءٍ من حديثه، عن خالد بن الهَيَّاجِ بنِ سَطَّامٍ، فأوَّلُ حديثٍ منه باطلٌ، وحديث الثاني باطلٌ، وحديث الثالث ذَكَرْتُهُ لعلِّي بنِ الحسين بنِ الجُنَيْدِ، فقال لي: أَحْلَفُ بالطلاقِ أنه حديثٌ ليس له أصلٌ. وكذا هو عندي، فلا أدري منه أو من خالد بن هَيَّاجِ بنِ سَطَّامٍ!» (الجرح والتعديل ٤٧ / ٣).

قال الذَّهَبِيُّ مُعَقَّبًا: «قلتُ: خالدٌ له مناكيرٌ عن أبيه، والحُسَيْنُ فَنَقَهُ حَافِظٌ» (تاريخ الإسلام ٣٤ / ٧).

قلنا: فالمتَّهَمُ بها خالد؛ ولذا ذَكَرَهُ سِبْطُ ابنِ العَجَمِيِّ في (الكشف الحثيث عمَّن رُمِيَ بوضع الحديث ٢٧٠).



١٨- رَوَايَةٌ: «وَهُوَ مُنْتَعِلٌ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَاسْتَنْشَقَ وَمَضَمَضَ مَرَّةً مَرَّةً، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَصَبَّ عَلَى وَجْهِهِ مَرَّةً، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً، ثُمَّ أَخَذَ مِلءَ كَفَيْهِ مَاءً، فَرَشَّ عَلَى قَدَمَيْهِ وَهُوَ مُنْتَعِلٌ».

❁ الحكم: صحيح المتن، وإسناده حسن.

الفوائد:

قوله: «فَرَشَّ عَلَى قَدَمَيْهِ» يعني: فغسلهما كما جاء مصرحاً به في روايات أخرى، فرش القدمين كناية عن غسلهما كما قال الألباني، انظر (صحيح سنن أبي داود ١ / ٢٣٤).

التخريج:

ظهور ١٠٥ "واللفظ له"، ٢٩٤، ٣٥١ "مختصراً" / طح (١ / ٣٥ / ١٥٨) / هقع ٦٧٨.

السند:

أخرجه القاسم بن سلام، قال: ثنا ابن أبي مريم، ونعيم بن حماد، عن عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

ورواه الطحاوي من طريق يحيى بن يحيى.

ورواه البيهقي من طريق إبراهيم بن حمزة.

كلهم عن عبد العزيز بن محمد، به.

التحقيق

هذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات غير عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وقد تقدم الكلام عليه.

وقد فهم البيهقي من هذه الرواية أنه لم يغسل القدمين، حيث ذكرها عقب رواية هشام بن سعد التي فيها أنه مسح أسفل التعلين، ثم قال البيهقي - بعد أن خرجه بهذا اللفظ - : «هكذا رواه هشام بن سعد، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي. وقد خالفهما سليمان بن بلال، ومحمد ابن عجلان، وورقاء بن عمر، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير...».

ثم ذكر رواياتهم، ثم قال: «فهذه الروايات اتفقت على أنه غسلهما، وحديث الدراوردي يحتمل أن يكون موافقاً بأن يكون غسلهما في النعل».



١٩ - رواية: «وعليه نعله»:

وفي رواية، بلفظ: «فتوضأ مرةً مرةً، وغسل رجله وعليه نعله».

الحكم: صحيح.

التخريج:

هق ٣٥٠ / مخلص ٣٦ "واللفظ له".

السند:

قال البيهقي: أخبرنا الفقيه أبو بكر محمد بن بكر الطوسي، أخبرنا أبو بشر محمد بن أحمد بن حاضر، حدثنا أبو العباس السراج، حدثنا محمد

ابن إسماعيل بن أبي سَمِينَةَ، حدثنا القاسم بن محمد بن يزيد الجرمي، حدثنا سفيان الثوري وهشام بن سعد، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، قال: قال لي ابن عباس: ... فذكره.
ورواه المُخَلَّصُ عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، عن ابن أبي سَمِينَةَ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيح، رجاله ثقات.



٢٠- رَوَايَةٌ: «وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ عَلَيْهِمَا نَعْلَانِ مَرَّةً مَرَّةً»:

وفي رواية، بلفظ: «أَلَا أَتَوَضَّأُ لَكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْنَا: بَلَى. فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، فَمَضَمَضَ مَرَّةً، وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَعَسَلَ وَجْهَهُ مَرَّةً، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّةً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ عَلَيْهِمَا نَعْلَانِ مَرَّةً مَرَّةً».

الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف جداً.

التخريج:

ط ٢٧٨٢.

السند:

قال الطيالسي: حدثنا خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، قال: قال ابن عباس: ... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: خارجةُ بنُ مُصعبِ أبو الحجاجِ السرخسيُّ؛ قال عنه الحافظُ: «متروكٌ»، وكان يُدلسُ عن الكذابين. ويقالُ: إن ابنَ مَعِينٍ كذَّبَهُ» (التقريب ١٦١٢). ولكن متن الحديث صحيحٌ بما سبق.



٢١- رَوَايَةٌ: «صَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «...وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ...».

الحكم: صحيحٌ لغيره، ولفظة: «مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ» شاذَّةٌ هنا، والمحموظُ في هذا الحديث أنه: «غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً»، وأما غَسَلَ اليَدِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ فقد ثَبَتَ من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ، وقد تقدَّم.

التخريج:

هق ٣٤٥.

السند:

قال البيهقيُّ: أخبرنا أبو الحسنِ بنُ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ حمزةَ، حدثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنه قال: ... فذَكَرَهُ.


التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ؛ رجاله ثقاتٌ غير إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة؛

قال عنه الحافظ: «صدوق» (التقريب ١٦٨).

وعبد العزيز بن محمد الدراوردي تقدم الكلام عليه.

وقوله في هذا الحديث: «وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ» غير محفوظ من حديث ابن عباس، والصواب: أَنَّهُ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً، كما تقدم. وقد ثبت غَسَلَ اليدين مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ من حديث عبد الله بن زيد كما تقدم قريباً.



٢٢- رَوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «تَوَضَّأَ وَضُوءَيْنِ»:

وفي روايةٍ مُخْتَصِرَةٍ، بَلَفَظَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَضُوءَيْنِ مَرَّةً وَثَلَاثًا».

الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف جداً.

التخريج:

عب ١٢٩.

السند:

أخرجه عبد الرزاق، عن أبي بكر بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، رجاله ثقاتٌ غير أبي بكر، وهو أبو بكر بن عبد الله ابن محمد بن أبي سبرة؛ قال ابن حجر: «رَمَوْهُ بِالْوَضْعِ، وَقَالَ مُصْعَبُ

الزُّبَيْرِيُّ: كان عالمًا» (التقريب ٧٩٧٣).

ولكن المتن صحيح؛ فقد صحَّ عنه عليه السلام أَنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، كما في هذا الحديث، وثبتَّ عنه عليه السلام أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، كما سبق وكما سيأتي.



٢٣- رَوَايَةٌ: «قَبْضَ قَبْضَةً مِنَ الْمَاءِ فَنَضَحَ بِهِمَا فِي الْأَرْضِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «... ثُمَّ قَبْضَ قَبْضَةً مِنَ الْمَاءِ فَنَضَحَ بِهِمَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ...».

الحكم: إسناده ضعيف بهذا اللفظ.

التخريج:

مع ١٥٩٩.

السند:

قال ابن الأعرابي: نا داود، نا أبي، نا بكر بن صدقة، عن هشام بن سعد، عن زيد، عن عطاء، قال: قال لنا ابن عباس: ... فذكره.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه ثلاث عِلل:

الأولى: بكر بن صدقة؛ لم يُوثِّقْهُ إلا ابن حبان، حيث ذكره في الثقات

/ ١٤٨).

الثانية: داود، هو: داود بن أيوب بن سليمان بن أبي حجر، ترجم له

ابن عساكر في (تاريخ دمشق ١٧ / ١١١)؛ ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

الثالثة: أبوه: أيُّوبُ بنُ سُلَيْمَانَ بنِ أَبِي حَجْرٍ؛ قال ابنُ أبي حاتم: «سألتُ أبي، وأبا زُرْعَةَ عنه، فقالا: لا نَعْرِفُهُ. وقال أبي: هذه الأحاديثُ التي رواها صحاحُ» (الجرح والتعديل ٢ / ٢٤٩). وذكَّره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨ / ٢٧٦)، وقال: «ربما أَعْرَبَ». وقال الأزدِيُّ: «منكَّر الحديثِ» (لسان الميزان ١٣٤٣).



٢٤- رِوَايَةٌ: «مَسَحَ عَلَيَّ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ فَوْقَ النَّعْلِ»:

وفي رِوَايَةٍ: «... ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ فَوْقَ النَّعْلِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى».

🕌 **الحكم:** ضعيفٌ بهذا اللفظِ، والصحيحُ أنه غَسَلَ قَدَمَيْهِ وَهُمَا فِي النَّعْلِ كما سبق.

التخريج:

طس ٩١٨٨.

السند:

رواه الطَّبْرَانِيُّ: عن مُفَضَّلٍ، ثنا عَلِيُّ، ثنا أَبُو قُرَّةَ، قال: ذَكَرَ زَمْعَةُ بنُ صَالِحٍ، عن زِيَادِ بنِ سَعْدٍ، عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، به.

قال الطَّبْرَانِيُّ: «لم يَرَوْ هذا الحديثَ عن زِيَادِ بنِ سَعْدٍ إِلَّا زَمْعَةُ، تَفَرَّدَ به أَبُو قُرَّةَ».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ زَمْعَةَ بنِ صالحٍ؛ قال عنه الحافظ: «ضعيفٌ» (التقريب ٢٠٣٥).

ومع ضعفِ زَمْعَةَ، فقد خالف رواية الجماعة؛ إذ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى ظُهُورِ قَدَمَيْهِ فَوْقَ النَّعْلِ، والمشهورُ كما تقدَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَسَلَ قَدَمَيْهِ وَهُمَا فِي النَّعْلِ.



٢٥- رواية: «وَنَضَحَ»:

وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [دَعَا بِمَاءٍ، فَ]تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَنَضَحَ (وَأَنْتَضَحَ)».

الحكم: **إسنادهُ ضعيفٌ، وزيادةُ النَّضْحِ مُنْكَرَةٌ، وَأَعْلَاهَا البَرَّازُ، وَأَشَارَ البَيْهَقِيُّ وابنُ عبدِ الهادي إلى إعلالها، واستغريها ابنُ دَقِيقٍ.**

التخريج:

٧٢٩ مي واللفظ له " / بز ٥٢٨٠ " والرواية له " / هق ٧٧٢ / منذ ١٥٤ " والزيادة له " / بغا ٢٥ / حداد ٢٧٦.

التحقيق

هذا الحديث له طريقتان:

السند:

رواه الدَّارِمِيُّ، قال: أَخْبَرَنَا قَبِيصَةُ، أَنبَأَ سَفِيانُ، عن زيدِ بنِ أَسْلَمَ، عن

عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به .
ورواه البرازي، وابن المنذر، والبيهقي، والباغندي، والحداد، من طريق
قبيصة، عن سفيان، به .

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه ضعيف؛ لأن قبيصة وإن كان ثقةً
من رجال الشيخين فإنه ضعيف في روايته عن سفيان الثوري خاصة؛ قال
ابن معين: «قبيصة ثقة في كل شيء إلا في حديث سفيان ليس بذلك القوي؛
فإنه سمع منه وهو صغير»، وقال صالح بن محمد الحافظ: «كان رجلاً
صالحاً، إلا أنهم تكلموا في سماعه من سفيان»، انظر (تهذيب التهذيب ٨/
٣٤٧ - ٣٤٩).

وقد تفرّد قبيصة في روايته عن سفيان بزيادة نضح الفرج في متنه دون من
رواه من أصحاب سفيان الثقات .

ولذا قال البرازي: «وأما حديث قبيصة: «أنه تَوَضَّأَ وَانْتَضَحَ»، فأخطأ فيه،
إنما كان نضح قدميه، فحملهُ على نضح الفرج إذ اختصره» (مسند البرازي
١١ / ٤٢٦).

وقال البيهقي: «قوله: (ونضح) تفرّد به قبيصة عن سفيان، ورواه جماعة عن
سفيان دون هذه الزيادة» (السنن الكبرى ٧٧٢)^(١).

(١) وجاء كلام البيهقي - كما هي عادة نساخ كتبه - مُصدِّراً بقولهم: «قال الإمام أحمد»،
وهم يعنون: أحمد بن الحسين البيهقي، وظنّه مُغلطاً في (شرح ابن ماجه ١/
٤٩٧)، الإمام أحمد بن حنبل، فلم يُصَبِّ. والبيهقي إذا نقل عن أحمد بن حنبل، بل
إذا نقل عن الشافعي - وهو إمام مذهبه - لا يقول: (قال الإمام)، إنما يقول: قال
الشافعي، قال أحمد بن حنبل، وهكذا... والله تعالى أعلم.

وقال ابنُ دَقِيقِ العِيدِ: «قوله: «تَوْضَأُ مَرَّةً مَرَّةً» من هذا الطريقِ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ صحِيحٌ مُخَرَّجٌ. و«نَضَحَ» زيادةٌ مُسْتَفَادَةٌ من هذا الكتابِ غَرِيبَةٌ» (الإمام ٢ / ٨٦).

إلا أنه قال في (الإمام ٦٢): «رجالُ إسناده رجالُ الصحيح»، وبنحوه في (الإمام ٢ / ٨٦).

وأشارَ ابنُ عبدِ الهادي إلى إعلالها، فقال: «وهؤلاء رجالُ الصحيح، ورواه - أي: الدَّارِمِيُّ - عن أبي عاصمٍ، عن سفيانَ، ولم يُقَلِّ: وَنَضَحَ» (المحرر في الحديث ٦٥).

وقال أيضاً: «وقد رواه البُخاريُّ في (صحيحه)، عن الفِرْيَابِيِّ، عن الثَّورِيِّ، ولم يَذْكُرِ النَّضْحَ» (تعليقة على العلل لابن أبي حاتم ص ٦٣).

قلنا: وممن رواه عن سفيانَ دُونَ هذه الزيادة: القَطَّانُ، ووَكَيْعٌ، وهُمَا الطبقةُ الأولى من أصحابِهِ. وكذا رواه أبو عاصمٍ عند الدَّارِمِيِّ، والفِرْيَابِيُّ عند البُخاريِّ، دُونَ ذِكْرِ النَّضْحِ.

وقَبِيصَةٌ لا يُحْتَمَلُ منه هذا التَّفَرُّدُ؛ لِمَا أَسْلَفْنَا مِنْ ضَعْفِهِ فِي سَفِيانَ خَاصَّةً.

وعليه؛ فهذه الزيادةٌ مُنْكَرَةٌ في هذا الحديثِ.

وأَمَّا مُغَلِّطايُ فقد صَحَّحَ إِسْنادَهُ، وأشارَ إلى شُدُوزِ هذه الزيادةِ، بقوله: «وهو في صحيحِ البُخاريِّ بغيرِ هذه الزيادةِ» (شرحه على ابن ماجه ١ / ٤٩٧).

وكذا صَحَّحَهُ الألبانيُّ، وزاد: «على شرطِ الشيخينِ» (صحيح أبي داود ١ / ٢٩٦)، ولم يَتَعَرَّضَا لكَوْنِ قَبِيصَةَ قد ضُعِّفَ في سَفِيانَ خَاصَّةً!.

وأما تفرُّدهُ بهذه الزيادةِ دُونَ أصحابِ سفيانَ، فقد أجابَ عنه الألبانيُّ، فقال: «ولكنها زيادةٌ مِنْ ثقةٍ، غيرُ منافيةٍ لروايةِ الجماعةِ؛ فيَجِبُ قَبُولُهَا» (صحيح أبي داود ١ / ٢٩٦).

قلنا: كذا قال، وفيه نظرٌ؛ فإن قَبِيصَةَ في هذه الحالةِ ليس بثقةٍ؛ لأنه ضعيفٌ في سفيانَ خاصَّةً كما قدَّمناه. ولو سلَّمنا جدَّلاً بكونه ثقةً هنا، لكانت روايتهُ هذه أَوْلَى بالشُّدُوذِ مِنَ القَبُولِ؛ لتفرُّدهِ دُونَ أصحابِ الثَّورِيِّ المُقَدَّمِينَ فيه، والله أعلم.

وقد رُوِيََتْ هذه الزيادةُ من طريقِ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ولكنه واهٍ جدًّا، كما سنبِّئُه في الروايةِ التاليةِ.



٢٦- رَوَايَةٌ: «وَنَضَحَ فَرْجَهُ مَرَّةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرْجَهُ مَرَّةً».

الحكم: **مُنْكَرٌ، قاله أبو حاتم الرَّاظِي.**

التخريج:

فَوَائِدُ الْأَصْبَهَانِيِّينَ لِأَبِي الشَّيْخِ (مُغَلِّطَاي ١ / ٤٩٨) / متفق ٨٢٤ "واللفظ له" / مستمر ص ٢٠٠.

التحقيق:

انظره عَقَبَ الروايةِ الآتيةِ.



٢٧- رَوَايَةٌ مُطَوَّلَةٌ:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْهُ مُطَوَّلَةٌ، بِلَفْظٍ: «بِتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ خَالَتِي، وَكَانَتْ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَغْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنِمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَإِلَيْكَ فَوَّضْتُ أَمْرِي، آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلْتَ وَبِمَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَغَ الْمُرْسَلُونَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ أَغْفَى هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَنَضَحَ فَرْجَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَقَرَأَ سُورَةَ الْمَائِدَةِ، وَالنَّحْلِ، وَإِنَّا فَتَحْنَا، ثُمَّ رَفَدَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ دُونَ ذَلِكَ الْوُضُوءِ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا...» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ.

❁ **الحكم:** **منكر،** **قاله** أبو حاتم الرازي.

التخريج:

﴿علحا ٤٥٩﴾.

السند:

رواه أبو الشيخ في (فوائد الأصبهانيين) - كما في (الإمام لابن دقيق ٢/ ٧٩)، و(شرح ابن ماجه لمُعَلِّطاي ١ / ٤٩٨) - : عن عبد الله بن محمد بن زكريا، عن محمد بن بَكِيرٍ، عن مَحْبُوبِ بْنِ مُحَرَّرٍ، عن إبراهيم بن عبد الله ابن فَرُوخَ، عن أبيه، عن ابن عباسٍ، به.

ورواه الخطيبُ في (المتفق)، وابنُ مَأْكُولَا في (تهذيب مستمر الأوهام): من طريق محمد بن بَكِيرٍ الحَضْرَمِيِّ، عن مَحْبُوبِ بْنِ مُحَرَّرٍ، عن إبراهيم ابن عبد الله بن فَرُوخَ ^(١) القُرَشِيِّ، عن أبيه، عن ابن عباسٍ، به.

(١) تصحَّف في (تهذيب مستمر الأوهام) إلى: (فروج).

قال أبو الشيخ: «هذا حديث لم يروه إلا محبوب بن مُحَرِّزٍ، تفرَّد به».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: محبوب بن مُحَرِّزٍ؛ وهو: «ليِّن الحديث» كما في (التقريب ٦٤٩٤).

وفُروخ مولى عُمَرَ مجهول الحال، لم يُوثِّقهُ مُعْتَبَرٌ، إنما ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانٍ في (الثقات ٥ / ٢٩٩) على قاعدته.

وابنُه إبراهيم بن فُروخ: مجهول، كما قال أبو حاتم في (العلل ٤٥٩).

ولكنه لم ينفرد به كما قال أبو الشيخ، بل تابعه علي بن يزيد الصَّدَائِيُّ، و«فيه لين» أيضاً (التقريب ٤٨١٦).

فقد قال ابن أبي حاتم: «سألتُ أبي عن حديثٍ رواه الحسين بن علي بن يزيد الصَّدَائِيُّ، عن أبيه، عن إبراهيم بن فُروخ مولى عُمَرَ بن الخطاب، عن أبيه، عن ابن عباسٍ... فذكره مُطَوَّلًا، ثُمَّ قال: «قال أبي: هذا حديثٌ مُنكَرٌ، وإبراهيم هذا هو مجهول» (العلل ٤٥٩).

فهذه هي عِلَّةُ الحديث: جهالة إبراهيم بن عبد الله بن فُروخ.

والمحفوظ في هذا الباب عن ابن عباسٍ موقوفًا عليه من قوله؛ أخرجه مُسَدَّدٌ في (مسنده) - كما في (المطالب ١٢)، و(الإتحاف ٥٧٨) - قال: حدثنا سَلَامٌ بنُ أَبِي مُطِيعٍ، عن منصور بن المُعْتَمِرِ، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جُبَيْرٍ، قال: قال ابن عباسٍ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْخُذْ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَلْيَنْضَحْ بِهَا فَرْجَهُ، فَإِنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْهُ».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله رجالُ الشيخين إلا المنهال بن عمرو؛ فإنه من

رجال البخاري فقط .

ولذا صحَّحه الحافظُ في (المطالب العلية ٣٦ / ١) . وقال البوصيريُّ :
« رجاله ثقات » (إتحاف الخيرة ٥٧٨) .



٢٨ - رواية: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً»:

وفي رواية: «رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ . . .» - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ -
كُلَّهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، قَالَ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً» .

✽ **الحكم:** صحيح المتن بشواهده، وإسناده ضعيف. وضعفه: ابن الجوزي،
والألبناني. والمحفوظ في حديث ابن عباس أنه تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وأما
الوضوء ثلاثاً ثلاثاً - عدا مسح الرأس -، فقد ثبت في غير هذا الحديث،
كحديث عثمان رضي الله عنه .

التخريج:

رد ١٣٢ "واللفظ له" / حم ٣٤٩٠ "مطوَّلاً" / طب (١٢ / ٧٠ /
١٢٥٠٤) / هقخ ٢٥٠ / طهور ٨٣، ٢٩٢، ٣٣٦، ٣٥٢ / تهجد ٣٨٧
"مطوَّلاً" / تمهيد (٤ / ٣٨ - ٣٩) .

السند:

أخرجه أحمد (٣٤٩٠)، عن يزيد بن هارون، أخبرنا عبَّاد بن منصور، عن
عكرمة بن خالد المخزومي، عن سعيد بن جبَّير، عن ابن عباس، به مطوَّلاً
جدًّا بقصة بيَّات ابن عباس عند خالته ميمونة .

ورواه أبو داود - ومن طريقه البيهقي - : عن الحسن بن علي، عن يزيد ابن هارون، به .

ومداؤه - عندهم - على عبّاد بن منصور، به .

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: عبّاد بن منصور؛ ضعفه غير واحدٍ من الأئمة، منهم: ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، والنسائي، وغيرهم، ورماه أحمد وغيره بالتدليس، انظر (تهذيب التهذيب ٥ / ١٠٣ - ١٠٥).

وقال ابن حبان: «وكل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين، فدلّسها عن عكرمة» (المجروحين ٢ / ١٥٦).

وقال أبو حاتم: «كان ضعيف الحديث، يكتب حديثه، ونرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس» (الجرح والتعديل ٦ / ٨٦).

قال ابن الجوزي: «حديث يرويه عبّاد بن منصور، وقد ضعفه يحيى والنسائي» (التحقيق ١ / ١٥٠).

والحديث ذكره ابن دقيق، ثم قال: «وعبّاد بن منصور تكلم فيه غير واحد، منهم النسائي، وقال: «ضعيف، وقد كان تعير». وفي رواية عن يحيى بن سعيد أنه قال: «ثقة، لا ينبغي أن يترك حديثه لرأيٍ أخطأ فيه» (الإمام ١ / ٥٧٤).

وكذلك ذكره الزيلعي في (نصب الراية ١ / ٢١)، ثم قال: «عبّاد بن منصور فيه شيء».

وذكره في موضع آخر، ثم قال: «وعبّاد بن منصور فيه مقال» (نصب الراية

وقال الألباني: «وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، رجاله كلُّهم ثقاتٌ رجالُ البخاريِّ؛ غيرَ عَبَّادِ بنِ منصورٍ؛ وهو عِلَّةُ الحديثِ، قال المصنِّفُ: وَلِي قَضَاءَ البَصْرَةِ خمسَ مرَّاتٍ، وليسَ بذاك؛ وعندهَ أحاديثٌ فيها نكارةٌ، وقالوا: تَعَيَّرَ. وقال ابنُ حِبَّانَ: وكلُّ ما رَوَى عن عِكْرِمَةَ سَمِعَهُ مِن إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ أبي يحيى عن داودَ بنِ الحُصَيْنِ عنه، فدَلَّسها عن عِكْرِمَةَ. وذَكَرَ نحوهَ أبو حاتمٍ، وقال: كان ضعيفَ الحديثِ، يُكْتَبُ حديثُه. فإذا كانت أحاديثُه عن عِكْرِمَةَ مدارها كلُّها - بشهادة هذين الإمامين - على إبراهيمَ بنِ محمدِ ابنِ أبي يحيى؛ فهي أحاديثٌ ضعيفةٌ جدًّا؛ لأن ابنَ أبي يحيى متروكٌ، اتَّهَمَهُ غيرُ واحدٍ بالكذبِ. نعم، الحديثُ صحيحٌ من غيرِ هذه الرواية... ثم إن مما يَدُلُّ على ضعفِ هذا الحديثِ عن ابنِ عَبَّاسٍ: أن الثابتَ عنه في صفةِ وُضوءِ النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، كما أخرجهُ البخاريُّ وغيرُه» (ضعيفُ أبي داود ١ / ٤٢).

قلنا: نعم، ولكن الظاهر من إطلاقِ أبي حاتمٍ وابنِ حِبَّانَ أنهما أرادَا حديثَه عن عِكْرِمَةَ القُرَشِيِّ مولى ابنِ عَبَّاسٍ، وليس عِكْرِمَةَ بنِ خالدِ المَخْزُومِي، وقد صرَّحَ عَبَّادُ بالسَّماعِ من عِكْرِمَةَ بنِ خالدٍ كما عند أحمدَ في الحديثِ رقم (٣٥٠٢)، وسيأتي في باب: «لا وُضوءَ على النبيِّ ﷺ في النومِ خاصَّةً».

والحديثُ أشارَ إلى تَضَعِيفِهِ البَيْهَقِيُّ في (الخلافيات ١ / ٤٤٢).



٢٩- رَوَايَةٌ: «بِتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ خَالَتِي ... وَفِيهِ نَضْحُ الْفَرْجِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، قَالَ: «بِتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ خَالَتِي ...» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «... فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَنَضَحَ فَزَجَّهُ بِالْمَاءِ ...».

❁ **الحكم:** منكرٌ، وحكمٌ عليه أبو حاتمٍ بالنعارة.

التخريج:

﴿علحا ٤٥٩﴾.

السند:

ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي (الْعِلَالِ): مِنْ طَرِيقِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ الصُّدَائِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَرُّوخَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.


التحقيق

هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ: عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ الصُّدَائِيِّ؛ وَفِيهِ لِيْنٌ، كَمَا فِي (التقريب ٤٨١٦).

وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ فَرُّوخَ؛ مَجْهُولٌ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا هُوَ مَجْهُولٌ» (علل ابن أبي حاتم ٤٥٩).

وَأَبُوهُ فَرُّوخُ مَوْلَى عُمَرَ مَجْهُولُ الْحَالِ، لَمْ يُوثِّقْهُ مُعْتَبَرٌ، إِنَّمَا ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي (الثقات ٥ / ٢٩٩) عَلَى قَاعِدَتِهِ.



٣٠- رَوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا»:

وَفِي رَوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ بِلَفْظٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا».

❁ **الحكم:** صحيح المتن بشواهده، وإسناده ضعيف. والمحفوظ في حديث ابن عباس: أَنَّهُ ﷺ «تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»، كما سبق بيانه.

التخريج:

مع ١٣٧.

السند:

رواه ابن الأعرابي في (معجمه): عن محمد بن سليمان الباغندي، قال: سألت أبا عاصم، فحدثني عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه: محمد بن سليمان الباغندي؛ وهو متكلم فيه. انظر: (لسان الميزان ٦٨٦٣).

وقد أشار ابن عدي إلى ضعف الحديث، فقال: «وهذا الحديث يُروى عن أبي عاصم التَّيْلِيِّ أيضاً عن مالك، وليس في (الموطأ)» (الكامل ٤/٢٥٧).

والمحفوظ في حديث ابن عباس أَنَّهُ ﷺ «تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»، كما سبق بيانه.



[١٥٩٢ط] حَدِيثُ آخِرِ لِابْنِ عَبَّاسٍ:

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَطَهَّرُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ إِنَاءٌ قَدَرُ الْمُدِّ، وَإِنْ زَادَ فَقَلَّ مَا يَزِيدُ، وَإِنْ نَقَصَ فَقَلَّ مَا يَنْقُصُ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ، وَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَخَلَلَ لِحْيَتَهُ، وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَكَذَا التَّطَهَّرُ؟ قَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَلَّمَ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا، وأشار إلى ضعفه: الطبراني، والهيثمى.

التخريج:

طس ٢٢٧٧.

السند:

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن إسماعيل الوسائسي البصري، قال: نا شيبان بن فروخ، قال: نا نافع أبو هرْمَز، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه عِلَّتَان:

الأولى: نافع أبو هرْمَز؛ متروك. انظر: (لسان الميزان ٨٠٩٣).

ولذا قال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه: نافع أبو هرْمَز؛ وهو ضعيفٌ جدًا» (مجمع الزوائد ١١٧٧).

الثانية: أحمد بن إسماعيل الوسائسي، شيخ الطبراني؛ مجهول الحال. انظر: (تراجم شيوخ الطبراني ٧٣).

قال الطبراني: «لم يرو هذه اللفظة عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ،
في تحليل اللحية في الوضوء، إلا نافع أبو هريرة. تفرد به شيبان».
وقال الهيثمي: «في الصحيح وغيره أحاديثٌ بغير هذا السياق» (مجمع
البحرين ٤١٣).



[١٥٩٣ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ خَيْرٍ:

عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: جَلَسَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَمَا صَلَّى الْفَجْرَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ لِغُلَامِهِ: ائْتِنِي بِطَهُورٍ. [فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطَّهُورِ وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَنَا،] ^١ فَأَتَاهُ الْغُلَامُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٌ - قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: وَنَحْنُ جُلُوسٌ نَنْظُرُ إِلَيْهِ -، فَأَخَذَ بِيَمِينِهِ الْإِنَاءَ فَأَكْفَأَهُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى الْإِنَاءَ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، فَعَلَهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ - قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: كُلُّ ذَلِكَ لَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ -، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ [جَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالْإِسْتِنْشَاقِ] ^٢ [بِكَفِّ وَاحِدٍ] ^٣ وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ [فَمَضْمَضَ وَنَثَرَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ] ^(١) ^٤ [الْمَاءِ] ^٥، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ حَتَّى غَمَرَهَا الْمَاءُ، ثُمَّ رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ [مُقَدَّمَهُ وَمُؤَخَّرَهُ] ^٦ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا مَرَّةً، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَاتٍ عَلَى قَدَمِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى قَدَمِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَعَرَفَ

(١) المراد بالاستنثار هنا الاستنشاق، قال صاحب (عون المعبود ١ / ١٣١): «أي: استنشق من الكفِّ اليمنى، وأما الاستنثارُ فمن اليدِ اليسرى كما في رواية النَّسَائِيِّ والدارِمِيِّ من طريق زائدة... وفيه: «فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى» . فلا مخالفة بين هذه الرواية ورواية زائدة. والله أعلم.

بِكَفِّهِ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا طُهُورُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهُورِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَهَذَا طُهُورُهُ».

❁ **الحكم: إسناده صحيح.** وقال ابن المديني: «إسناده صالح». **وصححه:** الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، وعبد الحق الإشبيلي - **وأقره** ابن القطان -، ومغلطاي، وابن الملقن، وأحمد شاكر، والألباني. وأثنى الإمام أحمد على رواية زائدة هذه.

التخريج:

رد ١١٠ "مختصرًا، والزيادة الأولى والرابعة له"، ١١١ "والزيادة السادسة له"، ١١٢ / ت ٤٩ "مختصرًا" / ن ٩٤ "مختصرًا"، ٩٥ "والزيادة الخامسة له"، ٩٦ "والزيادة الثالثة له"، ٩٧ / كن ٧٧، ٨٣، ٩٤، ٩٩، ١٦١، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٩ / جه ٤٠٨ "مختصرًا" / حم ٨٧٦، ٩٨٩، ١١٣٣ "واللفظ له"، ١٣٢٤ / عم ٩١٠، ٩٩٨، ١٠٠٨، ١٠٢٧ / مي ٧١٩، ٧٢٠ / خز ١٥٧ / حب ١٠٥١، ١٠٧٤ / طي ١٤٩ / ش ٥٥، ٦٠، ١٧٦، ٤٠١، ٤٠٨ / عل ٢٨٦، ٥٠٠، ٥٣٥ / بز ٧٩١ - ٧٩٣ / جا ٦٧ / أسلم ٤ "والزيادة الثانية له" / قط ٢٩٩، ٣٦٩، ٤٢٥ / علقط ٤٧٢ / علحا ١٤٥ / هق ٢١٣، ٢٢١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٦٤، ٢٧١، ٣١٩، ٧٤٣٥١ / طح (١ / ٣٤ / ١٥٦) / طحق ١٨ / ضيا (٢ / ٢٨٠، ٢٨١ / ٦٥٩ - ٦٦١)، (٢ / ٢٨٤، ٢٨٥ / ٦٦٤ - ٦٦٧) / بغي ٢٢٢ / ضح ١٦٩ / منذ ٣٥٢، ٣٦٠، ٣٧٨، ٣٨٩ / طهور ٧٥، ١٢٧، ١٣٢، ٢٧٦، ٢٩٠، ٣٣٥، ٣٤١، ٣٤٧ / نو ١٥، ١٦ / عين ١٥ / خطل (١ / ٥٦٧ - ٥٧١) / كما (٨ / ١٣٥) / أثرم ٣٦، ٣٧ / طيل ٣٢٦ / شافي (مغني ١ / ١٦٩).

السند:

أخرجه أبو داود (١١١)، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو عَوَانَةَ.
وأخرجه أحمد (١١٣٣)، وأبو داود (١١٢)، من طريق زائدة بن قدامة.
كلاهما عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقاتٌ رجالُ البخاريِّ غيرَ خالدِ بنِ علقمة، وعبدِ
خيرٍ، وهما ثقتان.

فأما عبدُ خيرٍ، فوثقهُ ابنُ معينٍ، والعجليُّ، وابنُ حبانٍ. وسئل أحمدُ عن
الثبتِ في عليٍّ؟ فذكرَ عبدَ خيرٍ فيهم. (تهذيب التهذيب ٦ / ١٢٤). وقال
الحافظُ: «مُخْضَرٌ ثقةٌ، من الثانية، لم يَصِحَّ له صُحْبَةٌ» (التقريب ٣٧٨١).
وأما خالدُ بنُ علقمة؛ فوثقهُ ابنُ معينٍ، والنسائيُّ. وقال أبو حاتم:
«شيخٌ» (تهذيب التهذيب ٣ / ١٠٨)، وذكره ابنُ حبانٍ في (الثقات ٦ /
٢٦٠). وقد روى عنه جماعةٌ من الأئمة، كشعبة، وسفيان، وأبي عوانة،
وزائدة بن قدامة، وأبي الأحوص، وغيرهم. فلا ندري لِمَ لِينَ توثيقه
الذهبيُّ في (الكاشف ١٣٤٢) بقوله: «وثق»، وكذا لم يُصِبِ الحافظُ في
(التقريب ١٦٥٩) في قوله: «صدوق».

وقد تُوبع، تابَعَه الحسنُ بنُ عُقْبَةَ عند الدارميِّ (٧٢٠) وغيره، كما سيأتي
قريباً.

ولذا صحَّح هذا الحديثُ جماعةٌ من العلماء:

فقال ابنُ المدينيِّ: «وأما حديثُ عبدِ خيرٍ عن عليٍّ في الوضوء: فهذا

حديث كوفي، وإسناده صالح» (موضح أوهام الجمع والتفريق ٢ / ٧٨).

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وصححه ابن خزيمة، وابن حبان؛ فأخرجاه في صحيحيهما.

وصححه عبد الحق الإشبيلي؛ حيث ذكره في (الأحكام الصغرى ١ / ١١٧)، وقد اشترط فيه الصحة، وكذا ذكره في (الأحكام الوسطى ١ / ١٦٧) وسكت عنه؛ فهو صحيح على شرطه أيضاً. وأقره ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام ٥ / ٥٩٣).

وصححه أيضاً النووي في (المجموع ١ / ٣٥٨) و(خلاصة الأحكام ١ / ٩٨)، ومغلطاي في (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٢٤٧)، وابن الملقن في (البدر المنير ٢ / ١١٧ - ١١٨)، وأحمد شاكر في (تحقيقه للمسنود ٨٧٦).

وقال الألباني: «إسناده صحيح، رجاله رجال البخاري غير خالد بن علقمة وعبد خير؛ وهما ثقتان اتفاقاً» (صحيح أبي داود ١٠٠).

وقال البغوي: «هذا حديث حسن» (شرح السنة ٢٢٢).

وأثنى الإمام أحمد على رواية زائدة لهذا الحديث، فقال له الأثرم: «يتمضمض الرجل ويستنشق من عرفة واحدة؟ قال: نعم، فعاودته، قال: نعم؛ لحديث النبي ﷺ . . . وذكر حديث عبد الله بن زيد من حديث خالد الواسطي. قلت: وفي حديث علي شريك يقوله؟ قال: زائدة جوده» (سنن الأثرم ٤٠).

قلنا: وقد رواه شعبة، فقال: «عن مالك بن عرفة، عن عبد خير». أخرجه النسائي وغيره.

وقد أخطأ فيه شعبة، وتابعه أبو عوانة - أول الأمر - ، قال ابن المديني: «وأما حديث عبد خير عن علي في الوضوء: فهذا حديث كوفي، وإسناده صالح، رواه مשיخة عن عبد خير، عن علي، لم يبلغنا عنهم إلا خير، منهم: خالد بن علقمة، فرواه عنه زائدة وشريك وشعبة، وكان - أي: شعبة - يُخالِفهم في الاسم؛ يقول: مالك بن عرفة. ورواه أبو عوانة، وكان زماناً - فيما بلغني عنه - يرويه عن هذا الشيخ، ويقول: مالك بن عرفة - كما قال شعبة - ، ثم رجَعَ أبو عوانة إلى كتابه فوجدَه: خالد بن علقمة» (الموضح ٢ / ٧٨ - ٧٩).

وقال الترمذي: «وروى شعبة هذا الحديث، عن خالد بن علقمة، فأخطأ في اسمه، واسم أبيه، فقال: مالك بن عرفة. ورؤي عن أبي عوانة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي. ورؤي عنه، عن مالك بن عرفة، مثل رواية شعبة. والصحيح: خالد بن علقمة» (السنن ٤٩).

وقال أبو داود في السنن - رواية ابن العبد - : «قال أبو عوانة يوماً: حدثنا مالك بن عرفة، عن عبد خير. فقال له عمرو الأعصف: رحِمك الله يا أبا عوانة، هذا خالد بن علقمة، ولكن شعبة مُخطئ فيهِ! فقال أبو عوانة: هو في كتابي: خالد بن علقمة، ولكن قال شعبة: هو مالك بن عرفة. قال أبو داود: حدثنا عمرو بن عون؛ قال: حدثنا أبو عوانة، عن مالك بن عرفة. قال أبو داود: وسَماعُه قديمٌ. قال أبو داود: حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا أبو عوانة، عن خالد بن علقمة، وسَماعُه متأخِّر، كان بعد ذلك رجَعَ إلى الصواب» (تحفة الأشراف ٧ / ٤١٧)، وأثبتَه محققو طبعة التأسيس في الحاشية (٢ / ١٠٢) من عدَّة نسخٍ.

قال الخطيب: «فِيْشِبُه أن يكون أبو عوانة كان يتابع شعبة على روايته عن

مالك بن عُرْفُطَةَ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ الصَّوَابَ: خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فِي آخِرِ أَمْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» (الموضح ٢ / ٧٨ - ٧٩).

وقال أحمد ويحيى: «كان أبو عَوَانَةَ مع ثقته وإتقانه، يَنْزِعُ مِنْ شُعْبَةَ، فَأَخْطَأَ شُعْبَةَ فِي حَدِيثِ الْوُضُوءِ، فَرَوَى عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ! وَإِنَّمَا هُوَ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ، فَتَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ عَلَى (خَطِيئِهِ)، فَرَوَاهُ كَذَلِكَ» (الكامل لابن عدي ٥ / ٣٧٦ - ٣٧٧).

وقال أحمد أيضاً: «كان شُعْبَةُ حَدَّثَتْ بِهِ عَنِ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، فَلَمَّا أُخْبِرَ أَبُو عَوَانَةَ تَابَعَ شُعْبَةَ، فَقَالَ: خَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ. وَقَالَ: لَعَلَّ شُعْبَةَ أَحْفَظُ لَهُ مِنِّي. فَلَمَّا قِيلَ لَهُ: إِنَّ شُعْبَةَ أَخْطَأَ فِيهِ، رَجَعَ إِلَى قَوْلِهِ الْأَوَّلِ، فَقَالَ: خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ» (مسائل أحمد - رواية ابن هانئ ٢٣٦٦).

وقال مُعَلِّطِي: «ورواه شُعْبَةُ فَقَالَ: عَنِ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ، وَوَهَّمَهُ فِي ذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ (شَرْحِ شُعْبَةَ) مِنْ تَأْلِيفِهِ، وَالْبَزَّازِيُّ، وَقَالَ: قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ» (شرح ابن ماجه ١ / ٣٥٣).

وقال ابن حَجَرٍ: «قال البخاري، وأحمد، وأبو حاتم، وابن حبان في (الثقات)، وجماعة: وهم شُعْبَةُ فِي تَسْمِيَّتِهِ، حَيْثُ قَالَ: مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ. وَعَابَ بَعْضُهُمْ عَلَى أَبِي عَوَانَةَ كَوْنَهُ كَانَ يَقُولُ: خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ مِثْلَ الْجَمَاعَةِ، ثُمَّ رَجَعَ عَنِ ذَلِكَ حَيْثُ قِيلَ لَهُ: إِنَّ شُعْبَةَ يَقُولُ: مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ، وَاتَّبَعَهُ، وَقَالَ: شُعْبَةُ أَعْلَمُ مِنِّي» (التهذيب ٣ / ١٠٨، ١٠٩).

تنبيهان:

الأول: ذَكَرَ الْخَطِيبُ أَنَّ غَسَلَ الْيَدِ ثَلَاثًا قَبْلَ الْمَضْمُضَةِ فِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ لِهَذَا

الحديث مُدْرَجٌ، أدرجه بعض مَنْ رَوَاهُ عن شُعبَةَ، قال: «وليس هو عند شُعبَةَ عن مالِكِ، وإنما هو عنده عن سفيانِ الثَّورِيِّ، بيِّنَ ذلكَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ في روايتهِ هذا الحديثِ عن شُعبَةَ» (الفصل للوصل المدرج في النقل ١/ ٥٦٨ - ٥٧٠).

الثاني: قال مُغلطاي: «ورواه النَّسَائِيُّ في (مسندِ عليٍّ) مُطَوَّلًا: «فَمَلَأَ فَمَهُ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، يَفْعَلُ هَذَا مِرَارًا»، في الحديثِ ثلاثَ مَرَّاتٍ، وكذا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ الْقَطَّانُ في (مسنده)» (شرح ابن ماجه ١ / ٣٥٣).

قلنا: ولم نَقِفْ على (مسندِ أحمدَ بنِ سِنانِ)، ولا (مسندِ عليٍّ) لِلنَّسَائِيِّ، والذي في (سننِ النَّسَائِيِّ) مُقَيَّدٌ بثلاثِ مَرَّاتٍ، وكذا في مصادرِ الحديثِ كُلِّها.



١ - رَوَايَةٌ: «الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: دَعَانِي أَبِي عَلِيٌّ بِوَضُوءٍ، فَتَقَرَّبْتُ لَهُ؛ فَبَدَأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا فِي وَضُوءِهِ، ثُمَّ مَضَمَّ ثَلَاثًا، وَاسْتَشْرَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا فَقَالَ: نَاوِلْنِي، فَنَاوَلْتُهُ الْإِنَاءَ الَّذِي فِيهِ فَضْلٌ وَضُوءٌ، فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِهِ قَائِمًا، فَعَجِبْتُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ، قَالَ: «لَا تَعْجَبْ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ أَبَاكَ النَّبِيَّ ﷺ يَصْنَعُ مِثْلَ مَا رَأَيْتَنِي صَنَعْتُ»، يَقُولُ لَوْضُوءِهِ هَذَا، وَشَرِبَ فَضْلَ وَضُوءِهِ قَائِمًا.

❁ الحكم: إسناده صحيح، وصححه: ابنُ الجَزَرِيِّ، والألبانيُّ.

التخريج:

٩٨ "واللفظ له" / كن ١٢٢ / عب ١٢٣ / بز ٥١٠ / تخ (٤ / ٢٤٢) / مشكل ٢١٠٣ / طح (٤ / ٢٧٣ / ٦٨٣٩) / صالح ١٥٩٦ / لي (رواية ابن يحيى البيهقي ٢٠٣) / مقرئ (الأربعون ٢١) / ضيا (٢ / ٥١ / ٤٣١) / مناقب ٧٣.

التحقيق:

هذا الحديث يرويه ابنُ جُرَيْجٍ، واختلف عليه فيه؛

فرواه النسائيُّ في (الصغرى والكبرى) - ومن طريقه الضياء، وابنُ الجَزَرِيِّ - قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسنِ المِصْبِيَّيِّ، قال: حدثنا حجاجُ، قال: قال ابنُ جُرَيْجٍ: حدثني شَيْبَةُ، أن محمدَ بنَ عليٍّ أخبره، قال: أخبرني أبي عليٌّ، أن

حسين بن عليّ: قال: ... فذكره.

وعلقه أبو داود عن حجاج (السنن ١ / ٢٩).

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن الحسن وشيبة،
فأما إبراهيم فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة؛ وثقه النسائي،
وابن حبان، وقال أبو حاتم: «صدوق» (تهذيب التهذيب ١ / ١١٤).

وأما شيبة فمن رجال النسائي وحده، قال المزيّ: «هو شيبة بن نصاح»
(التحفة ٧ / ٣٦٦).

وابن نصاح هذا ثقة؛ وثقه: ابن معين، وابن نمير، والنسائي، وابن حبان،
كما في (تهذيب التهذيب ٤ / ٣٧٨). ووثقه أيضاً ابن سعد في (الطبقات ٧ /
٥٠٨)، وكذا الحافظ في (التقريب ٢٨٣٩).

ولذا قال ابن الجزريّ عقبه: «هذا حديث حسن صحيح».

وصححه الألباني في (صحيح أبي داود ١ / ٢٠٠).

ولكن فرق البخاريّ في (التاريخ ٤ / ٢٤١، ٢٤٢) وابن أبي حاتم في
(الجرح ٤ / ٣٣٥، ٣٣٦) بين ابن نصاح وبين شيخ ابن جريج هذا، فلم
يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في (الثقات ٦ / ٤٤٥) بعدما
ذكر ابن نصاح (٤ / ٣٦٨، ٦ / ٤٤٤)، فقال: «شيبة، شيخ يروي عن
أبي جعفر محمد بن عليّ بن الحسين. روى عنه ابن جريج، إن لم يكن
ابن نصاح فلا أدري من هو».

قال المزيّ: «ذكره البخاريّ وأبو حاتم منفرداً عن شيبة بن نصاح،
والصحيح أنهما واحد؛ فإن أبا قرّة موسى بن طارق رواه عن ابن جريج،
فقال: حدثني شيبة بن نصاح» (التهذيب ١٢ / ٦٠٩).

قلنا: رواية أبي قُرَّة في (الأربعين) لابن المقرئ بالإهمال كما سيأتي، ولذا قال مُعَلِّطًا: «وينبغي أن يُثبَّت) في قول المزيّ: «رواه - يعني: وضوء النبي ﷺ - أبو قُرَّة موسى بن طارق، عن ابن جريج، فقال: حدثني شَيْبَةُ بن نِصاح»؛ فإني اعتبرتُ كتاب (السنن) لأبي قُرَّة فلم أجده في النسخة التي هي بخط ابن العَصَّار، فيُنظر لأبي قُرَّة غير كتاب (السنن)؟ فإني لا أعرف له غيره، والله تعالى أعلم» (٦ / ٣١٣).

وقد وقع في رواية أبي عاصم عند البزار (٥١٠) - كما سيأتي - : «شَيْبَةُ هو ابن محمد»!

ولم نجد في هذه الطبقة من يسمّى شَيْبَةَ بن محمد!

ولما ذكر الدارقطني حديثه في (العلل ١ / ٣١٦) قال: «يقال: هو شَيْبَةُ بن أبي راشد».

قلنا: قال ابن المديني: «أبو شَيْبَةَ بن أبي راشد - وأبو راشد روى عن عبيد بن عمير، روى عنه الأعمش... -، روى عنه ابن جريج، إلا أن ابن جريج يقول: حدثني شَيْبَةُ» (العلل ص ٣٣٢).

وهذا ترجم له البخاري فقال: «أبو شَيْبَةَ بن أبي راشد مولى عبيد بن عمير اللثبي، صحب محمد بن علي» (الكنى ٩ / ٧).

ورواه ابن جرير الطبري في (تهذيبه): عن علي بن مسلم، عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن شَيْبَةَ، ولم ينسبه أيضًا، وقال: «شَيْبَةُ مجهول» ذكره ابن حجر في (التهذيب ٤ / ٣٧٧).

قلنا: أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير ٤ / ٢٤٢)، والبزار (٥١٠)، والمحاملي (٢٠٣)، من طرق عن أبي عاصم، عن ابن جريج، أخبرني

شَيْبَةَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَلِيٍّ بِهِ مَخْتَصِرًا.

فَأَسْقَطَ مِنْهُ عَلِيًّا وَالِدَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، فَصَارَ مَنْقُطًا؛ لِأَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَمَعَ ذَلِكَ وَقَعَ فِي الْإِسْنَادِ: «أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ»!

وَأَبُو عَاصِمٍ ضَعَفَهُ أَحْمَدُ فِي ابْنِ جُرَيْجٍ، وَسُئِلَ ابْنُ مَعِينٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَبِي عَاصِمٍ، أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ فِي ابْنِ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: «حَجَّاجٌ» (شرح العلل ص ٦٨٢، ٦٨٣).

وقد تُوبِعَ أَبُو عَاصِمٍ:

فَرَوَاهُ أَبُو قُرَّةَ كَمَا فِي (الْأَرْبَعِينَ لِابْنِ الْمُقَرَّرِ ٢١)، قَالَ: ذَكَرَ ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي شَيْبَةُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، قَالَ: دَعَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَوْضُوءٍ، فَقَرَّبْتَهُ إِلَيْهِ، الْحَدِيثَ بِنَحْوِ رَوَايَةِ النَّسَائِيِّ.

فَأَسْقَطَ مِنْهُ عَلِيًّا أَيْضًا، وَذَكَرَ أَنَّ الْحُسَيْنَ أَخْبَرَ بِهِ مُحَمَّدًا، وَهَذَا لَا يَسْتَقِيمُ؛ لِأَنَّهُ يَرْسُلُ عَنْهُ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي (التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ٤ / ٢٤٢) وَالطَّحَاوِيُّ فِي (الْمَشْكَلِ ٢١٠٣) (وَالْمَعَانِي ٤ / ٢٧٣)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ بِهِ مَخْتَصِرًا، لَيْسَ فِيهِ صِفَةُ الْوُضُوءِ.

فَأُثْبِتَ فِيهِ وَالِدَ مُحَمَّدٍ، لَكِنَّهُ أَسْقَطَ مِنْهُ شَيْبَةَ!

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ فَجَعَلَ مَسْحَ الرَّأْسِ فِيهِ ثَلَاثًا! عَلَّقَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢ / ١٠٧)، وَوَصَلَهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَهُوَ مَنْكَرٌ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ فِي مَوْضِعِهِ قَرِيبًا.


وابن وهب ليس بذاك في ابن جريج، كان يُستصغرُ - يعني: سمع منه وهو صغيرٌ -، قاله ابن معين (شرح العلل ص ٦٨٣).

وقد رواه عبد الرزاق (١٢٣)، عن ابن جريج قال: أخبرني من أصدق، أن محمد بن علي بن حسين، أخبره قال: أخبرني أبي، عن أبيه قال: دعا علي بوضوء... الحديث بنحو رواية حجاج.

فأبهمه وعدلته، والمبهم هو شبيهه كما بينه حجاج وأبو عاصم وأبو قرّة، وقد ذكر الدارقطني اختلافهم على ابن جريج في سنده، ثم قال عقب رواية حجاج: «فجود إسناده، ووصله وضبطه» (العلل ١ / ٣١٦).

قلنا: وقد ذكر ابن معين أن حجاج أثبت أصحاب ابن جريج فيه، (شرح العلل ص ٦٨٢).

فالحديث من طريق حجاج صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه ابن الجزري، والألباني، والله أعلم.



٢- رَوَايَةٌ: «أَبِي حَيَّةَ، عَنِ عَلِيٍّ»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنِ أَبِي حَيَّةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا، ثُمَّ مَضَمَّ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَأَخَذَ فَضْلَ طَهْوَرِهِ فَشَرِبَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: أَحَبُّتُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ طَهْوَرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

✽ الحكم: صحيح لغيره. وصححه: الترمذي، وابن السكّن، والضياء المقدسي، وابن سيّد الناس، والألباني بطرقه. وحسنه: البعوي، وابن القطان.

التخريج:

د ١١٥ / ت ٤٨ "واللفظ له"، ٤٩ / ن ٩٩، ١٢٠ / كن ١٢٣، ١٢٥ / جه ٤٥٩ "مختصرًا" / حم ١٠٥٠، ١٣٤٥، ١٣٥٢ / عم ١٠٤٦، ١٣٥٠، ١٣٨٠ / عل ٤٩٩ / بز ٧٣٦، ٧٩٥ / عب ١٢١ / ش ٥٤، ١٩٢ "مختصرًا"، ١٠٦٩ / هق ٣٥٣ / بغ ٢٢٨ / ضيا (٢/ ٤٠٩، ٤١٠ / ٧٩٥، ٧٩٦) / تحقيق ١٣٤ / كما (٣٣/ ٢٧٠) ترجمة رقم ٧٣٣٤ / طوسي ٤٠ / لي ١٦٧ / علقط ٥٠١ / علحا ١٤٤ / بشن (الجزء الثاني) ١٣١٤ / أحاديث السري بن يحيى ٢٩ / طيل ٣٢٧.

التحقيق:

رواه الترمذي (٤٨) قال: حدثنا هناد، وقتيبة، قالا: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّةَ، به.

وأخرجه أبو داود وغيره من طريق أبي الأحوص به، وقد توبع أبو الأحوص:

فأخرجه النسائي (١٢٠) من طريق زكريا بن أبي زائدة،

وأخرجه النَّسَائِيُّ أيضًا (١٣٦) من طريقِ شُعبَةَ،
وأخرجه أحمدُ (١٠٥٠) من طريقِ إِسْرَائِيلَ بنِ يونسَ، كلُّهم عن
أبي إِسْحَاقَ به .

وهذا إسنادٌ حسنٌ في المتابعاتِ؛ رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غيرَ أبي حَيَّةَ
الوادعيِّ، فمختلفٌ فيه؛ فقال ابنُ المَدِينِيِّ وأبو الوليدِ الفَرَضِيُّ: «مجهولٌ»
(التَهْذِيبُ ١٢ / ٨١)، وقال أحمدُ: «شيخ» (العلل ومعرفة الرجال ٢ /
٤٨٢)، وقال ابنُ القَطَّانِ الفَاسِيُّ: «ومعنى ذلك عندهم أنه ليس من أهل
العلم، وإنما وقعت له روايةٌ لحديثٍ أو أحاديثٍ، فأخذت عنه، وهم
يقولون: لا تُقبَلُ روايةُ الشيوخِ في الأحكامِ» (بيان الوهم والإيهام ٤ /
١٠٨).

قال الذَّهَبِيُّ: «لا يُعرَفُ، تفرَّدَ عنه أبو إِسْحَاقَ» (الميزان ٤ / ٥١٩).
وفي المقابل: وَثَّقَهُ ابنُ نُمَيْرٍ، كما في (الكنى لابن الجارود)، نقلًا من
(تهذيب التهذيب ١٢ / ٨١)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥ / ١٨٠). وقال
ابنُ القَطَّانِ: «وَثَّقَهُ بعضهم» (بيان الوهم والإيهام ٤ / ١٠٨).

وقال ابنُ سيِّدِ الناسِ: «وأما الكلامُ في أبي حَيَّةَ: فقد وَثَّقَهُ أبو حاتم
ابنُ حِبَّانَ. وليس في الجهالةِ التي حكاها عن ابنِ الفَرَضِيِّ، ولا في قولِ
الإمامِ أحمدَ عنه: (شيخ)، ما يعارضُ التوثيقَ المذكورَ» (النفح الشذي ١ /
٤١١).

وصحَّحَ حديثه: التِّرْمِذِيُّ، وابنُ السَّكَنِ، والضَّيَاءُ، وابنُ سيِّدِ الناسِ.
وحَسَّنَهُ: البَغَوِيُّ، وابنُ القَطَّانِ الفَاسِيُّ.

قلنا: ولم يطعن فيه أحدٌ بوجهٍ من الوجوه، أمَّا قولُ الإمامِ أحمدَ:

«شيخ»، فحملة ابن القَطَّانِ على قِلَّةِ حديثه، والذي وَثَّقَهُ حُجَّةٌ على مَنْ لم يُوثِّقَهُ، وقد وافقت روايته رواية الثَّقَاتِ من الرواة عن عليٍّ رضي الله عنه، فحديثه في الجملة لا ينزل عن مرتبة الحسنِ والله أعلم. وقال عنه الحافظُ: «مقبول» (التقريب ٨٠٧٠).

يعني إذا توبع، وقد حصل؛ تابعه عبدُ خَيْرٍ - كما سبق مُطَوَّلًا -، وزرُّ بنُ حُبَيْشٍ - كما سيأتي مختصراً -، وغيرهما.

وقد رواه أبو إسحاق نفسه عن عبدِ خَيْرٍ، بنحو روايته عن أبي حَيَّةَ:

فرواه التِّرْمِذِيُّ عَقِبَهُ (٤٩) قال: حدثنا قُتَيْبَةُ، وهَنَّادُ، قالا: حدثنا أبو الأَحْوَصِ، عن أبي إسحاق، عن عبدِ خَيْرٍ، ذكر عن عليٍّ مثلَ حديثِ أبي حَيَّةَ، إلا أنَّ عبدَ خَيْرٍ قال: «كَانَ إِذَا فَرَعَ مِنْ طُهُورِهِ أَخَذَ مِنْ فَضْلِ طُهُورِهِ بِكَفِّهِ فَشَرِبَهُ».

وهكذا أخرجه عبدُ الله بنُ أحمدَ في (زوائد على المسند ١٠٤٧)، وأبو يَعْلَى (٥٠٠)، عن خَلْفِ بنِ هِشَامِ [البَزَّارِ]، حدثنا أبو الأَحْوَصِ، عن أبي إسحاق، به.

ولذا قال التِّرْمِذِيُّ: «حديثُ عليٍّ، رواه أبو إسحاق الهَمْدَانِيُّ، عن أبي حَيَّةَ وعبدِ خَيْرٍ، والحرث، عن عليٍّ، وقد رواه زائدة بنُ قُدَّامَةَ وغيرُ واحدٍ، عن خالدِ بنِ عِلْقَمَةَ، عن عبدِ خَيْرٍ، عن عليٍّ، حديثُ الوُضُوءِ بطولِهِ» (السنن ٤٩).

قلنا: ومتابعةُ الحرثِ خرَّجها الخُلْدِيُّ في (الأول من فوائده ٧٤) قال: أخبرنا القاسمُ: حدثنا إبراهيمُ: حدثنا شُعَيْبُ، عن أبي إسحاق، عن الحرثِ قال: «دَعَا عَلِيٌّ بِمَاءٍ فِي الرَّحْبَةِ فَتَوَضَّأَ، فَعَسَلَ كَفَّيْهِ حَتَّى أَنْفَاهُمَا،

ثُمَّ تَمَضَّمَصَرَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَ وَضُؤَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ هَذَا، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَكُمُوهُ».

والقاسم هو ابن محمد الدلال، وإبراهيم هو ابن الحسن الثعلبي، وشعيب هو ابن راشد الكوفي، ثلاثتهم متكلم فيهم، والحارث هو الأعور، ضعيف رومي بالرفض.

ورواه ابن ماجه من وجه آخر عن الحارث بلفظ مختصر، خرجه في باب (غسل اليدين عند الشروع في الوضوء)، فانظر كلامنا عليه هناك.

وذكر الدارقطني في كتاب (العلل) وجوها عديدة من الاختلاف على أبي إسحاق في رواية هذا الحديث، ثم قال: «وأصحها كلها قول من قال: عن أبي حية، عن علي: «أنه توضأ ثلاثا ثلاثا»» (البدر المنير ٢ / ١١٤ - ١١٥).

قلنا: وقد روى هذا الحديث أيضا شعبة عن أبي إسحاق، فأمننا من تدليسها واختلاطها أيضا.

والحديث صححه الترمذي، فقال: «هذا حديث حسن صحيح» (السنن ٤٩).

وصححه أيضا: ابن السكك كما في (بيان الوهم والإيهام ٤ / ١٠٨).

وحسنه البغوي (شرح السنة ٢٢٨).

وصححه الضياء بإخراجه في (المختارة ٢ / ٤٠٩ / ٧٩٥).

وذكره **عبد الحق الإشبيلي** في (الأحكام الوسطى ١ / ١٦٧) فسكت عنه

مُصَحَّحًا له (١).

وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ، بالكلام في أبي حَيَّةَ، واختلاطِ أبي إسحاق، ثُمَّ حَسَّنَهُ، قائلًا: «وهو باعتبارِ حالِ أبي حَيَّةَ وباعتبارِ حالِ أبي إسحاقِ واختلاطِهِ حَسَنٌ؛ فإن أبا الأَحْوَصِ، وزُهَيْرَ بنَ معاويةَ، سَمِعَا منه بعدَ الاختلاطِ» (بيان الوهم والإيهام ٤ / ١٠٨).

وَتَعَقَّبَ ابْنُ الْقَطَّانِ ابْنَ سَيِّدِ النَّاسِ، فقال: «ولا تخلو هذه الشُّبُهَةُ كُلُّهَا مِنَ الاعتراضاتِ. فأما تحسِينُهُ له فليسَ بمستقيمٍ؛ لتصحيحِ مَنْ صَحَّحَهُ مِمَّن ذكره» (النفح الشذي ١ / ٤١٠)، وانظر أيضًا (البدر المنير ٢ / ١١٤ - ١١٥).

قلنا: وإعلاؤُ ابنِ القَطَّانِ له بأنَّ روايةَ زُهَيْرٍ وأبي الأَحْوَصِ عن أبي إسحاقِ قبل الاختلاطِ، فقد رواه شُعْبَةُ والثَّوْرِيُّ أيضًا عن أبي إسحاقِ، وهُمَا مِنَ اثْبُتِ النَّاسِ فِيهِ، وقد سَمِعَا منه قبلَ الاختلاطِ.

وقال الألباني: «هذا إسنادٌ رجاله كُلُّهُمْ ثقات رجال الشيخين؛ غيرَ أبي حَيَّةَ هذا - وهو ابنُ قَيْسِ الوادعيِّ - . . . وفي (التقريب) أنه مقبولٌ؛ أي: إذا تُوَبِّعَ. وقد تابعه جَمْعٌ مِنَ الثَّقَاتِ، كما سبق؛ فحديثُهُ صحيحٌ» (صحيح أبي داود ١ / ١٩٥).



(١) وكذا حكى عن الإشبيليِّ: ابنُ سَيِّدِ النَّاسِ فِي (النفح الشذي ١ / ٤١٠).

٣- رَوَايَةٌ: «أَبِي حَيَّةَ، عَنِ عَلِيٍّ، مُخْتَصَرًا»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنِ أَبِي حَيَّةَ، مُخْتَصَرًا بِلَفْظٍ: «تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

الحكم: صحيح لغيره.

التخريج:

١٤١ / حم ٩٧١، ١٢٠٥، ١٢٧٣، ١٣٤٥ "واللفظ له"، ١٣٥٤ /
بز ٧٣٥ / عب ١٢٠ / تخ (٩ / ٢٤) / طح (١ / ٢٩ / ١١٨، ١ / ٣٥ /
١٦٤) / لي (رواية ابن يحيى البيهقي ١٦٧) / علقط ٥٠١ / خط (٤ / ٤٤٨) /
تحقيق ١٣٣ / حلب (٤ / ١٦٦٩).

السند:

قال عبدُ الرزاق: أنا الثَّورِيُّ، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّةَ بنِ قيسٍ،
عن عليٍّ، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ حسنٌ؛ رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي حَيَّةَ الوادعيِّ، وقد
تقدّم الكلامُ عليه.



٤ - رَوَايَةٌ: «تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ بِلَفْظٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

❁ **الحكم: صحيح، وصححه:** الترمذي، وابن السكّين، والضياء المقدسي، وأحمد شاكر، والألباني. **وحسنه:** البغوي، وابن القطان.

التخريج:

ت ٤٤ "واللفظ له" / حم ١٠٠٧، ١٠٢٥، ١٣٥١ / عل ٢٨٣، ٥٧١ / بز ٧٣٤ / ش ٦٠ / طس ٣٦٠٠، ٧٠٣٠ / طص ٩٣٩ / تخ (٩ / ٢٤) / عم ٩١٩، ١٠١٦ / طح (١ / ٢٩ / ١٢٠) / طحق ١٨، ١٩ / ضيا (٢ / ٤١١ / ٧٩٧)، (٢ / ٢٨٥ / ٦٦٥ - ٦٦٧) / بغ ٢٢٨ / طوسي ٣٩ / علقط (٤ / ١٩٣) / خط (٢ / ١٦٦)، (٣ / ٣٥).

التحقيق:

جاء الحديث مختصراً هكذا من طرق:

الأول:

رواه أحمد (١٠٢٥): حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حية، عن علي، به.

ورواه الترمذي عن محمد بن بشار. وأبو يعلى: عن زهير. كلاهما: عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به.

ورواه الطحاوي والدارقطني في (العلل) وغيرهم من طرق عن أبي إسحاق،

به.

وهذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حية الوادعي، وقد

تقدّم الكلام عليه آنفاً.

قال الترمذي: «حديث عليّ أحسن شيء في هذا الباب وأصحّ».

وصرّح بصحته في موضع آخر، حيث رواه مطوّلاً كما سبق، وذكرنا هناك ممن صحّحه: ابن السكّن وابن سيّد الناس، وممن حسّنه: البغويّ وابن القطان.

الطريق الثاني:

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٠)، وأحمد (١٠٠٧): عن وكيع، عن حسن بن عُقبة المراديّ أبي كبران، قال: سمعتُ عبدَ خيرَ الهمدانيّ يقول: قال عليّ: «ألا أريكم وضوءَ رسولِ الله ﷺ؟ ثمّ توضّأ ثلاثاً ثلاثاً»، واللفظ لأحمد.

وأخرجه عبدُ الله بن أحمد في (زوائده على المسند) من طريق وكيع به نحوه.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقات، فحسن وثقّه أحمد وابن معين وغيرهما.

وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح» (تحقيق المسند).

الطريق الثالث:

أخرجه الطحاويّ (١ / ٢٩) قال: حدثنا حسين بن نصر، قال: ثنا الفرّيابيّ، قال: ثنا زائدة بن قدامة، قال: ثنا علقمة بن خالد أو خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن عليّ رضي الله عنه أنه توضّأ ثلاثاً، ثمّ قال: «هذا طهورُ رسولِ الله ﷺ».

وهو خالد بن علقمة، وقد تقدّم مطوّلاً من هذا الطريق.

الطريق الرابع:

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي (الأوسط ٧٠٣٠) و(الصغير ٩٣٩) قال: حدثنا محمدُ بنُ جمعةَ بنِ خَلْفِ بنِ خَلْفِ أبو قُرَيْشٍ القُهُسْتَانِيُّ، ثنا الحسينُ بنُ إدريسَ الهَرَوِيُّ، ثنا خالدُ بنُ الهَيَّاجِ بنِ سِطَّامٍ، عن أبيه، عن سفيانِ الثَّورِيِّ، عن شَرِيكِ بنِ عبدِ اللهِ، عن خالدِ بنِ عَلمَمَةَ، عن عبدِ خَيْرٍ، عن عليٍّ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

وقال في (الأوسط): «لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا هَيَّاجٌ، تفرَّد به: ابنه».

وفي (الصغير ٩٣٩): «لم يروه عن سفيان عن شريك إلا هَيَّاجُ بنُ سِطَّامٍ، تفرَّد به خالدٌ، ورواه غيره عن سفيان عن خالد بن عَلمَمَةَ نفسه». وهَيَّاجُ ضعيفٌ، روى عنه ابنه خالدٌ منكراتٍ شديدةً.

الطريق الخامس:

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي (الأوسط ٣٦٠٠) قال: حدثنا زكريا بن يحيى بن سُلَيْمَانَ الأهوَازِيُّ العَدْلُ، قال: نا أبو كَرِيْبٍ، قال: نا معاويةُ بنُ هشامٍ، عن مختارِ التَّمَّارِ، عن أبي حَيَّانِ التَّيْمِيِّ، عن أبيه، قال: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «تَوَضَّأَ مِنْ مِطْهَرَةٍ التَّيْمِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»، وَقَالَ: «هَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

وقال: «لم يرو هذا الحديث عن أبي حَيَّانِ التَّيْمِيِّ إلا مختارُ التَّمَّارِ، وهو: مختارُ بنُ نافعٍ». **قلنا:** ومختارٌ ضَعْفُوه.



٥- رَوَايَةٌ: «زَرُّ بْنُ حُبَيْشٍ عَنْ عَلِيٍّ، وَفِيهَا أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى لَمَّا يَقْطُرُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسُئِلَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: [فَأَهْرَاقَ الْمَاءَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَوَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا]، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى لَمَّا يَقْطُرُ (حَتَّى كَادَ أَنْ يَقْطُرَ)، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

🌟 **الحكم:** صحيح لغيره، وإسناد جيد. **وصححه:** النووي، وابن الملقن، وأحمد شاكر، والألباني. وهو ظاهر كلام ابن القطن، وابن القيم.

فائدة:

قوله: «وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى لَمَّا يَقْطُرُ»، قال ابن القطن: «هذا اللفظ يفهم منه تثقيل المسح، ولكن ليس ذلك بنصه؛ فقد يحتمل أن يتأوّل، وهذه رواية أبي نعيم، عن ربيعة بن عبيد الكِنَانِي، عن المنهال بن عمرو، عن زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ.

وترك - أي: عبد الحقّ الإشبيلي - عند [عبد] الرزاق^(١): رواية عبد الله ابن رجاء، عن ربيعة بن عبيد المذكور لهذا الحديث، قال فيه: «ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ حَتَّى كَادَ أَنْ يَقْطُرَ».

فهذا أقوى في الدلالة على تثقيل المسح» (بيان الوهم والإيهام ٥/٥٩٥).

(١) لم نقف عليه في النسخ المطبوعة من (مصنف عبد الرزاق)، ولعله في الجزء الساقط من أوله، ورواية ابن رجاء عند البزار وغيره.

التخريج:

د ١١٤ " واللفظ له " / حم ٨٧٣ / بز ٥٦١ " والرواية والزيادة له
ولغيره " / طس ٣٧٣٦ / هق ٢٦٥ ، ٣٥٢ / تحقيق ١٣٦ / ضيا (٢ / ٧٧ /
٤٥٥) / أصبهان (١ / ٢٦٧) / تخ (٣ / ٢٩١) / علحا (١ / ٤٣٧ - ٤٣٩ /
٢٨) / كما (٩ / ١٣١ ، ١٣٢) / سمويه (كبير ١٧ / ٢٥٤) .

السند:

رواه أحمد (٨٧٣) عن معاوية الفزاري .

ورواه أبو داود (١١٤) : عن عثمان بن أبي شيبة . والطبراني في
(الأوسط) عن علي بن عبد العزيز . كلاهما : عن أبي نعيم الفضل .

ورواه البزار (٥٦١) : من طريق عبد الله بن رجاء .

ثلاثتهم (معاوية، وأبو نعيم، وابن رجاء) : عن ربيعة الكناني، عن
المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش، به .

ومداره عند الجميع على ربيعة الكناني، به .

وقال البزار عقبه : «ولا نعلم روى المنهال، عن زر، عن علي رضي الله عنه ،
حديثاً مسنداً إلا هذا الحديث» .

وقال الطبراني : «لم يرو هذا الحديث عن المنهال بن عمرو، إلا ربيعة
الكناني، وهو : ربيعة بن عبيد، كوفي» (الأوسط) .

التحقيق:

هذا إسناد جيد؛ رجاله رجال البخاري غير ربيعة بن عبيد - وقيل : ابن عتبة
- الكناني؛ وقد وثقه ابن معين (الجرح والتعديل ٣ / ٤٧٨) ، والعجلي في

(معرفة الثقات وغيرهم ٤٦٧)، وقال أبو حاتم: «شيخ» (الجرح والتعديل ٤٧٨ / ٣)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨ / ٢٤٠)، وقال الذهبي: «ثقة» (الكاشف ١٥٥١)، وقال ابن حجر: «صدوق» (التقريب ١٩١٢).

والمنهال بن عمرو: وثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وابن حبان. وقال الدارقطني: «صدوق». وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: «أبو بشر أحب إلي من المنهال بن عمرو»، قلت له: أحب إليك من المنهال ابن عمرو؟ قال: «نعم، شديداً، أبو بشر أوثق، إلا أن المنهال أسن». وغمزه شعبة ويحيى القطان، وضعفه ابن حزم. انظر (تهذيب التهذيب ١٠ / ٣١٩). وقال ابن حجر: «صدوق ربما وهم» (التقريب ٦٩١٨).

قلنا: فحديثه لا ينزل عن رتبة الحسن؛ فقد وثقه أئمة الجرح والتعديل، ولم يضعفه إلا ابن حزم، وهو معروف بتسريعه في تضعيف الثقات وتجهيلهم، وأما غمز شعبة والقطان له، فلغير الحديث، كما سيأتي. ولذا رمز له الذهبي في (الميزان ٨٨٠٦)، والحافظ في (اللسان ٢٧٦٦) بـ«صح»، وهو يعني عند الذهبي: أن العمل على توثيقه، وعند ابن حجر: أنه ممن تكلم فيه بلا حجة^(١).

والحديث صححه ابن الملقن في (البدر المنير ٢ / ١٨٥) وقال: «قال التتوي في (كلامه على أبي داود) في الأول: هذا إسناد صحيح، كل رجاله في الصحيح مشهور، إلا ربيعة بن عتبة الكنانى، وقد وثقه يحيى بن معين، ولم يجرحه غيره؛ فالحديث صحيح» (البدر المنير ٢ / ١٨٥).

(١) كما نص الحافظ على منهج الذهبي في ذلك في مقدمة (اللسان ١ / ٢٠٠)، ونص الحافظ على منهجه في مقدمة (اللسان ٩).

وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح» (تحقيق المسند ٨٧٣).

وقال الألباني: «وهذا إسناد صحيح، رجاله رجال البخاري؛ غير ربيعة الكِناني - وهو ابن عُتْبَةَ؛ ويقال: ابن عُبَيْدٍ -، وهو ثقةٌ اتفاقاً» (صحيح أبي داود ١ / ١٩٤ / ١٠٣).

وذكره عبدُ الحَقِّ في (الأحكام الوسطى ١ / ١٧٢) وقال عَقِبَهُ: «هذا يرويه ربيعة الكِناني^(١)، عن المنهال بن عمرو، عن زرّ».

قال ابنُ القَطَّانِ: «وليس لقائل أن يقول: هو عنده صحيح، فإنه سكت عنه؛ لأنه قلما يذكر من الحديث إسناده أو قطعة من إسناده إلا ليُعيَّن موضع النظر فيه، إلا أنه لم يبيِّن في هذا موضع النظر».

وليس في الإسناد من يُسأل عنه غيرُ المنهال بن عمرو، فمن أجله - والله أعلم - جعل الحديث - أي: عبدُ الحَقِّ الإشبيلي - مما ينبغي أن يُنظر فيه، فإنَّ شيخه ومُعتمده في التصحيح والتضعيف أبا محمد بن حزم يُضعفُ المنهال بن عمرو هذا، ويقول: إنه كان لا يُقبَل في باقة بقل، ثم قال: «والرجل قد وثَّقه ابنُ مَعِينٍ والكوفي^(٢)، وليس عليه درك فيما حكى عبدُ الله ابنُ أحمد بن حنبل عن أبيه، من قوله: ترك شعبة المنهال على عمده. قال ابنُ أبي حاتم: لأنه سمع من دارة صوت قراءة بالتطريب؛ فإن هذا ليس بجرحه، إلا أن يتجاوز إلى حدٍّ يحرم، ولم يُذكر ذلك في الحكاية، ولا

(١) وقع في مطبوع (الأحكام): «محمد بن ربيعة الكِناني»، وزيادة (محمد بن) مُقحمة لا معنى لها. وقد نقل قول الإشبيلي على الصواب ابنُ القَطَّانِ في (بيان الوهم والإيهام ٣ / ٣٦١).

(٢) يعني: العجلي، وهو أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن الكوفي.

أيضاً فيما بشَّع من هذه الحكاية، وذلك ما ذكر العُقَيْلِيُّ عن وَهْبٍ، قال: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ: أَتَيْتُ مِنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو، فَسَمِعْتُ عِنْدَهُ صَوْتَ طُنْبُورٍ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ، قِيلَ: فَهَلَّا سَأَلْتَهُ، فَعَسَى كَانَ لَا يَعْلَمُ؟

فهذا - كما ترى - التَّعَسُّفُ فِيهِ ظَاهِرٌ، وَلَا أَعْلَمُ لِهَذَا الْحَدِيثِ عِلَّةً غَيْرَ مَا ذَكَرْتُ، فَاعْلَمْهُ» انظر (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٣٦١ - ٣٦٣).

وقال في موضعٍ آخَرَ: «وَلَمْ يُبَيِّنْ عِلَّتَهُ عِنْدَهُ، وَأَرَاهَا الْمِنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو، وَلَا عَيْبَ لَهُ عِنْدِي» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٦٦٤).

ودافع ابنُ القَيْمِ أيضاً عن المنهالِ، وَعَقَّبَ عَلَى قِصَّةِ شُعْبَةَ بِقَوْلِهِ: «وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا مَا يَقْدَحُ فِيهِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: وَلَا أَعْلَمُ لِهَذَا الْحَدِيثِ عِلَّةً»، وَأَقْرَهُ. (تهذيب سنن أبي داود ١/ ١٣٤).

قلنا: ولكنَّ أَعْلَهُ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ؛ فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي حَيَّةِ الْوَادِعِيِّ، عَنْ عَلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَهُوَ أَشْبَهُ»، ثُمَّ أَسْنَدَهُ مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي حَيَّةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَلِيِّ. (العلل ٢٨).


وأقره الحافظُ في (التُّكْتُ الظَّرَافِ ٧/ ٣٧٣)، وَكَذَا فِي (التَّلْخِيصِ الْحَبِيرِ ١/ ١٣٥)، إِلَّا أَنَّهُ عَزَاهُ فِي (التَّلْخِيصِ) لِأَبِي زُرْعَةَ، تَبَعًا لِأَصْلِهِ (البدر المنير ٢/ ١١٥)، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لِأَبِي حَاتِمٍ كَمَا فِي (العلل).

قلنا: ولكنَّ إِعْلَالَهُ بِذَلِكَ فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّ عَمْرٍو بْنَ ثَابِتٍ هَذَا هُوَ ابْنُ هُرْمَزٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا، تَرَكَهُ ابْنُ الْمُبَارِكِ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، وَقَالَ مَرَّةً: «لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونٍ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ»، وَضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ.

وقال ابنُ حَبَّانَ: «يروى الموضوعات»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «الضَّعْفُ على رواياته بَيِّنٌ». راجع (تهذيب التهذيب ٨ / ٩ - ١٠)، و(الضعفاء الصغير للبخاري ٢٦)، و(الجرح والتعديل ٦ / ٢٢٣).

فروايةُ عَمْرٍو بنِ ثابتٍ هذه أُولَى بالاستنكارِ؛ ولذا أخرجها الدَّارِقُطْنِيُّ في (الأفراد) - كما في (الأطراف ٤٤٢) -، وقال: «غريبٌ من حديثِ المنهالِ ابنِ عَمْرٍو، عن أبي حَيَّةَ، تفرَّدَ به عَمْرٌو بنُ ثابتٍ». اهـ. إشارة منه إلى نكارتها.

وقال أبو أحمدَ الحاكمُ في ترجمة أبي حَيَّةَ: «رُوي عن المنهالِ بنِ عَمْرٍو عنه إن كان محفوظاً»، ثم ساق بسنده عن عَمْرٍو بنِ ثابتٍ، عن المنهالِ، عن أبي حَيَّةَ، قال: رَأَيْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه دَخَلَ الرَّحْبَةَ... فذَكَرَ حَدِيثَ الْوُضُوءِ بِطُولِهِ. (الكنى ٤ / ٧٠ - ٧١).



٦- رَوَايَةٌ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَاحِدَةً، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁ **الحكم: إسناده صحيح. وصحته:** ابن حجر، والألباني. وهو ظاهر كلام ابن عبد الهادي، وابن الملقن.

التخريج:

﴿د ١١٥﴾.

السند:

قال أبو داود: حدثنا زياد بن أيوب الطوسي، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا فطر، عن أبي فروة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به.

التحقيق:

هذا إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح عدا فطر بن خليفة، روى له البخاري مقرونا، ووثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن سعد، وقال أحمد: «كان فطر عند يحيى بن سعيد ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث، كان يحيى بن سعيد يرضاه، ويحسن القول فيه، ويحدث عنه»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال في موضع آخر: «ثقة حافظ كيس». وقال الساجي: «صدوق، ثقة، ليس بمؤمن»، وتكلم فيه بعضهم لسوء مذهبه. انظر (تهذيب التهذيب ٨ / ٣٠١).

وقال الحافظ ابن عبد الهادي: «ورواته صادقون مخرج لهم في (الصحيح)، وأبو فروة: اسمه مسلم بن سالم الجهني» (المحرر ١ / ١٠٠).

ووثق ابن الملقن رجاله، وكأنه يشير إلى تصحيحه (البدر المنير ٢ / ١١٨ -
(١١٩).

وصححه الحافظ في (التلخيص ١ / ١٣٦).

وقال الألباني: «وهذا إسناد صحيح، رجاله رجال البخاري؛ غير أن فطرًا -
وهو ابن خليفة - هو عنده مقرون بآخر» (صحيح أبي داود ١ / ١٩٥ -
(١٠٤).



٧- رواية: «وَأَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا»:

وفي روايةٍ مُخْتَصِرَةٍ: عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا
ثَلَاثًا، وَأَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا».

الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف جدًا.

التخريج:

قط ٣٠٠ / مديني (لطائف ٧٦٠).

السند:

أخرجه الدارقطني في (السنن) - ومن طريقه أبو موسى المديني في
(اللطائف ٧٦٠) -، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا محمد بن
أحمد بن الحسن القطواني، حدثنا حسن بن سيف بن عميرة، حدثني أخي
علي بن سيف، عن أبيه، عن أبان بن تغلب، عن خالد بن علقمة، عن
عبد خير، عن علي، به.

وقال أبو موسى المديني عقبه: «لا أعرف هذا الحديث من هذا الطريق إلا من رواية أبي العباس بن سعيد».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه خمسُ عِللٍ:

الأولى: أحمد بن محمد بن سعيد، هو الحافظ أبو العباس ابنُ عُقْدَةَ؛ وهو مُتَكَلِّمٌ فيه على سِعةِ حَفْظِهِ، تَكَلَّمَ فيه الدَّارِقُطْنِيُّ والبَاغَنْدِيُّ ومُطَيِّنٌ وغيرُ واحدٍ، وقال الخليليُّ: «في حديثه نظرٌ؛ فإنه يروي نُسَخًا عن شيوخ لا يُعْرَفُونَ، ولا يُتَابَعُ عليها» (الإرشاد ٢ / ٥٧٩)، وقال الذهبيُّ: «وكلُّ أحدٍ يَخْضَعُ لِحَفْظِ ابنِ عُقْدَةَ، ولكنه ضعيفٌ» (تاريخ الإسلام ٧ / ٦٥٥). وقال في (ديوان الضعفاء ٨٧): «مشهورٌ، ضَعْفُوه»، وانظر ترجمته في (لسان الميزان ١ / ٦٠٣ - ٦٠٦ / ٧٥٢)، و(الكشف الحثيث عمَّن رُوي بوضع الحديث ٧٨).

الثانية: وشيخه محمد بن أحمد بن الحسن القطواني؛ لا يُعْرَفُ حاله، ذكره الذهبيُّ في (المشبه)، وقال: «شيخ لابن عُقْدَةَ»، انظر (توضيح المشبه لابن ناصر الدين ٧ / ٢٣٥).

الثالثة: حسن بن سيف بن عميرة، كذا وقع في (سنن الدارقطني) و(اللطائف) للمديني، و(إتحاف المهرة لابن حجر ١٤٥٥٨): «حسن»، وكذا ذكره الدارقطني في (المؤتلف والمختلف ٣ / ١٧٠٥) في ترجمة أبيهما، فقال: «سيف بن عميرة وابناه عليٌّ وحسنُ ابنا سيف كوفيون». وتبعه ابنُ ماکولا في (الإكمال ٦ / ٢٨١).

وترجم له أبو موسى المديني في (اللطائف ص ٣٨٢)، فقال: «حسن بن

سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، كُوفِيٌّ لَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْ أَبِيهِ شَيْئًا، يَرُوي عَنْ أَخِيهِ عَنْ أَبِيهِ، ثُمَّ أَسَدَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ الدَّارِقُطَنِيِّ، ثُمَّ قَالَ: «لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ سَعِيدٍ، رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْدُويَةَ عَنْ شَيْخٍ لَهُ، وَوَجَدْتُ بِخَطِّهِ: حُسَيْنُ بْنُ سَيْفٍ، وَالصَّوَابُ فِيمَا أَظُنُّ: حَسَنٌ».

وترجم له الحافظ في (اللسان) باسم الحسين، فقال: «الحسين بن سيف ابن عميرة التَّخَعِيُّ البَغْدَادِيُّ. ذكره الطُّوسِيُّ في رجال الشيعة، قال: وهو أخو علي بن سيف، وكان أَبْصَرَ مِنْ أَخِيهِ، وَأَكْثَرَ مَشَايخَ، رَحَلَ إِلَى البَصْرَةِ وَالكُوفَةِ، وَكَانَ يَعْرِفُ الفَقْهَ وَالحَدِيثَ» (اللسان ٢٥٣١).

قلنا: فيبدو أن الراجح (الحسن)، وهو مجهول الحال كما ترى، لم يُوثِّقْ أَحَدٌ.

الرابعة: أخوه علي بن سيف؛ لم نجد له ترجمةً.

الخامسة: أبوهما سيف بن عميرة؛ ذكره ابن حبان في (الثقات ٨ / ٢٩٩) وقال: «يُغْرِبُ». وقال أبو الفتح الأزدِيُّ: «يتكلمون فيه» (تهذيب الكمال ١٢ / ٣٢٨). وترجم له الذهبي في (ميزان الاعتدال ٣٦٣٨)، ولم يذكُرْ فيه سوى كلام الأزدِيِّ، وكذا في (ديوان الضعفاء ١٨٤٦). ومع هذا قال عنه الحافظ: «صدوق، له أوهام» (التقريب ٢٧٢٥). وفيه نظر؛ إذ لو قلنا: إن كلام الأزدِيِّ غير معتبر، فكذلك توثيق ابن حبان غير معتبر، فالراوي إذا انفرد بتوثيقه ابن حبان، يقول فيه الحافظ غالباً: «مقبول»، أي: مجهول، فكيف يكون هنا مع كلام الأزدِيِّ صدوقاً؟!!

ولكن متن الحديث صحيح بما تقدم، فيشهد لقوله: «وَأَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً

جَدِيدًا»، ما سَبَقَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى، وَهُوَ قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ حَتَّى غَمَرَهَا الْمَاءُ، ثُمَّ رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ».

وَتَقْدَمُ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ.



٨- رَوَايَةٌ: «مَضْمَضٌ مَرَّتَيْنِ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «... وَمَضْمَضٌ مَرَّتَيْنِ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ...».

✽ **الحكم:** **إسناده ضعيفٌ بهذا اللفظ**، والمحمفوظُ في هذا الحديث أنه تَمَضْمَضَ ثَلَاثًا مِنْ ثَلَاثِ عَرَفَاتٍ كَمَا سَبَقَ، وَقَدْ ثَبَتَ الْوُضُوءُ مَرَّتَيْنِ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ.

التخريج:

عم ١١٩٨.

السند:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي (زَوَائِدِهِ عَلَى الْمُسْنَدِ): حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمُويَّةً، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ حَيْرٍ، قَالَ: «صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ فَجَلَسْنَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ...» فَذَكَرَهُ.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ؛ شريك النخعي سيئ الحفظ كما سبق مرارًا.

وقد خالفه جمعٌ من الثقات في هذا الحديث، كزائدة وشعبة وأبي عوانة وغيرهم، فرووه عن خالد بن علقمة، به وذكروا أنه تمضمض ثلاثاً. وذكر المرتين إنما تفرّد به شريك عن سائر أصحاب خالد بن علقمة الأثبات.

ولم ينتبه الشيخ أحمد شاكر رحمته الله لهذه المخالفة في المتن فصحح إسناده، على مذهبه في توثيق شريك.



٩- رواية: «ومسح برأسه ثلاثاً»:

وفي رواية: «... ومسح برأسه ثلاثاً...».

الحكم: منكرٌ بهذا اللفظ. وأنكره: الدارقطني، والبيهقي، وعبد الحق الإشبيلي، والذهبي، والألباني. والمحفوظ في الحديث أنه مسح برأسه مرةً واحدةً كما تقدم.

التخريج:

٧٣٦، ٧٩٥ / عم ١٣٦٠ / قط ٢٩٨ / خلدف ٧٣ / غيل ٨٢ / هق ٢٩٩، ٣٠٠ / هقخ ١٢٠، ١٢١ / خط (٥ / ٣٠٤) / حنف (رواية أبي نُعيم / ٩٨ - ٩٩) / يوسف ٤ / فوائد الأصبهانيين لأبي محمد بن حيان (إمام / ٥٤٥).

التحقيق:

هذا الحديث بهذا اللفظ له طُرُق:

الأول:

أخرجه عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في (زوائده على المسند ١٣٦٠): عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد، حدثنا العلاء بن هلال الرقي، حدثنا عبيدُ اللهِ بنُ عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن أبي حية، عن علي، به .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، ومثته معلولٌ؛ رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن هلال الرقي وأبي حية، فأما أبو حية فقد تقدّم الكلام عليه .

وأما العلاء بن هلال الرقي، فهو علّة الإسناد؛ قال عنه أبو حاتم: «منكر الحديث، ضعيف الحديث، عنده عن يزيد بن زريع أحاديث موضوعة» (الجرح والتعديل ٦/٣٦٢ - ٣٦٣). وقال ابن حبان: «كان ممن يقلب الأسانيد، ويُغيّر الأسماء، لا يجوز الاحتجاج به بحال» (المجروحين ٢/١٧٦).

ولذا قال الألباني: «علته: العلاء بن هلال الرقي؛ وهو ضعيف جداً» (صحيح أبي داود ١/١٩٦).

قلنا: وهذه الرواية بذكر التثليث في مسح الرأس من مناكيره؛ فقد سبق الحديث من طريق الثوري وشعبة وإسرائيل وغيرهم عن أبي إسحاق دون ذكر التثليث في مسح الرأس، بل ذكر أكثرهم في متن الحديث أنه مسح رأسه مرة واحدة .

وقد روي من طريق آخر عن أبي إسحاق:

الطريق الثاني:

أخرجه البزار (٧٣٦، ٧٩٥) عن محمد بن معمر، قال: نا أبو داود،

قال: نا أبو الأَحْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّةِ بْنِ قَيْسٍ، أنه رأى عليًّا رضي الله عنه في الرَّحْبَةِ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ . . . فذَكَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: قال أبو إسحاق: فحدَّثني عبدُ خَيْرٍ، عن عليٍّ بمثلِ هذا الحديثِ.

وهذا معلولٌ من الوجهين:

فأما طريقُ أبي حَيَّةِ، فرجاله ثقات رجالُ الشيخين غيرَ أبي حَيَّةِ، وقد تقدَّم الكلامُ عليه.

ومحمدُ بْنُ مَعْمَرٍ هو: القَيْسِيُّ البَحْرَانِيُّ مِنْ رجالِ الشيخين، «صدوق» (التقريب ٦٣١٣).

وأبو داودَ هو: سُلَيْمَانُ بْنُ داوَدَ الطَّيَالِسِيُّ، «ثقة حافظٌ، غَلَطَ في أحاديث» (التقريب ٢٥٥٠).

وقد وَهَمَ الطَّيَالِسِيُّ أو البَحْرَانِيُّ - إن لم يكن الوَهْمُ من البَزَارِ نَفْسِهِ - في هذا الحديثِ على أبي الأَحْوَصِ؛

فقد رواه جَمْعٌ من الثَّقَاتِ عن أبي الأَحْوَصِ ولم يذكروا فيه التَّكرارَ في مسحِ الرَّاسِ.

ومن هؤلاءِ الثَّقَاتِ: مُسَدَّدٌ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأبو بكرِ ابنِ أبي شَيْبَةَ، وَأبو تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنُ نَافِعٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وَصَرَّحَ كُلُّ مِنْ هَنَادٍ وَقُتَيْبَةَ في روايتِهِمَا عنه أنه مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً واحدةً (سنن الترمذي ٤٨).

وهو الموافقُ لروايةِ الثَّقَاتِ مِنْ أصحابِ أبي إسحاق، كَشُعْبَةَ وسَفِيَانَ وَغَيْرِهِمَا.

وأما طريقُ عبدِ خَيْرٍ، فقد رواه التِّرْمِذِيُّ (٤٩) عن قُتَيْبَةَ وَهَنَادٍ، قالَا: حدثنا أبو الأَحْوَصِ، عن أبي إسحاق، عن عبدِ خَيْرٍ، ذَكَرَ عن عليٍّ مِثْلَ حديثِ أبي حَيَّةَ.

قلنا: وحديثُ أبي حَيَّةَ قَبْلَهُ (٤٨)، بلفظ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً».

وهكذا أخرجهُ عبدُ الله بنُ أحمدَ في (زوائده على المسند ١٠٤٧)، وأبو يَعْلَى (٥٠٠)، عن خَلْفِ بنِ هِشَامٍ [البَزَّارِ]، حدثنا أبو الأَحْوَصِ، عن أبي إسحاق، قال: وذكرَ عبدُ خَيْرٍ، عن عليٍّ، مِثْلَ حديثِ أبي حَيَّةَ.

وهو عندهما قبل هذا بذَكَرِ التثليثِ في أعضاء الوُضوءِ دونَ مسحِ الرأسِ، وهو الموافقُ لروايةٍ مَنْ رواه عن أبي إسحاقٍ غيرَ أبي الأَحْوَصِ كما سيأتي قريباً.

وقولُ أبي إسحاقٍ في روايةِ خَلْفٍ: «وَذَكَرَ عبدُ خَيْرٍ»، يوحي بأنه لم يسمعه منه، وهذا يُشَكِّكُ فيما عند البَزَّارِ، حيث قال: «فحدثني عبدُ خَيْرٍ عن عليٍّ بمثل هذا»، فالظاهرُ أنه وهمٌ أيضاً؛ فالذي يُخطئُ في المتنِ يُخطئُ في السندِ من بابِ أَوْلَى، وقد رواه ثلاثةٌ من الثَّقَاتِ عن أبي الأَحْوَصِ ولم يذكروا سماعَ أبي إسحاقٍ من عبدِ خَيْرٍ، بل روايةُ خَلْفٍ تدلُّ على الانقطاعِ كما رأيتَ، ويؤيِّدُهُ أن حديثَ أبي إسحاقٍ هذا رواه عنه جماعةٌ آخرونَ بالعنعنة، انظر حديثَ عليٍّ رضي الله عنه في (باب ما رُوِيَ في مسحِ القدمين).

وقد رُوِيَ من وجهٍ آخَرَ عن أبي إسحاقٍ عن عبدِ خَيْرٍ بالتثليثِ في مسحِ الرأسِ!.

رواه الخُلْدِيُّ في (الأول من فوائده ٧٣)، قال: أخبرنا القاسمُ بنُ محمدٍ، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا شُعَيْبٌ، عن أبي إسحاقٍ، عن عبدِ خَيْرٍ،

قال: «رَأَيْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه تَوْضِئًا، فَغَسَلَ كَفَيْهِ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَهُ».

والقاسم هو: ابن محمد الدَّلَّال، وإبراهيم هو: ابن الحسن الثعلبي، وشُعَيْب هو: ابن راشد الكوفي، وثلاثتهم مُتَكَلِّمٌ فِيهِمْ، والمحفوظ عن أبي إسحاق ما رواه الجماعة عن أبي الأَحْوَصِ عنه به دون ذِكْرِ التَّثْلِيثِ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ. وقد تُوبِعَ عَلَيْهِ أَبُو الْأَحْوَصِ:

فرواه ابن شاذان في (حديث ابن قانع والدينوري ٣٢) بسند صحيح عن غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: «أَتَى عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْمِطْهَرَةَ، وَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمَصَ ثَلَاثًا، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ».

وغِيلَانٌ قَدِيمٌ، مِنْ شِيُوخِ الثَّوْرِيِّ وَشُعْبَةَ؛ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ تَحَمَّلَهُ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ.

وتابعه عبد الرحمن بن حُمَيْدِ الرَّوَّاسِيِّ عِنْدَ ابْنِ بَشْرَانَ فِي (الثاني من أماليه ١٣١٤)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَسَّانَ عَنْهُ.

فهذا كُلُّهُ يُؤَكِّدُ أَنَّ رِوَايَةَ التَّثْلِيثِ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ شَاذَةٌ، بَلْ مَنْكَرَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الطريق الثالث:

أخرجه البيهقي في (الكبرى ٣٠٠)، و(الخلافيات ١٢١)، مِنْ طَرِيقِ عَبَّاسِ ابْنِ الْفَضْلِ، (ثنا)^(١) إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمُنْذِرِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ

(١) مكانها في (الخلافيات): «وأبو مطيع»!! ولا وجه لها، وإبراهيم لا يُكْنَى =

محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ، به .
وقد سبق من طرقٍ عن ابنِ وهبٍ مختصراً ليس فيه صفةُ الوضوءِ،
وابنُ وهبٍ في ابنِ جُريجٍ ليس بذلك كما سبق . وقد خُولفَ في سننِهِ ومُتنِهِ؛
فرواه حَجَّاجُ بنُ محمدٍ، عن ابنِ جُريجٍ، عن شَيْبَةَ، عن محمدِ بنِ عليّ
بسُننِهِ، وذَكَرَ فِيهِ التَّثْلِيثَ فِي أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ إِلَّا فِي مَسْحِ الرَّأْسِ، فَقَالَ فِيهِ:
«مَسْحَةٌ وَاحِدَةٌ».

وَحَجَّاجٌ مِنْ أَثْبَتِهِمْ فِي ابْنِ جُريجٍ؛ وَلِذَا رَجَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ رِوَايَتَهُ كَمَا
تَقْدِمُ، وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ - إِلَّا أَنَّهُ أَبْهَمَ شَيْخَ ابْنِ جُريجٍ -،
وَأَبُو قُرَّةٍ - إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ مِنْهُ وَالِدَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ -، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ ذَلِكَ
مُفَصَّلًا.

وعليه؛ فروايةُ ابنِ وهبٍ بِذِكْرِ التَّثْلِيثِ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ ضَعِيفَةٌ السُّنْدِ،
مَنْكَرَةٌ الْمُتَنِ.

وقد أشار إلى إعلالها البيهقي، فقال: «هكذا قال ابنُ وهبٍ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ
ثَلَاثًا. وقال فيه حَجَّاجُ، عن ابنِ جُريجٍ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً».

وعلقه أبو داود في (السنن)، وأشار إلى هذا الاختلاف، فقال عَقِبَ حَدِيثِ
ابنِ عَبَّاسٍ عن عليّ الآتي قريباً: «وحديثُ ابنِ جُريجٍ عن شَيْبَةَ يُشْبِهُ حَدِيثَ
عليّ، قال فيه حَجَّاجُ بنُ محمدٍ عن ابنِ جُريجٍ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً،
وقال ابنُ وهبٍ فِيهِ عن ابنِ جُريجٍ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا» (السنن ١ / ٢٩).

قال ابنُ حَجَرٍ: «وهذا يُوهِمُ أَنَّ إِسْنَادَ ابْنِ وَهْبٍ عن ابنِ جُريجٍ كإِسْنَادِ

= بأبي مُطِيعٍ، وَعَبَّاسُ يَرُوي عن إبراهيم، ولا يُدْرِكُ ابنُ وَهْبٍ.

حَجَّاج، وليس كذلك؛ فإن ابن جَرِيح - (كذا فيه! وحقُّه أن يقول: فإن ابن وَهْب) - لم يَذْكُرْ شَيْئاً في السندِ، كذلك أخرجهُ البَيْهَقِيُّ (التُّكْتُ الظَّرَاف ٧ / ٣٦٥).

وقد تُوبِع ابن وَهْبِ على ذِكْرِ التَّثْلِيثِ في مَسْحِ الرَّأْسِ متابعَةً لا يُفْرَحُ بها؛ فرواه أبو بكرٍ في (العَيْلَانِيَات ٨٢) عن أحمدَ بنِ الحُسَيْنِ الصُّوفِيِّ، ثنا أحمدُ بنُ عُمَرَ بنِ يونسَ اليماميِّ، ثنا محمدُ بنُ شَرْحِبِيلَ الصَّنْعَانِيِّ، ثنا ابنُ جَرِيح، عن أبي جعفرٍ محمدَ بنِ عليٍّ عن أبيه، عن جده، عن عليٍّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

وهذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه: أحمدُ بنُ عُمَرَ، نُسِبَ إلى جده، وهو أحمدُ بنُ محمدَ بنِ عُمَرَ بنِ يونسَ؛ كَذَبَهُ أبو حاتمٍ وغيرُهُ، وقال الدَّارَقُطْنِيُّ: «متروكٌ» (تاريخ بغداد ٢٧٠٨).

ومحمدُ بنُ شَرْحِبِيلَ الصَّنْعَانِيِّ؛ ضَعَّفَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وذكره ابنُ حِبَّانَ في الثَّقَاتِ وقال: «مستقيمٌ الحديث» (اللسان ٦٩٠٢).

الطريق الرابع:

أخرجه أبو يوسفَ القاضي في (الآثار ٤)، عن أبي حنيفةَ، عن خالدِ بنِ علقمةَ، عن عبدِ خَيْرٍ، عن عليٍّ، به.

ورواه الدَّارَقُطْنِيُّ والباقون من طريقِ أبي حنيفةَ به.

وهذا إسنادٌ واهٍ؛ رجاله ثقاتٌ غيرَ أبي حنيفةَ، وهو إمامٌ فقيهٌ معروفٌ، لكنه ضعيفٌ عند أهلِ الحديثِ من قِبَلِ حِفْظِهِ؛ إذ كان اعتناؤُهُ بالفقه قد غَلَبَ عليه فشُغِلَ به عن إتقانِ الحديثِ وضبطِهِ، وقد ضَعَّفَهُ أحمدُ والبُخاريُّ ومسلمٌ والدَّارَقُطْنِيُّ وغيرُهُم، وتكَلَّمَ فيه الثَّوْرِيُّ ومالكٌ والليثُ والأوزاعيُّ وأيوبُ،

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وأبو حنيفة له أحاديثُ صالحة، وعمامةٌ ما يرويه غلطٌ وتصاحيفٌ، وزياداتٌ في أسانيدِها ومتونها، وتصاحيفٌ في الرجالِ، وعمامةٌ ما يرويه كذلك، ولم يصحَّ له في جميع ما يرويه إلا بضعةٌ عشرَ حديثًا، وقد رَوَى مِنَ الْحَدِيثِ لَعَلَّهُ أَرْجَحُ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ حَدِيثٍ مِنْ مَشَاهِيرِ وَغَرَائِبِ، وَكُلُّهُ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَلَا يُحْمَلُ عَلَى مَنْ تَكُونُ هَذِهِ صُورَتُهُ فِي الْحَدِيثِ» (الكامل ١٠ / ١٣٣).

وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان رجلاً جَدلاً ظاهرَ الوَرَعِ، لم يَكُنِ الْحَدِيثُ صِنَاعَتَهُ، حَدَّثَ بِمِائَةٍ وَثَلَاثِينَ حَدِيثًا مَسَانِيدًا مَا لَهُ حَدِيثٌ فِي الدُّنْيَا غَيْرُهَا، أَخْطَأَ مِنْهَا فِي مِئَةٍ وَعِشْرِينَ حَدِيثًا، إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَقْلَبَ إِسْنَادَهُ، أَوْ غَيْرَ مِثْلِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ، فَلَمَّا غَلَبَ خَطْؤُهُ عَلَى صَوَابِهِ اسْتَحَقَّ تَرْكَ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ فِي الْأَخْبَارِ. وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ دَاعِيًا إِلَى الْإِرْجَاءِ، وَالدَّاعِيَةُ إِلَى الْبِدْعِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُحْتَجَّجَ بِهِ عِنْدَ أَئِمَّتِنَا قَاطِبَةً، لَا أَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِيهِ خِلَافًا، عَلَى أَنَّ أَئِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلَ الْوَرَعِ فِي الدِّينِ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ وَسَائِرِ الْأَقْطَارِ جَرَّحُوهُ وَأَطْلَقُوا عَلَيْهِ الْقَدْحَ إِلَّا الْوَاحِدَ بَعْدَ الْوَاحِدِ» (المجروحين ٢ / ٤٠٦).

ومع ضعفه، فقد خالف الحُفَاطَ فِي رِوَايَتِهِ الْحَدِيثَ بِالتَّثْلِيثِ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ:

قال الدَّارِقُطْنِيُّ: «هكذا رواه أبو حنيفة عن خالد بن علقمة، قال فيه: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا»، وخالفه جماعةٌ من الحُفَاطِ الثَّقَاتِ، منهم: زائدة بن قدامة، وسفيان الثوري، وشعبة، وأبو عوانة، وشريك، وأبو الأشهب جعفر بن الحارث، وهارون بن سعد، وجعفر بن محمد، وحجاج بن أرطاة، وأبان بن تغلب، وعلي بن صالح بن حي، وحازم بن إبراهيم،

وحسنُ بنُ صالح، وجعفرُ الأحمر؛ فرووهُ عن خالدِ بنِ علقمة، فقالوا فيه: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً» (السنن ٢٩٨).

وقال أيضًا: «واتَّفَقُوا في الحديثِ على مسحِ الرأسِ مرةً واحدةً، إلا أبا حنيفة، فإنه قال في روايته عن خالدِ بنِ علقمة، عن عبدِ خيرٍ أنه مسحَ رأسَهُ ثلاثًا.

ومع خلافِ أبي حنيفة للجماعة، وروايته: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، قد خالفَ في هذا، فزعمَ أن السُّنَّةَ في مسحِ الرأسِ مرةً واحدةً!» (العلل ٢/٢٨).

وهذا لا يعني أن الدَّارِقُطَنِيَّ يَنْفِي أن السُّنَّةَ في مسحِ الرأسِ واحدة، بل يريدُ أن يقولَ: إن أبا حنيفة خالفَ الحُفَّاظَ في رواية الحديث، فرواه بالتثليث في مسحِ الرأسِ، ثم خالفَ روايته ولم يُقَلِّ بها!!، وقال بأن السُّنَّةَ في مسحِ الرأسِ واحدة، وهو مقتضى رواية الثقات.

وقال البيهقي: «رواه زائدة بن قدامة وأبو عوانة وغيرهما عن خالدِ بنِ علقمة دون ذكرِ التكرار في مسحِ الرأسِ، وكذلك رواه الجماعةُ عن عليٍّ إلا ما شدَّ منها» (الكبرى ٣٠١).


وقد ذكره الغساني في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ص٢٢).

ونقل ابنُ الملقنِ كلامَ الدَّارِقُطَنِيَّ السابقَ في الإنكارِ على أبي حنيفة وأقره، انظر (البدر المنير ٢ / ١١٨).

ولذا ذكر عبدُ الحقِّ الإشيليُّ حديثَ خالدِ بنِ علقمة، عن عبدِ خيرٍ، عن عليٍّ، وفيه: «فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً»، ثم قال: «ورواه عبدُ الملكِ بنُ سَلْعٍ، عن

عبد خَيْرٍ، قال: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ثَلَاثًا.
وخالدُ بنُ علقمة أوثقُ وأشهرُ من عبد الملك، كذا رواه الحُفَاطُ الثَّقَاتُ
عن خالدٍ.

ورواه أبو حنيفة عن خالدٍ، فقال: وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ
لِضَعْفِهِ فِي الْحَدِيثِ (الأحكام الوسطى ١ / ١٧٢ - ١٧٣).
وأقره الألباني في (الضعيفة ٤٥٨). وانظر الرواية التالية.



١٠ - رِوَايَةٌ: «مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ثَلَاثًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ثَلَاثًا، وَقَالَ:
هَكَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحَبُّتُ أَنْ أُرِيكُمُوهُ».

❁ **الحكم:** منكرٌ بذكر التثليث في مسح الرأس والأذنين، وإسناده ضعيفٌ جدًا.
وضعه: عبد الحق الإشبيلي، والذهبي.

التخريج:

﴿قط ٣٠٦ / هفخ ١٢٧﴾.

السند:

رواه الدارقطني - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات) -، قال: حدثنا
ابن القاسم بن زكريا، ثنا أبو كريب، نا مسهر بن عبد الملك بن سلع، عن
أبيه، عن عبد خير، عن علي، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ؛ فيه ثلاثُ عِلَلٍ:

الأولى: محمدُ بنُ القاسمِ بنِ زكريا المُحاربيُّ؛ قال الدَّهَبِيُّ: «تُكَلِّمَ فِيهِ» (الميزان ٦ / ٣٠٥)، وقال أيضاً: «مشهورٌ، ضَعْفٌ، يقال: كان (يُؤْمِنُ) بِالرَّجْعَةِ، كَذَابٌ» (المغني في الضعفاء ٥٩٠٩)، وَضَعَفَهُ ابْنُ نُقْطَةَ فِي (التكملة ٣٣٦١)، وانظر (سؤالات حمزة ٦٩)، و (توضيح المشتبه ٥ / ٢٠٧).

الثانية: مُسَهَّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ؛ لَيْسَ الْحَدِيثُ كَمَا فِي (التقريب ٦٦٦٧).

الثالثة: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَلْعٍ، لَمْ يُوثِّقْهُ مَعْتَبَرٌ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي (الثقات ٧ / ١٠٤) وقال: «كان ممن يُخْطِئُ».

والحديثُ مشهورٌ عن عبدِ خيرٍ دونِ ذِكْرِ التَّثْلِيثِ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ.

ولذا ذكر عبدُ الحقِّ الإشبيليُّ حديثَ خالدِ بنِ علقمةَ، عن عبدِ خيرٍ، عن عليٍّ، وفيه: «فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً»، ثُمَّ قَالَ: «ورواه عبدُ الملِكِ بْنُ سَلْعٍ، عن عبدِ خيرٍ، قال: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ثَلَاثًا».

وخالدُ بْنُ عَلْقَمَةَ أَوْثَقُ وَأَشْهَرُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، كَذَا رَوَاهُ الْحُفَاظُ الثُّقَاتُ عَنْ خَالِدٍ (الأحكام الوسطى ١ / ١٧٢ - ١٧٣).

وقال الدَّهَبِيُّ - بعد أن ذَكَرَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَسَابِقَتَهَا - : «الْكُلُّ لَا يَصِحُّ» (تنقيح كتاب التحقيق ١ / ٤٩).



١١- رواية: «أَدْخَلَ أُصْبُعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: «كُنَّا مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا صَلَاةَ الْعِدَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ دَعَا الْعُلَامَ بِالطَّسْتِ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَدْخَلَ أُصْبُعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ».

❁ **الحكم:** **إسناده ضعيف.** ومسح الأذن ثابت من وجوه أخرى كما تقدم من حديث ابن عباس.

التخريج:

ش ٤٠١، ١٧٦.

السند:

أخرجه ابن أبي شيبَةَ (٤٠١) قال: حدثنا عبدُ الرحيم بنُ سليمان، عن عبدِ الملك بنِ سَلْعٍ، عن عبدِ خَيْرٍ، به.
وأخرجه ابنُ أبي شيبَةَ (١٧٦) قال: حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ، عن عبدِ الملك بنِ سَلْعٍ، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ عبدُ الملك بنُ سَلْعٍ لم يُوثِّقْه معتبرٌ، وإنما ذكره ابنُ حِبَّانَ فِي (الثَّقَاتِ ٧/ ١٠٤) وقال: «كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ».



١٢- رَوَايَةٌ: «أَبِي مَطَرٍ، عَنِ عَلِيٍّ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنْ أَبِي مَطَرٍ، قَالَ: «بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَرِنِي وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عِنْدَ الزَّوَالِ، فَدَعَا قَنْبَرًا، فَقَالَ: اثْنِي بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ ثَلَاثًا، فَأَدْخَلَ بَعْضَ أَصَابِعِهِ فِي فِيهِ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاحِدَةً، ثُمَّ قَالَ - يَعْنِي: الْأُذُنَيْنِ، فَقَالَ: خَارِجُهُمَا مِنَ الرَّأْسِ وَبَاطِنُهُمَا مِنَ الْوَجْهِ -، وَرَجَلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَلِحْيَتُهُ تَهْطُلُ عَلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ حَسَا حَسَوَةً بَعْدَ الْوُضُوءِ، ثُمَّ قَالَ: أَيَّنَ السَّائِلُ عَنِ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ هَكَذَا كَانَ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا. وَضَعْفُهُ: السُّيُوطِيُّ، وَأَحْمَدُ شَاكِرٌ.

التخريج:

رحم ١٣٥٥ / حميد ٩٥ "واللفظ له" .

السند:

أخرجه أحمدٌ وعبدُ بنُ حميدٍ، كلاهما: عن محمدِ بنِ عُبيدٍ، حدثنا مختارٌ، عن أبي مطرٍ، قال: «بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ...» فذكره.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: أبو مطرٍ وهو الجُهَنِيُّ؛ قال عنه أبو حاتم: «مجهولٌ لا يُعْرَفُ»، وقال عُمرُ بنُ حفصِ بنِ غِيَاثٍ: «تَرَكَ أَبِي حَدِيثَ أَبِي مَطَرٍ» (الجرح

والتعديل ٩ / ٤٤٥).

وبه أعلّ الحديث الشيوطي؛ فقال: «وأبو مطرٍ مجهولٌ» (جمع الجوامع ١٧ / ٣٢٨).

الثانية: المختار، وهو: ابنُ نافعِ التَّمَارِ؛ قال عنه البخاريُّ والنسائيُّ وأبو حاتم والساجيُّ: «منكرُ الحديثِ»، وقال النسائيُّ في موضعٍ آخر: «ليسَ بثقةٍ»، وقال أبو زُرْعَةَ: «واهي الحديثِ»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كَانَ يَأْتِي بِالْمَنَاقِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ حَتَّى يَسْبِقَ إِلَى الْقَلْبِ أَنَّهُ كَانَ الْمُتَعَمِّدَ لِذَلِكَ». وَشَدَّ الْعِجْلِيَّ فَوَثَّقَهُ. انظر (تهذيب التهذيب ١٠ / ٧٠). وقال الحافظُ: «ضعيفٌ» (التقريب ٦٥٢٥).

ولذا قال أحمد شاكر: «إسناده ضعيفٌ» (تحقيق المسند ١٣٥٥).



[١٥٩٤ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ عَلِيٍّ:

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «دَخَلَ عَلِيٌّ عَلِيًّا - يَعْنِي: ابْنَ أَبِي طَالِبٍ - [بَيْتِي]، وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ (بَالَ)، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَتَيْنَاهُ بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ [يَأْخُذُ الْمُدَّ أَوْ قَرِيبَهُ] حَتَّى وَضَعْنَاهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ، أَلَا أُرِيكَ كَيْفَ كَانَ يَتَوَضَّأُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْتُ: بَلَى [فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي]، قَالَ: فَأَضَعِيَ الْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَعَسَلَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَأَفْرَعُ بِهَا عَلَى الْأُخْرَى ثُمَّ عَسَلَ كَفِّهِ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ [وَاسْتَشَشَقَ] وَاسْتَشَثَرَ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْإِنَاءِ جَمِيعًا فَأَخَذَ بِهِمَا حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِهَا عَلَى وَجْهِهِ (فَصَكَّ بِهِمَا وَجْهَهُ)، ثُمَّ الْقَمَّ إِبْهَامِيهِ مَا أَقْبَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ ثُمَّ الثَّانِيَةَ ثُمَّ الثَّلَاثَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ الْيُمْنَى قَبْضَةً مِنْ مَاءٍ فَضَبَّهَا عَلَى نَاصِيَتِهِ فَتَرَكَهَا تَسْتَنُّ (تَسِيلُ) عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ عَسَلَ ذِرَاعِيهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (عَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَدَهُ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ)، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَظُهُورَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ جَمِيعًا فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ (فَصَكَّ) بِهَا عَلَى رِجْلَيْهِ وَفِيهَا النَّعْلُ فَفَتَلَهَا بِهَا^(١)، ثُمَّ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: قُلْتُ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قُلْتُ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي النَّعْلَيْنِ».

❁ **الحكم: مختلف فيه، فأنكره:** البخاري - **وتبعه** الخطابي، والبيهقي - والبزار. **وضَعَفَهُ:** ابن الجوزي.

بينما خرجه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، **وأقرهما** ابن دقيق

(١) وقع في (المسند): «قَلَبَهَا بِهَا!!»، ورواه البيهقي من طريقه بلفظ «فبها به» (الكبرى

العيد، وابن المُلقِّن. **وَصَحَّحَهُ:** أحمد شاكر. **وَحَسَّنَهُ:** الألباني. والحديثُ
متنهُ مُشكِل، وصنِّع المُنكرين له أَقْرَبُ.

اللغة:

قال العيني:

- ١ - قوله: «**وَقَدْ أَهْرَاقَ**» أي: أراق، والهاء فيه زائدة.
- ٢ - قوله: «**أَلَا أُرِيكَ**» «أَلَا» كلمة تنبيه تدلُّ على تحقُّق ما بعدها، وتجيء
بمعنى التوبيخ، والإنكار، والتَّمَنِّي، والاستفهام عن النفي، والعَرَض،
والتحضيض.
- ٣ - قوله: «**فَأَضَعِي**» أي: أمال.
- ٤ - قوله: «**وَاسْتَشْرَ**» أي: استنشق، وفي بعض الرواية: «هكذا».
وقال الخطَّابيُّ: معناه: استنشق الماء، ثُمَّ أخرجهُ من أنفِهِ.
- ٥ - قوله: «**حَفْنَةً**» الحفنة: ملء الكفِّ.
- ٦ - قوله: «**فَضْرَبَ بِهَا**» أي: بالحفنة وَجْهَهُ. فيه دليلٌ على أن ضَرْبَ الماءِ
على وجهِهِ في الوضوءِ لا يُكره، ردًّا على قول مَنْ يرى كراهةَ ذلك.
- ٧ - قوله: «**ثُمَّ الْقَمَّ إِبْهَامِيهِ**» أي: أدخل إبهاميه ما أَقْبَلَ مِنْ أُذُنِيهِ، من
الإلقام، كأنه جعلهما لُقمةً لأذنيه. وقوله: «**مَا أَقْبَلَ**» مفعولُ «الْقَمَّ».
- ٨ - قوله: «**ثُمَّ الثَّانِيَةَ**» أي: ثُمَّ فَعَلَ المَرَّةَ الثَّانِيَةَ والثَّالِثَةَ مِثْلَ ما فَعَلَ فِي
الأوَّلَى.
- ٩ - قوله: «**يَسْتَنْ عَلَى وَجْهِهِ**» أي: يَسِيلُ وَيَنْصَبُ، مِنْ سَنَنْتُ الماءَ، إذا
صَبَبْتَهُ صَبًّا سَهْلًا.

١٠ - قوله: «وُظْهِرَ أُذُنِيهِ» أي: مَسَحَ ظَهْرِي أُذُنِيهِ، أطلق الجمع على التثنية مجازاً، ومن هذا أخذ الشعبي، وقال: إن ظاهر الأذنين من الرأس، وباطنهما من الوجه.

١١ - قوله: «وَفِيهَا النَّعْلُ» جملة وقعت حالاً من رجله، النَّعْلُ مؤنثة، وهي التي تلبس في المشي، تُسَمَّى الآن: تاسومة.

١٢ - قوله: «فَفَتَّلَهَا بِهَا» أي: فَتَلَ النَّعْلَ بتلك الحفنة من الماء، ومعنى فَتَّلَهَا: أدارَ بيده فَوْقَ الْقَدَمِ وتحت النَّعْلِ.

١٣ - قوله: «ثُمَّ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ» أي: فَعَلَ فِي رِجْلِهِ الْأُخْرَى مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى.

١٤ - قوله: «قَالَ: قُلْتُ» الضميرُ فيهما راجعُ إلى عبيدِ اللهِ الخولاني، والضميرُ الذي في قوله: «قَالَ: وَفِي النَّعْلَيْنِ» راجعُ إلى ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. (شرح سنن أبي داود للعيني ١ / ٢٩٥ - ٢٩٦).

الفوائد:

قال الخطابي: «وأما مسحُه على الرجلين وهما في التعلين فإن الروافض ومن ذهب مذهبهم في خلاف جماعة المسلمين يحتجون به في إباحة المسح على الرجلين في الطهارة من الحدث. واحتج بذلك أيضاً بعض أهل الكلام، وهو الجبائي، زعم أن المرء مخيرٌ بين غسل الرجل ومسحها!

وحكي ذلك أيضاً عن محمد بن جرير. محتجين بقوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، قالوا: والقراءة بالخفض في ﴿أَرْجُلِكُمْ﴾ مشهورة، وموجبها المسح.

وهذا تأويلٌ فاسدٌ مخالفٌ لقول جماعة الأمة.

فَأَمَّا احْتِجَاجُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْآيَةِ فَلَا دَرَكَ لَهُمْ فِيهَا؛ لِأَنَّ الْعَطْفَ قَدْ يَقَعُ
مَرَّةً عَلَى اللَّفْظِ الْمَجَاوِرِ وَمَرَّةً عَلَى الْمَعْنَى الْمَجَاوِرِ، فَالْأَوَّلُ كَقَوْلِهِمْ: جُحِرُ
ضَبَّ خَرِبٍ، وَالْخَرِبُ مِنْ نَعْتِ الْجُحْرِ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ.
وكقول الشاعر:

كَأَنَّ نَسَجَ الْعَنْكَبُوتِ الْمُرْمَلِ

وقول الآخر:

مُعَاوِيَ إِنَّا بَشَرٌ فَأَسْجِحْ فَلَسْنَا بِالْجِبَالِ وَلَا الْحَدِيدِ

وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِ اللَّغَةِ وَحُكْمِ الْإِعْرَابِ سِوَاءً فِي
الْوَجْهَيْنِ، وَجَبَ الرَّجُوعُ إِلَى بَيَانِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ
لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

فَثَبَتَ أَنَّ اسْتِعَابَ الرَّجُلِينَ غَسَلًا وَاجِبٌ. قُلْتُ: وَقَدْ يَكُونُ الْمَسْحُ فِي
كَلَامِ الْعَرَبِ بِمَعْنَى الْغَسْلِ. أَخْبَرَنِي الْأَزْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ،
عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: الْمَسْحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَكُونُ
غَسَلًا وَيَكُونُ مَسْحًا، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ أَعْضَاءَهُ: قَدْ تَمَسَّحَ،
وَيُقَالُ: مَسَّحَ اللَّهُ مَا بِكَ، أَي: أَذْهَبَهُ عَنْكَ وَطَهَّرَكَ مِنَ الدُّنُوبِ. (معالم
السنن ١ / ٥٠، ٥١).

التخريج:

﴿١١٦﴾ "واللفظ له" / حم ٦٢٥ "والروايات والزيادات له ولغيره" /
خز ١٦٣ / حب ١٠٧٥ / عل ٦٠٠ / بز ٤٦٣، ٤٦٤ / هق ٢٤٧، ٣٥١ /
ضيا (٢ / ٢٢٩ - ٢٣٠ / ٦٠٩) / علج ٥٧٨ / طح (١ / ٣٢ / ١٣٥) / طحق
٣٤ "مختصرًا" / طبر (٨ / ١٨٠، ١٨١) "مختصرًا" / كما (١٦) /

(٢٣٠، ٢٣١) "مختصرًا" .

السند:

أخرجه أحمدُ قال: حدثنا إسماعيلُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثني محمدُ بنُ طلحةَ بنِ يزيدَ بنِ رُكَّانَةَ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ الخَوْلَانِيِّ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، به .

ومدارُ إسناده عندَ الجميعِ على محمدِ بنِ إسحاقَ به .

التحقيق:

هذا إسناده رجاله ثقات غير محمد بن إسحاق بن يسار؛ فهو صدوق يدلُّس، وقد صرَّحَ بالتحديثِ عندَ أحمدَ؛ فانتفتُ شُبُهَةً تدليسه .

ولذا خرَّجه ابنُ خُزَيْمَةَ وابنُ حِبَّانَ في صحيحيهما، وأقرَّهما ابنُ دَقِيقٍ في (الإمام ١ / ٥٠٧، ٥٠٨)، وكذا ابنُ المُلَّقِنِ، وقال: «لا جرَمَ أن ابنَ حِبَّانَ أخرجَه في صحيحه» (البدر المنير ٢ / ١٢١)، وقال أحمد شاکر: «إسناده صحيح» (تحقيق المسند).

قلنا: ولكن في متنِ هذا الحديثِ ما يُنكَرُ، فضلاً عما يُشكِلُ، وهو استنكارُ ابنِ عَبَّاسٍ لِعَسَلِ القدمينِ في النعلينِ - إن قلنا بأن فتَلهما بالماءِ فيهما يقتضي العَسَلُ -؛ فقد صحَّ عنه أنه رأى النبي ﷺ يُعَسِّلُ قدميه في نعليه، فكيف يستغربُ روايةَ عليٍّ لذلك وقد رواه؟! .

وقد أنكرَ هذا الحديثَ غيرُ واحدٍ من الثَّقَادِ، وعلى رأسهم إمامُ الصنعةِ البخاريُّ .

فقال الترمذِيُّ: «سألتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ البخاريَّ عن هذا الحديثِ، فقال: لا أدري ما هذا الحديثُ؟!» نقله البيهقيُّ في (السنن الكبرى عقِبَ

حديث رقم (٣٥١).

وقال الخطابي: «وأما هذا الحديث فقد تكلم الناس فيه، قال أبو عيسى: سألتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ عنه فضعّفه، وقال: ما أدري ما هذا» (معالم السنن ١ / ٥١)، وانظر (الإمام ١ / ٥٠٧)، و (البدر المنير ٢ / ١٢١).

وقال البيهقي عقب كلام البخاري: «فكأنه رأى الحديث الأول أصحّ، يعني: حديث عطاء بن يسار».

قلنا: وحديث عطاء يرويه عن ابن عباسٍ عن النبي ﷺ في صفة الوضوء، وفيه عند البخاري: «ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى فَعَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ - يَعْنِي: الْيُسْرَى -، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ».

وفي رواياتٍ أُخرى لغير البخاري أن ذلك الرّشّ والعسل كان ورجلاه في النعلين، وقد خرّجناه في (باب جامع في صفة الوضوء).

ثم قال البيهقي: «يحتمل - إن صحّ - أن يكون غسّلهما في النعلين، فقد رُوينا من أوجهٍ كثيرةٍ عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه أنه غسل رجله في الوضوء» (السنن الكبرى عقب حديث رقم ٣٥١).

فكان المشكّلة عنده في ذكر الفتلٍ فقط دون الغسل، وفاته استغرابُ ابن عباسٍ لذكر النعلين، في حين قد روى هو ذلك كما سبق، وأيضاً الفصل بين مسح باطن الأذن وظاهرها، حيث جعل الباطن مع الوجه، والظاهر مع الرأس.

وحمل فيه البرارُ على عبيدٍ الله الخولاني، فقال: «وهذا الحديث بهذه الألفاظ لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. وعبيدُ الله الخولانيُّ

لا نعلم أن أحداً يروي عنه غير محمد بن طلحة» (مسند البزار ٢ / ١١١).
قلنا: كلا؛ بل روى عنه بسر بن سعيد، وعاصم بن عمر بن قتادة،
 وروايتهما عنه في صحيح البخاري.

وحمل ابن الجوزي فيه على ابن إسحاق، **فقال عقبه:** «محمد بن إسحاق
 مجروح، قد كذبه مالك وهشام» (العلل المتناهية ١ / ٣٥١).
قلنا: وهذا إفراط، وابن إسحاق صدوق، إنما يخاف من تدليس، وقد
 صرح بالسمع.

ولذا قال ابن دقيق العيد: «محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة قال فيه يحيى
 ابن معين: «ثقة». وابن إسحاق قد صرح بأنه حدثه في رواية يعقوب
 الدورقي عن ابن علية عنه؛ فسلم الحديث من احتمال التدليس. وعبيد الله
 الخولاني محتج به في الصحيح» (الإمام ١ / ٥٠٧)، وانظر (البدر المنير
 ٢ / ١٢١).

نعم، ابن إسحاق له بعض ما يُنكر، فلعل هذا من مناكيره، لا سيما وقد
 ذكر في المتن أنه مسح باطن الأذنين مع الوجه، وظاهرهما مع الرأس،
 وهذا غريب جداً.

وقال الحافظ: «رواه أبو داود مطوّلاً، والبزار وقال: لا نعلم أحداً روى
 هذا هكذا إلا من حديث عبيد الله الخولاني، ولا نعلم أن أحداً رواه عنه إلا
 محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة. وقد صرح ابن إسحاق بالسمع فيه،
 وأخرجه ابن حبان من طريقه مختصراً، وضعفه البخاري فيما حكاه
 الترمذي» (التلخيص ١ / ١٣٦).

وحكم على ظاهره الشوكاني، فقال: «وأخرج أبو داود والبزار من حديث

تعليم عليّ بن أبي طالبٍ وُضوءَ رسولِ الله ﷺ أنه مسحَ ظُهورَ أُذنيه، وإسنادهُ حسنٌ» (السييل الجرار ص ٥٥).

وقال الألباني - تعقيبا على كلام الحافظ -: «وليس في هذه الحكاية ما يُبين أن تضعيفَ البخاريّ للحديث إنما هو من قبل إسناده؛ كيف وابن إسحاق حسنُ الحديث عنده؟ وابن طلحة ثقة اتّفاقاً؟ وعبيد الله الخولانيّ من رجال صحيحه؟! بل فيها إشارة إلى أن تضعيفَهُ إنما هو من قبل متنه؛ وهو قوله: «فَأَخَذَ حَفَنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِهَا عَلَى رِجْلِهِ وَفِيهَا التَّعَلُّ!»

فإنه يُشعرُ أنه مسحَ عليها ولم يَغسلها، وليس ذلك بمرادٍ؛ لقوله بعد ذلك: فقتلها بها؛ يعني: لسييل الماء فيعمّ القدم.

وبالجملة؛ فليس في الحديث - في متنه أو سنده - ما يقتضي تضعيفه، لا سيما وقد ثبت الرّشُّ على الرّجل في (صحيح البخاريّ) من حديث ابن عبّاسٍ» (صحيح أبي داود ١ / ١٩٩).

قلنا: الرّشُّ عند البخاريّ مقرونٌ بالَغسلِ، وفي المتن مع ذلك جعل مسحَ باطن الأذنين مع الوجه، وظاهرهما مع الرأس، وهذا غريبٌ. وأيضاً فيه استغرابُ ابن عبّاسٍ لِمَا صحَّ عنه أنه رآه، كما رواه عطاء بن يسار. فالأقربُ أن وجهَ استنكارِ البخاريّ ما ذكره البيهقيّ من ترجيحِ حديثِ عطاء بن يسارٍ، والله أعلم.



[١٥٩٥ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَأَرَاهُ الْوُضُوءَ (فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)^١ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)^٢، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ».

✽ **الحكم:** **إسناده حسنٌ. وَصَحَّحَهُ:** النَّوَوِيُّ، وَابْنُ دَقِيقٍ، وَابْنُ الْمُثَنَّنِ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَالْأَلْبَانِيُّ.

التخريج:

بْن ١٤٥ "واللفظ له" / كن ٢١٨، ١٠٤، ١٠٣ / جه ٤٢٣ / حم
٦٦٨٤ / خز ١٨٤ "والرواية الأولى له ولغيره" / جا ٧٥ / معر ٧٨
"والرواية الثانية له ولغيره" / حق (غلق ٢ / ٩٦) / هق ٣٧٤ / منذ ٣٢٩ /
غلق (٢ / ٩٦) ق.

السند:

رواه أحمد (٦٦٨٤) قال: حدثنا يعلى، حدثنا سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به. ويعلى هو ابن عبيد، وسفيان هو الثوري.

وأخرجه السائي في كتابيه، وابن ماجه، وابن المنذر، وإسحاق، والبيهقي، من طرق عن يعلى.

ويعلى ثقة إلا في سفيان؛ ففيه لين، ولكن توبع عليه يعلى:

فرواه ابنُ الجارود وابنُ خزيمة من طريقِ الأشجعيِّ عن سفيانَ به، وله الرواية الأولى.

والأشجعيُّ هو عبيدُ اللهِ بنُ عبيدِ الرحمنِ «ثقةٌ مأمونٌ، أثبتُ الناسَ كتاباً في الثوريِّ» (التقريب ٤٣١٨).

ورواه ابنُ حجرٍ في (التغليق) من طريقِ أبي بكرِ الحنفيِّ، عن الثوريِّ به، وعنده الرواية الثانية.

وأبو بكر اسمه عبد الكبير بن عبد المجيد، ثقة من رجال الشيخين. وتُوبع عليه الثوريُّ أيضاً:

فرواه ابنُ الأعرابي (٧٨) من طريقِ إسرائيلَ وهريمَ بنِ سفيانَ، كلاهما عن موسى بن أبي عائشة به، وله الرواية الثانية.

وإسرائيلُ ثقةٌ ثبتٌ، وهريمٌ ثقةٌ صدوقٌ، ورواه غيرُهُم عن موسى كما سيأتي عقبَ بقية رواياته.

فالحديثُ مداره عندهم على موسى بن أبي عائشة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ؛ فرجاله ثقاتٌ غيرَ عمرو بنِ شعيبٍ وأبيه؛ فصدوقان كما في (التقريب ٥٠٥٠، ٢٨٠٦).

وفي الاحتجاج بهذه السلسلة خلافٌ بين الثقات؛ ولذا قال ابنُ دقيقِ العيد: «هذا الحديثُ صحيحٌ عند مَنْ يُصحِّحُ حديثَ عمرو بنِ شعيبٍ، عن أبيه، عن جده؛ لصحة الإسنادِ إلى عمرو» (الإمام ٢ / ٤٦).

قلنا: العملُ على الاحتجاج بحديثه عن أبيه عن جده إلا فيما استنكرَ عليه،

فقد قال البخاريُّ: «رأيتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ، وعليَّ بنَ عبدِ الله، والحُمَيدِيَّ، وإسحاقَ بنَ إبراهيمَ، يحتجُّون بحديثِ عمرو بنِ شُعيبٍ، عن أبيه» (التاريخ الكبير ٦ / ٣٤٢).

قال الذَّهَبِيُّ: «لسنا نقولُ: إن حديثَهُ من أعلى أقسامِ الصحيحِ، بل هو من قبيلِ الحسنِ» (الميزان ٣ / ٢٦٨).

قلنا: وقد صحَّ حديثه هذا النَّوَوِيُّ في (المجموع ١ / ٤٣٨)، وابنُ الملقِّنِ في (البدور المنير ٢ / ١٤٤ - ١٤٥)، وابنُ حَجَرٍ في (التلخيص ١ / ٨٣٦). وحسَّن إسناده الألبانيُّ في (الصحيحة ٢٩٨٠)، وصحَّه بشاهدٍ له.

وقد أشار ابن خزيمة - فيما نقله ابن حَجَرٍ عنه - إلى اختلافٍ وقع فيه على سفيان، فقال: «لم يُسند هذا الخبر عن سفيان غير الأشجعيِّ ويعلى».

قال ابن حَجَرٍ: «وروايتنا من طريقِ أبي بكرِ الحنفيِّ تردُّ عليه» (التغليق ٢ / ٩٧).

قلنا: وسيأتي من طريقِ أبي أسامة عن سفيان مسندًا أيضًا.

وعبارة ابن خزيمة في (الإتحاف ٩ / ٤٧٤): «لم يوصل هذا الخبر غير الأشجعيِّ ويعلى».

قال ابن حَجَرٍ: «يعني: أن أصحابَ سفيانَ رَوَوْهُ عنه، عن موسى، عن عمرو بنِ شُعيبٍ، عن جده، لم يقولوا: عن أبيه».

وقد رواه الترمذيُّ في (العلل) من حديث: الفضلِ بنِ موسى، وعيسى ابنِ يونسَ، كلاهما عن سفيانَ، كذلك. وكذا رواه عبدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ، عن سفيانَ (الإتحاف ٩ / ٤٧٤).

ولعلّ هذا هو السبب في قول ابن العربي - عَقِبَ ذِكْرُهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ - :
«ولم يثبت» (العارضه ١ / ٦٢).

قلنا: ولم نجد رواية المذكورين في المطبوع من العليل، ولا في غيره من
المراجع!! . ولو ثبت عنهم، فرواية يعلى ومن تابعه على وصله أَرَجَحُ؛ لأن
سفيان تُوبِعَ على وصله كما سبق.
وانظر بقية الروايات التالية.



١ - رَوَايَةٌ: «أَوْ نَقَصَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ،
فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الطُّهُورُ، فَمَنْ زَادَ أَوْ نَقَصَ فَقَدْ تَعَدَّى،
أَوْ ظَلَمَ».

وَفِي رِوَايَةٍ مُطَوَّلًا: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
كَيْفَ الطُّهُورُ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ
ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَدْخَلَ إِصْبَعِيهِ
السَّبَّاحَتَيْنِ فِي أُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ وَبِالسَّبَّاحَتَيْنِ
بَاطِنِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ
زَادَ عَلَى هَذَا أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ» أَوْ: «ظَلَمَ وَأَسَاءَ».

🕌 **الحكم:** **مختلفٌ فيه لأجل قوله: «أَوْ نَقَصَ»**، فبسبب هذه اللفظة عدّه الإمام
مسلمٌ من مناكير عمرو بن شعيبٍ.

بينما صحَّحه النَّوَوِيُّ، وابنُ المُلقِّنِ، وابنُ حَجَرٍ، والألبانيُّ، غيرَ أنه حَكَمَ على لفظه: «أَوْ نَقَصَ»، بالشُّدُوذِ، وكذا أنكرها ابنُ المَوَّاقِ، والسَّنَدِيُّ. ومن العلماءِ مَنْ أوَّلها بما يَصْرِفُها عن ظاهرها، كابنِ حَجَرٍ، والسُّيوطيِّ، وغيرِهِم.

التخريج:

تخريج السِّيَاقَةِ الأُولَى: [ش ٥٨].

تخريج السِّيَاقَةِ الثَّانِيَةِ: [د ١٣٤] "واللفظ له" / طح (١/٣٣ / ١٤٢، ١ / ٣٦ / ١٧٦) "مختصرًا" / كجى (إمام ١ / ٤٤٠) / هق ٣٧٤ / هقخ ٢٨١، ٢٨٢ / بغ ٢٢٩].

التحقيق

الحديثُ مدارُه على موسى بنِ أبي عائشةَ كما سبقَ، وقد وردَ عنه بزيادةٍ «أَوْ نَقَصَ» مِنْ عِدَّةِ طَرِقٍ:

الأول:

رواه ابنُ أبي شَيْبَةَ (٥٨) قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن سفيانَ، عن موسى ابنِ أبي عائشةَ، عن عمرو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيه، عن جدِّه به بلفظِ السِّيَاقَةِ الأُولَى مختصرًا.

وهذا إسنادُ رجاله ثقات رجال الصحيح عدا عمرو وأبيه، وهما صدوقان كما سبق.

وأبو أسامةَ هو: حمادُ بنُ أسامةَ، ثقةٌ ثبتٌ ربما دلَّسَ، وقد عنعنَ، وزاد فيه: «أَوْ نَقَصَ»، وتفرَّدَ بذلك من بين أصحابِ النَّوَوِيِّ.

وقال الألبانيُّ: «هذا إسنادُ ظاهرُه الصحة، ولكن له علة، وهي عنعنة

أبي أسامة . . . ؛ فإنه مع ثقته، قال الحافظُ فيه: «ربما دلَّسَ، وكان بأخرةٍ يُحدِّثُ مِنْ كُتُبِ غَيْرِهِ». وإذا كان الأمرُ كذلك، فلا تترجَّحُ روايته على رواية (يَعْلَى) . . . ، وإن كان يَعْلَى . . . تَكَلَّمَ فيه بعضهم في روايته عن سفیانَ خاصَّةً، إلا أنه قد تُوبِعَ مِنْ ثِقَةٍ لا خِلافَ فيه . . . وعلى هذا فروايةُ (يَعْلَى) أَرْجَحُ مِنْ روايةِ أبي أسامةٍ كما هو ظاهر» (الصحيحه ٢٩٨٠) و(صحيح أبي داود ١ / ٢٢٩).

ويقصدُ بالثقة الذي لا خِلافَ فيه الأشجعيُّ، وقد تابعه أيضًا أبو بكر الحنفيُّ كما سبق.

الطريق الثاني:

أخرجه أبو داود - ومن طريقه البيهقيُّ، والبغويُّ -، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، به بلفظِ السِّيَاقَةِ الثانية.

ورواه الطحاويُّ، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٢٨١) من طريقِ مُسَدَّدٍ، إلا أنَّ الطحاويَّ اختصره.

ورواه الكجبيُّ في (سننه) - كما في (الإمام ١ / ٤٤٠) - من طريقِ آخرٍ عن أبي عوانة به مُطَوَّلًا، وفيه: «فَعَسَلَ كَفْيَهُ ثَلَاثًا - أَوْ قَالَ: تَعَسَلُ كَفْيَكَ ثَلَاثًا . . .» الخ، وكذا في سائرهِ شَكُّ بَيْنَ كَوْنِهِ فِعْلًا أَوْ قَوْلًا، والمحمفوظُ أنه فِعْلٌ كما رواه مُسَدَّدٌ وغيرُهُ عن أبي عوانة، والثَّوْرِيُّ وغيرُهُ عن موسى. وإسنادهُ رجاله ثقات رجال الصحيح عدا عمرو وأبيه، وهما صدوقان، ولكن اختلفَ التُّقَادُ في الاحتجاجِ بهذه السلسلةِ كما سبق؛ **ولذا قال ابن دقيق:** «إسنادهُ صحيحٌ إلى عمرو، فَمَنْ يَحْتَجُّ بنسخةِ عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن

جده، فهو عنده صحيح» (الإمام ١ / ٦٧).

وينحوه قال مُغلطائي في (شرح ابن ماجه ١ / ٣٩٢)، ثم نقل اختلافهم في حال عمرو، وفي الاحتجاج بحديثه، ولم يرجح.

وتقدم أن العمل على الاحتجاج بحديثه عن أبيه عن جده إلا فيما استنكر عليه، وقد عدّ مسلم هذا الحديث في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب؛ لأجل قوله فيه: «أو نقص»؛ فإن ظاهره ذمّ النقص من الثلاث (فتح الباري ١ / ٢٣٣)، (تغليق التعليق ٢ / ٩٧).

وقد علّق بعض العلماء الوهم في ذلك على أبي عوانة الوضاح بن عبد الله الشكري رغم كونه من الثقات الأثبات:

فقال ابن المواق: «والوهم فيه من أبي عوانة، وهو وإن كان من الثقات فإن الوهم لا يسلم منه بشر إلا من عصم» (عون المعبود ١ / ١٥٧).

وقال الألباني: «فقد اختلف فيها سفيان وأبو عوانة - واسمه الوضاح -، فأثبتها هذا، ولم يذكرها سفيان؛ والقول قوله؛ لأمر ثلاثة:

الأول: أنه أحفظ من أبي عوانة، قال الدورقي: «رأيت يحيى بن معين لا يقدّم على سفيان في زمانه أحدًا في الفقه والحديث والزهد وكل شيء». وقال المصنّف - يعني: أبا داود - : «بلغني عن ابن معين قال: ما خالف أحد سفيان في شيء؛ إلا كان القول قول سفيان». وأبو عوانة تكلم في حفظه؛ على ثقته وجلالته، فقال أحمد: «إذا حدّث من كتابه فهو أثبت، وإذا حدّث من غير كتابه ربما وهم». وذكر نحوه أبو حاتم؛ إلا أنه قال: «وإذا حدّث من حفظه غلط كثيرًا» (صحيح أبي داود ١ / ٢٢٩).

ولكن قد يُعكّر على إصاق الوهم بأبي عوانة أن هذه الزيادة قد جاءت من

طريقين آخرين كما سيأتي في بقية روايات الحديث، وهذا قد يُقوي ما ذهب إليه مسلم، حيث عدّه فيما أنكر على عمرو بن شعيب، ولكن هذين الطريقين فيهما نظرٌ كما سيأتي، والله أعلم.

والحديث بالزيادة قد صحّحه النووي في (الخلاصة ١ / ١١٦) و(شرح مسلم ٣ / ١٢٩)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٢ / ١٤٤ - ١٤٥)، **وابن حجر** في (التلخيص ١ / ١٤٢).

وقال الحافظ ابن حجر أيضًا: «إسناده جيّد» (الفتح ١ / ٢٣٣).

واستثنى بعضهم الزيادة، فأنكرها كما سبق، **وقد قال ابن الموق** أيضًا: «إن لم يكن اللفظ شكًا من الراوي فهو من الأوهام البيّنة التي لا خفاء لها؛ إذ الوضوء مرّةً ومرّتين، لا خلاف في جوازِهِ، والآثارُ بذلك صحيحةٌ» (عون المعبود ١ / ١٥٧).

وقال السندي: «وقد جاء في بعض روايات هذا الحديث: (أَوْ نَقَصَ)، والمحققون على أنه وهم؛ لجواز الوضوء مرّةً مرّةً، ومرّتين مرّتين» (حاشية السندي على سنن النسائي ١ / ٨٨).

قال الحافظ ابن حجر: «وأجيب بأنه أمرٌ سيّئٌ، والإساءةُ تتعلقُ بالنقص، والظلمُ بالزيادة. وقيل: فيه حذفٌ، تقديره: مَنْ نَقَصَ مِنْ وَاحِدَةٍ؛ وَيُؤَيِّدُهُ ما رواه نعيم بن حماد، من طريق المُطَّلِبِ بن حنطب مرفوعًا: «الوضوءُ مرّةً ومرّتين وثلاثًا، فإنّ نَقَصَ مِنْ وَاحِدَةٍ أَوْ زَادَ عَلَى ثَلَاثٍ فَقَدْ أَخْطَأَ»، وهو مرسلٌ رجاله ثقات.

وأجيب عن الحديث أيضًا بأن الرواة لم يتفقوا على ذكرِ النقص فيه، بل أكثرهم مقتصر على قوله: «فَمَنْ زَادَ»، فقط، كذا رواه ابن خزيمة في

صحيحه وغيره» (الفتح / ١ / ٢٣٣)، و(التغليق / ٢ / ٩٧).

وذكر العيني توجيهات عديدة لهذه الزيادة؛ ختمها بقوله: «والصحيح أنه محمول على الاعتقاد دون نفس العمل، معناه: فمن زاد على الثلاث أو نقص ولم ير الثلاث سنة؛ لأن من لم ير سنة النبي عليه الصلاة والسلام فقد ابتدع، فيلحقه الوعيد، حتى لو زاد على الثلاث أو نقص ورأى الثلاث سنة لا يلحقه هذا الوعيد؛ لأن الزيادة على الثلاث من باب الوضوء على الوضوء إذا نوى به، وأنه نور على نور على لسان النبي عليه الصلاة والسلام» (عمدة القاري / ٢ / ٢٤٢).

وقال السيوطي: «ويحتمل أن يكون معناه: نقص بعض الأعضاء فلم يغسلها بالكلية، وزاد أعضاء آخر لم يشرع غسلها، وهذا عندي أرجح؛ بدليل أنه لم يذكر في مسح رأسه وأذنيه تليثاً» (عون المعبود / ١ / ١٥٨).
 ويعكّر على هذا رواية الثوري بلفظ: فأراه الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: «هكذا الوضوء، فمن زاد على هذا؛ فقد أساء وتعدى وظلم».
 ورواية أبي عبيد الآتية بلفظ: «الوضوء ثلاث، فمن زاد أو نقص، فقد أساء وظلم».

فظاهرهما أن مراده العدد، ويمكن أن يجاب عن رواية الثوري بأنها مختصرة؛ بدليل رواية أبي بكر الحنفي عنه، وكذلك متابعة إسرائيل وهريم. بينما يجاب عن رواية أبي عبيد بأنها شاذة كما سيأتي، والله أعلم.
وقال الألباني: «حسن صحيح دون قوله: «أو نقص» فهي شاذة، بل هو وهم من بعض الرواة، كما عليه المحققون» (صحيح سنن أبي داود / ١ / ٢٢٢)، (٢٢٣).

وانظر الروايات التالية.

٢- رِوَايَةٌ: «الْوُضُوءُ ثَلَاثٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «الْوُضُوءُ ثَلَاثٌ، فَمَنْ زَادَ أَوْ نَقَصَ، فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ».

🕌 **الحكم:** **شاذٌ بهذا اللفظ**، والمحفوظُ أن تثليثَ الوضوءِ من فعله صلى الله عليه وسلم، وليس من قوله. وفي ثبوتِ قوله: «أَوْ نَقَصَ» خلافٌ كما مرَّ.

التخريج:

طهور ٩٠.

السند:

رواه أبو عُبيدٍ في (الطهور)، قال: ثنا الحَكَمُ بنُ (بَشِيرٍ)^(١) بنِ سَلْمَانَ، عن موسى بنِ أبي عائشةَ، عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيه، عن جده، به.

التحقيق:


سبقَ الكلامُ على رجاله سوى الحَكَمِ بنِ بَشِيرٍ، وهو «صدوقٌ» (التقريب ١٤٣٩).

وقد شدَّ بجعله تثليثَ الوضوءِ من قولِ النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما هو من فعله، وهذا دليلٌ على أنه لم يحفظه؛ ولذا لا يُطمئنُ إلى زيادته فيه: «أَوْ نَقَصَ».

ولذا قال الألباني بعد أن رجَّحَ روايةَ يعلَى على روايةِ أبي أسامةَ كما سبقَ: «وقد يخدج على هذا الترجيح، ما رواه أبو عُبيدٍ في كتابه (الطهور) عن الحَكَمِ بنِ بَشِيرٍ... فأقول: لا، وإن سكتَ عنه ابنُ الملقنِ في (البدر المنير ٣ / ٣٣٦)، وما ينبغي له؛ فإن الحَكَمَ هذا لا يقاومُ الثوريَّ في الثقة»

(١) تصحَّف في مطبوع (الطهور) إلى: «بشر»، والصواب المثبت، كما في مصادر ترجمته.

والحفظ؛ فإنه لم يُوثِّقهُ غيرُ ابنِ حِبَّانَ، وقال أبو حاتم: «صدوق». ثمَّ هو إلى ذلك قد خالفه في موضع آخر كما خالف فيه أبا عَوَانَةَ أيضاً، وهو جعله وُضُوءَهُ ﷺ ثلاثاً من قوله ﷺ؛ فدلَّ على أنه لم يحفظ، فروايته مرجوحةٌ أيضاً» (الصحيحة ٦ / ١١٩٨).



٣- رِوَايَةٌ: «أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ [حَتَّى أَنْفَاهُمَا] ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ [وَأُذُنَيْهِ، بَدَأَ بِمَوْخِرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقْبَلِهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ أُصْبُعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ] - قَالَ أَبُو بَدْرٍ: لَا أَذْرِي أَذْكَرَ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا -، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ أَوْ نَقَصَ، فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ» أَوْ: «ظَلَمَ وَأَسَاءَ».

❁ **الحكم:** غريبٌ بهذا السياق، واستغربَ إسنادهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، والصحيحُ أن مَسَحَ الرَّأْسِ واحدة، يَبْدَأُ بِمُقَدِّمِ الرَّأْسِ إِلَى مُوْخِرِهِ، ثُمَّ يَرْجِعُ بِيَدَيْهِ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ.

التخريج:

❁ مَنِيع (خيرة ٥٥٧ / ١) "واللفظ له مع الزيادة الثانية" / هقخ ١٣٠ "والزيادة الأولى له" ❁.

التحقيق:

قال أحمد بن مَنِيع: حدثنا أبو بدر، عن عمرو بن قيس، عن رجل، عن

عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِهِ .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لإبهام الرجل الراوي عن عمرو بن شعيب .

وقد رواه غيرُ ابنِ مَنيعٍ عن أبي بدرٍ، فصَّرَحَ بأنه موسى بنُ أبي عائشةَ :
فرواه البيهقيُّ في (الخلافيات)، من طريقِ العباسِ بنِ يزيدِ البَحْرانيِّ، ثنا
أبو بدرٍ شُجاعُ بنُ الوليدِ، عن عمرو بنِ قيسٍ، عن موسى بنِ أبي عائشةَ،
عن عمرو بنِ شعيبٍ، بِهِ .

والعباسُ بنُ يزيدَ هذا ثقةٌ حافظٌ (تذكرة الحفاظ ٥١٨).

وأبو بدرٍ قال عنه الحافظُ : «صدوقٌ، ورعٌ، له أوهامٌ» (التقريب ٢٧٥٠).
وقد أغْرَبَ بهذا الحديثِ سندًا ومنتأ؛ ولذا قال الدارقطنيُّ : «غريبٌ من
حديثِ عمرو بنِ قيسِ المَلائِيِّ، عن موسى بنِ أبي عائشةَ، تفردَ به أبو بدرٍ
شجاعُ بنُ الوليدِ» (الأطراف ٣٥٧٩).

وفي متنِ الحديثِ ما يدلُّ على أن أبا بدرٍ لم يتقنِ الحديثَ؛ فإنه لما ذكرَ
مسحَ الرأسِ والأذنينِ قال : «لَا أَذْرِي أَذْكَرَ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا» .

فهذا الشكُّ منه دلٌّ على أنه لم يحفظِ الحديثَ كما ينبغي، وقد رواه
أبو عَوَانَةَ عن موسى بنِ أبي عائشةَ، ولم يذكرْ في مسحِ الرأسِ تَكَرُّرًا، بل
ذَكَرَ التَّكَرُّرَ في سائرِ الأَعْضَاءِ سِوَى مَسْحِ الرَّأْسِ، فلم يَزِدْ على أن قالَ : «ثُمَّ
مَسَحَ بِرَأْسِهِ» .

وهذا ظاهره عدم التَّكَرُّرِ في مسحِ الرأسِ، وهو الموافقٌ للمحفوظِ في
سائرِ الأحاديثِ الأخرى .

ومن أوهامه في المتنِ أيضًا قوله : «بَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَبَّلِهِ»، وقد سبقَ

عند البخاري من حديث عبد الله بن زيد: «أَنَّهُ ﷺ بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ
بِيَدَيْهِ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ»، وهذا هو الصحيح.
وأما قوله: «أَوْ نَقَصَ»، فقد تقدّم الكلام عليه.



٤ - رَوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ:

وَفِي رَوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

الحكم: صحيح المتن بما سبق.

التخريج:

طس ٧٨٣٠ "واللفظ له" / طش ١١١١ / عروبة (الحاكم ٥٤).

التحقيق:

للحديث بهذا اللفظ المختصر طريقتان:

الأول:

رواه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا محمود، ثنا عثمان بن أبي شيبة،
ثنا علي بن هاشم، عن جابر بن الحر، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو
ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، به.

ثم قال: «لم يرو هذا الحديث عن جابر بن الحر إلا علي بن هاشم، تفرد
به: عثمان بن أبي شيبة».

قلنا: وعثمان ثقة حافظ، روى عنه الشيخان، ومحمود الراوي عنه هو:

محمود بن محمد بن مثنويه الواسطي الحافظ المفيد، (السير ١٤ / ٢٤٢).
وعلي بن هاشم صدوق من رجال مسلم.
فأما جابر بن الحر فلم نجد فيه سوى قول الأزدبي: «يتكلمون فيه»
(اللسان ١٧٣٠).

وقد توبع عليه جابر، تابعه الثوري وغيره كما سبق، لكن جابراً اختصر
متنه.

الطريق الثاني:

رواه أبو عروبة والطبراني في (مسنده)، من طريق بقیة بن الوليد، عن
حبيب بن صالح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، به إلا أن لفظ
الطبراني: «كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً».

وهذا إسناد ضعيف؛ لأجل عنعنة بقیة بن الوليد؛ فهو كثير التديس عن
الضعفاء.

فأما حبيب بن صالح فهو الطائي الحمصي، ثقة.



[١٥٩٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الْوُضُوءُ؟ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِوَضُوءٍ، فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَظَاهِرِ أُذُنَيْهِ مَعَ رَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ تَعَدَّى وَظَلَمَ».

✽ الحكم: حسنٌ لغيره، وإسناده ضعيفٌ.

التخريج:

ط (١١ / ٧٥ / ١١٠٩١) .

السند:

قال الطَّبْرَانِيُّ: حدثنا الحسنُ بنُ عليِّ المَعْمَرِيُّ، ثنا محمدُ بنُ هاشمِ البَعْلَبَكِيُّ، ثنا سُوَيْدُ بنُ عبدِ العزيزِ، حدثني الحَجَّاجُ بنُ دينارٍ، عن منصورِ ابنِ المُعْتَمِرِ، عن مجاهدٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، به .

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ؛ فيه: سُوَيْدُ بنُ عبدِ العزيزِ؛ وهو: «ضعيفٌ» كما في (التقريب ٢٦٩٢).

ولذا قال الهَيْثَمِيُّ: «رواه الطَّبْرَانِيُّ في الكبير، وله في الصحيح حديثٌ غيرُ هذا، وفيه: سُوَيْدُ بنُ عبدِ العزيزِ؛ ضعفه أحمدٌ ويحيى وجماعةٌ، وَوَثَّقَهُ دُحَيْمٌ» (مجمع الزوائد ١١٧٦).

قلنا: وبقيةُ كلامِ دُحَيْمٍ: «وكانت له أحاديثٌ يغلطُ فيها» (تهذيب الكمال

١٢ / ٢٦٠).

والمعمري في حديثه غرائب وأشياء ينفرد بها، (تاريخ بغداد ٣٨٤٥).
ويشهد لمتن الحديث حديث عبد الله بن عمرو المخرج أنفًا.



[١٥٩٧ط] حَدِيثُ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ:

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا [ثَلَاثًا]، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

✽ **الحكم: حسنٌ. وحسنه:** ابنُ الصَّلَاحِ، وابنُ المُلَقِّنِ، وابنُ حَجَرٍ، والعَيْنِيُّ، والصَّنَعَانِيُّ، والشُّوْكَانِيُّ. **وصححه:** الطَّبْرِيُّ، والنَّوَوِيُّ، والألبانيُّ. **وجوده:** مُعَلِّطَائِي.

الفوائد:

وَرَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَأْخِيرُ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ بَعْدَ غَسْلِ الذَّرَاعَيْنِ، كَذَا عِنْدَ الْجَمِيعِ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ، فَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ نَسْخِهِ عَلَى التَّرْتِيبِ الْمَعْرُوفِ، وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ؛ وَذَلِكَ لِأُمُورٍ:

الأول: أَنَّ أَبَا دَاوُدَ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ أَحْمَدَ، وَأَحْمَدُ قَدْ رَوَاهُ بِتَأْخِيرِ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ كَمَا سَبَقَ، فَرِوَايَتُهُ هِيَ الْأَصْلُ.

الثاني: أَنَّ النِّسْخَةَ الَّتِي شَرَحَهَا الْعَيْنِيُّ مِثْلُ رِوَايَةِ أَحْمَدَ، وَكَذَا النِّسْخَةُ الَّتِي عَلَيْهَا شَرَحَ عَوْنُ الْمَعْبُودِ.

وقد قال الشُّيُوطِيُّ: «اِحْتَجَّ بِهِ مَنْ قَالَ: التَّرْتِيبُ فِي الْوَضُوءِ غَيْرٌ وَاجِبٌ؛ لِأَنَّهُ آخَرُ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ عَنِ غَسْلِ الذَّرَاعَيْنِ، وَعَطَفَ عَلَيْهِ بِثُمَّ. قُلْتُ (الْقَائِلُ هُوَ الشُّيُوطِيُّ): هَذِهِ رِوَايَةٌ شَادَّةٌ، لَا تُعَارِضُ الرِّوَايَةَ الْمَحْفُوظَةَ الَّتِي فِيهَا تَقْدِيمُ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ عَلَى غَسْلِ الْوَجْهِ» (عَوْنُ الْمَعْبُودِ ١/

وتعقبه الألباني قائلًا: «إن كان يعني بالرواية المحفوظة من هذا الحديث كما هو الظاهر؛ فإني لم أقف عليها فيما عندي من كتب السنن؛ غير ما علمت من اختلاف نسخ (السنن)؛ فلعل الشيوطي وقف على النسختين؛ فرجح النسخة الأولى؛ لموافقتها لسائر الأحاديث. وقد رأيت الزيلعي نقل الحديث (١ / ١٢) عن المصنف موافقًا لها؛ فدل ذلك على أن النسخ مختلفة، لكن الراجح النسخة الأخرى؛ لما ذكرنا من موافقتها للمسندي» (صحيح أبي داود ١ / ٢٠٧).

وقال ابن تيمية: «والرواية الثانية - أي: عن أحمد - أنه يجوز تأخيرهما عن جميع الأعضاء، وأنه لا يجب الترتيب والموالاة بينهما وبين غيرهما؛ لما روى المقدم بن معدي كرب، قال: «أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ، فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَّ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا». رواه أحمد، وأبو داود؛ ولأن وجوبهما لم يُعلم بنص القرآن، والترتيب إنما يجب بين الأعضاء المذكورة في القرآن؛ ليبدأ بما بدأ الله به، وإنما هُما من الوجه على سبيل التبع، كما أن الأذنين من الرأس، فجاز غسلهما تبعًا» (شرح العمدة ١ / ١٨٠).

التخريج:

١٢٠ / حم ١٧١٨٨ "واللفظ له" / طب (٢٠ / ٢٧٦ / ٦٥٤
"والزيادة له"، (٦٥٥) / طش ١٠٧٦.

السند:

أخرجه أحمد - وعنه أبو داود -، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا حريز، قال: حدثنا عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي، قال: سمعت المقدم بن معدي كرب الكندي... به.

ومدارُ إسناده عند الجميع على حَرِيْزِ بْنِ عُثْمَانَ، به .

التحقيق

هذا إسناده حسنٌ؛ رجاله ثقات رجالُ البُخاريِّ؛ غيرَ عبدِ الرحمنِ بنِ مَيْسَرَةَ؛ وهو حسنُ الحديثِ، فقد روى عنه جماعةٌ من الثقاتِ منهم حَرِيْزُ، وقال أبو داودَ: «شيوخُ حَرِيْزٍ كلُّهم ثقاتٌ». وَوَثَّقَهُ العِجْلِيُّ (التهذيب ١٧ / ٤٥٠)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥ / ١٠٩)، وقال الذَّهَبِيُّ: «ثقة» (الكاشف ٣٣٢٧).

بينما قال ابنُ المَدِينِيِّ: «مجهولٌ؛ لم يرو عنه غيرُ حَرِيْزِ بْنِ عُثْمَانَ» (التهذيب ١٧ / ٤٥٠)، وتبعه ابنُ القَطَّانِ في (بيان الوهم والإيهام ٢ / ١٩٥)، وأعلَّ به الحديثَ .

وتعقَّبه العِراقِيُّ، فقال: «قال ابنُ القَطَّانِ: (مجهولٌ الحال لا يُعرَفُ، لم يرو عنه إلا حَرِيْزُ بْنُ عُثْمَانَ)، قلت: ليس كذلك؛ بل روى عنه أيضًا ثورُ بنُ يزيدَ وصَفْوَانُ بنُ عمرو، وَوَثَّقَهُ العِجْلِيُّ وابنُ حِبَّانَ» (ذيل الميزان ص ١٤٧). وتأثَّرَ الحافظُ بكلامِ ابنِ المَدِينِيِّ وابنِ القَطَّانِ، فقال فيه: «مقبولٌ» (التقريب ٤٠٢٢).

وقد خالفَ الحافظُ تقريره هذا، حيثُ حَسَّنَ إسنادهُ في (التلخيص ١ / ١٥٦).

وقال الطَّبْرِيُّ في (تهذيب الآثار): «إسنادهُ صحيحٌ» (إكمال تهذيب الكمال لمُغلَطاي ٨ / ٢٣٩).

وصَحَّحَهُ أيضًا: النَّوَوِيُّ في (الخلاصة ١ / ١١٠)، والألبانِيُّ في (الصحيحة ٢٦١)، وفي (صحيح أبي داودَ ١ / ١١٢).

وَحَسَنُهُ: ابْنُ الصَّلَاحِ - كما في (البدر المنير ٢ / ٢٠٩) -، وِابْنُ الْمُلقِّنِ في (البدر ٢ / ٢٠٩)، وَالعَيْنِيُّ في (العمدة ٤ / ٢٢٥)، وَالصَّنْعَانِيُّ في (السُّبُل ١ / ٤٦).

وقال مُعَلِّطَائِي في (التلويح): «سندٌ جيِّدٌ» (عمدة القاري للعيني ٣ / ١٤).

وقال الشُّوكَانِيُّ: «إسنادهُ صالحٌ» (نيل الأوطار ١ / ١٨٣).

تنبيه:

الحديثُ عَزَاهُ الشُّوكَانِيُّ وَالألبَانِيُّ لِلضِّيَاءِ في (المختارة)، ولم نجدُهُ في الأجزاء المطبوعة منها، والله أعلم.



١ - رَوَايَةٌ: «حَتَّى بَلَغَ القَفَا»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ المِقْدَامِ بنِ مَعْدِي كَرِبَ رضي الله عنه، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ، فَلَمَّا بَلَغَ مَسْحَ رَأْسِهِ، وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ، فَأَمَرَهُمَا، حَتَّى بَلَغَ القَفَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى المَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ. [فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ مَسْحِ رَأْسِهِ] ^١ [مَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا] ^٢ [مَرَّةً وَاحِدَةً] ^٣ [وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي صِمَاحِ أُذُنَيْهِ] ^٤».

❁ الحكم: صحيحٌ لغيره، وإسنادهُ حسنٌ. وحسنُهُ: ابنُ الصَّلَاحِ، وِابْنُ الْمُلقِّنِ، وِابْنُ حَجَرٍ، وَالعَيْنِيُّ، وَالصَّنْعَانِيُّ، وَالشُّوكَانِيُّ. وَصَحَّحَهُ: عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وَأبو العَبَّاسِ القُرْطُبِيُّ، وَالنَّوَوِيُّ، وَالألبَانِيُّ.

التخريج:

د ١٢١ " واللفظ له " ، ١٢٢ " والزيادة الثانية والرابعة له ولغيره " / جه ٤٤٦ " مختصراً " / طب (١٩ / ٣٧٨ / ٨٨٧) ، (٢٠ / ٢٧٧ / ٦٥٦) / طش ١٠٧٧ " والزيادة الأولى له " / جا ٧٤ " مختصراً " / طح (١ / ٣٢ / ١٣٩) " والزيادة الثالثة له ولغيره " / هق ٢٧٢ ، ٣٠٥ / ظهور ٣٣٤ ، ٣٥٤ " مختصراً " / مخلص ٨٦٢ .

السند:

قال أبو داود: حدثنا محمود بن خالد، ويعقوب بن كعب الأنطاكي - لفظه - ، قالوا: ثنا الوليد بن مسلم، عن حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن ابن ميسرة، عن المقدم بن معدي كرب، به .
قال محمود: «قال: أخبرني حريز» .

ويعني بذلك أن الوليد صرح في رواية محمود بالسماع من حريز بن عثمان . وقد ورد ذلك في غير رواية أبي داود أيضاً:

فرواه ابن ماجه عن هشام بن عمار .

والطبراني في (الكبير ٨٨٧) من طريق محمد بن خالد .

ورواه أيضاً في (مسند الشاميين ١٠٧٧) من طريق صفوان بن صالح .

ورواه الطحاوي عن محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي .

قالوا: ثنا الوليد بن مسلم، ثنا حريز بن عثمان به . ولفظ الطبراني في

(الكبير): «أخبرني حريز» .

ومدأره عندهم على: الوليد به .

التحقيق

إسناده حسن؛ من أجل عبد الرحمن بن ميسرة، وقد سبق بيان حاله. والوليد بن مسلم وإن كان يُدلس ويُسوَّى، فقد ثبت هنا سماعه من شيخه، وثبت في الرواية السابقة سماع حريز من شيخه؛ فانتفت شبهة التدليس والتسوية. وغفل عن ذلك ابن القطان، فأعلل الحديث في (بيان الوهم والإيهام ٤ / ١٠٩) بعننة الوليد، وتعبه ابن دقيق في (الإمام ١ / ٥٧٢، ٥٧٣)، ومغلطاي في (شرح ابن ماجه ١ / ٤٤٢ - ٤٤٣) بنحو ما ذكرنا.

وهذه الرواية حسنها: ابن الملقن في (خلاصة البدر المنير ١ / ٣٧)، والحافظ في (التلخيص ١ / ١٥٦)، والبدر العيني في (العمدة ٤ / ٢٢٥)، والصنعاني في (سبل السلام ١ / ٤٦).

وصححها: التروتي في (الخلاصة ١ / ١١٠) والألباني في (صحيح أبي داود ١١٤).

وذكرها عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١ / ١٧٠) وسكت عنها مصححاً لها.

وقال أبو العباس القرطبي: «قد جاءت أحاديث صحيحة في كتاب النسائي وأبي داود وغيرهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي صِمَاحِيهِ» (المفهم ١ / ٤٨٩).

وقال ابن الملقن: «هذا حديث سكت عليه أبو داود وعبد الحق؛ فيكون محتجاً به عندهما، إما صحيحاً أو حسناً عند أبي داود، وإما صحيحاً عند عبد الحق» (البدر المنير ٢ / ٢٠٧).

قلنا: فأما سكوتُ أبي داودَ، فلا يستلزمُ الصَّحَّةَ أو الحُسْنَ؛ كما قرَّرَهُ المحقِّقون من أهل العلم، وينظر لهذا تفصيلُ ابنِ حَجَرٍ في (النكت ١ / ١٤٦).

وأما سكوتُ عبدِ الحَقِّ فيعني أنه صحيح عنده - بلا تردُّدٍ - كما ذكره في مقدمة كتابه.

هذا وقد قال مُعَلِّطُي مستدرِّكًا على ابنِ القَطَّانِ - بعدما أجاب عما ذكره من عِلَلٍ - : «سكوته عن علةٍ - إن صحَّت - كانت قاذحةً، بخلاف ما ذكره من العِلَلِ؛ ذكرها العسكريُّ أبو أحمدَ، عن هشامِ بنِ محمدِ بنِ السائبِ الكلبيِّ: «أن المقْدَامَ بنَ مَعْدِي كَرَبَ وَفَدَ على النبيِّ ﷺ، وأقامَ بالمدينةِ أربعينَ يومًا، ثُمَّ هَلَكَ»، فعلى هذا يكونُ حديثُ عبدِ الرحمنِ بنِ مَيْسَرَةَ عنه منقطعًا؛ لأنه ليسَ صحابيًّا، وإما وفدت الوفود سنة تسع، والله أعلم» (شرح ابن ماجه ١ / ٤٤٤).

قلنا: وهذه علةٌ معلولةٌ، لا تصحُّ بحالٍ؛ وبيان ذلك من وجوه:

الأول: أن قائل ذلك هشامُ بنُ محمدِ بنِ السائبِ الكلبيِّ متروكٌ متهمٌ، معروفٌ بالرفضِ، كما في (لسان الميزان ٨٢٦٨)؛ فلا عبرة بقوله ولا كرامة.

الثاني: أن الصوابَ في وفاة المقْدَامِ ما ذكره محمدُ بنُ سعدٍ، ويحيى بنُ بكيرٍ، وعمرو بنُ عليِّ الفلاسِ، وأبو حسان الرِّياديِّ، وأبو عبيدٍ: أنه ماتَ بالشامِ سنة سبعمِ وثمانينَ. وقيل: مات سنة ثمانٍ وثمانينَ، وقيل: مات سنة سبعمِ وثمانينَ، وقيل: مات سنة ثلاثٍ وثمانينَ. انظر (تهذيب التهذيب ١٠ / ٢٨٧).

الثالث: أن عبد الرحمن بن ميسرة قد صرح بالسمع من المقدم؛ فبطلت هذه العلة.



٢- رواية مختصرة:

وفي رواية: «أن رسول الله ﷺ توضأ، فغسل رجله ثلاثاً ثلاثاً».

✿ الحكم: صحيح لغيره، وإسناده حسن. وحسنه: البوصيري، وصححه: الألباني.

التخريج:

جه ٤٦٠.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن ميسرة، عن المقدم بن معدي كرب، به.

التحقيق

إسناده حسن؛ من أجل عبد الرحمن بن ميسرة، وقد مر بيان حاله. والحديث حسن إسناده البوصيري في (الزوائد ١ / ٦٦). وقال الشيخ الألباني: «صحيح» (صحيح ابن ماجه ٤٥٧).



[١٥٩٨ط] حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ رَاشِدِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحِمَانِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالرَّأوِيَّةِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ كَانَ؟ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ كُنْتَ تُوَضِّئُهُ. قَالَ: «نَعَمْ»، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَتَيْتَ بِطَسْتٍ وَبِقَدَحٍ نَحْتٍ - يَقُولُ: كَمَا نُحْتِ فِي أَرْضِهِ -، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَكْفَأَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، فَأَنْعَمَ غَسَلَ كَفَيْهِ، ثُمَّ مَضَمَ ثَلَاثًا، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَخْرَجَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَغَسَلَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، غَيْرَ أَنَّهُ أَمَرَهَا عَلَى أُذُنَيْهِ، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَيْهِ جَمِيعًا فِي الْمَاءِ. قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

✽ **الحكم:** **إسناده حسن، وحسنه:** الهيثمي، وقال ابن حجر: «إسناده صالح». وأخرجه الضياء في (المختارة).

التخريج:

طس ٢٩٠٥ "واللفظ له" / ضيا (٦ / ١٢٢ / ٢١١٧).

السند:

أخرجه الطبراني - ومن طريقه الضياء -، قال: حدثنا إبراهيم [بن هاشم البغوي]، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، قال: حدثنا بكار بن سفيان، قال: حدثني راشد أبو محمد الحِمَانِيُّ... فذكره.

التحقيق:

هذا إسناده حسن؛ فيه: راشد بن نجيح الحِمَانِيُّ؛ قال عنه أبو حاتم: «صالح الحديث» (الجرح والتعديل ٣ / ٤٨٤)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٤ / ٢٣٤)، وقال: «ربما أخطأ»، وقال البزار: «بصري، ليس به بأس»

(المسند ١٠ / ٨٢)، وقال الحاكم: «عزيز الحديث» (المعرفة ص ٢٤٩)، وذكره ابن خلفون في (الثقات) (الإكمال ٤ / ٣٠٨)، وقال الذهبي: «شيخ مقل من الرواية، ما علمت به بأساً، بل قد قال بعضهم: صدوق» (تاريخ الإسلام ٣ / ٨٦٠)، وقال في (الديوان ١٣٧٧): «صدوق»، وقال ابن حجر: «صدوق، ربما أخطأ» (التقريب ١٨٥٧).

وبكار بن سقير؛ وقد ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٢ / ١٢٢)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٢ / ٤٠٨) برواية جمع من الثقات عنه منهم إمام العليل علي بن المديني، وقال البخاري: «أثنى عليه عبد الرحمن ابن المبارك خيراً»، وقال ابن معين: «صالح الحديث» (المؤتلف والمختلف للدارقطني ٣ / ١١٧٢)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٦ / ١٠٧) وقال: «كان من العبادة». وقال الذهبي: «ما علمت فيه جرحاً» (تاريخ الإسلام ١٢ / ٨٦). وبقية رجاله ثقات؛ إبراهيم بن الحجاج السامي: «ثقة يهمل قليلاً» (التقريب ١٦٢).

وإبراهيم بن هاشم البغوي، قال فيه الدارقطني: «ثقة مأمون» (سؤالات السلمي ٢٥)، و(تاريخ بغداد ٧ / ١٥٩)، وكذا وثقه ابن الجوزي في (المنتظم ٢٠٣٦).

ولذا أخرجه الضياء في (المختارة).

وقال الهيثمي: «إسناده حسن» (مجمع الزوائد ١١٧٢).

وقال ابن حجر: «إسناده صالح» (التلخيص الحبير ١ / ١٤٣).

بينما قال الزيلعي عن حديث أنس: «لم أجده في الطبراني (الأوسط)، ويضعفه ما رواه ابن أبي شيبه في (مصنفه)، حدثنا إسحاق الأزرق، عن

أبي العلاء، عن قتادة عن أنس: «كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الرَّأْسِ ثَلَاثًا، يَأْخُذُ لِكُلِّ مَسْحَةٍ مَاءً جَدِيدًا» (نَضْبُ الرَايَةِ ١ / ٣٠).

قلنا: الحديث في (الأوسط) كما تقدم، وقوله: «يُضَعِّفُهُ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ...»؛ ليس بجيد؛ فحديث ابن أبي شَيْبَةَ فِيهِ: أَيُّوبُ أَبُو الْعَلَاءِ الْقَصَّابُ؛ مَتَكَلَّمٌ فِي حَفْظِهِ، وَفِيهِ عِنْنَةُ قَتَادَةَ، ثُمَّ إِنَّ ثَبْتَ فَهُوَ مَوْقُوفٌ، وَالْعِبْرَةُ بِمَا رَوَى، لَا بِمَا رَأَى.



٣- رَوَايَةٌ: «وَحَلَّلَ لِحْيَتَهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ ١: عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: «رَأَيْتُ الْحَسَنَ ابْنَ أَبِي الْحَسَنِ قَدْ تَوَضَّأَ، وَصَلَّى الظُّهْرَ، وَخَرَجَ فَاسْتَقْبَلَهُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ حُرَّاسَانَ، فَقَالُوا لَهُ: اشْتَبَهَ عَلَيْنَا الْوُضُوءَ، فَنَجِبُ أَنْ تُرْشِدَنَا، فَقَالَ: قَدْ تَوَضَّأْتُ الظُّهْرَ وَلَكِنِّي سَأَعِيدُ وَضُوءِي، فَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ، فَدَعَا جَارِيَةً يُقَالُ لَهَا: مَلِيحَةٌ، فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ، اثْنِينَا بِتِلْكَ الْقُلَّةِ، فَجِيءَ بِكُوزِ مَاءٍ صَبَّ فِي تَوْرٍ لَهُ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ [ثَلَاثَ مَرَّاتٍ]، وَتَمَضَّمَصَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَاحِدَةً، وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ، وَحَلَّلَ لِحْيَتَهُ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ هَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَفِي رَوَايَةٍ ٢: عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: صِيفٌ لَنَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِطَسْتٍ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَحَلَّلَ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ».

وَفِي رَوَايَةٍ ٣: عَنِ الْحَسَنِ، «وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَحَلَّلَ لِحْيَتَهُ، وَمَسَحَ عَلَى عِمَامَتِهِ، وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ هَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

وَفِي رَوَايَةٍ ٤: عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَحَلَّلَ لِحْيَتَهُ».

❁ الحكم: إسناده ضعيف، وأشار إلى ضعفه: البزار، وابن عدي، وتبعه ابن طاهر.

التخريج:

تخريج السِّيَاقَةِ الْأُولَى: [لا ٩٢٩ "واللفظ له" / قط ٣٧٠ / ضيا (٥) / ٢٤١، ٢٤٢ / ١٨٦٦، ١٨٦٧].

تخريج السِّيَاقَةِ الثَّانِيَةِ: [بز ٦٦٧١].

تخريج السِّيَاقَةِ الثَّلَاثَةِ: [عد (٢) / ٢١٥].

تخريج السِّيَاقَةِ الرَّابِعَةِ: [محد (٤) / ٢١٤ / ٦٢٣].

التحقيق

أخرجه الدُّولَابِيُّ، قال: حدثني عليُّ بنُ عبدِ العزيزِ، قال: حدثنا مُعَلَّى ابنُ أسدٍ، قال: حدثنا أيوبُ بنُ عبدِ اللهِ القرشيُّ أبو خالدٍ، قال: رأيتُ الحسنَ بنَ أبي الحسنِ . . . به .

ورواه البزارُ وأبو الشيخِ والدارقطنيُّ والضياءُ من طريقِ عن مُعَلَّى بنِ أسدٍ به، إلا أن البزارَ اختصره بلفظِ السِّيَاقَةِ الثَّانِيَةِ، واختصره أبو الشيخِ بلفظِ السِّيَاقَةِ الرَّابِعَةِ، وعند الدارقطنيِّ بلفظ: «رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ دَعَا بِوُضُوءٍ بِكُوزٍ، فَجِيءَ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ فِي تَوْرٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . . .»، الحديثَ بنحو السِّيَاقَةِ الْأُولَى.

ورجاله ثقات رجال الصحيح سوى أيوب القرشي، ترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٢ / ٢٥١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولذا قال ابن دقيق: «لم يزد ابن أبي حاتم في تعريف أيوب هذا على ما في هذا الحديث»، وقال الذهبي: «لا يُعْرَفُ»، وأقره الحافظ (اللسان ١٣٦٥).

بينما قال أبو الطيب آبادي: «ليس في إسنادِ هذا الحديثِ مجروحٌ» (التعليق المغني على الدارقطني / بحاشية السنن ط . الرسالة ٣٧٠).

قلنا: نعم، ولكن فيه مجهولٌ، **وبه أعلّه البرزّازُ**، فقال: «هذا الحديثُ لا نعلمُ رواه عن الحسنِ عن أنسٍ إلا أيوبُ بنُ عبدِ الله، وهو رجلٌ من أهلِ البصرة لا نعلمُ حدّثَ عنه إلا مُعلّى بنُ أسد، ولا روى عن الحسنِ عن أنسٍ إلا هذا الحديثُ».

قلنا: قد رواه عنه غيرُ مُعلّى، فقد قال الضيّاءُ: «ورواه أبو عروبةَ الحرّانيُّ، عن إسحاقِ بنِ زيدٍ وسليمانِ بنِ سيفٍ، كلاهما عن محمدِ بنِ سليمانَ، عن أيوبَ بنِ عبدِ الله البصريِّ، قال: «شهدتُ الحسنَ وجاءَ نَفَرٌ مِنْ خُرَاسَانَ...» (المختارة ٥ / ٢٤١، ٢٤٢).

وأبو عروبةَ وابنُ سيفٍ ثقتانِ حافظانِ، ومحمدُ بنُ سليمانَ هو المعروفُ ببُومةَ، مختلفٌ فيه.

وقد رواه ابنُ عديٍّ في ترجمة أيوبَ من (الكامل ٢ / ٢١٥) من طريقِ آخرٍ مجهولٍ عن بُومةَ به بلفظِ السّياقةِ الثالثةِ، ثمَّ قال: «وأيوبُ بنُ عبدِ الله هذا لم أجدْ له منَ الحديثِ غيرَ هذا الحديثِ الواحدِ، وهو من هذا الطريقِ، لا يُتَابَعُ عليه».

وأقرّه ابنُ طاهرٍ في (الذخيرة ٣١٨٦).

قلنا: ولمتنه شواهدٌ تقدّمَ بعضها، وستأتي بقيتها، حتى المسحَ على العمامةِ الذي زيّدَ في روايةِ ابنِ عديٍّ من طريقِ مجهولٍ، قد رُوِيَ في أحاديثٍ أخرى كما سيأتي في بابِه.

٤ - رَوَايَةٌ: «بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷺ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تَتَوَضَّأُ^(١)؟ فَقَالَ: تَسْأَلُنِي كَيْفَ أَتَوَضَّأُ، وَلَا تَسْأَلُنِي كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ [قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:] «رَأَيْتُهُ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»، [وَقَالَ:] «بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷺ».

🕌 **الحكم: إسناده ضعيف.** ووضوء النبي ﷺ ثلاثاً، ثابتٌ من غير ما وجه كما سبق.

التخريج:

طس ١٥٧١ "واللفظ له" / طص ٧٦ "والزيادة الثانية له وللباقيين" / طش ٩ / معقر ١٠٦٦ "والزيادة الأولى له ولغيره" / كر (٦ / ٣٥) / حل (٥ / ٢٤٥) / ثحب (٨ / ٢٥٨).

السند:

رواه الطبراني في (الأوسط) و(الصغير) قال: حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين الموصلي، قال: حدثنا الزبير بن محمد القرشي الرهاوي، قال: حدثنا قتادة بن الفضيل بن قتادة الحرشي، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي عبلة، به.

ورواه الباقر من طريق عن الزبير بن محمد به، فمداره عندهم عليه.

(١) كذا في (الأوسط) وغيره، وفي (الصغير) وغيره: «أَتَوَضَّأُ!» والمثبت أَلْيَقُ بالسياق. ووقع في (مسند الشاميين) من الطريق نفسها: «سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟!!» فالظاهر أن فيه سقطاً بسبب انتقال النظر من كيف الأولى إلى كيف الثانية.

قال الطَّبْرَانِيُّ: «لم يَرَوْ هذا الحديث عن إبراهيم إلا قتادة، تفرَّد به الزُّبَيْرُ».

التحقيق

إسناده لِيْنٌ؛ فيه: الزبير بن محمد الرُّهاوي؛ لم نجد من وثَّقه سوى ابن حِبَّانَ، ذكره في (الثقات ٨ / ٢٥٧)، ولذا قال الهيثمي: «رجاله ثقات»! (المجمع ١١٧٣).

وقد تفرَّد به، ولذا قال الدَّارَقُطْنِيُّ: «غريبٌ من حديث إبراهيم عن أنسٍ. تفرَّد به قتادة بن الفضيل عنه، ولا نعلم حدَّثَ به غير الزبير بن محمد القرشي الرُّهاوي» (الأطراف ٦٣١).

فأما قتادة بن الفضيل - وقيل: الفضل - أبو حميد الرُّهاوي؛ فذكره البخاري في (التاريخ الكبير ٧ / ١٨٧)، وقال أبو حاتم: «شيخ» (الجرح والتعديل ٧ / ١٣٥)، وذكره ابن حِبَّانَ في (الثقات ٧ / ٣٤١، ٩ / ٢٢)، وقال ابن شاهين: «كان ثقة» (تاريخ الثقات ١١٧٦)، وقال الذهبي: «وثق» (الكاشف ٤٥٥٢)، وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٥٥١٩).

وإبراهيم بن أبي عبلة ثقة من رجال الشيخين.

ووضوء النبي ﷺ ثلاثاً ثابتٌ من غير ما وجه كما سبق، وقوله: «بهذا أمرني ربي ﷻ» له طرقٌ أخرى كثيرة، انظرها في (باب تخليل اللحية)، ووقع في رواية (الثقات) لابن حِبَّانَ: «أمرني بذلك جبريل ﷺ»، وهي رواية بالمعنى، والله أعلم.



٥ - رَوَايَةٌ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ كَيْفَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ كَيْفَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَأَخَذَ ثَوْبًا وَاحِدًا فَصَلَّى فِيهِ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جدًا. **وضَعْفُهُ:** ابنُ عَدِيٍّ، وابنُ القَيْسِرَانِيٍّ.

التخريج:

﴿عد (٤ / ١٣)﴾.

السند:

قال ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل): ثنا إسماعيلُ بنُ داودَ، ثنا هارونُ بنُ سعيدٍ، ثنا أنسُ بنُ عِيَاضٍ، حدثني حُسَيْنُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ ضَمِيرَةَ، عن أبيه، عن جده، عن أنسٍ، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ أفنّه: حُسَيْنُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ ضَمِيرَةَ؛ فإنه كذَّابٌ، كما مرَّ آنفًا.

وقد ذكره ابنُ عَدِيٍّ في مناكيره، وختمَ ترجمته بقوله: «وللحسينِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ ضَمِيرَةَ من الحديثِ غيرُ ما ذكرتُ، وهو ضعيفٌ منكرُ الحديثِ، وضعفه بينَ عليٍّ حديثه» (الكامل ٤ / ١٤).

وقال ابنُ القَيْسِرَانِيٍّ: «رواه حُسَيْنُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ ضَمِيرَةَ، عن أبيه، عن جده. وحُسَيْنُ متروكُ الحديثِ» (ذخيرة الحفاظ ٢٢٠٦).

[١٥٩٩ط] حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ:

عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَكَانَ أَمِيرًا بَعْمَانَ، وَكَانَ كَخَيْرِ
الْأَمْرَاءِ، قَالَ: قَالَ أَبِي: «اجْتَمِعُوا؛ فَلَأُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي؛ فَإِنِّي لَا أُدْرِي مَا قَدَرْتُ صُحْبَتِي إِيَّاكُمْ.
قَالَ: فَجَمَعَ بَيْنَهُ وَأَهْلَهُ، وَدَعَا بِوَضُوءٍ: فَمَضْمَضَ، وَاسْتَشْرَى، وَغَسَلَ
وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ الْيَمْنَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ هَذِهِ ثَلَاثًا - يَعْنِي:
الْيُسْرَى -، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ هَذِهِ
الرِّجْلَ - يَعْنِي: الْيَمْنَى - ثَلَاثًا، وَغَسَلَ هَذِهِ الرِّجْلَ ثَلَاثًا - يَعْنِي:
الْيُسْرَى -، قَالَ: «هَكَذَا مَا أَلَوْتُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَتَوَضَّأُ».

ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ، فَصَلَّى صَلَاةً لَا نَدْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ
بِالْصَّلَاةِ، فَأُقِيمَتْ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ، فَأَحْسِبُ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ آيَاتٍ
مِنْ يَسْ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا
الْعِشَاءِ، وَقَالَ: «مَا أَلَوْتُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ،
وَكَيفَ كَانَ يُصَلِّي».

🌟 **الحكم:** إسناده لِيْنٌ، والمتن المرفوع صحيح بما تقدم.

التخريج:

حرم ١٨٥٣٧ "واللفظ له" / ني ٣٣٣ / حل (٩ / ٢٢٥) / منذ ٣٩١ /
تخ (٤ / ١٧٠) / مُغَلَطَاي (١ / ٣٨٣).

السند:

رواه أحمد - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ، ومُغَلَطَايُ -، قال: حدثنا إسماعيلُ

[بن إبراهيم ابن علية] حدثنا سعيد الجريفي، عن أبي عائد سيف السعدي - وأثنى عليه خيراً -، عن يزيد بن البراء بن عازب، به .
ورواه الروياني، وابن المنذر، من طريق إسماعيل ابن علية، به .
وتوبع عليه ابن علية، فعلقه البخاري في (التاريخ الكبير) عن شيخه
أبي معمر المقعد، عن عبد الوارث بن سعيد، [عن] الجريفي، به .

التحقيق


هذا إسنادٌ لئِنْ؛ لأجل أبي عائد سيف السعدي، مشهورٌ بكنيته، ترجم له
البخاري في (التاريخ الكبير ٤ / ١٧٠)، وابن أبي حاتم في (الجرح
والتعديل ٤ / ٢٧٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، غير أن البخاري ذكر
أن الجريفي أثنى عليه خيراً كما جاء في سند هذا الحديث. وذكره ابن حبان
في (الثقات ٦ / ٤٢٤)، على عادته في توثيق المجاهيل. وأما ثناء الجريفي
عليه، فلا يكفي لتوثيقه وقبول حديثه .

وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح عدا يزيد بن البراء بن عازب، وهو
«صدوق» (التقريب ٧٦٩٥).

وسعيد بن إياس الجريفي وإن كان قد اختلط قبل موته بثلاث سنين، فإن
سماع ابن علية منه قبل الاختلاط، وهو من أروى الناس عنه، انظر (تهذيب
التهذيب ٤ / ٦).

والحديث قال عنه مُغلطاي في (التلويح): «سندٌ جيّد» (عمدة القاري لليني
٣ / ١٤). وذلك لاعتماده على توثيق ابن حبان، وهو غير معتمد عندنا على
ما بينه المحققون من أهل العلم كابن عبد الهادي وابن حجر وغيرهما،
وتقدّم تقرير ذلك في غير ما موضع .

- ومثله الهيثمي؛ حيث قال: «رواه أحمد ورجاله موثقون» (المجمع ١١٦٦).
 وقال في موضع آخر: «رواه أحمد، ورجاله ثقات» (المجمع ٢٦٨٤).
 ولذا صحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في (تحقيقه على المسند ١٨٤٤٦).
والصواب: ضعفه؛ لجهالة حال راويه.



١ - رواية: «ثم دور»:

وفي رواية: «أنه جمع أصحابه، فقال: إني مفارقكم عن قريب، وإني أريد أن أعلمكم وضوء نبيكم ﷺ، كيف كان يتوضأ. فدعا بإناء فوضعه، فغسل يده ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ويده ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه مرة واحدة، ثم دور، فقلت: يا أبا مسعود: ما معنى دور؟ قال: من وراء الأذنين، ثم قال: «هكذا كان وضوء نبيكم ﷺ وتراً».

الحكم: إسناده ضعيف جداً بهذه السياقة.

التخريج:

طهور ٨٥.

السند:

رواه المروزي في (زياداته على الطهور)، قال: حدثنا خلف بن هشام، ثنا سعيد بن راشد المازني، عن أبي مسعود الجري، عن البراء بن عازب،

به .

التحقيق

إسناده ضعيفٌ جداً؛ رجاله ثقات عدا سعيدَ بنَ راشدٍ المازنيّ؛ قال البخاريّ: «منكرُ الحديثِ» (التاريخ الكبير ٣ / ٤٧١)، وقال ابنُ مَعِينٍ: «ليس بشيءٍ»، وقال النَّسائيّ: «متروكٌ» (لسان الميزان ٣ / ٢٧).

وقد خالف في إسناده الحديثِ ومثنه:

* **فأما الإسنادُ:** فقد رواه عن الجُريريّ، عن البراء، به.

أسقط من بينهما أبا عائِدٍ ويَزِيدَ بنَ البراء، فصارَ بذلك الإسنادُ مُعضلاً. وقد رواه إسماعيلُ ابنُ عُليّة، عن الجُريريّ، عن أبي عائِدٍ، عن يَزِيدَ بنِ البراء، عن أبيه، وهو الصوابُ.

* **وأما المتنُ:** فقد ذَكَرَ في مثنه التدويرَ والوترَ، ولم يُذكَرَ في الرواية الأولى.

والمرادُ بالتدويرِ كما فسَّرَه الجُريريّ هو مسحُ ظاهرِ الأذن، وهذا صحيحٌ، سبق مُصرِّحاً به من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ وغيره.



[١٦٠٠ط] حَدِيثُ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ:

عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا [فِي مَنْزِلِنَا، فَأَخَذُ مِيضَاءَهُ لَنَا تُكُونُ مُدًّا وَثُلُثَ مُدٍّ أَوْ رُبْعَ مُدٍّ] ^١، فَحَدَّثْتَنَا أَنَّهُ قَالَ: «اسْكُبِي لِي وَضُوءًا»، فَذَكَرْتُ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ فِيهِ: فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَشَقَّ مَرَّةً، وَوَضَأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (وَضَأَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَوَضَأَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا) ^١، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ [بِمَا بَقِيَ مِنْ وَضُوءِهِ فِي يَدَيْهِ] ^٢ مَرَّتَيْنِ، يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ، وَبِأُذُنَيْهِ كِلْتَيْهِمَا ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا، وَوَضَأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (وَضَأَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَوَضَأَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا) ^٢».

❁ **الحكم: ضعيف، مضطرب المتن؛** اضطرب فيه ابن عقيل، وخالف في كثير من ألفاظه المحفوظة من أحاديث الثقات في صفة وضوء النبي ﷺ؛ **ولذا ضعفه البيهقي وابن حجر** - في أصح قوليه -، **وتبعه الشوكاني، وحسنه الترمذي** ولكنه رجح عليه حديث عبد الله بن زيد الذي خرجه الشيخان، فقال - بعد أن حسنه -: «وحديث عبد الله بن زيد أصح من هذا وأجود إسناده»، وقد تقدم حديث عبد الله، وفيه أنه مضمض واستشق قبل غسل الوجه، وأنه مسح رأسه مرة واحدة بماء جديد، وبدأ بمقدم رأسه.

الفوائد:

قولها: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ، يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ» **قال صاحب (عون المعبود):** «بيان لمرتين فليستا مسحتين؛ بدليل أنها لم تقل: ويبدأ بالواو، ثم بدؤه بالمؤخر لبيان الجواز إن صححت هذه الرواية. قال

السُّيُوطِيُّ: احْتَجَّ بِهِ مَنْ يَرَى أَنَّهُ يَبْدَأُ بِمَسْحِ الرَّأْسِ بِمُؤَخَّرِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: ذَهَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ، مِنْهُمْ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ. وَأَجَابَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ عَنْهُ عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ بِأَنَّهُ تَحْرِيفٌ مِنَ الرَّوَايِ بِسَبَبِ فَهْمِهِ، فَإِنَّهُ فَهَمَ مِنْ قَوْلِهِ: «فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ» أَنَّهُ يَقْتَضِي الْإِبْتِدَاءَ بِمُؤَخَّرِ الرَّأْسِ، فَصَرَّحَ بِمَا فَهَمَ مِنْهُ، وَهُوَ يُخْطِئُ فِي فَهْمِهِ. وَأَجَابَ غَيْرُهُ بِأَنَّهُ عَارِضُهُ مَا هُوَ أَصَحُّ مِنْهُ، وَهُوَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَوْ بِأَنَّهُ فَعَلُ لِبَيَانِ الْجَوَازِ» (عون المعبود ١ / ١٤٨).

وقال ابن سيّد الناس: «ويمكن أن يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعلَ هذا لبيان الجواز مرّةً، وكانت مواظبته على البداء بمقدّم الرأس، وما كان أكثر مواظبةً عليه كان أفضل، والبداة بمؤخّر الرأس محكيّةً عن الحسن بن حيّ، ووكيّع بن الجراح» (نيل الأوطار ١ / ١٩٤).

وقال الصنعاني: «يحمل الاختلاف في لفظ الأحاديث على تعدّد الحالات» (سبل السلام ١ / ١٢٤).

وبهذا قال الألباني في (صحيح أبي داود ١ / ٢١٢)، وبه تعقّب على الترمذي ترجيح حديث عبد الله بن زيد.

قلنا: هذا إن صحّ الحديث، وليس كذلك كما ستراه في التحقيق.

التخريج:

رد ١٢٥ "واللفظ له" / ت ٣٣ "مختصرًا" / جه ٤١٨، ٤٤٢
 "مختصرًا" ٤٤٥ "مختصرًا" / حم ٢٧٠١٦ "والزيادة الثانية له، وعنده
 بتقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه"، ٢٧٠١٨ "مختصرًا" /
 مي ٦٨١ "مختصرًا"، والزيادة الأولى له ولغيره" / ك ٥٤٠ "مختصرًا" /

طب (٢٤ / ٢٦٦ / ٦٧٣ ، ٦٧٤) ، (٢٤ / ٢٦٩ ، ٢٧٠ - ٢٧١ / ٦٨٠ ، ٦٨١ ،
 "وعنده بتقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه" ، ٦٨٤ ، ٦٨٦) ،
 (٢٤ / ٢٧١ / ٦٨٧) / طس ٩٣٩ / عب ١١ "مختصرًا" ، ٣٥ "مختصرًا" ،
 ١١٩ / ش (٥٩ ، ١٤٥ ، ١٥٣ ، ٢١٢) "مختصرًا" / هق ٣٠٠ "والرواية
 الأولى له ولغيره" ، ٣٠٢ "مختصرًا" / هقع ٧٠١ / هقخ ١٢٤ "وعنده
 بتقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه" / حق ٢٢٦٣ "مختصرًا"
 / ظهور ١١٦ "والرواية الثانية له" / منذ ٣٤٧ "مختصرًا" / أصبهان (٢ /
 ٣٣٢) / تحقيق ١٥٥ / عق (٢ / ٤٠٣) .

السند:

قال أبو داود: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عن الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، به .
 والحديث مداره عندهم على: عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ، به .

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقاتٌ عدا ابنَ عَقِيلٍ؛ وهو مختلفٌ فيه، فليِنَّه الجمهورُ،
 وهو ما لخصه الحافظُ بقوله: «صدوقٌ، في حديثه لينٌ» (التقريب ٣٥٩٢).

ومن العلماء من يُحسِّنُ حديثه، وقد حَسَّنَ حديثه هذا جماعةٌ منهم:

قال الترمذي: «هذا حديثٌ حسنٌ، وحديثٌ عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ أصحُّ من هذا
 وأجودُ إسنادًا. وقد ذهبَ بعضُ أهلِ الكوفةِ إلى هذا الحديثِ، منهم وَكَيْعٌ
 ابنُ الجراحِ» (السنن ١ / ٤٨).

قلنا: يعني: البدءُ من مؤخرِ الرأسِ إلى مُقدِّمه، فقد خالف فيه حديثُ
 عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ الذي خرَّجه الشيخان، وفيه أنه بدأ بمُقدِّمِ رأسه حتى ذهبَ

إلى قفاه، وقد سبق.

وقال الحاكم: «ولم يحتجَّ بابنِ عَقِيلٍ، وهو مستقيمُ الحديثِ، مُقَدَّمٌ في الشرفِ» (المستدرِك).

وحسَّن إسنادهُ الحافظُ في (الدراية ١ / ٥٥). ولكنه قال في (التلخيص ١ / ٨٤): «وله طرقٌ وألفاظٌ مدارُّها على: عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ عَقِيلٍ، وفيه مقالٌ».

وأقرَّه على ذلك الشُّوكانيُّ في (النيل ١ / ١٥٦)، وزادَ بأنَّ أَعْلَهَ بعنعةِ ابنِ عَقِيلٍ، وهي علةٌ مُهدرةٌ؛ فقد ذَكَرَ في أكثرِ الرواياتِ أنه دخلَ عليها فحدَّثته بهذا الحديثِ.

وقال الألبانيُّ: «وهو مختلفٌ فيه، والراجحُ أنه حسنُ الحديثِ إذا لم يخالف» (إرواء الغليل ٦ / ١٢٢).

قلنا: وقد حسنَ حديثه هذا الألبانيُّ في (صحيح أبي داود ١١٨)، رغمَ أنه خالفَ في هذا الحديثِ المحفوظَ من أحاديثِ الثقاتِ في صفةِ وضوءِ النبيِّ ﷺ.

ولم يقتصرِ الأمرُ على هذه المخالفةِ، بل قد اختلفَ على ابنِ عَقِيلٍ في متنِ هذا الحديثِ اختلافاً شديداً يصلُ إلى حدِّ الاضطرابِ، وهذا الاضطرابُ من ابنِ عَقِيلٍ نفسه؛ لأنَّ أكثرَ المختلفينَ عليه من الثقاتِ الحُفَّاطِ، مما يدلُّ على أنه لم يتقنِ الحديثَ، فاضطربَ فيه، وإليك البيانُ:

* ذَكَرَ بِشْرُ بنُ الْمُفَضَّلِ في روايتهِ عن ابنِ عَقِيلٍ: «أَنَّه ﷺ وَضَأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً»، وقالَ أيضًا: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ، يَبْدَأُ بِمُوَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ».

ففي روايته ذَكَرَ أَنَّهُ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَأَخَّرَ الْمَضْمُضَةَ وَالِاسْتِنْشَاقَ بَعْدَ غَسْلِ الْوَجْهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ^(١)، وَأَنَّهُ بَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ.

وفي هذا السياق مخالفةً للمحفوظ من الأحاديث الصحيحة في صفةِ وُضُوئِهِ ﷺ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ وَاحِدَةً، وَبَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ، وَأَمَّا تَأْخِيرُهُ الْمَضْمُضَةَ وَالِاسْتِنْشَاقَ بَعْدَ غَسْلِ الْوَجْهِ، فَقَدْ ثَبَتَ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ الْمُقَدِّمِ ابْنِ مَعْدِي كَرِبَ كَمَا تَقْدَمُ.

والمراد هنا بيان اضطرابه:

* فقد رواه أبو داود (١٢٦)، وأحمد (٢٧٠٦٠)، والحميدي (٣٤٢) من طريق ابن عيينة عن ابن عقييل به، وذكّر فيه أنه مضمض واستنشق ثلاثاً، خلافاً لرواية بشر بن المفضل.

وحمل الألباني الاختلاف في ذلك على ابن عيينة، وحكم على روايته بالشذوذ كما في (صحيح أبي داود ١ / ٢١٤).

ولكنّ سفيان قد توبع على روايته كما سيأتي في موضعه قريباً.

* وفي رواية الحميدي - خلافاً لرواية أحمد - قدّم المضمضة والاستنشاق (وفي رواية: الاستنثار) على غسل الوجه.

وكذلك رواه الطبراني في (الكبير ٢٤ / ٢٦٧ / ٦٧٧) من طريق الحميدي

(١) ووجهه بعضهم بأنه أراد بالمرتين ما ذكره بعد من قوله: «بداً بمؤخره، ثم بمقدمه»، ولكن هذا التفسير تردّد الروايات الأخرى التي صرح فيها بتكرار هذا الأمر مرتين كما ستراه في الأصل، وهي من رواية الثقات أيضاً.

وغيره عن سفيان.

* وكذلك رواه عبدُ الرَّزَّاقِ في (المصنَّف ١١٩) عن مَعْمَرٍ عن ابنِ عَقِيلٍ بتقديم المضمضة والاستنار على غَسْلِ الوجه، بل وعطف الفعل فيهما بـ«ثُمَّ» المقتضية للترتيب.

فهذه مخالفةٌ أخرى لروايةِ بِشْرِ.

وابنُ عُيَيْنَةَ ومَعْمَرٌ وبِشْرٌ ثلاثُهُم ثقاتٌ أثبات، فالْحَمْلُ فيه على ابنِ عَقِيلٍ. * وروى هذا الحديث عن ابنِ عَقِيلٍ سفيانُ الثَّورِيُّ، ووافق بِشْرًا في ذكره أنه مَضْمَضَ واستَشَقَّ مرَّةً واحدةً، وخالفه في تأخير ذلك بعد غَسْلِ الوجه، فذكره على الجادة بتقديم المضمضة والاستنار.

أخرجه أحمدُ (٢٧٠٦١)، والطَّبْرَانِيُّ في (الكبير ٢٤ / ٢٩٦ / ٦٨١).

بل وفي روايةٍ عندَ البَيْهَقِيِّ في (الخلافات) - كما سيأتي - من طريقِ الثَّورِيِّ ذَكَرَ أَنَّهُ تَمَضَّمَ واستَشَقَّ ثلاثًا!!.

* ورواه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في (المصنَّف ١٤٥)، وابنُ ماجَهَ (٤٣٨) من طريقِ الثَّورِيِّ واقتصر على قوله: «مَسَحَ رَأْسَهُ مرَّتَيْنِ».

وهذا إنْ أمكن تأويلُه بأنه أرادَ بالمرتين ما ذكر في روايةِ أَبِي داودَ من قوله: «بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ»، فلا يمكنُ تأويلُ ما رواه الطَّبْرَانِيُّ في (الكبير ٢٤ / ٢٦٨)، وفي (الأوسط ٢٣٨٩) والدَّارَقُطْنِيَّ في (السنن ٢٨٩) - والسياقُ له - من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ داودَ الخُرَيْبِيِّ، عن الثَّورِيِّ، عن ابنِ عَقِيلٍ، به، قال: وَوَصَفَ ابنُ داودَ قَالَ: «بِيَدَيْهِ مِنْ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ إِلَى مُقَدَّمِهِ، ثُمَّ رَدَّ يَدَيْهِ مِنْ مُقَدَّمِ رَأْسِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ».

ولفظ الطبراني: «فَبَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ جَرَّهُ إِلَى مُقَدِّمِهِ، ثُمَّ جَرَّهُ إِلَى مُؤَخَّرِهِ».

والخريبي هذا ثقةٌ عابدٌ، وهذا يدلُّ على أنه عنى بقوله: «مَرَّتَيْنِ» ظاهرَ هذا اللفظِ، وهو تكرارُ المسحِ، خلافاً للمحفوظِ عن النبي ﷺ من أحاديث الثقات، وهو مسحُ الرأسِ مرَّةً واحدةً.

* ورواه رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّهُ: «مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً!!».

أخرجه الطبراني في (الكبير ٢٤ / ٢٦٧)، وفي (الأوسط ٢٣٨٨) عن أبي مسلم (الكجبي)، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا رَوْحُ، به.

وأبو مسلم ثقةٌ حافظٌ (تذكرة الحفاظ ٦٤٧). ومحمد بن المنهال هو الضري، ثقةٌ حافظٌ (التقريب ٦٣٢٨).

وابن زريع ثقةٌ ثبتٌ (التقريب ٧٧١٣). ورَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ثقةٌ حافظٌ (التقريب ١٩٧٠).

فهذا اختلافٌ ثالثٌ على ابنِ عَقِيلٍ في متنِهِ، والحملُ فيه على ابنِ عَقِيلٍ، مما يُؤكِّدُ اضطرابَهُ فيه، ولا يصحُّ توهيمُ الثقاتِ الحفاظِ من أجلِ رَاوٍ لِيَنَّهُ الجمهورُ.

وقد وَرَدَ مسحُ الرأسِ مرَّةً واحدةً في هذا الحديثِ من روايةِ ابنِ عَجَلَانَ عن ابنِ عَقِيلٍ أيضاً.

أخرجه الطبراني في (الأوسط ٦١٠٠)، وفي (الصغير ١١٦٧).

* ورواه ابن عجلان عن ابن عقيل، وقال فيه: «فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ، كُلَّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبِّ الشَّعْرِ، لَا يُحَرِّكُ الشَّعَرَ عَنْ هَيْئَتِهِ».

أخرجه أبو داود (١٢٧)، وأحمد (٢٧٠٢٤، ٢٧٠٢٨).

وهذه الرواية تخالف رواية بشر بن المفضل، وكذلك رواية الثوري وغيرهما ممن قال في متن الحديث: «فَبَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ». وبيان هذه المخالفة من وجهين:

الأول: في قوله: «مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ، كُلَّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبِّ الشَّعْرِ».

والثاني: في قوله: «لَا يُحَرِّكُ الشَّعَرَ عَنْ هَيْئَتِهِ».

فهذه الهيئة تحتمل معنيين، وكلاهما لا يمكن معه أن يكون المسح من مؤخر الرأس:

المعنى الأول: أنه أراد بالقرن أعلى الرأس؛ إذ لو مسح من أسفل لزم تغيير الهيئة (عون المعبود ١ / ١٤٩).

وعلى هذا؛ فالمسح من مقدم الرأس، وليس من مؤخره.

المعنى الثاني: وهو ما ذكره الإمام أحمد عندما سئل: كيف تمسح المرأة ومن له شعر طویل كشعرها؟ فقال: «إِنْ شَاءَ مَسَحَ كَمَا رُوِيَ عَنِ الرَّبِيعِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى وَسْطِ رَأْسِهِ ثُمَّ جَرَّهَا إِلَى مُقَدَّمِهِ، ثُمَّ رَفَعَهَا فَوَضَعَهَا حَيْثُ بَدَأَ مِنْهُ ثُمَّ جَرَّهَا إِلَى مُؤَخَّرِهِ» (عون المعبود ١ / ١٥٠).

وهذا المعنى يُؤَيِّدُهُ ما رواه الحميدي (٣٤٢) عن ابن عيينة، عن ابن عقيل، بلفظ: «ثُمَّ يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا»، قال الحميدي:

«ووصف لنا سفيانُ المسحَ، فوضعَ يديه على قرنيه، ثمَّ مسحَ بهما إلى جبهته، ثمَّ رفعهما ووضعهما على قرنيه من وسطِ رأسه، ثمَّ مسحَ إلى قفاه». وقريبٌ من هذا المعنى ما رواه بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عن محمدِ بنِ عَجَلَانَ، بلفظ: «ثمَّ مسحَ برأسه مُقَدِّمِهِ وَمُؤَخَّرِهِ، ثمَّ عادَ إلى وَسَطِ رَأْسِهِ فَمَسَحَ، وَأَخَذَ يَدَيْهِ إِلَى رَأْسِهِ فَمَسَحَ أُذُنَيْهِ».

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في (الكبير ٢٤ / ٢٧٢).

ورواه إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمِ الزِّيَّاتِ، عن ابنِ عَقِيلٍ، بلفظ: «وَمَسَحَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ، وَمَسَحَ مُؤَخَّرَ رَأْسِهِ حَتَّى بَلَغَ وَسَطَهُ فِي كُلِّ مَسْحَةٍ».

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ في (الكبير ٢٤ / ٢٧٢)، و(الأوسط ٨٨٤١).

ورجَّحَ صاحبُ (عون المعبود) المعنى الأول، وعلَّله بقوله: «إذ لو مسحَ من مُؤَخَّرِهِ إلى مُقَدِّمِهِ أو من أعلاه وهو وَسَطُهُ إلى آيَةٍ جهةٍ كانت أو من يمينه إلى شماله أو بالعكس؛ لَزِمَ تحرُّكُ الشعرِ عن هَيْئَتِهِ، وقد قال: لَا يُحَرِّكُ... إلخ، والله أعلم بالصواب».

والمرادُ هنا أن هذه الرواية مخالفةٌ لما سبق، ولا يمكنُ الحملُ فيها على ابنِ عَجَلَانَ؛ لأنه أحسنُ حالاً من ابنِ عَقِيلٍ، هذا من جهةٍ، ومن جهةٍ أخرى أن إِسْحَاقَ بْنَ حَازِمِ قد رواه بخلافِ روايةِ بَشْرِ وَمَنْ تَابَعَهُ أيضاً، بالإضافة إلى روايةِ ابنِ عُيَيْنَةَ وتفسيره لها الذي هو بيقينٍ مخالفٌ لروايةِ بَشْرِ وَالثَّوْرِيِّ وَمَنْ تَابَعَهُمَا.

فتعيَّنَ الحملُ فيه على ابنِ عَقِيلٍ، وأن هذا من اضطرابه فيه.


وقد قال سفيانُ - بعد الوصفِ السابقِ عنه - : «وكان ابنُ عَجَلَانَ حدَّثناهُ أولاً عن ابنِ عَقِيلٍ عن الرُّبَيْعِ، فزادَ في المسحِ قال: ثمَّ مسحَ من قرنيه على

عَارِضِيهِ حَتَّى بَلَغَ طَرْفَ لِحْيَتَيْهِ»، فلما سألنا ابنَ عَقِيلٍ عنه لم يَصِفْ لنا في المسحِ العارضين، وكان في حَفْظِهِ شيءٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُلْقِنَهُ». اهـ.

فَتَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْعَرُضِ لِبَعْضِ رَوَايَاتِ الثَّقَاتِ مِمَّنْ رَوَى حَدِيثَ ابْنِ عَقِيلٍ هَذَا أَنَّ ابْنَ عَقِيلٍ قَدْ اضْطَرَبَ فِي الْحَدِيثِ اضْطِرَابًا شَدِيدًا، لَا يَصِحُّ مَعَهُ أَنْ يُحَسِّنَ حَدِيثَهُ هَذَا، بَلْ يُنْظَرُ فِي مَتْنِهِ، فَمَا وَافَقَ فِيهِ الْأَحَادِيثَ الثَّابِتَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلِنَاهُ، وَمَا خَالَفَهُمْ فِيهِ رَدَدْنَاهُ، وَبِهَذَا لَا يَكُونُ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ تَعَارُضٌ.

* بَقِيَ أَنْ نُشِيرَ إِلَى أَمْرٍ هَامٍ، وَهُوَ أَنَّ حَدِيثَ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ هَذَا قَدْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الْأَوْسَطِ ٧٣٠٩) مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ عَقِيلٍ، وَهُوَ إِنْ كَانَ ضَعِيفَ السَّنَدِ فَإِنَّهُ وَافَقَ فِي أَلْفَاظِهِ كُلِّهَا مَا رُوِيَ مِنْ أَحَادِيثِ الثَّقَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صِفَةِ وُضُوئِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

* وَلَا بِنِ عَقِيلٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ رَوَايَاتٌ أُخْرَى سَيَأْتِي سَرْدُهَا وَتَخْرِيجُهَا، وَبَيَانُ مَا وَافَقَ فِيهِ أَحَادِيثَ الثَّقَاتِ، وَمَا خَالَفَهُمْ فِيهِ.



١ - رِوَايَةٌ: «جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: فَمَنْ أُمُّكَ؟ قُلْتُ: رِبِطَةُ بِنْتُ عَلِيِّ أَوْ فُلَانَةُ بِنْتُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أَخِي. قُلْتُ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِلُنَا وَيُزُورُنَا، وَكَانَ يَتَوَضَّأُ فِي هَذَا الْإِنَاءِ وَفِي مِثْلِ هَذَا الْإِنَاءِ، وَهُوَ نَحْوُ مِنْ مُدٍّ، قَالَتْ: فَكَانَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ [ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الْإِنَاءَ] ^١، ثُمَّ يَمْضِضُ وَيَسْتَنْشِئُ (وَيَسْتَنْشِقُ) [ثَلَاثًا ثَلَاثًا] ^٢، ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا [ثَلَاثًا] ^٣، ثُمَّ يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ (مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا) ^٤، وَيَمْسَحُ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَيَغْسِلُ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا.

ثُمَّ قَالَتْ: أَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ، فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: يَا بَنِي النَّاسِ إِلَّا الْغَسْلَ، وَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمَسْحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ (مَا عَلِمْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا غَسْلَتَيْنِ وَمَسْحَتَيْنِ) ^٥.

❁ **الحكم:** المرفوع صحيح المتن دون قوله: «يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ»، والمحفوظ عن النبي ﷺ أنه مسح رأسه واحدة، وهذا الحديث إسناده ضعيف، اضطرب فيه ابن عقييل كما سبق. وقصة ابن عباس المذكورة في آخره حكم عليها الألباني بالنعارة.

التخريج:

ج ٤٦١ " مختصرًا مقتصرًا على قصة ابن عباس " / عب ١١٩ " واللفظ

له " / ش ١٩٩ " مختصراً مقتصرًا على قصة ابن عباسٍ " / حمد ٣٤٢
 " والزيادات والرواية الثانية والثالثة له " / حق ٢٢٦٤ / طب (٢٤ / ٢٦٦ /
 ٦٧٣ " والرواية الأولى له " ، (٦٧٤) ، (٢٤ / ٢٦٧ / ٦٧٧) / منذ ٣٩٠ / قر
 ٣٦ " مختصراً مقتصرًا على قصة ابن عباسٍ " / عق (٢ / ٤٠٣) / زمين
 (تفسير ٢ / ١١) / كر (٣٢ / ٢٦٠) .

السند:

رواه عبد الرزاق قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيلِ بن
 أبي طالبٍ . . . به .

ورواه الحُمَيْدِيُّ: عن سفيان، عن ابن عَقِيلِ، به .

ومدارُ الحديثِ عندهم على: عبد الله بن محمد بن عَقِيلِ بن أبي طالبٍ
 . . . به .

التحقيق:

هذا إسنادُ رجاله ثقاتٌ عدا عبدَ الله بنَ محمدِ بنِ عَقِيلِ، وقد سبقَ بيانُ حاله
 في الروايةِ السابقةِ، وأنه اضطربَ في متنِ الحديثِ اضطرابًا شديدًا .

ومع ذلك حسنَ إسنادُهُ البوصيريُّ في (الزوائد ١ / ٦٦) .

وقال العَقِيلِيُّ: «وقد رُوِيَ الكلامُ الذي في حديثِ الرُّبَيْعِ من غيرِ وجهٍ
 بأسانيدَ جيادٍ يشتملُ على الألفاظِ كُلِّها» (الضعفاء ٢ / ٤٠٤) .

قلنا: وكلامُ العَقِيلِيِّ صحيحٌ بناءً على روايته؛ حيثُ لم يذكرْ فيها مسحَ
 الرأسِ مرتين، فَتَنَّبَهُ .

وقد أشارَ البيهقيُّ إلى ضعفِ القصةِ المنسوبةِ لابنِ عباسٍ في آخره،
 فقال: «فهذا إن صحَّ فيحتملُ أن ابنَ عباسٍ كان يرى القراءةَ بالخفضِ، وأنها

تقتضي المسح، ثُمَّ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَعَّدَ عَلَى تَرْكِ غَسْلِهِمَا أَوْ تَرْكِ شَيْءٍ مِنْهُمَا ذَهَبَ إِلَى وَجُوبِ غَسْلِهِمَا وَقَرَأَهَا نَضْبًا، وَقَدْ رُوِينَا عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَهَا نَضْبًا» (السنن الكبرى عَقِبَ رَقْم ٣٤٣).

وَجَزَمَ الْأَلْبَانِيُّ بِنَكَارَتِهَا، رَغْمَ أَنَّهُ حَسَّنَ إِسْنَادَهُ، فَقَالَ - مَعْلَقًا عَلَى قَوْلِ الْحَاكِمِ: ابْنُ عَقِيلٍ مُسْتَقِيمٌ الْحَدِيثِ - : «لَكِنَّهُ قَدْ جَاءَ بَزِيَادَةٍ مُنْكَرَةٍ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ . . .» فَذَكَرَهَا، ثُمَّ قَالَ: «وَأَشَارَ الْبَيْهَقِيُّ إِلَى عَدَمِ صِحَّتِهِ بِقَوْلِهِ: إِنْ صَحَّ» (صحيح أبي داود ١ / ٢١٣).

قلنا: ولكن روى عبدُ الرَّزَّاقِ في (المصنَّف ٥٥) عن ابنِ جُرَيْجٍ قال: أخبرني عمرو بنُ دينارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «الْوُضُوءُ مَسْحَتَانِ وَعَسَلَتَانِ».

وخالف ابنُ جُرَيْجٍ ابْنُ عُيَيْنَةَ، فرواه عن عمرو بنِ دينارٍ، عن عِكْرِمَةَ قال: «عَسَلَتَانِ وَمَسْحَتَانِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ في (المصنَّف ١٨٠). فَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ عِكْرِمَةَ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ أَثَبَّتْ النَّاسَ فِي عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ.

ورواه الطَّبْرَانِيُّ في (مسند الشاميين ٢٦٣٣) من طريقِ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عن قتادة، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ افْتَرَضَ غَسْلَتَيْنِ وَمَسْحَتَيْنِ، الْعَسَلَتَانِ لِلْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ، وَالْمَسْحَتَانِ لِلرُّأْسِ وَالرِّجْلَيْنِ».

وسعيدُ بنُ بشيرٍ ضعيفٌ لا سيما في قتادة؛ فإنه يروي عنه المُنْكَرَاتِ كما قال ابنُ نُمَيْرٍ وغيره.

ورواه عبدُ الرَّزَّاقِ في (المصنَّف ٥٤) عن مَعْمَرٍ، عن قتادة، عن جابرِ بنِ يزيدٍ أو عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قال: «افْتَرَضَ اللَّهُ غَسْلَتَيْنِ وَمَسْحَتَيْنِ؛ أَلَّا تَرَى أَنَّهُ ذَكَرَ التَّيْمَمَ، فَجَعَلَ مَكَانَ الْعَسَلَتَيْنِ مَسْحَتَيْنِ وَتَرَكَ الْمَسْحَتَيْنِ».

وَمَعْمَرٌ ضَعِيفٌ فِي قِتَادَةٍ كَمَا تَقَدَّمَ مِرَارًا.
 وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي (صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ ١٤٠) حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي صِفَةِ وُضُوءِ
 النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ غَسْلُ الرَّجْلَيْنِ. انْظُرْ تَخْرِيجَهُ بِرَوَايَاتِهِ فِي (بَابِ جَامِعِ فِي
 صِفَةِ الْوُضُوءِ).

وَهَذَا كُلُّهُ يُؤَكِّدُ نِكَارَةَ رِوَايَةِ ابْنِ عَقِيلٍ هَذِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



٢- رَوَايَةٌ: «مَسْحَتَيْنِ وَغَسَلَتَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِنَحْوِ الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدَّمَ غَسْلَ الْوَجْهِ عَلَى
 الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِشْقِ، وَلَفْظُهَا: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ
 أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «أَرْسَلَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ إِلَى الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوِّذِ ابْنِ
 عَفْرَاءَ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَتْ لَهُ، يَعْنِي: إِنَاءً
 يَكُونُ مَدًّا أَوْ نَحْوَ مَدٍّ وَرُبْعٍ. قَالَ سُفْيَانُ: كَأَنَّهُ يَذْهَبُ إِلَى الْهَاشِمِيِّ.
 قَالَتْ: كُنْتُ أُخْرِجُ لَهُ الْمَاءَ فِي هَذَا، فَيَصُبُّ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا. وَقَالَ
 مَرَّةً: يَغْسِلُ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهُمَا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَمَضْمُضُ
 ثَلَاثًا، وَيَسْتَشِقُّ ثَلَاثًا، وَيَغْسِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا،
 وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ. وَقَالَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ: مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا، ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ
 ثَلَاثًا. قَدْ جَاءَنِي ابْنُ عَمٍّ لَكَ فَسَأَلَنِي - وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ -، فَأَخْبَرْتُهُ،
 فَقَالَ: مَا أَحَدٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا مَسْحَتَيْنِ وَغَسَلَتَيْنِ».

🕌 **الحكم:** المرفوعُ صحيحُ المتنِ دونَ تأخيرِ المضمضة والاستشاقِ، ودونَ
 قوله: «يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ». والمحفوظُ عنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَدَّمَ الْمَضْمُضَةَ

والاستنشاق على غَسَلِ الوجهِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ واحدة. وهذا الحديثُ إِسْنَادُهُ ضعيفٌ، اضطربَ فيه ابنُ عَقِيلٍ كما سبق.

التخريج:

١٢٦ د "مختصرًا" / حم ٢٧٠١٥ "واللفظ له" / حمد ٣٤٥ "ولم يقدم المضمضة والاستنشاق" / طب (٢٤ / ٢٦٧ / ٦٧٧) "ولم يقدم المضمضة والاستنشاق" / قط ٣٢٠ / هق ٣٤٠ / منذ ٣٣٣ "ولم يقدم"، ٣٤٧ "مختصرًا" / طوسي ٣٠.

السند:

رواه أحمدُ والحُمَيْدِيُّ عن سفيانِ بنِ عُيَيْنَةَ، قال: حدَّثني عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ بنِ عَقِيلٍ بنِ أبي طالبٍ . . . به .

ومدارُ الحديثِ عندهم على: عبدِ اللهِ بنِ محمدٍ بنِ عَقِيلٍ . . . به .

التحقيق:

هذا إِسْنَادُ رجاله ثقاتٌ عدا عبدَ اللهِ بنَ محمدٍ بنِ عَقِيلٍ، وقد سبقَ بيانُ حاله في الروايةِ الأولى، وأنه اضطربَ في متنِ الحديثِ اضطرابًا شديدًا.

ومع ذلك قال الألباني: «إسناده حسنٌ، لكن قوله في المضمضة والاستنشاق: «ثلاثًا» شاذٌّ».

ثمَّ بيَّنَ سببَ الشُّذُوذِ؛ وهو مخالفةُ سفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ لغيره، فقال: «قد خالفَ فيه بشرُ بنُ المفضَّل - كما في الروايةِ السابقة -، وسفيانُ الثَّوري» (صحيح أبي داود ١ / ٢١٤).

قلنا: ولكن تُويع سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ على روايةِ التثليثِ، تابعه:

* عبِيدُ اللهِ بنُ عمرو الرَّقِّي، أخرجه ابنُ المُنذِرِ في (الأوسط ٣٣٣).

* بل هي رواية عن الثوري نفسه، رواها عنه عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي.

أخرجه البيهقي في (الخلافيات ١٢٣).

وعبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي ثقة مأمون، أثبت الناس كتاباً في الثوري كما في (التقريب ٤٣١٨).

* وتابعه أيضاً شريك بن عبد الله النخعي، أخرجه ابن الجعد في (مسنده ٢٤١٦).

فالحمل في هذا الاختلاف إنما هو على: عبد الله بن محمد بن عقيل كما سبق.

وعلى كل، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه توضأ مرة مرة، وثبت عنه أنه توضأ مرتين مرتين، وثبت عنه أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وثبت عنه الجمع بين الأمرين، وكل ذلك قد سبق، وكل سنة، والله أعلم.



٣- رَوَايَةٌ: «بِإِنَاءٍ يَسَعُ مُدًّا وَثُلُثًا»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ يَسَعُ مُدًّا وَثُلُثًا، أَوْ مُدًّا وَنِصْفًا مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ [وَمَسَحَ صُدْغَيْهِ، وَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ]، وَمَسَحَ مُؤَخَّرَ رَأْسِهِ حَتَّى بَلَغَ وَسَطَهُ فِي كُلِّ مَسْحَةٍ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ».

❁ **الحكم:** ضعيف، مضطرب المتن كما سبق تحريره.

التخريج:

طَب (٢٤ / ٢٧٢ / ٦٩١)، (٢٤ / ٢٧٣ / ٦٩٢) / طس ٨٨٤١
"والزيادة له" .

السند:

رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي (الكبير ٦٩١) قال: حدثنا التُّعْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيُّ الْقَاضِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ... به.

ثُمَّ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الكبير ٦٩٢)، وَ(الأوسط ٨٨٤١) عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ نِزَارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمِ الزِّيَّاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، بِهِ.

وَقَالَ فِي (الأوسط): «لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمٍ إِلَّا خَالِدُ ابْنُ نِزَارٍ».

فمداً الحديث عنده على: إسحاق بن حازم، عن عبد الله بن محمد بن

عَقِيلٌ ، به .

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقات عدا عبدَ الله بنِ محمدِ بنِ عَقِيلٍ ، وقد سبقَ بيانُ حاله ، وأنه اضطربَ في متنِ الحديثِ اضطرابًا شديدًا .



٤ - رِوَايَةٌ : «وَأَخَذَ مَاءً جَدِيدًا» :

وَفِي رِوَايَةٍ ، قَالَتْ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمِيضَاءٍ ، فَقَالَ : «اسْكُبِي» ، فَسَكَبْتُ ، فَعَسَلَ [يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا ، وَمَضَمَصَ ثَلَاثًا ، وَعَسَلَ] وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، وَأَخَذَ مَاءً جَدِيدًا فَمَسَحَ بِهِ رَأْسَهُ مُقَدَّمَهُ وَمُؤَخَّرَهُ ، وَعَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا .

الحكم: صحيح المتن لشواهده، وإسناده ضعيف، اضطرب ابن عَقِيلٍ في متنبه كما سبق بيانه.

التخريج:

ج ٣٩٤ "واللفظ له" ، ٤٤٢ "مختصرًا" / جعد ٢٤١٦ "والزيادة له" / طح ١٤٣ / طب (٢٤ / ٢٦٩ / ٦٨٢) ، (٢٤ / ٢٧٠ / ٦٨٣) "مختصرًا" / هق ١١٢٥ .

السند:

رواه أبو القاسم البَغَوِيُّ في (الجَعْدِيَّاتِ): عن عليِّ بنِ الجَعْدِ ، قال : أنا شَرِيكٌ ، عن عبدِ اللهِ بنِ محمدٍ ، عن الرُّبَيْعِ بنتِ مُعَوِّذٍ ، به .

ورواه (ابن ماجه ٣٩٤) قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا شريك، به.

ومدار الحديث - عندهم - على شريك، عن عبد الله بن محمد... به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه شريك بن عبد الله النخعي، وهو صدوق يخطئ كثيراً كما في (التقريب ٢٧٨٧).

وابن عقيل سبق الكلام عليه، وبيّن أنه قد اضطرب في هذا الحديث.

قال البيهقي: «هكذا رواه شريك بن عبد الله، وهو موافق للرواية الصحيحة عن عبد الله بن زيد، ورؤي عن عبد الله بن محمد بن عقيل ما يشبه خلافه ويشبه موافقته، أخبرناه...»، فذكر رواية الثوري الآتية التي قال فيها: «أن النبي ﷺ مسح برأسه من فضل ماء كان في يده»، وفي رواية: (ببلى يديه)، ثم قال البيهقي: «وكانه أراد: أخذ ماءً جديداً فصب بفضه ومسح رأسه ببلى يديه. وعبد الله بن محمد بن عقيل لم يكن بالحافظ، وأهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته» (السنن ١١٢٥).

فعلى هذا التأويل الذي ذكره البيهقي لا يكون بين الروایتين اختلاف، ويؤيد ما رواه أبو عبيد في (الطهور ٣٣٠) من طريق ابن عجلان، عن ابن عقيل، بلفظ: «ثم أخذ من الماء بيده، فأفرغه على يده الأخرى، فمسح بيده مقدم رأسه ومؤخره».

واعتبر الألباني هذه الرواية مخالفة من شريك للثوري، فقال: «حسن دون الماء الجديد» (صحيح ابن ماجه ٣٩٠).

قلنا: ولكن هذا الاختلاف إنما هو من قِبَلِ ابنِ عَقِيلٍ كما حرَّرناه فيما سبق، ويؤيِّدُه هنا أن شَرِيكَاً لم ينفردْ بِذِكْرِ الماءِ الجَدِيدِ، بل تابَعَه عليه قَيْسُ ابنِ الرَّبِيعِ كما في الرواية الآتية.

وكذلك رواية ابنِ عَجَلَانَ المذكورة آنفاً تشهدُ لقولهما.

وهذه الروايةُ موافقةٌ لحديثِ عبدِ اللهِ بنِ زيَدٍ في الصحيحين؛ فهي لذلك صحيحةُ المتن، وإن كان راويها قد اضطربَ في الحديثِ.



٥- رواية: «أَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا»:

وفي روايةٍ، قالتُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَأَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا، أَذْبَرَ بِيَدَيْهِ وَأَقْبَلَ بِهِمَا».

الحكم: صحيحُ المتنِ لشواهده، وإسنادهُ ضعيفٌ، وقد اضطربَ ابنُ عَقِيلٍ في متنه كما سبق بيانه.

التخريج:

ط (٢٤ / ٢٧٣ / ٦٩٣).

السند:

قال الطَّبْرَانِيُّ: حدثنا محمدُ بنُ محمدٍ بنِ عُمَيْرِ الشَّيْبَانِيِّ، ثنا الحسنُ بنُ عليِّ الحُلْوَانِيِّ، ثنا شَبَابَةُ بنُ سَوَّارٍ، ثنا قَيْسُ بنُ الرَّبِيعِ، ثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ عَقِيلٍ، قال: سمعتُ الرَّبِيعَ بنتَ مَعُوذِ ابنِ عَفْرَاءَ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه قيسُ بنُ الربيع، قال عنه الحافظُ: «صدوقٌ، تغيَّرَ لَمَّا كَبِرَ، وأدخَلَ عليه ابنُه ما ليس من حديثه فحدَّثَ به» (التقريب ٥٥٧٣). وابنُ عَقِيلٍ تقدَّم الكلامُ عليه. وهذه الروايةُ يشهدُ لها حديثُ عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ، وحديثُ عليٍّ رضي الله عنه، وقد تقدَّمَا.



٦ - رَوَايَةٌ: «مَسَحَ بِرَأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَسَحَ بِرَأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ (بِئَلَى يَدَيْهِ) [فَبَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ جَرَّهُ إِلَى مُقَدَّمِهِ، ثُمَّ جَرَّهُ إِلَى مُؤَخَّرِهِ]».

الحكم: ضعيفٌ، واضطرب ابنُ عَقِيلٍ في متبه كما سبق بيانه، والمحفوظُ من أحاديث الثقات أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا، وَبَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ، ثُمَّ رَدَّ يَدَيْهِ إِلَى مُقَدَّمِهِ.

التخريج:

د ١٢٩ "واللفظ له" / طب (٢٤ / ٢٦٨ / ٦٧٩) "والزيادة له ولغيره" / طس ٢٣٨٩ / قط ٢٨٨ "والرواية له ولغيره" / هق ١١٤١ / هقع ١٦٨٩ / بڠ ٢٢٥ / منذ ٢٠٠ / محلى (١ / ١٨٤).

السند:

قال أبو داود: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ داودَ، عن سفيانَ بنِ

سعيد، عن ابن عقيل، عن الربيع، به .

ومدار الحديث - عندهم - على ابن عقيل، به .

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات عدا عبد الله بن محمد بن عقيل، وقد سبق بيان حاله، وأنه اضطرب في متن الحديث اضطراباً شديداً .

ومع ذلك حسن إسناد الحافظ في (الدراية ١ / ٥٥) . وخالف ذلك في (التلخيص ١ / ١٤٤)، فقال: «مدارُه على ابن عقيل، وفيه مقال» .

وحسنه الألباني في (صحيح أبي داود ١ / ٢١٦) .



٧- رواية: «ومسح صدغيه»:

وفي رواية عنها: «أن رسول الله ﷺ توضأ عندها، [قالت]:^١ فرأيتُه مسح على رأسه مجاري الشعر، ما أقبل منه وما أدبر، ومسح صدغيه، و[أدخل أصبعيه السبابتين فمسح]^٢ أذنيه، ظاهرهما وباطنهما [ومنبتهما]^٣ مرة واحدة»^٤ .

❁ الحكم: ضعيف، واضطرب ابن عقيل في متبه كما سبق بيانه.

الفوائد:

قال صاحب (عون المعبود): «مرة واحدة» متعلق بمسح، فيكون قيداً في الإقبال والإدبار، وما بعده فباعتبار الإقبال يكون مرة وباعتبار الإدبار مرة أخرى، وهو مسح واحد، وبه يُجمع بينه وبين ما سبق من حديثها أنه مسح

برأسه مرتين» (عون المعبود ١ / ١٥٠).

قلنا: بل هذا من اضطراب ابن عقيل راويه كما حررناه فيما سبق.

التخريج:

١٢٨ د " والزيادة الأولى والرابعة له " / ت ٣٣ / حم ٢٧٠٢٢ " واللفظ له " / طب (٢٤ / ٢٧٢ / ٦٨٩) / طس ٦١٠٠ " مختصراً " / طص ١١٦٧ " مختصراً " / طح ١٣٩ - ١٤٢ / قط ٣٧١ " والزيادة الثانية له " / هق ٢٧٦ " والزيادة الثالثة له " / بغ ٢٢٥ / ظهور ٣٣٠ / منذ ٣٨٢ / تحقيق ١٤٤ / طوسي ٣١ / ذهبي (٢ / ٣٨٤).

السند:

رواه أحمد (٢٧٠٢٢) قال: حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، عن زبيبة بنت معوذ، به.

وتابع عليه ابن لهيعة:

فرواه أبو داود، عن قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر - يعني: ابن مضر -، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل . . . به بلفظ: «فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ، وَصَدَّغِيهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً».

ورواه البيهقي من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن ابن عجلان به مع الزيادة الثالثة.

وتابع ابن عجلان:

فرواه الدارقطني (٣٧١) من طريق مسلم بن خالد، عن ابن عقيل، به بلفظ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ، وَصَدَّغِيهِ،

ثُمَّ أَدْخَلَ... الخ.

فمدارؤه - عند الجميع - على عبد الله بن محمد بن عقيل، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات عدا عبد الله بن محمد بن عقيل، وقد سبق بيان حاله، وأنه اضطرب في متن الحديث اضطراباً شديداً.


وهو ظاهرٌ في هذه الرواية بالمقارنة بالروايات السابقة والتالية.

وابن عجلان وثقه جماعة، وفيه كلامٌ يسيرٌ، وهو حسن الحديث، والحمل في اختلاف روايات الحديث على ابن عقيل كما قررناه فيما سبق. ومع هذا حسنه الترمذي في (السنن ٣٤)، والألباني في (المشكاة ٤١٤).

تنبيه:

ذكر المزي في (تحفة) أنه وجد في نسخة من طريق اللؤلؤي: «عن ابن عقيل، عن أبيه، عن الربيع»، ثم قال: «وهو وهم» (تحفة الأشراف ١١ / ٣٠٤).

وانظر (البدر المنير ٢ / ١٦٧)، و(صحيح أبي داود ١ / ٢١٦).



٨- رَوَايَةٌ: «فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، قَالَتْ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَهَا، فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ، كُلَّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبِ الشَّعْرِ، لَا يُحْرِكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ».

الحكم: إسناده ضعيف.

اللغة:

القَرْنُ: يُطْلَقُ عَلَى الْخُصْلَةِ مِنَ الشَّعْرِ، وَعَلَى جَانِبِ الرَّأْسِ مِنْ أَيِّ جِهَةٍ كَانَ، وَعَلَى أَعْلَى الرَّأْسِ. قَالَ الشَّيْخُ وَلِيُّ الدِّينِ الْعِرَاقِيُّ (عَوْنُ الْمَعْبُودِ ١ / ١٤٩).

وقوله: «**مُنْصَبِ الشَّعْرِ**» أي: أصل الشعر.

وقوله: «**عَنْ هَيْئَتِهِ**» أي: عن صفته التي كان عليها من كونه مضمفورا، أو غير مضمفور.

والهيئة: الشارة، كذا في «الصَّحاح» (شرح العيني ١ / ٣٠٩)، (عون المعبود ١ / ١٤٩).

الفوائد:

قال العراقي: «والمعنى: أنه كان يبتدئ المسح بأعلى الرأس إلى أن ينتهي بأسفله، يفعل ذلك في كل ناحية على حدتها». انتهى.

وقال الشوكاني: «إنه مسح مُقَدَّم رأسه مسحاً مستقلاً، ومؤخره كذلك؛ لأن المسح مرّة واحدة لا بدّ فيه من تحريك شعر أحد الجانبين» (عون المعبود ١ / ١٤٩).

قال صاحب (عون المعبود): «ابتدأ المسح من مُقَدَّم رأسه مستوعباً جميع

جوانبه إلى مُنْصَبِّ شَعْرِهِ، وهو مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ؛ إذْ لو مَسَحَ مِنْ مُؤَخَّرِهِ إلى مُقَدَّمِهِ أو من أعلاه وهو وَسَطُهُ إلى أَيَّةِ جِهَةٍ كانت أو من يمينه إلى شماله أو بالعكس، لَزِمَ تَحْرُكُ الشَّعْرِ عن هَيْئَتِهِ، وقد قال: لا يُحْرَكُ... إلخ، والله أعلم بالصواب» (عون المعبود ١ / ١٥٠).

التخريج:

د ١٢٧ "واللفظ له" / حم ٢٧٠٢٤، ٢٧٠٢٢ / طب (٢٤) / ٢٧١ / (٦٨٨) / هق ٢٧٥ / طهور ٣٣٢ / منذ ٣٨٤.

السند:

قال أبو داود: حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ الْهَمْدَانِيُّ، قالا: حدثنا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ... به.

ومدأه على: محمد بن عبد الله بن عَقِيلٍ، به.

واللَّيْثُ هو ابنُ سَعْدِ الْمِصْرِيِّ.

التحقيق:

إسناده رجاله ثقات عدا عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ، وقد سبق بيانُ حاله، وأنه اضطربَ في متن الحديثِ اضطرابًا شديدًا.

بينما قال الشيخُ الألبانيُّ: «إسناده حسنٌ» (صحيح أبي داود ١١٩).



٩- رَوَايَةٌ: «فَمَسَحَ بِيَدَيْهِ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، قَالَتْ: «صَبَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاءً، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ مِنَ الْمَاءِ بِيَدِهِ، فَأَفْرَغَهُ عَلَى يَدِهِ الْأُخْرَى، فَمَسَحَ بِيَدَيْهِ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ وَصُدْغِيهِ، ثُمَّ مَسَحَ أُذُنَيْهِ».

❁ **الحكم:** ضعيف، واضطرب ابن عقيل في متنه كما سبق بيانه.

التخريج:

طهور ٣٣٠ "واللفظ له"، ٣٥٠ "مختصرًا".

السند:

قال أبو عبيد - في الموضوعين - : حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت معوذ بن عفرأ، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات عدا عبد الله بن محمد بن عقيل، وقد سبق بيان حاله، وأنه اضطرب في متن الحديث اضطراباً شديداً.



١٠- رَوَايَةٌ: «وَأَخَذَ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، قَالَتْ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَلَأَ يَدَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ أَكْفَأَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مُقَدِّمَهُ وَمُؤَخَّرَهُ، ثُمَّ عَادَ إِلَى وَسْطِ رَأْسِهِ فَمَسَحَ، وَأَخَذَ يَدَيْهِ إِلَى رَأْسِهِ فَمَسَحَ أُذُنَيْهِ دَاخِلَهُمَا وَخَارِجَهُمَا، وَأَخَذَ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ».

الحكم: إسناده ضعيف، وقد اضطرب ابن عقييل في متنه كما سبق بيانه.

التخريج:

ط (٢٤ / ٢٧٢ / ٦٩٠).

السند:

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، ثنا أبي، ثنا بقیة بن الوليد، عن محمد بن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عقييل، عن الربيع بنت معوذ، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه بقیة بن الوليد، وهو وإن كان صدوقاً فإنه كثير التدليس عن الضعفاء كما في (التقريب ٧٣٤)، وقد عنعنه. وابن عقييل قد اضطرب في متن هذا الحديث كما سبق بيانه.



١١- رواية: «وَيُطَهَّرُ قَدَمَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَتْ: «كَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَأْتِينَا، فَتَأْتِيهِ بِمِيضَاءٍ لَنَا فِيهَا مَاءٌ، يَأْخُذُ بِمُدِّ الْمَدِينَةِ مُدًّا وَنِصْفًا أَوْ ثَلَاثًا، فَأَصْبُ عَلَيْهِ، فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَيَمْضُمُضُ وَيَسْتَنْشِقُ وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَيَمْسَحُ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَيُطَهَّرُ قَدَمَيْهِ».

الحكم: **صفة الوضوء صحيحة بالشواهد، وهذا الحديث قد اضطرب ابن عقيل في متبه كما سبق بيانه.**

التخريج:

ط (٢٤ / ٢٦٧ / ٦٧٦) "واللفظ له" / طس ٢٣٨٨ / طح (١ / ٣٣ / ١٤٤) "مختصرًا دون قوله «وَيُطَهَّرُ قَدَمَيْهِ»".

السند:

قال الطبراني: حدثنا أبو مسلم الكشي، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء، به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن رَوْحٍ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ» (الأوسط ٢٣٨٨).

ومدار الحديث عندهما على: محمد بن المنهال، عن يزيد بن زريع...

به.

التحقيق

وهذا إسناد رجاله ثقات عدا عبد الله بن محمد بن عقيل، وقد سبق بيان

حالِهِ، وَأَنَّهُ اضْطَرَبَ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ اضْطِرَابًا شَدِيدًا.

وقال ابن دقيق العيد: «وليس فيه من أبي مسلم إلى آخره من يُنظر فيه، إلا عبد الله بن محمد بن عقيل، وقد احتجَّ به وُضعف» (الإمام ١ / ٤٣٨).



١٢ - رَوَايَةٌ: «وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مَعَ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، قَالَ: «دَخَلْنَا عَلَى الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوِذِ ابْنِ عَفْرَاءَ فِي نَفَرٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْوِ هَذَا الْإِنَاءِ، وَهِيَ تُشِيرُ بِيَدِهَا إِلَى رَكْوَةٍ تَأْخُذُ مُدًّا وَثُلُثًا بِالْأَوَّلِ فِيمَا أَرَى، فَمَضْمَضَ وَاسْتَشَقَّ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ، وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مَعَ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ».

🕌 **الحكم:** إسناده ضعيف، وقد اضطرب ابن عقيل في متنه كما سبق بيانه.

التخريج:

ط (٢٤ / ٢٧٠ / ٦٨٥) .

السند:

قال الطبراني: حدثنا محمد بن العباس المؤدب، ثنا سريج بن النعمان الجوهري، ثنا فليح بن سليمان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف؛ فيه فليح بن سليمان؛ وضعفه ابن معين، والنسائي.

وقال أبو داود: «ليس بشيء» (التهذيب ٨ / ٢٧٢).
 وقال الحافظ: «صدوقٌ يخطئ كثيراً» (التقريب ٥٤٤٣).
 وابن عَقِيلٍ فيه لِينٌ، وقد اضطربَ في متنِ هذا الحديثِ كما سبقَ بيانهُ.



١٣ - رَوَايَةٌ: «جُحْرِي أُذُنِيهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رضي الله عنها، قَالَتْ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَأَدْخَلَ أُصْبَعِيهِ فِي جُحْرِي أُذُنِيهِ».

✽ **الحكم:** **حسنٌ بشواهدِهِ**، فقد ثبتَ إدخالُ الأصبعِ في الأذنِ عندَ المسحِ من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ، وحديثِ الرَّبِيعِ مضطربٌ، وحسنُهُ الألبانيُّ لذاته.

التخريج:

د ١٣٠ "واللفظ له" / جه ٤٤٥ / هق ٣٠٨، ٣٠٩ / بغ ٢٢٥.

السند:

قال أبو داود: حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا وكيع، حدثنا الحسن بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت معوذ ابن عفراء . . . به .

ومدأه - عندهم - على ابن عقيل . . . به .

التحقيق:

هذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ عدا ابنَ عَقِيلٍ؛ فقد ضَعَفَهُ أكثرُ أهلِ العلمِ، وقد اضطربَ في متنِ هذا الحديثِ كما سبقَ بيانهُ.

ومع هذا فقد حَسَّنَ الألبانيُّ إسناده (صحيح أبي داود - الأم ١٢٢).

نعم، متنُّ هذه الرواية حسنٌ؛ بما أخرجه ابنُ خزيمةَ (١٥٨) من حديثِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله تَوْضَّأً . . . وَعَرَفَ عَرَفَةً فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَبَاطِنَ أُذُنَيْهِ وَظَاهِرَهُمَا وَأَدْخَلَ أُصْبُعَيْهِ فِيهِمَا». وقد سبقَ تخريجه.



١٤ - رِوَايَةٌ: «إِلَى أَنْ بَلَغَ رَأْسَهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ: «أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله تَوْضَّأً ثَلَاثًا ثَلَاثًا إِلَى أَنْ بَلَغَ رَأْسَهُ».

🌸 **الحكم:** صحيح المتن، واهي الإسنادِ جدًّا.

التخريج:

خط (٥ / ٣٧٦) "واللفظ له" / عطار (منتقى ق ٨٥ / أ).

السند:

أخرجه محمدُ بنُ مَحَلِّدِ العَطَّارُ في (جزء من حديث - انتقاء أبي بكر الجعابي) - ومن طريقه الخطيبُ -، قال: حدثنا أحمدُ بنُ مَحَلِّدِ أبو جعفرِ الدَّقَّاقُ، حدثنا أبو بدرٍ، حدثنا عَبَّادُ بنُ كَثِيرٍ، حدثني عبدُ الله بنُ محمد بنِ عَقِيلٍ، قال: حدَّثتني الرُّبَيْعُ بنتُ مُعَوِّذٍ . . . به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عَبَّادُ بنُ كَثِيرٍ التَّفَفِيُّ؛ قال البُخاريُّ: «تركوه» (التاريخ الكبير ٦ / ٤٣)، وقال ابنُ حَجَرٍ: «متروك»، قال أحمدُ: روى

أحاديث كَذِبٍ» (التقريب ٣١٣٩).

وابن عَقِيلٍ فِيهِ لِينٌ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي مَتْنِ هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ.



١٥- رَوَايَةٌ: «وَضَعْنَا لَهُ إِنَاءً حَزْرَنَاهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينَا وَيَغْشَانَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَضَعْنَا لَهُ إِنَاءً حَزْرَنَاهُ يَأْخُذُ مُدًّا أَوْ مُدًّا وَنِصْفًا، فَيَغْسِلُ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَيَتَمَضَّمُ ثَلَاثًا، وَيَسْتَشِقُّ ثَلَاثًا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَيَمْسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً، وَيَغْسِلُ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا وَغُضُونَهُمَا^(١) [مَعَ الْوَجْهِ]، وَيَغْسِلُ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَيُخَلِّلُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ».

🌀 **الحكم:** صحيح المتن بشواهده دون قوله: «وَعُضُونَهُمَا مَعَ الْوَجْهِ»، وإسناده

ضعيف، وضعفه: ابن حجر. وصفه وضوئه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثابتة من غير ما وجه كما سبق.

اللغة:

قوله: (وَعُضُونَهُمَا) قال أبو زيد: «عُضُونَ الْأُذُنِ وَاحِدُهَا: غَضْنٌ، وَهِيَ مَثَانِيهَا» (تهذيب اللغة ٨ / ٥٢).

التخريج:

طس ٧٣٠٩ / سط (صد ٧٤، "والزيادة له") .

(١) في (تاريخ واسط): «وعظومهما».

السند:

قال الطَّبْرَانِيُّ: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْمِنْهَالِ الْأَنْمَاطِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عن التُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عن الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ... به.

ثُمَّ قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: «لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ إِلَّا لَيْثٌ، وَلَا عَنْ لَيْثٍ إِلَّا يَزِيدٌ، وَلَا عَنْ يَزِيدَ إِلَّا حَجَّاجٌ، تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُهُ».

قلنا: كلا؛ فقد رواه بَحْشَلٌ فِي (تَارِيخِ وَاسِطٍ)، مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيِّ... به.

فمداره على يَزِيدَ.

التحقيق:

هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ» (الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ٧ / ١٧٨)، وَقَالَ الدَّهَبِيُّ: «فِيهِ ضَعْفٌ يَسِيرٌ مِنْ سُوءِ حَفْظِهِ» (الْكَاشِفُ ٤٦٩٢)، قَالَ الْحَافِظُ: «صَدُوقٌ، اخْتَلَطَ جَدًّا وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ فُتْرًا» (التَّقْرِيبُ ٥٦٨٥).

ولذا قال الحافظ: «وَحَدِيثُ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الْأَوْسَطِ)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ» (التَّلْخِصُ ١ / ١٦٤).

قلنا: وَلَكِنْ لِحَدِيثِهِ هَذَا - دُونَ ذِكْرِ غُضُونِ الْأُذُنِ - شَوَاهِدٌ سَبَقَ بَعْضُهَا.



١٦- رَوَايَةٌ: «مِنْ بَقِيَّةِ الْمَاءِ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «... ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ يَدَيْهِ مِنْ بَقِيَّةِ الْمَاءِ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ فَعَلَا بِهِ إِلَى نَاصِيَّتِهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ بَطُونَ أُذُنَيْهِ وَظُهُورَهُمَا، وَجَعَلَ يُدْخِلُ أُصْبَعَهُ فِي أُذُنَيْهِ».

الحكم: إسناده ضعيفٌ جداً.

التخريج:

هـقـخ ١٢٣.

السند:

قال البيهقي في (الخلافيات): وأخبرنا أبو الحسن، أنبا القاسم، ثنا نصر بن عبد الملك البخاري، ثنا إبراهيم بن أبي ثابت، ثنا الأشجعي، عن سفیان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت معوذ ابن عفراء . . . به .

التحقيق:


هذا إسناده ضعيفٌ جداً؛ فيه: إبراهيم بن أبي ثابت؛ قال البخاري: «سكتوا عنه، وبمشورته جلد مالك». وقال ابن عدي: «عامّة أحاديثه مناكير»، وقال ابن عدي أيضاً: «لا يُشبه حديثه حديث أهل الصدق»، وقال ابن حبان: «هو الذي يقال له: ابن أبي ثابت، تفرّد بأشياء لا تُعرف حتى خرج عن الاحتجاج به مع قلة تيقظه».

ولذا قال فيه الذهبي: «واه» (الميزان ١ / ٥٦)، وأقره ابن حجر في (اللسان ٢٦٦).

ونصر بن عبد الملك البخاري؛ لم نقف له على ترجمة.

وعبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ عَقِيلٍ؛ صدوقٌ في حديثه لِينٌ، وقدِ اضطربَ في متنِ الحديثِ كما سبقَ بيَّانُهُ.

فأمَّا الأَشَجَعِيُّ: فهو عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ الكُوفِيُّ، ثقةٌ مَأْمُونٌ، أثبتَ الناسَ كِتَابًا في الثَّورِيِّ.



١٧- رَوَايَةٌ: «مَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ، وَمَسَحَ ظَاهِرَ أُذُنَيْهِ وَبَاطِنَهَا».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ، اضطربَ ابنُ عَقِيلٍ في متبه كما سبقَ بيَّانُهُ.

التخريج:

﴿طهور (زوائد المروزي ٣٣١)﴾.

السند:

أخرجه محمدُ بنُ يحيى بنِ سُلَيْمَانَ بنِ يَزِيدِ المَرْوَزِيِّ في (زوائد على الطهور لأبي عبيد)، قال: حدثنا عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا شَرِيكُ بنُ عبدِ اللهِ، عن عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ عَقِيلٍ، عن الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، به.

التحقيق:

هذا إسنادهُ ضعيفٌ؛ فيه شَرِيكُ بنُ عبدِ اللهِ النَّخَعِيُّ، وهو صدوقٌ يُخطئُ كثيرًا كما في (التقريب ٢٧٨٧).

وابنُ عَقِيلٍ الجمهورُ على تضعيفه، وقد بيَّنا أنه قد اضطربَ في هذا الحديثِ.

[١٦٠١ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَضَمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ **(ذِرَاعَيْهِ)** ثَلَاثًا [ثَلَاثًا]، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا» .

❁ **الحكم:** صحيح المتن بشواهده، وإسناده معلول؛ فالمحفوظ أنه من حديث عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وبهذا أعلاه أحمدُ والبُخاريُّ .

التخريج:

حَم ٨٥٧٧ "واللفظ له" / طح (١ / ٣٦ / ١٧٥) "والرواية والزيادة له" / مج ١٤٥٨ / تخ (٦ / ٤٥٦) .

السند:

قال أحمدُ: ثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا عامر - يعني: الأحول -، عن عطاء، عن أبي هريرة . . . به .
ومداؤه عند الجميع على همام به .

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقات إلا عامراً الأحول فمختلف فيه؛ ولذا قال الحافظُ: «صدوقٌ يخطئ» (التقريب ٣١٠٣) .

وقد أخطأ في سندِ هذا الحديث، حيث جعله من حديثِ أبي هريرة، وإنما هو من حديثِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

فقد خالفه يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، والليثُ، وابنُ جريجٍ، وأسامةُ بنُ زيدٍ، وابنُ لهيعةٍ، والحجاجُ، فرووه عن عطاء، عن عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانظر (علل

ابن أبي حاتم / ١ (٦٤٠).

وقد تقدّم تخريجه أول الباب.

وبهذا أعله الإمام أحمد، قال أبو داود: «قلت لأحمد: عامرُ الأحولُ؟ قال: شيخٌ قد احتمله الناسُ، وليس حديثه بذاك، روى حديثَ عطاءٍ، عن أبي هريرة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»، وإنما يرويه عطاءٌ عن عُثْمَانَ» (مسائل الإمام أحمد - رواية أبي داود - ١٩١٢).

وقال البخاري: «قال همّام: عن عامرٍ، عن عطاءٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا. وقال حجاج: عن عطاءٍ، عن عُثْمَانَ، عن النبي ﷺ. وقال بعضهم: عن حجاج، عن عطاءٍ، عن حمران، عن عُثْمَانَ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ».

وهو المشهور، عن عُثْمَانَ، عن النبي ﷺ» (التاريخ الكبير ٦ / ٤٥٦).
وأعله البخاري بعله أخرى، فقال: «وقال الأعرج: عن أبي هريرة رضي الله عنه: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ»» (التاريخ الكبير ٦ / ٤٥٦).

يشير إلى أن هذا هو المحفوظ عن أبي هريرة في الوضوء، والله أعلم.
قلنا: ومنتن الحديث صحيح؛ له شواهدٌ عدّةٌ تقدّم ذكرُ أكثرها.



١ - رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: «... وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا...».

🌟 **الحكم:** منكرُ المتنِ معلولُ السندِ، والمحمولُ أن مَسَحَ الرَّأْسِ مَرَّةً وَاحِدَةً.

التخريج:

طس ٥٩١٢.

السند:

قال الطَّبْرَانِيُّ: حدثنا محمدُ بنُ يحيى القَزَّازُ، قال: نا حفصُ بنُ عُمرَ الحَوْضِيِّ، قال: نا هَمَّامُ قال: نا عامرُ الأَحْوَلُ، عن عَطَاءٍ، عن أبي هريرةَ، به .

قال الطَّبْرَانِيُّ: «لم يرو هذا الحديثَ عن عَطَاءٍ عن أبي هريرةَ إلا عامرُ الأَحْوَلُ، تفرَّدَ به هَمَّامٌ».

التحقيق

وهذا إسنادٌ معلولٌ؛ أخطأ فيه عامرُ الأَحْوَلُ كما تقدَّم بيانه أنفاً.

وقد سبق بيانُ حالِ رجالِ إسنادهِ القَزَّازِ شيخَ الطَّبْرَانِيِّ، وشيخه حفصُ بنُ عُمرَ الحَوْضِيِّ. فأما حفصُ هذا، فتقَّةٌ ثبتُ من رجالِ البُخاريِّ (التقريب ١٤١٢).

وأما محمدُ بنُ يحيى القَزَّازُ، فقد قال عنه الدَّارِقُطْنِيُّ: «لا بأسَ به» (سؤالات الحاكم ١٩٧).

والحديثُ ذكره الهيثميُّ، وقال: «رجالُه رجالُ الصحيح» (المجمع ١١٦٩).

قلنا: محمدُ بنُ يحيى القَزَّازُ لم يُخرِّجْ له ممن اشترطَ الصِّحَّةَ سوى

الحاكم، وقد أخطأ القزّاز في متنه؛ حيث زاد فيه تثليث مسح الرأس،
وخالفه غيره؛

فقد رواه أبو بكر الدّينوريّ في (المجالسة ١٤٥٨) عن العباس الدّوريّ
الحافظ،

ورواه الطّحاويّ في (معاني الآثار ١٦٩) عن ابن أبي داود - وهو البرّسنيّ
الحافظ -،

كلاهما عن حفص بن عمر، عن همام، به دون ذكر التثليث في مسح
الرأس.

وكذلك رواه عفّان بن مسلم، عن همام، كما سبق عند أحمد (المسند
٨٥٧٧).

فتبيّن بذلك أن تكرار مسح الرأس في هذا الحديث ليس بمحفوظ، وهو
من أوهام القزّاز.

وحديث عثمان - الذي هو أصل هذا الحديث المعلول - قد سبق أن
ظاهر رواياته التي رواها الثقات تدلّ على أن مسح الرأس واحدة، وصرّح به
بعضهم كما سبق.

وهكذا جاء مصرّحاً به في عدّة أحاديث أخرى، كحديث عبد الله بن
زيد، وقد تقدّم.



٢- رواية: «يُدِيرُ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْوُضُوءِ، قَالَ: فَعَضِبَ، فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَجَلَسْتُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ أَتَى أَبُو هُرَيْرَةَ بِإِنَاءٍ إِلَى الصَّغْرِ مَا هُوَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ادْنُ مِنِّي، فَدَنَوْتُ، فَأَفْرَغَ عَلَيَّ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَضْمَضَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ [الْيُمْنَى] فِي الْإِنَاءِ فَأَخَذَ [الْمَاءَ] بِكَفِّهِ الْيُمْنَى فَصَبَّ عَلَى الْيُسْرَى، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، فَكَأَنِّي بِهِ يُدِيرُ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَصْنَعُ».

❁ الحكم: مرفوعه صحيح المتن بشواهد دُونَ إِدَارَةِ أُصْبُعَيْهِ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

التخريج:

تخ (٤/ ٢٢٠) " مختصرًا " / طهور ٨٧ " واللفظ له " ، ١١٨ ، ٢٧٧ ، ٢٩٣ ، ٣٤٠ ، ٣٤٨ " مختصرًا والزيادتان له " .

السند:

أخرجه أبو عبيد (٨٧)، قال: ثنا عمر بن يونس اليمامي، عن جهضم بن عبد الله بن أبي الطفيل مولى بني قيس بن ثعلبة، قال: حدثني شعيب بن عبد الرحمن، عن أبيه، به.

ومداره على: عمر بن يونس اليمامي، به.

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: جهالة حالِ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ فقد ترجمَ له البُخَارِيُّ في (التاريخ الكبير ٤/ ٢٢٠)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ في (الجرح والتعديل ٤/ ٣٤٩)، ولم يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦/ ٤٣٩) على عادته في توثيقِ المجاهيلِ، فشُعَيْبٌ لم يذكروا فيمن روى عنه سوى جَهْضَمٍ! .

قلنا: وقد قالوا في جَهْضَمٍ: «يُكْثِرُ عَنِ الْمَجَاهِيلِ»، كما سيأتي.

الثانية: جهالة حالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالِدِ شُعَيْبٍ، ذكره ابنُ أَبِي حَاتِمٍ في (الجرح والتعديل ٥/ ٣٠٤)، ولم يذكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا، ولم يُعْرِفْ إِلَّا بِرِوَايَةِ ابْنِهِ عَنْهُ.

فأما جَهْضَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَثِقَةٌ؛ قال يحيى بنُ مَعِينٍ: «ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّ حَدِيثَهُ مَنْكُرٌ - يعني: ما روى عن المجهولين -» (تهذيب الكمال ٥/ ١٥٧). وقال ابنُ حَجَرٍ: «صدوقٌ، يُكْثِرُ عَنِ الْمَجَاهِيلِ» (التقريب ٩٨٢).

تنبيه:

وقع عند أبي عُبَيْدٍ فِي (الطهور ٣٤٨): ثنا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، عن جَهْضَمٍ ابنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، عن الطُّفَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أبيه، به.

فزادَ فِي السَّنَدِ: «عن الطُّفَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»، فلعلَّ هذا خطأً من النُّسَاحِ، والله أعلم.



[١٦٠٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَالِمِ سَبْلَانَ، قَالَ - وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَسْتَعِجِبُ بِأَمَانَتِهِ، وَتَسْتَأْجِرُهُ - : «فَأَرْتَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؛ فَتَمَضَّمَصَتْ وَاسْتَنْشَرَتْ ثَلَاثًا، وَغَسَلَتْ وَجْهَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَتْ يَدَهَا الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَوَضَعَتْ يَدَهَا فِي مُقَدِّمِ رَأْسِهَا، ثُمَّ مَسَحَتْ رَأْسَهَا مَسْحَةً وَاحِدَةً إِلَى مُؤَخَّرِهِ، ثُمَّ أَمَرَتْ يَدَيْهَا بِأُذُنَيْهَا، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْخَدَّيْنِ. قَالَ سَالِمٌ: كُنْتُ آتِيهَا مُكَاتِبًا مَا تَخْتَفِي مِنِّي، فَتَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيَّ، وَتَتَحَدَّثُ مَعِي، حَتَّى جِئْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقُلْتُ: ادْعِي لِي بِالْبَرَكَهَةِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: أَعْتَقَنِي اللَّهُ، قَالَتْ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَأَرَخَتْ الْحِجَابَ دُونِي، فَلَمْ أَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ».

🌟 **الحكم:** إسناده ضعيف، وصفة الوضوء يشهد لها ما سبق من أحاديث.

التخريج:

١٠٣ / "واللفظ له" / كن ١٢٨ / كنى (مغلطاي ١ / ٤٤٥) / تخ (٤ / ١١٠) "مختصرًا" / لا ١٤٣٠ / متفق ٩٥٠.

السند:

أخرجه النسائي في (الكبرى) - وعنه الدُّولابي في (الكنى) - ، قال: أخبرنا الحسين بن حُرَيْثٍ، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن جَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: أخبرني عبدُ الملك بن مَرْوَانَ بنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، قال: أخبرني أبو عبدِ اللهِ سَالِمٌ سَبْلَانَ، قال: ... فذكره.

والحديث مداره عندهم على: الحسين بن حُرَيْثٍ به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ رجاله ثقات سوى عبد الملك بن مروان بن الحارث، فمجهولٌ؛ فلا نَعْرُفُ أَحَدًا رَوَى عَنْهُ غَيْرُ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وترجم له البُخَارِيُّ في (التاريخ الكبير ٥ / ٤٣٠)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ في (الجرح والتعديل ٥ / ٣٦٨)، ولم يَذْكُرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٧ / ١٠٧)، وذكره الذَّهَبِيُّ في (الميزان ٢ / ٦٦٤) وقال: «تفرَّدَ عنه الجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»، وقال الحافظُ: «مقبولٌ» (التقريب ٤٢١٢) أي: إذا تُوْبِعَ وَإِلَّا فَلَيْنٌ، ولم يتابع.

وأبو عبد الله سَلَّمَ سَبْلَان، قال الحافظُ فيه: «صدوقٌ» (التقريب ٢١٧٧).

ومع ذلك قال الألباني: «صحيحُ الإسنادِ!» (صحيح النَّسَائِيِّ ١٠٠).



[١٦٠٣ط] حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ:

عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: «حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ أُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَأَكْفَأَ عَلَيَّ يَمِينَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَمَسَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَأَفَاضَ بِهَا عَلَيَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ غَمَسَ الْيُمْنَى فِي الْمَاءِ فَحَفَنَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَتَمَضَّمْتُ بِهَا وَاسْتَنْشَقْتُ وَاسْتَنْشَرْتُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدَخَلَ كَفِّي فِي الْإِنَاءِ فَحَمَلَ بِهِمَا مَاءً فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ وَمَسَحَ (وَعَسَلَ) بَاطِنَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَدَخَلَ خِنْصَرَهُ (أَصْبَعِيهِ) فِي دَاخِلِ أُذُنِهِ لِيُبَلِّغَ الْمَاءَ، ثُمَّ مَسَحَ [ظَاهِرَ] رَقَبَتِهِ وَبَاطِنَ لِحْيَتِهِ [ثَلَاثًا] مِنْ فَضْلِ مَاءِ الْوَجْهِ، [ثُمَّ أَدَخَلَ يَمِينَهُ فِي الْمَاءِ] وَغَسَلَ ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا حَتَّى مَا وَرَاءَ الْمِرْفَقِ (حَتَّى جَاوَزَ الْمِرْفَقَ)، وَغَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ بِالْيُمْنَى حَتَّى جَاوَزَ الْمِرْفَقَ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا، وَمَسَحَ ظَاهِرَ أُذُنَيْهِ [ثَلَاثًا]، وَمَسَحَ [ظَاهِرَ] رَقَبَتِي وَبَاطِنَ لِحْيَتِي (وَأَظْنُهُ قَالَ: وَظَاهِرَ لِحْيَتِي ثَلَاثًا) بِفَضْلِ مَاءِ الرَّأْسِ، ثُمَّ غَسَلَ [بِيَمِينِهِ] قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ أَصَابِعَهَا، وَجَاوَزَ بِالْمَاءِ الْكَعْبَ، وَرَفَعَ فِي السَّاقِ الْمَاءَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ بِيَدِي الْيُمْنَى [فَمَلَأَ بِهَا يَدَهُ] فَوَضَعَهُ عَلَيَّ رَأْسِي حَتَّى تَحَدَّرَ [الْمَاءُ] مِنْ جَوَانِبِ رَأْسِي، وَقَالَ: هَذَا تَمَامُ الْوُضُوءِ، [وَلَمْ أَرَهُ تَنْسَفَ بِثُوبٍ].

[ثُمَّ نَهَضَ إِلَى الْمَسْجِدِ] فَدَخَلَ مِحْرَابَهُ [- يَعْنِي: مَوْضِعَ الْمِحْرَابِ -]، فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ، وَنَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ وَيَسَارِهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ بِالتَّكْبِيرِ إِلَى أَنْ حَازَتَا ^(١) شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى يَسَارِهِ عَلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ جَهَرَ

(١) في مطبوع الطبراني: «أزتا»، والتصويب من مسند البزار.

بِالْحَمْدِ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْحَمْدِ، ثُمَّ جَهَرَ بِأَمِينٍ عِنْدَ فَرَغِهِ مِنْ قِرَاءَةِ
 الْحَمْدِ حَتَّى سَمِعَ مَنْ خَلْفَهُ، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةً أُخْرَى مَعَ الْحَمْدِ، ثُمَّ رَفَعَ
 يَدَيْهِ بِالتَّكْبِيرِ إِلَى أَنْ حَازَتَا^(١) شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ انْحَطَّ رَاكِعًا، فَوَضَعَ
 كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَفَرَّجَ [بَيْنَ] أَصَابِعِهِ، وَأَمْهَلَ فِي الرُّكُوعِ حَتَّى اعْتَدَلَ
 رُكُوعُهُ وَصَارَ مَتْنَاهُ (صُلْبُهُ) كَأَنَّهْمَا نَهْرٌ جَارٍ لَوْ وُضِعَ عَلَيْهِ قَدْحٌ مَلَأٌ مَا
 انْكَفَأَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ بِالْخُشُوعِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَازَتَا^(٢) شَحْمَةَ
 أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ اعْتَدَلَ قَائِمًا وَأَمْهَلَ فِيهِ حَتَّى
 رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ، ثُمَّ انْحَطَّ بِالتَّكْبِيرِ سَاجِدًا، فَأَثْبَتَ جَبْهَتَهُ
 فِي الْأَرْضِ وَأَنْفَهُ حَتَّى رَأَى أَثَرَ أَنْفِهِ فِي الرَّمْلِ، وَفَرُشَ ذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ
 بَيْنَهُمَا [وَبَسَطَ فِخْذَهُ الْيَسَارَ وَنَصَبَ الْيَمِينَ كَمَا أَثْبَتَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ وَلَمْ
 يُمِهِلْ بِالسُّجُودِ]، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ [فَرَفَعَ يَدَيْهِ] بِالتَّكْبِيرِ [إِلَى أَنْ حَازَتَا
 بِشَحْمَةِ أُذُنَيْهِ]، وَجَلَسَ جَلْسَةً خَفِيفَةً فَاسْتَبَطَنَ فِخْذَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ
 قَدَمَهُ الْيُمْنَى أَثْبَتَ أَصَابِعَهُمَا [فَوَضَعَ كَفَّهُ الْيَمِينَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَبَعْضَ
 فِخْذِهِ وَحَلَّقَ بِأَصْبُعِهِ]، ثُمَّ انْحَطَّ سَاجِدًا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ
 بِالتَّكْبِيرِ [بِيَدَيْهِ إِلَى أَنْ حَازَتَا بِشَحْمَةِ أُذُنَيْهِ وَإِلَى أَنْ اعْتَدَلَ فِي قِيَامِهِ
 وَرَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ]، ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الصَّلَاةِ
 حَتَّى تَمَّتْ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ [يَفْعَلُ فِيهِنَّ مَا يَفْعَلُ فِي هَذِهِ]، ثُمَّ جَلَسَ فِي
 التَّشَهُّدِ، فَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيُمْنَى وَخَفَضَ^(٣) فِخْذَهُ،

(١) في مطبوع الطبراني: «أزتا»، والتصويب من مسند البزار.

(٢) في مطبوع الطبراني: «أزتا»، والتصويب من مسند البزار.

(٣) كذا في (مطبوعة المعجم الكبير ٢٢ / ٥١)، ولعلها مصحفة من: وَبَعْضَ فِخْذِهِ.

وَحَلَّقَ أَصْبَعَهُ يَدْعُو بِهِ مِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي الشِّتَاءِ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ خَلْفَهُ أَيْدِيهِمْ فِي ثِيَابِهِمْ يَعْمَلُونَ هَذَا، وَتَنَقَّلَ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ حَتَّى رُؤِيَ بَيَاضُ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَسَارِهِ حَتَّى رُؤِيَ بَيَاضُ خَدِّهِ الْأَيْسَرِ».

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ، قَالَ: «خَلَّلَ النَّبِيُّ ﷺ لِحْيَتَهُ، وَمَسَحَ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ».

❁ **الحكم:** منكرٌ بهذه السِّيَاقِ، وأنكره ابنُ القَطَّانِ، وإسناده ضعيفٌ جداً.

وَضَعَّفَهُ: عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ القَطَّانِ، وابنُ دَقِيقٍ، والهيثميُّ، والزَّيْلَعِيُّ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [٤٤٨٨] "والروايات والزيادة كلها له" / طب (٢٢ / ٤٩ - ٥١ / ١١٨) "واللفظ له" / معمرى (يوم - إمام ٢ / ٧٠، مُغَلِّطَاي ١ / ٥٠٢) [٥٠٢].

تخريج السياق الثاني: [٤٢٤] كنى (مُغَلِّطَاي ١ / ٤٢٤) [٤٢٤].

السند:

أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي (الكبير)، قال: حدثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلِ الْحَضْرَمِيِّ، حدثني عمِّي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ أُمَّ يَحْيَى، عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ بِهِ. بِالسِّيَاقِ الْمَطْوُولِ.

وَكذَارَوَاهُ الْبَزَّازُ فِي (المسند)، وَالْمَعْمَرِيُّ فِي (عمل اليوم والليلة) - كما فِي (الإمام لابن دَقِيقٍ ٢ / ٧٠)، وَ(شرح ابن ماجه لمُغَلِّطَاي ١ / ٥٠٢) - : عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ، بِهِ.

وأخرجه النَّسَائِيُّ في (الكنى) عن أحمد بن يوسف، عن محمد بن حُجْرٍ، به .

قال البزارُ: «وهذا الحديث لا نعلمه يُروى بهذا اللفظ إلا عن وائل بن حُجْرٍ بهذا الإسناد».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه أربعُ عِلَلٍ:

الأولى: محمد بن حُجْرٍ بن عبد الجبار بن وائل؛ ضعيفٌ جدًّا؛ قال البُخَارِيُّ: «فيه نظرٌ» (التاريخ الكبير ١ / ٦٩)، وقال أبو حاتم: «شيخٌ» (الجرح والتعديل ٧ / ٢٣٩)، وقال ابن حبان: «يروي عن عمِّه سعيد بن عبد الجبار عن أبيه عبد الجبار عن أبيه وائل بن حُجْرٍ بنسخة منكرة، فيها أشياء لها أصولٌ من حديث رسول الله ﷺ وليست من حديث وائل بن حُجْرٍ، ومنها أشياء من حديث وائل بن حُجْرٍ مختصرة جاء بها على التَّقْصِي وأفرط فيها، ومنها أشياء موضوعةٌ ليس يُشبهه كلام رسول الله ﷺ، لا يجوز الاحتجاجُ به» (المجروحين ٢ / ٢٨٤).

وبه أعلَّه عبد الحقَّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى ١ / ١٦٦)، وابن دَقِيقٍ في (الإمام ١ / ٤٣٩)، والزَّيْلَعِيُّ في (نصب الراية ١ / ١٣)، والهيثمِيُّ في (المجمع ٢٨٠٥).

الثانية: فيه سعيد بن عبد الجبار، وهو ضعيفٌ كما في (التقريب ٢٣٤٤)، وقال النَّسَائِيُّ: «ليس بالقويِّ» (الضعفاء ٢٦٥).

وبالعلتين السابقتين أعلَّه الهيثمِيُّ، فقال: «رواه الطَّبْرَانِيُّ في (الكبير)، والبزارُ. وفيه: سعيد بن عبد الجبار؛ قال النَّسَائِيُّ: ليس بالقويِّ. وذكره

ابن حبان في (الثقات). وفي سند البزار والطبراني: محمد بن حنبل؛ وهو ضعيف» (المجمع ١١٧٨).

الثالثة: جهالة حال أم يحيى أم عبد الجبار بن وائل. وبهذا أعله ابن القطان، فقال: «وأمه هذه لا تعرف لها حال» (بيان الوهم والايهام ٣ / ١٥٥).

الرابعة: الانقطاع بين عبد الجبار بن وائل وأمّه أم يحيى؛ فقد قال المزي - بعد أن ذكر روايته عن أمّه - : «وقيل: لم يسمع منها»، وقال الحافظ: «وقيل لم يسمع من أبويه» (التهذيب ٦ / ٩٥).

والحديث قال عنه ابن القطان: «هو عند البزار حديث طويل، فيه صفة الوضوء والصلاة بالفاظ تنكر، ولا تعرف في غيره»، ثم أعله بأم عبد الجبار (بيان الوهم والايهام ٣ / ١٥٥).

ومع هذا قال مغلطاي في (التلويح): «سنده جيد عند البزار» (عمدة القاري للعيني ٣ / ١٤)!

وللحديث طرق وألفاظ أخرى ستأتي في «موسوعة الصلاة» إن شاء الله تعالى.



[١٦٠٤ط] حَدِيثُ أَبِي بَكْرَةَ:

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضَمَّضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَعَانِيهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ يُقْبِلُ بِيَدَيْهِ مِنْ مُقَدَّمِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ وَمِنْ مُؤَخَّرِهِ إِلَى مُقَدَّمِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ».

❁ الحكم: صحيح المتن بشواهده، وإسناده فيه ضعف.

التخريج:

بزر ٣٦٨٧.

السند:

قال البزار: حدثنا محمد بن صالح بن العوام، قال: حدثنا عبد الرحمن ابن بكار بن عبد العزيز، قال: حدثني أبي بكار بن عبد العزيز، قال: سمعتُ أبي عبد العزيز بن أبي بكرَةَ يحدثُ، عن أبيه، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: شيخ البزار محمد بن صالح بن العوام؛ قال الهيثمي: «وشيوخ البزار محمد بن صالح بن العوام لم أجد من ترجمه» (مجمع الزوائد ١١٨٠).

قلنا: لعله محمد بن صالح بن أبي العوام، ترجم له الخطيب في (تاريخ بغداد ٣/ ٣٣٦)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، غير أنه ذكر له حديثًا فيه وهم.

الثانية: بكار بن عبد العزيز؛ مختلف فيه، قال ابن معين: «ليس حديثه»

بشيءٍ» (تاريخ ابن معين - رواية الدُّوري ٤ / ٨٦)، وقال مرَّةً: «صالح» (الجرح والتعديل ٢ / ٤٠٨)، وقال البخاريُّ: «مقاربُ الحديث» (علل الترمذي الكبير صد ٣٩٣). وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وأرجو أنه لا بأسَ به، وهو من جملة الضُّعفاء الذين يُكتَبُ حديثُهُم» (الكامل ٢ / ٤٧٢). وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثِّقات ٦ / ١٠٧). وقال البزَّازُ: «ليسَ به بأسٌ»، وقال مرَّةً: «ضعيفٌ». وقال الفسويُّ: «ضعيفٌ» (تهذيب التهذيب ٨٨٠). وقال الحافظُ: «صدوقٌ يهْمُ» (التقريب ٧٣٥).

والحديثُ قال عنه البزَّازُ: «لا نعلمه عن أبي بكرٍ إلا بهذا الإسناد، وبكَّار ليسَ به بأسٌ، وعبدُ الرحمنِ صالحُ الحديث» (كشف الأستار ١ / ١٤٠).
والمتنُ يشهدُ له أحاديثُ كثيرةٌ تقدَّم بعضها كحديثِ عُثْمَانَ رضي الله عنه.



١ - رِوَايَةٌ مُخْتَصَرَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

🕌 **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده ضعيف جدًا.

التخريج:

خط (١١ / ٢٨٦).

السند:

قال الخطيب: أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن علي الجوهري، أخبرنا محمد بن عمر بن بهته، حدثنا محمد بن مخلد العطار، حدثنا عبد الله بن محمد البكرائي، حدثنا عبد الرحمن بن بكار بن عبد العزيز بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي بكر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًا؛ فيه ثلاث عِلل:

الأولى: عبد الله بن محمد البكرائي؛ ذكره الخطيب في (تاريخ بغداد ١٠ / ٨٥)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

الثانية: فيه بكار بن عبد العزيز، وقد سبق معرفته حاله في الرواية السابقة.

الثالثة: الانقطاع بين بكار بن عبد العزيز وأبي بكر؛ فإنه لم يسمع من جدّه. وقد رواه محمد بن صالح بن العوام عن عبد الرحمن بن بكار كما سبق بإثبات عبد العزيز بن أبي بكر بين بكار وأبي بكر، وهو الصحيح. ومتن الحديث صحيح بما سبق من شواهد عدّة.

[١٦٠٥ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادِ الزُّرْقِيِّ قَالَ: «دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ فَقَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَيْفَ صَلَّى؟ قُلْنَا: بَلَى. فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا وَأَمَسَ أُذُنَيْهِ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ أَخَذَ نَوْبًا فَاشْتَمَلَ بِهِ وَصَلَّى، قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ حَيْبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا، وضعفه: البخاري، وأقره الذهبي، وابن حجر.

التخريج:

طس ٤١٣٣ "واللفظ له" / تخ (٥ / ٣٦٧) "مختصرًا" .

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط)، قال: حدثنا علي، قال: نا أبو كريب، قال: نا زيد بن الحباب، قال: حدثني حسين بن عبد الله، قال: حدثني عبد الرحمن بن عباد بن يحيى بن خلاد الزرققي . . . فذكره.

قال الطبراني: «لا يروى عن عبد الله بن أنيس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: زيد بن الحباب».

التحقيق

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه: حسين بن عبد الله، هو ابن ضميرة؛ كذبه مالك وغيره، وقال البخاري: «منكر الحديث ضعيف» (التاريخ الكبير ٢ / ٣٨٨)، وقال أحمد بن حنبل: «متروك الحديث»، وقال يحيى بن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «متروك الحديث، كذاب»، وقال أبو زرعة:

«ضعيف الحديث، اضرب على حديثه» (الجرح والتعديل ٣ / ٥٧، ٥٨)،
وقال العُقَيْلِيُّ: «الغالب على حديثه الوهم والنعارة» (الضعفاء ١ / ٢٤٦)،
وقال ابنُ حَبَّانَ: «روى عن أبيه عن جدّه نسخة موضوعة» (اللسان ٣ / ١٧٣ -
١٧٤).

* وأما عبدُ الرحمنِ بنُ عَبَّادِ بنِ يحيى، فهكذا وقعَ نسبه في الإسنادِ،
وصوابه: «عبدُ الرحمنِ بنُ يحيى بنِ عَبَّادِ بنِ خَلادِ الزُّرْقِيِّ»، هكذا ترجمه
ابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٥ / ٣٠٢).

وقال البخاريُّ: «عبدُ الرحمنِ بنُ يحيى بنِ خَلادِ الزُّرْقِيِّ، سمع عبدَ الله
ابنَ أنيسٍ رضي الله عنه: تَوْضَأَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله ثلاثاً»، ثم قال: «لا يصحُّ حديثُ حسينٍ»
(التاريخ الكبير ٥ / ٣٦٧).

وذكره ابنُ حَبَّانَ في (الثقات ٧ / ٨٠) وقال: «يروى عن المَدَنِيِّينَ، وهو
الذي يروي عن عبدِ الله بنِ أنيسٍ إن كان سمع منه».

وقال الهيثمي: «رواه الطَّبْرَانِيُّ في (الأوسط)، وفيه: عبدُ الرحمنِ بنُ عَبَّادِ
ابنِ يحيى بنِ خَلادِ الزُّرْقِيِّ، ولم أجد مَنْ ترجمه» (المجمع ١١٨٢).

ولم يجد له ترجمه؛ لأن الاسم قد تحرّف عليه كما ذكرنا.

ونقل الذهبِي في (الميزان ٥٠٠٢) كلامَ البخاريِّ وأقرّه، وكذلك ابنُ حَجَرٍ
في (اللسان ٥ / ١٤٧).



[١٦٠٦ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَتَوَضَّأَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَتَنَاوَلَ الْمَاءَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَرَشَّ عَلَى قَدَمَيْهِ فَغَسَلَهُمَا».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا.

التخريج:

طس ٣٥٧.

السند:

قال الطَّبْرَانِيُّ: حدثنا أحمدُ بنُ رَشْدِينَ، قال: حدثنا أبو صالح عبدُ الغفارِ ابنُ داودَ الحَرَّانِيُّ، قال: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ لهيعةَ، عن سلمةَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الحُصَيْنِ بنِ الأنصاريِّ، عن أبيه، أنه سمعَ جابرًا . . . به .
وقال الطَّبْرَانِيُّ: «لم يروِ هذا الحديثَ عن سلمةَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الحُصَيْنِ إلا ابنُ لهيعةَ».

التحقيق

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه أربعُ عِلَلٍ:

الأولى: عبدُ اللهِ بنُ الحُصَيْنِ الأنصاريُّ؛ لم نجدْ له ترجمةً.

الثانية: سلمةُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ الحُصَيْنِ؛ قال البُخاريُّ: «فيه نظرٌ» (التاريخ الكبير ٤ / ٨٥).

الثالثة: فيه ابنُ لهيعةَ؛ وهو ضعيفٌ سيِّئُ الحفظِ كما سبقَ مرارًا.

الرابعة: أحمدُ بنُ رَشْدِين، قال ابنُ أبي حاتم: «سمعتُ منه بمِصْرَ، ولم أُحدِّثْ عنه لَمَّا تكلَّموا فيه» (الجرح والتعديل ٢ / ٧٥)، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «أنكرتُ عليه أشياء مما رواه. وهو ممن يُكتبُ حديثُه مع ضعفه» (الكامل ١ / ١٩٨)، وقال الحاكمُ: «فيه نظرٌ» (الأسامي والكنى ٣ / ٨٨).

وقال الهيثمي: «رواه الطَّبْرَانِيُّ في (الأوسط)، وفيه ابنُ لَهَيْعَةَ؛ وهو ضعيفٌ» (المجمع ١١٨٣).



[١٦٠٧ط] حَدِيثُ أَبِي كَاهِلٍ:

عَنْ أَبِي كَاهِلٍ، قَالَ: «مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اذْنُ مِنِّي، أُرِيكَ كَيْفَ تَوْضَأُ لِلصَّلَاةِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ بِكَ خَيْرًا كَثِيرًا. فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَلَمْ يُوقِتْ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ وَلَمْ يُوقِتْ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا كَاهِلٍ، ضَعِ الطُّهُورَ مِنْكَ مَوَاضِعَهُ، وَأَتْبِقِ فَضْلَ طُهُورِكَ لِأَهْلِكَ، وَلَا تَشُقَّ عَلَى خَادِمِكَ».

✽ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جدًا، وضعفه ابنُ عديٍّ، وتبعه ابنُ القيسرانيِّ والزَيْلَعِيُّ.

التخريج:

﴿عد (٣٢٢ / ١٠)﴾.

السند:

قال ابنُ عديٍّ: أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بنِ ياسينَ، وثنا أحمدُ بنُ إسحاق بنِ بُهْلُولِ الأَنْبَارِيِّ، حدثنا أبي. وثنا أحمدُ بنُ محمد بنِ عَبْسَةَ، حدثنا محمدُ بنُ عَوْفٍ، حدثنا آدمُ بنُ أبي إياسٍ، قال، حدثنا الهيثمُ بنُ جَمَّازٍ، عن يحيى - وقال آدمُ: حدثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ -، عن أبي كاهلٍ، به.

التحقيق:


إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه: الهيثمُ بنُ جَمَّازٍ؛ قال أبو حاتم: «ضعيفٌ الحديث منكرُ الحديث» (الجرح والتعديل ٩ / ٨١). وقال ابنُ حِبَّانَ: «عَفَلٌ

عن الحديث والحفظ، واشتغل بالعبادة حتى كان يروي المعضلات عن الثقات توهمًا، فلما ظهر ذلك منه بطل الاحتجاج به» (المجروحين ٣ / ٩١).
وقال ابن عديّ عقبه: «وللهيثم غير ما ذكرت، وأحاديثه أفرادٌ غرائبٌ عن ثابت، وفيها ما ليس بالمحفوظ» (الكامل ١٠ / ٣٢٢).

وتبعه ابن القيسراني، فقال: «رواه الهيثم بن جَمَّازٍ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي كاهل، قال: مررتُ... الهيثم هذا ضعيف» (ذخيرة الحفاظ ٤٩٩٢).

وقال الزَيْلَعِيُّ: «رواه ابن عديّ في (الكامل)، وأعلّه بالهيثم؛ ونقل عن يحيى بن معين أنه ضعفه، وعن أحمد أنه قال: منكر الحديث» (نصب الراية ٤٤ / ١).

وانظر الرواية التالية.



١ - وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ أَيْضًا:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي كَاهِلٍ، أَنَّهُ قَالَ: «مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَعْطَانَا اللَّهُ مِنْكَ خَيْرًا كَثِيرًا. فَغَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَلَمْ يُوقَّتْ، وَظَهَرَ قَدَمَيْهِ وَلَمْ يُوقَّتْ، وَقَالَ: «يَا أَبَا كَاهِلٍ، ضَعِ الطُّهُورَ مَوَاضِعَهُ، وَأَبْقِ فَضْلَ طُهُورِكَ لِأَهْلِكَ، لَا تُعْطِشْ أَهْلَكَ، وَلَا تَشْقُقْ عَلَيَّ خَادِمَكَ».

❖ الحكم: منكر، وإسناده ضعيف جدًا، وضعفه: الهيثمي.

التخريج:

﴿طب (١٨ / ٣٦٠ / ٩٢٦)﴾.

السند:

رواه الطبراني: قال: حدثنا عبد الله بن الحسين المصيصي، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا الهيثم بن جَمَازٍ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي كاهل... فذكره.

التحقيق

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عِلَّتَان:

الأولى: عبد الله بن الحسين المصيصي؛ قال ابن حبان: «يَقْلِبُ الْأَخْبَارَ وَيَسْرِقُهَا، لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ... وَذَكَرَ لَهُ حَدِيثَيْنِ، وَقَالَ: كَتَبْنَاها عَنْهُ فِي نَسْخَةٍ أَكْثَرُها مَقْلُوبَةٌ» (المجروحين ٢ / ١٠، ١١)، و(الميزان ٢ / ٤٠٨). وَوَتَّقَهُ الْحَاكِمُ فِي (المستدرک ٢ / ٥٠)، وَهَذَا مِنْ عَادَتِهِ فِي التَّسَاهُلِ فِي التَّوْثِيقِ.

وخولف المصيصي في متنه؛

فرواه ابن عدي من طريق محمد بن عوف، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا الهيثم بن جمار به، وفيه: «وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ»، وقد سبق.

الثانية: الهيثم بن جمار؛ وإه جدًا، وقد مر ذكره آنفًا.

وبه **أعله الهيثمي، فقال:** «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه: الهيثم بن جمار؛ وهو متروك» (المجمع ١ / ٢٣٣).



[١٦٠٨ط] حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، وَثْنَيْنِ ثْنَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا [وَوَعَسَلَ رِجْلَيْهِ غَسَلًا]، كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن بشواهده، وكذا صححه الألباني، وحسنه: السيوطي، وإسناده ساقط. **وضعف سندة:** الهيثمي، والعيني، والمناوي، والألباني.

الفوائد:

قال المناوي: «قال بعضهم: هذا تعديداً للغسلات لا تعديداً للغرفات كما ذهب إليه بعضهم - يعني: ابن العربي -؛ إذ لم يجز للغرفات في هذا الحديث ذكر». قال اليعمرى: ويؤيده أن الغسلة لا تكون حقيقة إلا مع الإسباغ، وإلا فهي بعض غسلة، فحيث وقع الكلام في أجزاء الواحدة وترجيح الثانية وتكملة الفضل بالثالثة فهي يقيناً مع الإسباغ، ليس للغرفة في ذلك دخل. قال التتويي: أجمع المسلمون على أن الواجب في غسل الأعضاء مرةً مرةً، وعلى أن الثلاث سنة، وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بالغسل مرةً مرةً، ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً، وبعض الأعضاء ثلاثاً وبعضها مرتين، واختلافها دليل على جواز ذلك كله، وأن الثلاث هي الكمال، والواحدة تجزئ» (فيض القدير ٥ / ٢٥٩).

التخريج:

ط (٢٠ / ٦٨ / ١٢٥) "واللفظ له" / طش ٢٢٤٨ / ناسخ ١٢٦

"والزيادة له" .

السند:

قال الطبراني: حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرّازي، ثنا سهل بن عثمان، ثنا (عبد الرحيم)^(١) بن سليمان، عن محمد بن سعيد، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن عثم، عن معاذ، به.
ومدّاره عندهم على: محمد بن سعيد به.

التحقيق:

هذا إسناد ساقط؛ فيه: محمد بن سعيد، وهو المصلوب، كذاب؛ قال الحافظ: «كذبوه، وقال أحمد بن صالح: «وَضَعَ أَرْبَعَةَ آلَافِ حَدِيثٍ»، وقال أحمد: «قتله المنصور على الزندقة وصلبه» (التقريب ٥٩٠٧).
وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه: محمد بن سعيد المصلوب؛ وهو ضعيف» (المجمع ١١٨٤). ومثله قال العيني في (نخب الأفكار ١ / ٢٥٦).


كذا قالوا! وهو تساهل غريب. وتعقب الألباني الهيثمي، فقال: «قلت: بل هو كذاب، لكن الحديث قد جاء من طريق أخرى عن أبي رافع... وإسناده صحيح... وله شاهد من حديث ابن عمر، وجاء مفرقا في أحاديث» (الصحيحة ٢١٢٢).

قلنا: وحديث ابن عمر وحديث أبي رافع مخرجان في هذا الفصل، وقد سبق لمثله شواهد أخرى في الباب.

(١) وقع في المطبوع من (المعجم الكبير): «عبد الرحمن»، وهو خطأ، وقد جاء على الصواب في (مسند الشاميين).

ولعلَّ لذلك رمز لحُسْنِهِ الشَّيْطَانِي فِي (الجامع الصغير ٦٩٨٢).
وَتَعَقَّبَهُ الْمُنَاوِي، فَقَالَ: «رَمَزَ الْمَصْنُفُ لِحُسْنِهِ، وَالْأَمْرُ بِخِلَافِهِ؛ فَقَدْ قَالَ
الهِشْمِيُّ: فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ؛ ضَعِيفٌ جَدًّا» (فيض القدير ٥/
٢٠٣). وَضَعَّفَ سَنَدَهُ فِي (التيسير ٢ / ٢٧١).





٢٥٦ - بَابُ غَسْلِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الشَّرُوعِ فِي الْوُضُوءِ

[١٦٠٩ط] حَدِيثُ عُثْمَانَ:

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضَمَّضَ وَاسْتَنْشَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

❁ الحكم: متفق عليه (خ، م).

التخريج:

تاريخ ١٥٩، ١٦٠، ١٦٤، ١٩٣٤، ٦٤٣٣ / م ٢٢٦ "واللفظ له" / د
١٠٥ / ن ٨٧، ٨٨، ١٢١ /

وتقدّم الحديث بتخريجه كاملاً مع كثيرٍ من رواياته في باب: «فضل الوضوء والصلاة عقبه»، وبقية رواياته في «باب جامع في صفة الوضوء».

[١٦١٠ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: «شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنِ، سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ، فَكَفَّأَ عَلَى يَدَيْهِ فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضَمَضَ وَاسْتَشَقَّ وَاسْتَشَرَّ ثَلَاثًا، بِثَلَاثِ عَرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ».

❁ الحكم: متفق عليه (خ، م).

التخريج:

بخ ١٨٤، ١٨٥، ١٩٢ "واللفظ له" / م ٢٣٥ / د ١١٧ / ن ٩٦، ٩٨ /
كن ١٢٦ / ❁.

وسبق الحديثُ بتخريجه كاملاً مع معظم رواياته في: «باب جامع في صفة الوضوء».



[١٦١١ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: «جَلَسَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَمَا صَلَّى الْفَجْرَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ لِغُلَامِهِ: اثْنِي بِطَهْوَرٍ، [فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطَّهْوَرِ وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَنَا].

فَأَتَاهُ الْغُلَامُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٌ - قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: وَنَحْنُ جُلُوسٌ نَنْظُرُ إِلَيْهِ -، فَأَخَذَ بِيَمِينِهِ الْإِنَاءَ فَأَكْفَأَهُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى الْإِنَاءَ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، فَعَلَهُ ثَلَاثَ مَرَارٍ - قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: كُلُّ ذَلِكَ لَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ...» الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ.

❁ **الحكم: إسناده صحيح**، وقال ابن المديني: «إسناده صالح».

وصححه: الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، وعبد الحق الإشبيلي -
وأقره: ابن القطان -، ومغلطاي، وابن الملقن، وأحمد شاكر، والألباني.
وأثنى الإمام أحمد على رواية زائدة هذه.

التخريج:

١١٠ "مختصرًا والزيادة له"، ١١١، ١١٢ / ت ٤٩ / ن ٩٤
"مختصرًا"، ٩٥، ٩٦، ٩٧ / كن ٧٧، ٨٣، ٩٤، ٩٩، ١٦١،
١٦٣، ١٦٤، ١٦٩ / جه ٤٠٨ / .

والحديث سبق تخريجه وتحقيقه مع كثير من رواياته في: «باب جامع في صفة الوضوء».

ومما لم نذكره هناك الرواية التالية:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ الْحَارِثِ، قَالَ: «دَعَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ [ثَلَاثًا] قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الْإِنَاءَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ».

❁ الحكم: صحيح المتن بما سبق، وإسناده ضعيف.

التخريج:

ج ٤٠٠ "واللفظ له" / ش ١٠٦٦ "والزيادة له" ج.

السند:

رواه ابن أبي شيبَةَ - وعنه ابن ماجه -، قال: حدثنا أبو بكر بن عيَّاشٍ، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن الحارث، عن عليٍّ، به.

التحقيق

إسناده ضعيف؛ فيه: الحارث، وهو ابن عبد الله الأعمش؛ قال الحافظ: «في حديثه ضعف، كذبه الشعبي في رأيه، ورُمي بالرفض» (التقريب ١٠٢٩).

* وأبو بكر بن عيَّاشٍ من رجال الصحيح، إلا أن فيه كلاماً من جهة حفظه. وقد أعلَّ بعضُ الثَّقَادِ روايته لهذا الحديث عن أبي إسحاق السَّبَّيْعِيِّ عن الحارث،

فقد سئل أبو زُرْعَةَ عن روايته هذه، في مقابل رواية الثَّورِيِّ، وأبي الأَحْوَصِ، وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّةَ، عن عليٍّ، به. فقال أبو زُرْعَةَ: «الصحيح ما قال الثَّورِيُّ، وأبو الأَحْوَصِ، وإسرائيل» (علل ابن أبي حاتم ١ / ٦١٢).

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: «وقولُ أبي بكرِ بنِ عيَّاشٍ غيرُ محفوظٍ» (العلل ٤ /

١٩٢).

قلنا: قد سبق ضِمنَ تحقيقنا لهذا الحديث في (باب جامع في صفة الوضوء) أن الترمذي قال: «حديث عليّ رواه أبو إسحاق الهمداني، عن أبي حية وعبد خير والحارث، عن عليّ».

فجزم بأن أبا إسحاق رواه عنهم جميعاً، وأبو بكر بن عياش لم ينفرد بروايته عنه عن الحارث؛ فقد تابعه شعيب بن راشد الكوفي، خرجه الخلدی في (الأول من فوائده ٧٤) مطوّلاً بسندٍ فيه لين، وذكر الدارقطني له متابعتين أخريين، وصحّح أنه عند أبي إسحاق عن عبد خير وأبي حية معاً، فيحتمل أنه عنده أيضاً عن الحارث كما جزم به الترمذي، والله أعلم.

والحديث صحّحه الألباني في (صحيح ابن ماجه ٣٩٦)، ولعله يعني لشواهده، كما هو منهجه.



[١٦١٢ط] حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ:

عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ رضي الله عنه: «أَنَّه رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يَتَوَضَّأُ، فَاسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا».

قَالَ [شُعْبَةُ: وَكَانَ رَجُلًا عَرَبِيًّا] ^١، قُلْتُ [لِلنُّعْمَانِ] ^٢: أَيُّ شَيْءٍ اسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا؟ قَالَ: غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا.
[قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ: أَدْخَلَهُمَا فِي الْإِنَاءِ أَوْ غَسَلَهُمَا خَارِجًا؟، قَالَ: لَا أَدْرِي] ^٣.

✽ **الحكم: إسناده ضعيف**، وغسل اليدين ثلاثاً أول الوضوء صح عن غير واحد من الصحابة كما سبق.

اللغة والفوائد:

قال ابن قتيبة: «استوكف»: «وهو من: وكف البيت يكف وكوفاً ووكفاً: إذا قطر. وتقول: أصابنا وكف وواكف. ووكف الدمع يكف وكوفاً ووكفاً: إذا قطر. واستوكف: استفعل من هذا، أراد: أخذ ثلاث دفع من الماء» (غريب الحديث ١ / ٣٧١).

وسئل أحمد عن معنى قوله: «واستوكف ثلاثاً»، قال: «أي: توضع ثلاثاً». انظر (مسائل أحمد رواية ابنه عبد الله ٨٨)، و(العلل رواية عبد الله ١٣٦٥).

وتعقب ابن التركماني البيهقي في ذكره لهذا الحديث في (باب التكرار في غسل اليدين)؛ فقال - معقباً على تفسير النعمان للحديث - : «هذا الكلام يوهم أن استوكف مشتق من الكف، وليس كذلك؛ بل هو مشتق من وكف البيت: إذا قطر. فالصواب في الحديث ما قال بعض العلماء أن معنى

استَوَكَّفَ: استَقَطَرَ الماءَ، يعني: تَوَضَّأَ ثَلَاثًا، وَبَالَغَ فِي صَبِّ الْمَاءِ حَتَّى وَكَّفَ، فَلَيْسَ بِمُخْتَصِّصٍ بِغَسْلِ الْيَدَيْنِ؛ وَبِهَذَا يَظْهَرُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ مُخْتَصِّصٍ بِهَذَا الْبَابِ» (الجواهر النقي ١ / ٤٥).

التخريج:

بَابُ ٨٦ "مختصرًا" / كن ١٠٦ / حم ١٦١٧٠، ١٦١٧١ "والزيادة الثالثة له"، ١٦١٨٠ "واللفظ له" / طي ١١١١ / مي ٧١٠ / طهور ٢٧٨ / طب (١ / ٢٢١ / ٦٠٢) "والزيادة الأولى له" / طح (١ / ٥١٢) / هق ٢١٢ "والزيادة الثانية له" / جعد ١٧٠٠ / صبغ ١٣٦ / صحا ٩٩٠ / قا (١ / ٢٨) / منذ ٣٥٠ / ضح (١ / ٣١٥) / معر ١١٤٨ / علحم ١٣٦٥ / غقت (١ / ٣٧١) / أسد (١ / ٨٨).

التحقيق:

الحديث مداره على شعبة، عن النعمان بن سالم. واختلف عليه: فرواه أحمد (١٦١٨٠): عن علي بن حفص، وحسين بن محمد. ورواه ابن الأعرابي في (معجمه ١١٤٨)، والبيهقي في (السنن ٢١٢): من طريق آدم بن أبي إياس. ورواه ابن قانع في (الصحابة ١ / ٢٨): من طريق علي بن الجعد. ورواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٥١٢): من طريق وهب بن جريير. ورواه ابن المنذر في (الأوسط ٣٥٠): من طريق يحيى بن أبي بكير. ورواه أبو نعيم في (معرفه الصحابة ٩٩٠): من طريق أبي النضر - وقرنه بأبي داود الطيالسي وعاصم بن علي -.

وكذا رواه ابنُ الأثيرِ في (أسد الغابة ١ / ٣١٢): من طريقِ أبي داودَ الطَّيَالِسِيِّ - وحده - .

تسعتهم: عن شُعبَةَ، عن النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عن ابنِ ^(١) عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عن جده أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ، به .

ورواه أحمدُ (١٦١٥٩): عن وَكَيْعٍ .

ورواه أحمدُ (١٦١٧٠)، وأبو عُبَيْدٍ في (الطهور ٢٧٨) وغيرُهما: عن عُندَرٍ .

ورواه أحمدُ (١٦١٧١): عن يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ .

ثلاثتهم: عن شُعبَةَ، عن النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عن ابنِ أَبِي أَوْسٍ، عن جده أَوْسٍ، به .

ويمكنُ أن يقالَ: إِنَّ (ابنَ أَبِي أَوْسٍ) هو (ابنُ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ)؛ فَتتَّجِدُ روايةُ الفريقين عن شُعبَةَ، والله أعلم .

ورواه النَّسَائِيُّ في (الصغرى ٨٦) و(الكبرى ١٠٦)، عن حَمِيدِ بْنِ مَسْعَدَةَ، عن سفيانَ بنِ حَبِيبٍ، عن شُعبَةَ، عن النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عن ابنِ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ، عن جده، به .

وكذا رواه أبو داودَ الطَّيَالِسِيُّ في (مسنده ١٢٠٧) عن شُعبَةَ، عن النُّعْمَانِ ابنِ سَالِمٍ، عن ابنِ أَوْسٍ، عن جده، به . وجدُّه هو أَوْسٌ، كما جاء مُصرَّحًا به في رواية الجماعة السابقة، وكذا جاء مُصرَّحًا به في رواية للطَّيَالِسِيِّ في

(١) سقط من طبعة دار طيبة ل(الأوسط) لابن المنذر (٣٥١)، والصوابُ إثباته كما في طبعة دار الفلاح .

(مسنده ١٢٠٥)، وفيها: (عن ابن أوس، وكان أوسُ جدّه). ولكن ليس فيها محلُّ الشاهد في بابنا. وقد رواه أبو نُعَيْمٍ في (معرفة الصحابة ٩٩٠)، وابنُ الأثيرِ في (أسد الغابة ١ / ٣١٢): من طريقِ أبي داودَ الطَّيَالِسِيِّ به (عن ابنِ عمرو بنِ أوسٍ) كرواية الجماعة.

ورواه أحمدُ (١٦١٦٩، ١٦١٧٩): عن بَهْزٍ وَعَقَّانَ. ورواه الطَّبْرَانِيُّ في (الكبير ٦٠٤) من طريقِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وأبي الوليد. أربعتهم: عن شُعْبَةَ، عن الثُّعْمَانِ، عن رجلٍ جدّه أوس، عن جدّه، به. ولكن ليس فيها محلُّ الشاهد في بابنا.

ورواه أبو القاسمِ البَعَوِيُّ في (معجم الصحابة ١٣٦)، و(مسند ابن الجعد ١٧٠٠): عن عليِّ بنِ الجعدِ.

ورواه الطَّبْرَانِيُّ في (الكبير ١ / ٢٢١ / ٦٠٢) - وكذا في نسخته الخطية (١ / ق ٣٢ / أ) - من طريقِ عاصمِ بنِ عليٍّ.

كلاهما: عن شُعْبَةَ، عن النعمانِ، عن عمرو بنِ أوسٍ، عن جدّه، به. وهذا خطأ؛ لأمر:

أولاً: رواية الطَّبْرَانِيِّ رواها من طريقِ عاصمِ بنِ عليٍّ، عن شُعْبَةَ، وقد رواه أبو نُعَيْمٍ في (الصحابة ٩٩٠) من طريقِ عاصمِ بنِ عليٍّ به على الصوابِ مثلَ رواية الجماعة.

ثانياً: رواية البَعَوِيِّ عن عليِّ بنِ الجعدِ، وقد رواه ابنُ قانعٍ في (الصحابة ٢٨ / ١) عن أحمد بنِ الحسنِ بنِ مُكْرَمٍ، عن عليِّ بنِ الجعدِ، وقال فيه: «ابن عمرو بن أوس».

وابنُ مُكْرَمٍ مجهولُ الحالِ، انظر (إرشاد القاصي والداني ٨٤). ولكن

روايته هي الموافقة لرواية الجماعة عن شُعبة؛ فهي أولى .

ثالثاً: عمرو بن أوس، وهو ابن أوس بن أبي أوس كما قال ابن الأثير في (أسد الغابة ١ / ٨٨)، وليس ابن ابنه، بينما صاحب هذا الحديث يحدث عن جدّه .

وقد خالف الكُدَيْمِيُّ الجميع، فرواه عن أبي عامر العَقْدِيِّ، عن شُعبة، عن الثُّعْمَانِ بنِ سالمٍ، قال: سمعتُ رجلاً يقال له عبد الرحمن جدّه أَوْسٌ، يحدثُ عن أبيه، عن جدّه . . . فذكر الحديث. أخرجه أبو موسى المَدِينِيُّ في (اللطف ٤٥٦) من طريق أحمد بن علي بن مهديّ، أنا هلال الحفّار، ثنا أحمد بن سليمان التّجّار، عن محمد بن يونس الكُدَيْمِيِّ، به .

قال ابن مهديّ: «كذا رواه الكُدَيْمِيُّ . وقوله: (عن أبيه) وهم؛ لأنه محفوظ عن شُعبة، عن الثُّعْمَانِ، عن ابن عمرو بن أوس، عن جدّه، ليس فيه: عن أبيه. رواه كذلك عن شُعبة: أبو داود، والنّضر، وعاصم بن عليّ، وعليّ بن الجعد، وآدم، وعُندَر، وابن مهديّ، وابن أبي عديّ، وغيرهم». **وقال الدّارقطنيّ أيضاً:** «وقوله: (عن أبيه) وهم»، يعني أن الصواب: عن جدّه. (تهذيب الكمال ٣٤ / ٤٢٤).


قلنا: والكُدَيْمِيُّ هو محمد بن يونس، وهو متهم؛ فلا يُعتدُّ بمخالفته .

قال البيهقيّ: «وقد أقام آدم بن أبي إياس إسنادّه، واختلّف فيه على شُعبة» (السنن عقب رقم ٢١٢).

قلنا: وإسناد آدم هو: ثنا شُعبة، ثنا الثُّعْمَانُ - يعني: ابن سالم -، قال: سمعتُ ابن عمرو بن أوس، يحدثُ عن جدّه أَوْسٍ، به .

وهذه هي رواية الجماعة عن شُعبة .

فتبين مما سبق أن الصواب في إسناد الحديث هو: عن شُعبَةَ، عن النُّعْمَانِ بْنِ سالمٍ، عن ابنِ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، عن جده أَوْسٍ، به .
وهذا إسنادُ رجاله ثقاتٌ إلا ابنَ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ أو ابنَ أَبِي أَوْسٍ؛ فإنه لا يُعرَفُ، ويقال: اسمه عبد الرحمن، وقال الحافظُ: «هو عبد الله» (تهذيب التهذيب ١٢ / ٢٨٥ / ٨٨٠٧)، وذكره الحافظ في (التقريب ٨٤٥٩)، وسكت عنه .



١ - رِوَايَةٌ: «صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ، وَاسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا».

الحكم: إسناده ضعيف، كما سبق.

التخريج:

رحم ١٦١٥٩.

السند:

قال أحمدُ: حدثنا وَكِيعٌ، قال: حدثنا شُعبَةُ، عن النُّعْمَانِ بْنِ سالمٍ، عن ابنِ أَبِي أَوْسٍ، عن جده، به .

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقات إلا ابنَ أَبِي أَوْسٍ؛ لا يُعرَفُ كما سبق .



٢- رواية: «تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّه رَأَى النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، فَاسْتَوَكَّفَهُ ثَلَاثًا». يَعْنِي: غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا.

❁ الحكم: إسناده ضعيف، ولكن الوضوء ثلاثاً صحَّ من غير وجه، كما سبق.

التخريج:

﴿فا (٢٨ / ١)﴾.

السند:

أخرجه ابن قانع في (معجم الصحابة ١ / ٢٨)، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن مكرم، نا علي بن الجعد، قال: أنبا شعبة، عن الثعمان بن سالم، قال: سمعت ابن عمرو بن أوس يحدث، عن جده أوس بن أوس، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ ابن أبي أوس لا يعرف كما سبق.

وابن مكرم: مجهول الحال، انظر (إرشاد القاصي والداني ٨٤).



[١٦١٣ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «بِتُّ [لَيْلَةً] ^١ عِنْدَ [خَالَتِي] ^٢ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، [فَبَقَيْتُ كَيْفَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:] ^٣ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ [مِنَ اللَّيْلِ] ^٤، فَأَتَى حَاجَتَهُ (فَبَالَ) ^١، ثُمَّ عَسَلَ ^(١) وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَتَى الْقَرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، [ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَفْنَةِ، أَوْ الْقَصْعَةَ، فَأَكَبَهُ بِيَدِهِ عَلَيْهَا، (فَعَسَلَ كَفِّهِ وَوَجْهَهُ) ^٢] ^٥ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا [حَسَنًا] ^٦ بَيْنَ وَضُوءَيْنِ لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أَبْلَغَ، [ثُمَّ قَامَ] ^٧ فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ؛ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَنْقِيَهُ ^(٢) (أَنْتَبَهُ لَهُ) ^٣، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَنَامْتُ صَلَاتُهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَأَذَنُهُ بِأَلِّ الصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا». قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَبْعٌ فِي التَّابُوتِ، فَلَقَيْتُ رَجُلًا مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ، فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ عَصْبِي وَلَحْيِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي، وَذَكَرَ خَصَلَتَيْنِ».

(١) كذا في المطبوع، وفي حاشية السلطانية: «فَعَسَلَ» بالفاء، وأغنى عن إثباتها ذكرنا رواية مسلم قبلها.

(٢) جاء في (حاشية السلطانية ٨ / ٦٩): «كذا في الفتح، وعزاه للسنفي وطائفة، قال الخطابي: «أي: أرتقبه»، وفي رواية: «أنقبه» من التنقيب، وهو التفتيش، وفي رواية القاسبي: «أبغيه» أي: أطلبه، وللأكثر: «أزقبه» وهو الأوجه. اهـ.. قسطلاني. اهـ. قلنا: وهذا هو الذي عزاه التووي للبخاري، وذكر أنه بمعنى رواية مسلم: «أنتبه له».

❁ **الحكم: صحيح، متفق عليه** (خ، م)، دون الرواية الثانية، رواية الطيالسي، وهي صحيحة على شرطهما.

اللغة:

شِنَاق القِرْبَةِ: علاقتها، وكلُّ خيطٍ علَّقتَ به شيئاً شِنَاقٌ، وهو خيطٌ يُشدُّ به فمُّ القِرْبَةِ (لسان العرب لابن منظور ١٠ / ١٨٧).

التخريج:

خ ١٣٨، ٦٩٨، ٦٩٩ "مختصرًا"، ٨٥٩، ٦٣١٦ "واللفظ له" / م (٧٦٣ / ١٨١) "والرواية الثالثة والزيادة الأولى والثانية والرابعة والسابعة له ولغيره"، (٧٦٣ / ١٨٧) "والرواية الأولى، والزيادة الثالثة والخامسة والسادسة له ولغيره" / د ٦٠٦ "مختصرًا"، ١٣٥٧ / ت ٢٣٢ "مختصرًا" / ن ٤٤٨ "مختصرًا"، ٨٥٤ "مختصرًا"، ١١٢١ / كن ٤٨٤، ١٥١٨، ٤٩٢، ١٠٠٤ / ج ه ٤٢٧ "مختصرًا"، ٩٤١ "مختصرًا" / حم ٢١٩٦، ٢٥٥٩، ٢٥٦٧، ٣٠٦١، ٣١٩٤ / خز ١٦١٤ "مختصرًا"، ١٦٢٣ / حب ٢٦٢٦، ٢٦٣٦ / ع ه ٨٠٩، ٢٣٢٦ - ٢٣٢٩ / طي ٢٨٢٩ "والرواية الثانية له" / عب ٣٩٠٨، ٤٧٥٨ / طب (١١ / ٤١٣ / ١٢١٧٢ / ٤١٩ / ١٢١٨٩ / ٤١٨ / ١٢١٨٨ - ١٢١٩٣) / طس ٨٦٦٢ "مختصرًا" / حمد ٤٧٢ / مسن ١٧٤٠، ١٧٤٢، ١٧٤٤ - ١٧٤٨ / بخ ٦٩٥ / جا ١٠ مختصرًا، ١١ "مختصرًا" / مشكل ٣٤٣٠ / تهج ٢٢٥، ٣٨٥ / بغ ٩٠٥ / هق ٤٨٦٨، ٤٩٩٠، ٥٢١٨، ١٣٥١٦ / هقت ٣٧٣ / تمهيد (١٣ / ٢١٣) / المخلصيات ٢٠٧٣ "مختصرًا".

السند:

رواه البخاري (٦٣١٦)، قال: حدثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا ابنُ مَهْدِيٍّ،

عن سفيان، عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس، به .

ورواه مسلم (٧٦٣ / ١٨)، عن عبد الله بن هاشم بن حيان العبدي، حدثنا عبد الرحمن - يعني: ابن مهدي -، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، به، مع بعض الزيادات والروايات .

وتُوبع عليه سفيان الثوري:

فرواه مسلم (٧٦٣ / ١٨٧) عن محمد بن بشر، حدثنا محمد - وهو ابن جعفر -، حدثنا شعبة، عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس، به، مع بقية الزيادات والروايات دون الرواية الثانية، فرواه بها الطيالسي، قال: حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت كريباً أبا مسلم، يحدث عن ابن عباس، به. وفيه: «فَعَسَلَ كَفَيْهِ وَوَجَّهَهُ» قبل ذكر الوضوء .

وهذا إسنادٌ صحيحٌ على شرط الشيخين . ويمكن استنباط غسل الكفين قبل الوضوء من رواية عُندَرٍ، عن شعبة، عند مسلم بلفظ: «ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَفْنَةِ، أَوْ الْقُصْعَةِ، فَأَكَبَهُ بِيَدِهِ عَلَيْهَا»، على أن الضمير في «فَأَكَبَهُ» عائدٌ إلى الماء المصبوب، والضمير في «عَلَيْهَا» عائدٌ على اليد. ولكن وقع عند أحمد بلفظ: «أَكَبَّ يَدَهُ عَلَيْهَا»، ورواية مسلم أولى وأوضح، والله أعلم .

وتُوبع عليه سلمة:

فرواه البخاري (١٣٨، ٨٥٩)، ومسلم (٧٦٣ / ١٨٦)، وغيرهما، من طريق ابن عيينة، عن عمرو، قال: أخبرني كريب، عن ابن عباس، به مختصراً. وذكرنا مثله في مواضع أخرى .



١ - رَوَايَةٌ: «بَعَثَنِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «بَعَثَنِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي إِبِلٍ أَعْطَاهَا إِيَّاهُ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا أَتَاهُ وَكَانَتْ لَيْلَةٌ مَيْمُونَةٌ - وَكَانَتْ مَيْمُونَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ -، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَطَرَحَ ثَوْبَهُ، ثُمَّ دَخَلَ مَعَ امْرَأَتِهِ فِي ثِيَابِهَا، فَأَخَذَتْ نُوْبِي فَجَعَلَتْ أَطْوِيهِ تَحْتِي، ثُمَّ اضْطَجَعْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ: لَا أَنَامُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَى مَا يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَذْهَبَ، ثُمَّ قَامَ، فَخَرَجَ، فَبَالَ، ثُمَّ أَتَى سِقَاءً مُوَكَّنًا فَحَلَّ وَكَأَهُ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ وَطِئَ عَلَى فَمِ السَّقَاءِ فَجَعَلَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ حَتَّى فَرَّغَ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَصَبَّ عَلَيْهِ، فَخِفْتُ أَنْ يَدَعَ اللَّيْلَةَ مِنْ أَجْلِي، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ، فَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي فَعَلَ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَتَنَاوَلَنِي بِيَدِهِ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ».

✽ الحكم: صحيح المتن، وإسناده رجاله ثقات، غير أن فيه عننة حبيب بن أبي ثابت وهو مدلس.

التخريج:

كن ١٤٣٢ "واللفظ له" / بز ٥٢٢٠ / تهج ٤٤١ / تمهيد (١٣) / (٢١٦).

السند:

قال النسائي: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن سمره الأحمسي كوفي،

قال: نا ابنُ فضيلٍ، عن الأعمشِ، عن حبيبٍ، عن كريبٍ، عن ابنِ عباسٍ، به .

ومدارُ الحديثِ عندهم على ابنِ فضيلٍ به .

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن حبيباً مدلسٌ، وقد عنعنه .

وبهذا أعله الألباني في (صحيح أبي داود ٥ / ٣٥٢)، حيث رواه أبو داود من طريق ابن فضيلٍ به مقتصرًا منه على قوله: «بَعَثَنِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي إِبِلٍ أَعْطَاهَا إِيَّاهُ مِنَ الصَّدَقَةِ» .

وقد تابع حبيباً على الحديث بطوله سلمة بن كُهَيْلٍ كما تقدم؛ فصَحَّ الحديثُ بذلك .

وللحديثِ رواياتٌ وطرقٌ أخرى كما سيأتى ذِكرُه في (موسوعة الصلاة / باب: قيام الليل).

وانظر باب: (لا وُضوءَ على النبي ﷺ في النومِ خاصَّةً)، و(باب الوُضوءِ من البول والغائط).



[١٦١٤ط] حَدِيثُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ مُرْسَلًا:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ أَبَا جُبَيْرٍ الْكِنْدِيَّ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [بَابْتِنِهِ الَّتِي كَانَ تَرَوُّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] ^١، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، وَقَالَ: «تَوَضَّأْ يَا أَبَا جُبَيْرٍ»، فَبَدَأَ بِفِيهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْدَأُ بِفِيكَ؛ فَإِنَّ الْكَافِرَ (الشَّيْطَانَ) ^١ يَبْدَأُ بِفِيهِ»، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ؛ فَعَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَرَ (وَاسْتَنْشَقَ) ^٢ [ثَلَاثًا] ^٢، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ».

❁ **الحكم: ضعيف؛ لإرساله، وأشار لهذه العلة الحافظ ابن حجر.**

التخريج:

حَب ١٠٨٤ "واللفظ له" / طح (١ / ٣٦ / ١٧٨) / هق ٢١٣ "والرواية الثانية والزيادة له" / فز ٧٧ / كك ١٢٠٦ / قا ١١٣٩ / كر (٦٢ / ١٩٥ - ١٩٦) "والرواية الأولى له" / لا ١٥٢ / صمند (كبير ١٠ / ٨٠٥) / صحا ٦٧٢٧ / كتاب حرَملة لابن المقرئ (إمام ١ / ٤٥٨) / نفع (١ / ٤٢٤).

السند:

رواه ابن حبان قال: أخبرنا ابن قتيبة، قال: حدثنا حرَملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عن أبيه، به.

ورواه الطحاوي قال: حدثنا بحر، قال: ثنا ابن وهب، قال: حدثني معاوية بن صالح، به.

ورواه الطحاوي والدُّولابي والبيهقي وغيرهم من طريق الليث بن سعد، عن معاوية، به.

ومدار الحديث عندهم - عدا ابن منده، وطريقاً عند ابن عساكر - : على معاوية بن صالح، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا معاوية بن صالح؛ فمختلف فيه، والأكثر على توثيقه، ولخص حاله الحافظ بقوله: «صدوق، له أوهام» (التقريب ٦٧٦٢). وقال الذهبي: «صدوق إمام» (الكاشف ٥٥٢٦).

ولكن في سنده إرسال؛ فجبير بن نفيير قد ساق القصة دون أن يذكر تحمله لها من أبي جبير الكندي.

ولذا قال ابن حجر: «هذا صورته مرسل» (الإتحاف ١٣ / ٥٥٩).

وأما الألباني فقال: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم، وفيه شبهة الإرسال، لأن جبير بن نفيير ليست له صحبة، وإن كان أدرك الجاهلية، لكن الظاهر أنه تلقاه عن أبيه نفيير، وله صحبة معروفة» (الصحيحة ٢٨٢٠).

قلنا: كذا قال! وفيه نظر لا يخفى؛ إذ لا تصح الأحاديث بما يظهر لنا، بل بحقيقة أسانيدها، وهو هنا مرسل بلا ريب.

وأما ما أخرجه ابن عساكر في (تاريخه ٦٢ / ١٩٥ - ١٩٦): من طريق أبي عبد الله ابن منده، أنا إبراهيم بن محمد بن صالح القنطري بدمشق، نا أبو زرعة، نا سليمان بن عبد الرحمن، نا إسماعيل بن عياش، نا عبد الرحمن ابن جبير بن نفيير، عن أبيه، عن الرجل الذي أهدى إلى النبي ﷺ الكنديّة، فاستعادت منه، فدعا بوضوء، فتوضأ، فبدأ به. . . ثم ذكر الحديث. قال

أبو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيَّ - عَقَبَهُ - : «هذا الرجلُ: أبو جُبَيْرِ الكِنْدِيِّ» (تاريخ دمشق ٦٣ / ١٩٦).

فمعنى قوله: (عن الرجل الذي...) أي: عن قصة الرجل الذي... وليس فيها ما يدلُّ على الاتصال.

وقد عزاه السُّيُوطِيُّ في (الجامع الكبير ١٠ / ٨٠٥)، - وتبعه المُتَّقِي الهنديُّ في (الكنز ٢٦٢٦٥) - : لابنِ مَنْدَةَ، وابنِ عسَاكِرَ، عن عبدِ الرحمنِ ابنِ جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ، عن أبيه: «أَنَّ أَبَا جُبَيْرٍ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ، فَبَدَأَ بِفِيهِ، قَالَ: ...» فذكره.

كذا مثل رواية معاوية بن صالح تمامًا، وهذا يُؤيِّد ما ذكرنا.

تنبيهات:

التنبيه الأول: فرَّق بعض أهل العلم بين أبي جُبَيْرِ الكِنْدِيِّ صاحبِ هذا الحديث، وبين أبي جُبَيْرِ الحَضْرَمِيِّ والدِ جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ، فقد قال أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ عيسى البغداديُّ في (تسمية من نزل حمص من أصحاب النبي ﷺ من كِنْدَةَ): «أبو جُبَيْرِ الكِنْدِيُّ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَابْتِنِهِ الَّتِي كَانَ تَزَوَّجَهَا، وَعَلَّمَهَا النَّبِيَّ ﷺ الْوَضُوءَ. وَمِنْ حَضْرَمَوْتٍ: أَبُو جُبَيْرِ الحَضْرَمِيِّ، اسْمُهُ نُفَيْرٌ، يُكْنَى أَبُو خُمَيْرٍ.

قال ابنُ عسَاكِرَ: «فرَّق أبو بكر بن عيسى البغداديُّ بينهما، وقوله أشبهه بالصواب من قول من جعلهما واحدًا» (تاريخ دمشق ٦٢ / ١٩٩).

وكذلك فرَّق بينهما ابنُ الأثير، وتبعه الذهبيُّ.

ولكنَّ تعقُّبهما الحافظُ ابنُ حجرٍ، فقال: «وهما واحدٌ» (الإصابة ٧ / ٧٨). ونصَّ في ترجمة نُفَيْرِ الحَضْرَمِيِّ - والدِ جُبَيْرِ - على أنه صاحبُ هذا

الحديث، ونَقَلَ عن عبدِ الصمَدِ بنِ سعيدٍ أنه قال: «وهو الذي قَدِمَ على النبي ﷺ بالكِنْدِيَّةِ لِيَتَزَوَّجَهَا» (الإصابة ٦ / ٤٦٦ / ٨٧٩٧). فالله أعلم.

التبيه الثاني:

وقع سقطٌ في سندِ الحديثِ في (السنن الكبرى) للبيهقي، هكذا: «عن عبدِ الرحمنِ بنِ جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ، عن أبيه جُبَيْرٍ: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... الحديث».

فجعلَه من مسندِ جُبَيْرٍ، وجُبَيْرٌ تابعيٌّ لم يَسْمَعْ من النبي ﷺ شيئاً. ولذا قال الألباني: «وهو خطأ مطبعيٌّ بلا ريب؛ لمخالفته للمصادر الأخرى والطريق واحد» (الصحيحة ٦ / ٧٧٣).

قلنا: لكنه ليس خطأً مطبعياً، فقد ذَكَرَ محققو (طبعة هجر ١ / ١٤٤) أنه كذلك في الأصلِ وثلاثِ نُسخٍ أخرى، وفي نسخة: «عن جده»، وفي حاشيتها: «جُبَيْرٍ»، وفي حاشية الأصل: «كذا وقع، وصوابه: عن أبيه جُبَيْرٍ، عن أبيه نُفَيْرٍ». وقال الذَّهَبِيُّ (١ / ٤٩): «سقط منه: عن جده نُفَيْرٍ». اهـ.

التبيه الثالث:

قال أبو نُعَيْمٍ - في (المعرفة) عَقَبَ طريقِ معاوية - : «ورواه إسماعيلُ بنُ عِيَّاشٍ، عن معاوية بنِ القاسمِ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ، عن أبيه، عن الرجلِ الذي أهدى إلى رسولِ الله ﷺ الكِنْدِيَّةَ» (المعرفة ٥ / ٢٨٥٦).

كذا قال، ولم نجدَه، ولا يُعْرَفُ في الرُّوَاةِ مَنْ يُسَمَّى بـ«معاوية بنِ القاسمِ»، سوى رجلٍ ترجمه ابنُ أبي حاتمٍ في (الجرح ٨ / ٣٨٨)، وذَكَرَ أنه يروي عن النبي ﷺ رسلاً، وعنه أُرْطَاةُ بنُ المُنْذِرِ.

فيبدو أنه تحرّف من (معاوية بن صالح).

٢٥٧- بَابُ غَسْلِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْإِسْتِيقَاطِ

[١٦١٥ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ [مَاءً] ^١، ثُمَّ لِيَنْشُرْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ [فَأَزَادَ الْوُضُوءَ] ^٢، فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ (فَلَا يَغْمَسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا)؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

❁ **الحكم:** متفق عليه (خ، م) دون ذكر التلث في غسل اليد، فلمسلم وغيره دون البخاري.

الفوائد:

١- هذا الأمر بغسل اليد عند الاستيقاظ من النوم محمول على الاستحباب عند جمهور العلماء؛ قال الحافظ: «والقرينة الصارفة للأمر عن الوجوب عند الجمهور التعليل بأمر يقتضي الشك؛ لأن الشك لا يقتضي وجوباً في هذا الحكم استصحاباً لأصل الطهارة. واستدل أبو عوانة على عدم الوجوب بوضوئه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الشنّ المعلق بعد قيامه من النوم كما سيأتي في حديث ابن عباس... وأيضاً فقد قال في هذا الحديث في روايات لمسلم وأبي داود وغيرهما: «فَلْيَغْسِلْهُمَا ثَلَاثًا»، وفي رواية: «ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»،

والتقييدُ بالعددِ في غيرِ النجاسةِ العينيةِ يدُلُّ على التَّدبِيَّةِ» (الفتح ١ / ٢٦٣ - ٢٦٤).

٢ - والمرادُ باليدِ هنا الكفُّ دون ما زادَ عليها اتِّفَاقًا.

٣ - وفي الحديثِ: الأخذُ بالوثيقةِ، والعملُ بالاحتياطِ في العبادةِ.

٤ - والكِنَايَةُ عما يُسْتَحْيَا منه إذا حَصَلَ الإِفْهَامُ بها.

٥ - واستِحْبَابُ غَسْلِ النجاسةِ ثَلَاثًا؛ لأنه أَمَرْنَا بالتثليثِ عند توهّمِها؛ فعندَ تيقُّنِها أُولَى.

٦ - قوله: «قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا»، ولمسلمٍ وابنِ خُزَيْمَةَ وغيرِهما من طُرُقٍ: «فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا» وهي أَبَيَّنُّ في المرادِ من روايةِ الإدخالِ؛ لأنَّ مُطْلَقَ الإدخالِ لا يترتَّبُ عليه كراهةٌ، كَمَنْ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي إِنَاءٍ وَاسِعٍ فَاغْتَرَفَ مِنْهُ بِإِنَاءٍ صَغِيرٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُلَامِسَ يَدُهُ الْمَاءَ... وَخَرَجَ بِذِكْرِ الْإِنَاءِ: الْبِرْكُ وَالْحِيَاضُ الَّتِي لَا تُفْسَدُ بِغَمْسِ الْيَدِ فِيهَا عَلَى تَقْدِيرِ نَجَاسَتِهَا، فَلَا يَتَنَاوَلُهَا النَّهْيُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (الفتح ١ / ٢٦٤).

التخريج:

خ ١٦٢ "واللفظ له" / م ٢٣٧ "مقتصرًا على أوله والزيادة الأولى له"، ٢٧٨ "والرواية له ولغيره" / د ١٣٩ / ن ١، ٨٩ / كن ١١٦، ٢٢٥ / طا ٤٠ / حم ٧٣٠٠، ٧٧٤٦، ٧٦٧٤ "والزيادة الثانية له ولغيره"، ٧٨١٥، ٨١٨٢، ٨٥٨٦، ٩١٣٩، ٩٢٣٨، ٩٩٩٦، ١٠٠٩١، ١٠٤٩٧، ١٠٥٨٩ / مي ٧٨٥ / خز ١٠٥، ١٥٥ / حب ١٠٥٧ - ١٠٥٩ / عه ٧٩٩ - ٨٠٧ / عل ٥٨٦٣، ٥٩٦١، ٦٤٤٠ / بز ٧٦٣٧، ٧٨٦٠، ٨٢٣٠، ٩٤٣٨، ٩٥٣٨، ١٠٠١٣ / طس ٩٤٥، ٣٦٩٤ / طش ١٩٠٨ / ش

١٠٥٤ ، ١٠٥٥ ، ٣٧٣٩٢ / حمد ٩٨١ ، ٩٨٢ / طهور ٢٨٠ / جا ٩ / منذ
 ٣٥ ، ٣٤٦ / بغ ٢٠٧ ، ٢٠٨ / مشكل ٥٠٩٦ ، ٥٠٩٧ ، ٥٠٩٩ / عد (١ /
 (٤٤٤) ، (٤٤٦ / ٣) ، (٣٢٣ / ٤) ، (٥٠٥ / ٦) ، (٢٩١ / ١٠) / هق ٢٠٣ ،
 ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، ٥٧٨ ، ٥٧٩ ، ١١٢٩ ، ١١٧٠ ، ١٢٢٢ /
 هقع ٥٩٦ ، ٥٩٨ ، ٨٩١ / هقع ١٩ / شف ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ / أم
 ٣٦ ، ٦٦ / مزن (مختصر ص ٩٤) / هما ٦٩ / كيغ ١٨ / جعفر ٧٧٤ -
 ٧٧٦ / تمهيد (١٨ / ٢٢٩ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٣٤) / نجار (١٧ / ٩٠) ،
 (١٧ / ١٢٦) / تجر (ص ١٣٨) / كر (٦٠ / ٢٥٧) / محد (٤ / ٩٤) / مسن
 ٦٣٩ - ٦٤٢ / أصبهان (١ / ١٨٤) / علقط (٤ / ٥٨) / محلي (١ / ٢٠٧)
 / غقت (١ / ١٥٧) / حرب (طهارة ١٤٦) / مزن (زيادات ٣ ، ٤) / معقر
 ٦٢٠ / قطر (الثالث والعشرون ٩٩) / مطغ ٥١٧ / حقف ٦٧ / قطان ٤ ،
 ٥ ، ٦ / خطت ٥٨ / شيو ٥٢٨ / سلفي (٣ / ق ٣١) ، (٢١ / ٤٨) / طيو
 ٦٤٦ / حلب (٦ / ٢٩٧٧) / إمام (١ / ٤٥٩) / طبش (٢ / ٩٦) / خبر (١ /
 ٤٠٠ - ٤٠٣) / ديشي (٣ / ٣٧) / حمج ٢٤ / متفق ١٦٢٢ .

السند:

قال البخاريُّ: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: أخبرنا مالكُ، عن
 أبي الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ، به .

ورواه مسلمٌ (٢٧٨ / ٨٨) من طريقِ المُغيرةِ الجزاميِّ، عن أبي الزنادِ،
 بسنَدِهِ ولم يَدْكُرْ لفظَهُ، وإنما أحالَ على لفظِ أبي الزبيرِ، عن جابرٍ، عن
 أبي هريرةَ، وسيأتي قريبًا .

وقد رواه مسلمٌ (٢٣٧) من طريقِ ابنِ عُيَينةَ، عن أبي الزنادِ، به بلفظ:
 «إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجِمِرْ وَتَرًا، وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ

لِيَنْتَبِرَ».

ولم يذكر فيه غَسَلَ اليدِ قبل إدخالها في الوضوء.

وهذا قد رواه مسلم (٢٧٨ / ٨٧) عن نصر بن علي الجهضمي، وحامد ابن عممَر البكرائي، قالوا: حدثنا بشر بن المفضل، عن خالد، عن عبد الله ابن شقيق، عن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا...» الخ.

ثم قال مسلم: «حدثنا أبو كريب، وأبو سعيد الأشج، قالوا: حدثنا وكيع، ح،

وحدثنا أبو كريب، حدثنا أبو معاوية، كلاهما عن الأعمش، عن أبي رزين، وأبي صالح، عن أبي هريرة... بمثله.

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزُّهري، عن أبي سلمة ح،

وحدثنيه محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن ابن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله».

قلنا: ولفظ حديث أبي صالح، وأبي رزين: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

أخرجه أحمد (١٠٠٩١) عن وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عنهما به.

ولفظ حديث الزُّهري، عن أبي سلمة: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي إِنَائِهِ، حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

أخرجه أحمد (٧٢٨٢) وغيره عن ابن عيينة، عن الزُّهري، به.

ولفظ حديث الزُّهْرِيِّ، عن ابنِ المُسَيَّبِ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي إِيَّانِهِ - أَوْ قَالَ: فِي وَضُوئِهِ - حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، . . الخ.

أخرجه أحمدُ (٧٨١٥) عن عبد الرزَّاقِ، حدثنا مَعْمَرٌ، عنه، به.

ثُمَّ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٨ / ٨٨) عن سَلَمَةَ بْنِ شَيْبٍ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعينَ، حدثنا مَعْقِلٌ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابرٍ، عن أبي هريرةَ، أنه أخبره أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَ يَدَهُ فِي إِيَّانِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِيْمَ بَاتَتْ يَدُهُ».

ثُمَّ قال مسلمٌ: «وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا المُغِيرَةُ - يعني: الحِزَامِيَّ -، عن أبي الزُّنَادِ، عن الأعرَجِ، عن أبي هريرةَ، ح، وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حدثنا عبدُ الأعلى، عن هشامٍ، عن محمدٍ، عن أبي هريرةَ، ح،

وحدثني أبو كُرَيْبٍ، حدثنا خالد - يعني: ابنَ مَخْلَدٍ -، عن محمدِ بنِ جعفرٍ، عن العلاءِ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ، ح،

وحدثنا محمدُ بنُ رافعٍ، حدثنا عبدُ الرزَّاقِ، حدثنا مَعْمَرٌ، عن هَمَّامِ بنِ مُنْبِهٍ، عن أبي هريرةَ، ح،

وحدثني محمدُ بنُ حاتمٍ، حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، ح، وحدثنا الحُلْوَانِيُّ، وابنُ رافعٍ قالا: حدثنا عبدُ الرزَّاقِ قالا جميعاً: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني زيادٌ، أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد، أخبره أنه سمع أبا هريرةَ، في روايتهم جميعاً عن النبي ﷺ بهذا الحديث، كلُّهم يقول: «حَتَّى يَغْسِلَهَا»، ولم يُقَلْ واحدٌ منهم: «ثَلَاثًا» إلا ما قدَّمنا من رواية جابرٍ، وابنِ المُسَيَّبِ، وأبي سَلَمَةَ، وعبدِ اللهِ بنِ شَقِيقٍ، وأبي صالحٍ، وأبي رَزِينٍ؛ فإنَّ في حديثهم

ذَكَرَ الثَّلَاثِ».

قلنا: ولفظُ حديثِ زيادٍ - وهو ابنُ سعدٍ -، عن ثابتٍ - وهو ابنُ عياضٍ -: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ نَائِمًا ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَأَرَادَ الْوُضُوءَ، فَلَا يَضَعُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَضِبَّ عَلَى يَدِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

أخرجه أحمدُ (٧٦٧٤) عن عبدِ الرَّزَّاقِ وابنِ بَكْرٍ، عن ابنِ جُرَيْجٍ، أخبرني زيادٌ، به. فزادَ فيه: «فَأَرَادَ الْوُضُوءَ». وقد تُوبع على هذه الزيادة:

فأخرجه أحمدُ (٩١٣٩) عن هُوْدَةَ، حدثنا عَوْفٌ، عن محمدٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَأَرَادَ الطُّهُورَ، فَلَا يَضَعَنَّ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا...» الخ.

ولفظُ حديثِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَضَعُ يَدَهُ فِي الْوُضُوءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا؛ إِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».


أخرجه أحمدُ (٨١٨٢) عن عبدِ الرَّزَّاقِ، عن مَعْمَرٍ، عنه.

ولفظُ حديثِ العلاءِ عن أبيه: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَيْتِهِ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ الْمَاءَ يَغْسِلُهَا...»، أخرجه أبو الفضلِ الرَّهْرِيُّ في (حديثه ٢٨٠)، من طريقِ زُهَيْرِ ابنِ محمدٍ، عن العلاءِ، به.

وأخرجه أبو عَوَانَةَ (٨٠٨) من طريقِ عبدِ العزيزِ بنِ أبي حازمٍ، عن العلاءِ، به بلفظ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوُضُوءِ حِينَ يُصْبِحُ - أَوْ لَعَلَّهُ قَالَ: مِنْ نَوْمِهِ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا -، فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا...» الخ. فذكرَ فيه الثَّلَاثَ خِلَافًا لِمَا سَبَقَ!.

ولفظُ حديثِ هشامِ عن محمدٍ - وهو ابنُ سِيرِينَ -: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي طُهُورِهِ حَتَّى يُفْرِغَ عَلَيْهَا فَيَغْسِلَهَا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ

بَاتَتْ يَدُهُ». أخرجه أحمدُ (١٠٥٨٩) عن يزيد، أخبرنا هشامٌ، به .
وتقدّم لفظ حديث الأعرج .



١ - رَوَايَةٌ: «مِنَ اللَّيْلِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ...» الْحَدِيثُ .

✽ **الحكم:** **إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَصَحَّحَهُ:** التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَأَحْمَدُ شَاكِرٌ، وَالْأَلْبَانِيُّ. ولكن أكثر الروايات عن أبي هريرة بدون ذكرِ (اللَّيْلِ)، فهو غيرُ محفوظٍ في الحديث، والله أعلم .

الفوائد:

هذه الروايةُ مما يُؤيِّدُ قولَ أحمدَ: أنَّ هذا الأمرَ بَعَسَلِ اليَدِ قَبْلَ إِدْخَالِهَا فِي الْإِنَاءِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ نَوْمِ اللَّيْلِ فَحَسْبُ دُونَ نَوْمِ النَّهَارِ؛ قَالَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: «لَوْ نَامَ بِالنَّهَارِ لَا بَأْسَ أَنْ يُدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ؛ لِأَنَّ الْبَيْتُوتَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِاللَّيْلِ» (مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود (١٨).

لكن قال الرَّافِعِيُّ: «يُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: الْكِرَاهَةُ فِي الْعَمْسِ لِمَنْ نَامَ لَيْلًا أَشَدُّ مِنْهَا لِمَنْ نَامَ نَهَارًا؛ لِأَنَّ الْإِحْتِمَالَ فِي نَوْمِ اللَّيْلِ أَقْرَبُ؛ لِطَوْلِهِ عَادَةً» (فتح الباري ١ / ٢٦٣).

ويمكنُ أن يقالَ أيضًا - على فرضِ ثبوتِ هذه اللفظة - : إِنَّ قَوْلَهُ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ» خَرَجَ مَخْرَجَ الْغَالِبِ؛ إِذِ الْغَالِبُ فِي النَّوْمِ نَوْمُ اللَّيْلِ،

واللفظُ إذا خرجَ مخرجَ الغالبِ فلا اعتبارَ للمفهوم.

التخريج:

د ١٠٢، ١٠٣ / ت ٢٤ / ن ٤٤٧ / جه ٣٩٩ / حم ٧٤٣٨ " واللفظ له "، ٧٥١٧ / ش ١٠٥٣، ١٠٥٥، ٣٧٣٩١، ٣٧٣٩٣ / بز ٧٧٥٨، ٩١٧٠، ٩٤٠٣، ٩٦٨٣ / عه ٨٠٣ / طح (١ / ٢٢ / ٦٨) / مشكل ٥٠٩٣ - ٥٠٩٥ / هق ٢٠٥، ٢٠٦، ١١٧١ / مسن ٦٣٨ / طوس ٣٣ / معص (صد ٣٤١) / تمهيد (١٨ / ٢٣٢) / عد (٢ / ٤١٥)، (١٠ / ٢٩١) / سفر ١٣٦٩ / خط (١٣ / ١٨٧) / خلع ٩٧٦ / حراني ٤٧ / مطرز ٩٥، ٩٦، ٩٧ / شاهين (جزء / رواية المجلي ٣٩) / تحقيق ١١١ / جهلي ١٢ / حداد ٢٦٨.

السند:

رُويَ الحديثُ بذكرِ «اللَّيْلِ» من عِدَّةِ طرقٍ:

الطريق الأول:

أخرجه أحمدُ (٧٤٣٨) قال: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.
ورواه أبو داودَ (١٠٢): عن مُسَدِّدٍ، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي رَزِينٍ وأبي صالح، عن أبي هريرة، به.
وكذا رواه غيرُ واحدٍ عن أبي معاوية.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين غيرَ أبي رَزِينٍ واسمُه مسعودُ بنُ مالكٍ؛ فمن رجالٍ مسلمٍ وحده. وقد تابعه أبو صالح السَّمَانُ وهو من رجال الشيخين.

وتابع أبا معاوية: عيسى بن يونس، عن الأعمش، بذكر «الليل».

أخرجه أبو داود (١٠٣) - ومن طريقه البيهقي في (السنن ٢٠٦)، وغيره - : عن مسدد، عن عيسى بن يونس، عن الأعمش، به.

ولكن خالفهما جماعة في ذكر «الليل»، وهم:

(١) وكيع، عند أحمد (١٠٠٩١)، ومسلم (٢٧٨).

(٢) وشعبة، عند الطيالسي في (مسنده ٢٥٤٠).

(٣) وشجاع بن الوليد، عند البيهقي في (السنن ٢١٨).

(٤) وأبو الأشهب جعفر بن الحارث، عند الطبراني في (الأوسط ٣٦٩٤).

كلهم عن الأعمش به دون ذكر «الليل».

ورواه أحمد (٧٤٤٠)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٢٢): من طريق زائدة بن قدامة، عن الأعمش، به. ولم يذكر امتنه، إنما ذكره عقب رواية أبي معاوية بذكر الليل.

ولكن ذكر أحمد قبله كذلك رواية وكيع، وهي عند أحمد في غير هذا الموضوع ليس فيها ذكر «الليل».

وأما الطحاوي فأخرجه في (المشكّل ٥٠٩٧) بالإسناد نفسه، عقب رواية الأعرج بدون ذكر «الليل».

وكذا فعل مع رواية أبي شهاب الحنّاط، عن الأعمش، في (شرح معاني الآثار ١ / ٢٢)، و(المشكّل ٥٠٩٨).

الطريق الثاني:

أخرجه الترمذي، والتسائي، وابن ماجه، وغيرهم: من طريق الأوزاعي،

عن الزُّهْرِيِّ، عن ابنِ المُسَيَّبِ [وأبي سَلَمَةَ]، قال: حدثني أبو هريرة به .
بزيادة: «مِنَ اللَّيْلِ». وقال في غَسْلِ اليَدِ: «مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا»^(١).

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين .

ولذا قال التِّرْمِذِيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وَصَحَّحَ طَرِيقَ الْأَوْزَاعِيِّ أَيضًا: ابْنُ حَجَرٍ فِي (فتح الباري ١ / ٢٦٣)، وَأَحْمَدُ
شَاكِرٌ فِي (تحقيق المسند ٧٤٣٢)، وَالْأَلْبَانِيُّ فِي (صحيح أبي داود ٩٢).

ولكنَّ فِي هَذَا التَّصْحِيحِ نَظْرًا؛ فَالْأَوْزَاعِيُّ مَتَكَلَّمٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ .
انظر (شرح علل التِّرْمِذِيِّ ٢ / ٦٧٤ - ٦٧٥)؛ وَقَدْ خُوِّلَفَ مِمَّنْ هُوَ أَوْثَقُ
مِنَهُ، كَمَا سَيَأْتِي .

نَعَمْ تَابَعَ الْأَوْزَاعِيُّ عَلَى ذِكْرِ «اللَّيْلِ»: مَعْمَرٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٥١٧) عَنِ
عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ .
وَلَكِنْ خَالَفَ عَبْدَ الْأَعْلَى يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، كَمَا عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي (الصغرى
١٦٦) وَ(الكبرى ١٩٦) - فَرَوَاهُ عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ،
عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ . دُونَ ذِكْرِ «اللَّيْلِ» .

وَكَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ (٧٦٠٠، ٧٨١٥): عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ . دُونَ ذِكْرِ «اللَّيْلِ» .

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ أَثَبَّتْ النَّاسَ فِي مَعْمَرٍ، فَهَذَا هُوَ الْوَجْهُ الْمَحْفُوظُ عَنِ مَعْمَرٍ .

وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ .

دُونَ ذِكْرِ «اللَّيْلِ» .

(١) وسيأتي الكلام على هذه الرواية بالتفصيل في رواية مفردة قريباً .

كما عند أحمد (٧٢٨٢)، والحميدي في (مسنده ٩٨١)، وغيرهما.
ومعمر وابن عيينة من أثبت أصحاب الزهري، بخلاف الأوزاعي المتكلم
في روايته عن الزهري.

وكذا رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به دون ذكر
«اللئيل». كما عند أحمد (٨٥٨٦، ٨٩٦٥)، وأبي يعلى في (مسنده ٥٩٧٣)،
وغيرهما.

الطريق الثالث:

رواه البزار في (مسنده ٩٤٠٣): عن علي بن محمد الجباني، حدثنا
عمرو بن العباس، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن
أبي مريم، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فشيخ البزار علي بن محمد هذا لم نجد له ترجمة.

وعمرو بن العباس وهو الباهلي: «صدوق ربما وهم» كما في (التقريب
٥٠٥٩)، وقد خولف؛ خالفه عبد الرحمن بن عمر المعروف برسته، فرواه
عن ابن مهدي، بسنده بدون ذكر «اللئيل»، كما عند الطبراني في (مسند
الشاميين ١٩٠٨) عن أحمد بن علي بن الجارود، عن رسته، به. وهذا إسناد
صحيح غاية؛ فرسته وابن الجارود من الثقات الحفاظ، ورسته كان راوية لابن
مهدي.

وقد رواه أبو داود (١٠٤)، وابن حبان (١٠٥٦) وغيرهما: من طرق عن
ابن وهب، عن معاوية بن صالح، به دون ذكر (اللئيل) أيضا. فهذا هو
المحفوظ عن أبي مريم بلا ريب.

قلنا: وقد رواه عن أبي هريرة جماعة غير من تقدموا، ولم يقولوا فيه «من

اللَّيْلِ»، منهم:

- (١) الأعرج، عند البخاري (١٦٢)، ومسلم (٢٧٨).
 - (٢) وعبدُ الله بنُ شَقِيقٍ، عند مسلم (٢٧٨).
 - (٣) وجابرُ بنُ عبدِ اللهِ، عند مسلم (٢٧٨).
 - (٤) وهَمَّامُ بنُ مُنَبِّهٍ، عند مسلم (٢٧٨).
 - (٥) وابنُ سَيرينَ، عند مسلم (٢٧٨).
 - (٦) وثابتُ مولى عبد الرحمن بن زيد، عند مسلم (٢٧٨).
 - (٧) وعبدُ الرحمن بنُ يعقوبَ، عند مسلم (٢٧٨).
 - (٨) وموسى بنُ يسارَ، عند أحمد (١٠٤٩٧).
 - (٩) وعمَّارُ بنُ أبي عمَّارٍ، عند الطحاوي في (شرح مُشكِل الآثار ٥٠٩٩).
- تسعتهم: عن أبي هريرة بلفظ: «مِنْ نَوْمِهِ» أو «مَنَامِهِ»، دون تقييدٍ بليلاً أو نهاراً.

فالذي يبدو أن ذكر «اللَّيْلِ» في الحديث غير محفوظ، والله أعلم.
وانظر الروايات التالية.



٢- رَوَايَةٌ: «مِنْ مَبِيَّتِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بَلْفُظٍ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَبِيَّتِهِ...».

🕌 **الحكم:** إسناده حسنٌ، ولكن المحفوظ عن أبي هريرة بلفظ: «مِنْ نَوْمِهِ».

التخريج:

﴿زهر ٢٨٠﴾.

السند:

أخرجه أبو الفضل الزُّهْرِيُّ في (جزء له): عن أحمد بن عبد الله بن سائبور، نا محمد بن يحيى بن ضريس، نا أبو عامر العقدي، نا زهير بن محمد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

التحقيق:

إسناده حسنٌ؛ العلاء بن عبد الرحمن: «صدوقٌ ربما وهم» كما في (التقريب ٥٢٤٧).

وزهير بن محمد هو التميمي، متكلم في رواية أهل الشام عنه، وأما رواية أهل البصرة عنه فمستقيمة، وأبو عامر العقدي بصري. وبقية رجاله ثقات.



٣- رَوَايَةٌ: «حِينَ يُصْبِحُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوُضُوءِ حِينَ يُصْبِحُ - أَوْ لَعَلَّهُ قَالَ: مِنْ نَوْمِهِ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا -...».

❁ **الحكم:** إسناده حسنٌ، ولكن المحفوظ عن أبي هريرة بلفظ: «مِنْ نَوْمِهِ» دون شك.

التخريج:


عنه [٨٠٨].

السند:

قال أبو عوانة: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

التحقيق:

إسناده حسنٌ، ولكن شكَّ راويه في متنيه، والمحفوظ عن أبي هريرة بلفظ: «مِنْ نَوْمِهِ» دون شك.



٤ - رَوَايَةٌ: «مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «... فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يُفْرَغَ عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا...» الْحَدِيثَ.

❁ **الحكم:** إسناده رجاله ثقات. وَصَحَّحَهُ: التِّرْمِذِيُّ، وابنُ حَجَرٍ، والألبانيُّ. ولكن المحفوظ «ثَلَاثًا» دون شك.

التخريج:

د ١٠٣ / ت ٢٤ "واللفظ له" / ن ٤٤٧ / ج ٣٩٧ / طح (١ / ٢٢ / ٦٨) / بز ٧٧٥٨ / هق ٢٠٥، ١١٧١ / مشكل ٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٠٩٨ / معص (صد ٣٤١، ٣٤٢) / سفر ١٣٦٩ / خط (١٣ / ١٨٧) / حراني ٤٧ / جهلي ١٢ / متفق ١٦٢٢.

التحقيق:

الحديث بهذه السِّيَاقَةِ له طريقتان:

الأول:

رواه التِّرْمِذِيُّ (٢٤)، عن أبي الوليدِ أحمدَ بنِ بَكَارِ الدَّمَشَقِيِّ، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، عن الأَوْزَاعِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، وأبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرةَ، به.

وأخرجه النَّسَائِيُّ (٤٤٧) من طريقِ إسماعيلِ بنِ عبدِ اللهِ ابنِ سَمَاعَةَ.

ورواه ابنُ ماجه من طريقِ الوليدِ.

ورواه البَرَّارُ والطَّحَاوِيُّ من طريقِ بِشْرِ بنِ بَكْرِ.

ورواه الذُّهْلِيُّ والطَّحَاوِيُّ من طريقِ الفَرِيَابِيِّ.

ورواه البيهقي وغيره من طريق أبي المغيرة .

ورواه الصيداوي والخطيب من طريق عمرو بن أبي سلمة .

ورواه الحراني عن البابلي .

كلهم عن الأوزاعي به ، إلا أن ابن سَمَاعَةَ وبشراً والفريابي لم يذكروا فيه
أبا سلمة .

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الصحيح ؛ **ولذا قال الترمذي** : « هذا حديثٌ
حسنٌ صحيحٌ » (جامع الترمذي ٢٤) . **وصححه ابن حجر** في (فتح الباري ١ /
٢٦٣) .

ولكن الأوزاعي متكلم في حديثه عن الزهري ، والحديث محفوظ من
رواية معمر وابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة ، ومن رواية معمر عن
الزهري عن ابن المسيب ، كلاهما عن أبي هريرة ، وفيه غسل اليد ثلاثاً بلا
شك كما سبق .

وكذا رواه أحمد (٨٥٨٦) وغيره من طريق محمد بن عمرو ، عن
أبي سلمة ، به .

الطريق الثاني:

رواه أبو داود (١٠٣) - ومن طريقه البيهقي - : عن مُسَدِّدٍ ، حدثنا عيسى
ابن يونس ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، به وفيه : « مرّتين
أو ثلاثاً » .

ورواه الطحاوي في (المشكل ٥٠٩٨) و(المعاني ١ / ٢٢) ، والخطيب
في (المتفق ١٦٢٢) من طريق أبي شهاب الحنّاط ، عن الأعمش ، عن

أبي صالح وأبي رزين، عن أبي هريرة، وفيه: «فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا». وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح؛ ولذا صحَّحَهُ الألباني في (صحيح أبي داود ١ / ١٧٢).

ولكن سَبَقَ الحديثُ من رواية أبي معاوية ووكيع عن الأعمش به، وفيه غَسَلَ اليَدِ ثَلَاثًا بِلَا شَكِّ. وكذا رواه غير واحدٍ عن أبي هريرة كما تقدَّم. وسيأتي من رواية زائدة وشعبة عن الأعمش بلفظٍ ثالثٍ؛ فالظاهر أن الأعمش كان يضطرب في متنبه.



٥ - رَوَايَةٌ: «صَبَّةٌ أَوْ صَبَّتَيْنِ»، وَبَلْفُظٌ: «مَرَّةٌ أَوْ مَرَّتَيْنِ»:

وفي رواية، بلفظ: «...فَلَا يَغْمَسَنَّ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَضُبَّ عَلَيْهَا صَبَّةً أَوْ صَبَّتَيْنِ...».

وفي رواية، بلفظ: «حَتَّى يَغْسِلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ».

🌀 **الحكم: إسناده على شرط الصحيح،** ولكن المحفوظ بلفظ: «حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا».

التخريج:

تخريج السياق الأول: طي ٢٥٤٠ "واللفظ له" / حيان ١ / محد (٣/ ٤٨٩) / أصبهان (٢/ ٢٧٦).


تخريج السياق الثاني: حم ٧٤٤٠.

التحقيق

أخرجه الطيالسي - ومن طريقه أبو الشيخ، وأبو نُعَيْمٍ - : عن شُعبَةَ قال :
أخبرني الأعمشُ، عن ذُكْوَانَ، عن أبي هريرةَ، به .

وهذا إسنادٌ على شرطِ الشيخينِ لولا اضطرابُ الأعمشِ في متنيه كما
تقدّم، كما يُخشى من وهَمِ الطيالسيِّ فيه ؛ لِمَا اشتهرَ من كلامهم في حفظه .
نعم رواه أحمدُ (٧٤٤٠) عن معاويةَ بنِ عمرو، حدثنا زائدةُ، عن
الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال : «حَتَّى يَغْسِلَهَا
مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ» .

وهذا على شرطِ الشيخينِ أيضًا لولا اضطرابُ الأعمشِ فيه ؛ فقد اختلفَ
عليه في متنيه كما تقدّم، والمختلفون عليه كلُّهم ثقات، مما يُرجحُ أن
الخلافاً من قبَلِ الأعمشِ نفسه، والله أعلم .



٦ - رَوَايَةٌ: «كَيْفَ بِالْمِهْرَاسِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ زَادَ فِي آخِرِهِ: «... فَقَالَ قَيْنٌ الْأَشْجَعِيُّ: [يَا أَبَا هُرَيْرَةَ]، كَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِهْرَاسَكُمْ هَذَا [بِاللَّيْلِ، كَيْفَ نَصْنَعُ]؟ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ يَا قَيْنُ! [هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ]».

الحكم: حسن، وحسنه: ابن حجر، والألباني.

الفوائد:

١ - قال أبو عبيد: قال الأصمعي وغيره: «المهراس: حجر منقورٌ مستطيلٌ عظيمٌ كالحوض يتوضأ منه الناس، لا يقدر أحدٌ على تحريكه». (غريب الحديث ٥ / ٢٠٧).

٢ - يُستفاد من هذا الحديث التعليل في معارضة الحديث بالرأي.

التخريج:

رحم ٨٩٦٥ "والزيادة الأولى له" / عل ٥٩٧٣ "واللفظ له" / مشكل ٥١٠١ "والزيادة الثانية والثالثة له" / ظهور ٢٧٩ / هروي (٥ / ٢٠٧) / هق ٢١٧ / هر ٣٠٥ / جع ١٨١ / خبر (١ / ٤٠٣).

السند:

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

ومدارٌ إسناده عند الجميع على: محمد بن عمرو بن علقمة، به.

التحقيق:

هذا إسناد حسن؛ من أجل محمد بن عمرو بن علقمة؛ قال عنه الحافظ:

«صدوق، له أوهام» (التقريب ٦١٨٨).

ولذا قال ابن حجر: «هذا حديث حسن صحيح» (موافقة الخبر ١ / ٤٠٣)،
وحسن إسناده الألباني في (الإرواء ١٦٤).

تنبيه:

في مسند أبي يعلى وفي الطهور لأبي عبيد القاسم بن سلام وفي مُشكِل الآثار للطحاوي وفي كتاب ذم الكلام وأهله للهروي، وسائر المصادر عدا (مسند أحمد) و(السنن الكبرى) للبيهقي: «قَيْنُ الْأَشْجَعِيِّ»، وفي مسند أحمد والسنن الكبرى للبيهقي: «قَيْسُ الْأَشْجَعِيِّ».

و«قَيْن» أَرْجَح؛ وذلك لمجيئه في معظم المصنّفات هكذا.

ثم إن أهل العلم ذكروا القصة في ترجمة قَيْن. فقال أبو نعيم: «قَيْنُ الْأَشْجَعِيِّ، له ذِكْرٌ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ حِينَ قَالَ لَهُ: «فَكَيْفَ بِالْمَهْرَاسِ؟ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ يَا قَيْنُ»، رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة». (معرفة الصحابة ٤ / ٢٣٦٣).

وقال أبو بكر بن نُقْطَةَ: وَقَيْنُ الْأَشْجَعِيُّ هُوَ الَّذِي قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ لَمَّا حَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ مِنْ إِنَائِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»، فقال قَيْنُ الْأَشْجَعِيُّ: كَيْفَ إِذَا جِئْنَا مَهْرَاسَكُمْ هَذَا؟ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ يَا قَيْنُ. ذكروه في الصحابة (إكمال الإكمال ٥٠٣٠).



٧- رَوَايَةٌ: «بَاتَتْ يَدُهُ مِنْهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بَلْفَظٍ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي إِنَائِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ مِنْهُ».

❁ **الحكم:** صحيحٌ دون كلمة (منه) فساداً، كما قال ابن مندة، وأشار إلى إعلالها الدارقطني، وابن حجر. واستغربه ابن خزيمة.

الفوائد:

بَوَّبَ عَلَيْهِ ابْنُ خُزَيْمَةَ بِقَوْلِهِ: (بَابُ: ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ مِنْهُ» أَي: أَنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ أَتَتْ يَدُهُ مِنْ جَسَدِهِ).

التخريج:

حَم ٩٨٦٩ "واللفظ له" / خز ١٥٥ / حب ١٠٦٠ / لف ١٦٨ / معقر ١١١٧ / قط ١٢٧ / هق ٢٠٨ / كر (٤٣ / ٥٢٣).

السند:

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن خالد، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، به.

ورواه ابن خزيمة - ومن طريقه البيهقي -، قال: نا محمد بن الوليد بخبرٍ غريب، نا محمد بن جعفر به. قال البيهقي: «وقوله: (منه) تفرد به محمد بن الوليد البصري، وهو ثقة».

قلنا: كلا، فلم ينفرد به البصري، ولا شيخه!

وقد رواه الدارقطني من طريقه، ثم قال: «تابعه عبد الصمد بن عبد الوارث،

عن شُعبَةَ.

وكذا رواه ابنُ المقرئ - ومن طريقه ابنُ عساكر - من طريق عبد الصمد، عن شُعبَةَ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ رجال الصحيح، ولذلك صحَّحه ابنُ حبان، وابنُ خزيمة لكنه استغربه، وقال الألباني: «زيادةٌ صحيحةٌ على شرط مسلم» (صحيح أبي داود ١ / ١٧٤).

ولكن كلمة (منه) في آخر المتن شاذة؛ تفرَّد بها شُعبَةُ، عن خالدِ الحذاء، وخالفه بشرُّ بنُ المفضل - كما عند مسلم (٢٧٨) -، وابنُ المبارك - كما عند ابنِ حبان في (صحيحه ١٠٦٤) -، فرَوَّاه عن خالدٍ به دونها.

وكذلك رواه عن أبي هريرة جماعةٌ من أصحابه الثقات دون تلك الزيادة؛ ومنهم: الأعرج، وأبو سلمة، وابنُ المسيب، وابنُ سيرين، وأبو رزين، وأبو صالح، وهمام بنُ منبّه، وغيرهم كما سبق.

ولذا استغرب ابنُ خزيمة رواية شُعبَةَ كما تقدّم.

وأشار الدارقطني إلى إعلالها، فقال: «يرويه خالدُ الحذاء، عنه، حدّث به شُعبَةُ، وعبدُ الله بنُ المبارك، وغيرهما، عن خالدٍ. فأما شُعبَةُ فرواه عُندَرٌ، عنه، وعبدُ الصمد، وزاد فيه لفظاً لم يأت به غيرهما، وهو قوله: «فإنه لا يدري أين باتت يده منه»، وغيره لا يدكرها» (العلل ١٥٧٢).

وقال ابنُ مندّه - بعد أن ذكره من طريق عُندَرٍ وعبدِ الصمد عن شُعبَةَ - : «وما أراهما محفوظين بهذه الزيادة - قوله: «منه» -، إلا أن رُواة هذه الزيادة ثقاتٌ مقبولون على رسم الجماعة»، نقله ابنُ دقيقٍ وأقرّه (الإمام ١ / ٤٦٢).

وقال ابن حَجْرٍ: «وأصله في مسلمٍ دون قوله: (منه)» (فتح الباري ١ / ٢٦٥).



٨- رَوَايَةٌ: «تَطُوفُ يَدُهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «...؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ، أَوْ أَيْنَ كَانَتْ تَطُوفُ يَدُهُ».

وَفِي رَوَايَةٍ: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ كَانَتْ تَطُوفُ يَدُهُ». بِلَا شَكِّ.

🕌 **الحكم: إسناده حسنٌ، ومعناه صحيحٌ،** ولكن المحفوظ بلفظ: «أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» بلا شكِّ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [١٠٤ د "واللفظ له" / هق ٢١٠ / قط ١٣٠ / تمهيد (١٨ / ٢٣١)].

تخريج السياق الثاني: [حب ١٠٥٦].

السند:

قال أبو داود: حدثنا أحمدُ بنُ عمرو بنِ السَّرْحِ، ومحمدُ بنُ سَلَمَةَ المُرَادِيُّ، قالا: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن معاويةَ بنِ صالحٍ، عن أبي مريمَ، قال: سمعتُ أبا هريرةَ به، بلفظ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ...» إلخ.

ومدارُه عندهم على ابنِ وَهْبٍ به.

التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ؛ رجاله ثقات، وفي معاوية بن صالحٍ كلامٌ لا ينزلُ حديثه عن رتبة الحسن.

ولذا حسنُ إسناده الدارقطني في (السنن ١٣٠)، وصححه الألباني في (صحيح أبي داود ٩٣).

وقد تفرّد معاوية بهذه الرواية: «أَيْنَ تَطُوفُ يَدُهُ».

رواها على الشكِّ مرّةً كما عند أبي داود وغيره.

ورواها مرّةً ثانيةً بلا شكِّ كما عند ابن حبان، إلا إن كان الراوي قد اختصره.

ورواه مرّةً ثالثةً بلفظ: «لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» بلا شك، كما في (التمهيد ٢٣١/١٨).

والحديثُ محفوظٌ من أكثرٍ من وجهٍ كما تقدّم عن أبي هريرة بلفظ: «أَيْنَ بَاتَتْ» دونَ ذِكْرِ التَّطَوُّفِ، والمعنى متقاربٌ بين الروایتين، والله أعلم.



٩- رَوَايَةٌ: «ثُمَّ لِيَصُبَّ عَلَى شِمَالِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ: «... ثُمَّ لِيُعْتَرَفَ بِيَمِينِهِ مِنْ إِثَائِهِ، ثُمَّ لِيَصُبَّ عَلَى شِمَالِهِ فَلْيُغْسَلَ مَقْعَدَتَهُ».

❁ الحكم: هذه الزيادة مُدْرَجَةٌ من كلام إبراهيم بن طهمان؛ قاله أبو حاتم.

التخريج:

﴿علحا ١٧٠﴾.

التحقيق

قال ابن أبي حاتم: «وذكر أبي حديثاً رواه حفص بن عبد الله التيسابوري، عن إبراهيم بن طهمان، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به.

ورواه سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ... فذكره، ثُمَّ قَالَ: قَالَ أَبِي: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ: «ثُمَّ لِيُعْتَرَفَ بِيَمِينِهِ» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ كَلَامِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ؛ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ يَصِلُ كَلَامَهُ بِالْحَدِيثِ فَلَا يُمَيِّزُهُ الْمُسْتَمِعُ» (العلل ١٧٠).

قال ابن عبد الهادي: «لم يُخَرِّجْ هذا الحديث من هذا الوجه أحدٌ من أهل الكتب الستة، ولم أره في (سنن الدارقطني) ولا في (السنن الكبير) للبيهقي، والله أعلم» (تعليقة على العلل لابن أبي حاتم ٢٥٠).

قلنا: وهذا السند الذي ذكره أبو حاتم رَحِمَهُ اللهُ لَمْ نَقِفْ عَلَيْهِ مُتَّصِلًا بِمَتْنِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ، إِلَّا أَنْ أَبَا نُعَيْمٍ ذَكَرَهُ فِي جُمْلَةِ الْأَسَانِيدِ الَّتِي سَاقَهَا فِي (مُسْتَخْرَجِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٦٤٢) دُونَ أَنْ يَذْكَرَ لَفْظَ هَذِهِ الرَّوَايَةِ.

وأخرجه ابنُ المقرئ في (المعجم ٦٢٠)، من طريق إبراهيم بن طهمان، عن هشام، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة... فذكر الحديث بدون الزيادة.



١٠ - رَوَايَةٌ: «وَيُسَمَّى قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا»:

وَفِي رَوَايَةٍ بَزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ: «... وَيُسَمَّى قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا».

✽ **الحكم:** منكرٌ بهذه الزيادة. وأنكره: العقيلي، وابن عدي، والهيثمى، وابن حجر، والعيني، والشوكاني، والألباني.

التخريج:

عق (٤٠٥/٢) "واللفظ له" / طس ٩١٣٠ / عد (٥٠٥/٦).

السند:

أخرجه العقيلي في (الضعفاء) قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به.

كذا رواه العقيلي عن محمد بن إسماعيل.

ورواه الطبراني في (الأوسط): عن مسعدة بن سعد.

وابن عدي في (الكامل): عن أحمد بن زيد القزاز.

كلاهما عن إبراهيم بن المنذر، عن عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ؛ مداره على عبدِ الله بنِ محمد بنِ يحيى بنِ عروة؛ وقال عنه أبو حاتم الرازي: «متروك الحديث، ضعيف الحديث جداً» (الجرح والتعديل ٥ / ١٥٨). وقال ابنُ حبان: «كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، ويأتي عن هشام بنِ عروة ما لم يحدث به هشام قط. لا يحلُّ كتابته حديثه، ولا الرواية عنه» (المجروحين ٥٣١). وقال أبو نُعيم الأصبهاني: «صاحبٌ مناكيرٍ وبواطيلٍ» (الضعفاء ١٠٧).

وقد انفردَ بذكرِ التسمية في هذا الحديث؛ **قال الطبراني:** «لم يروِ هذا الحديث عن هشام بنِ عروة إلا عبدُ الله بنُ محمد بنِ يحيى بنِ عروة، تفرَّد به إبراهيم بنُ المنذر. ولا قال أحدٌ ممن روى هذا الحديث عن أبي الزناد: «ويُسمِّي قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا»، إلا هشام بنُ عروة» (الأوسط ١٩ / ٣٠).

قلنا: لم يثبت ذلك عن هشام حتى يُنسب إليه! والحملُ فيه على ابنِ محمد بنِ يحيى.

ولذا قال العقيلي: «عبدُ الله بنُ محمد بنِ يحيى بنِ عروة بنِ الزبير، عن هشام بنِ عروة. لا يُتابع على كثيرٍ من حديثه»، ثمَّ أسندَ هذا الحديث، وقال: «وله غيرُ حديثٍ عن هشام بنِ عروة لا يُتابع عليه [مناكير]، وهذا الحديث من حديثِ أبي هريرة صحيحُ الإسنادِ من غيرِ وجه، وليس فيه: «يُسمِّي قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا»» (الضعفاء ٢ / ٤٠٥). **وأقره الحافظُ** في (اللسان ٤٣٩٢).

وقال ابنُ عدي: «وهذا غريبُ الإسنادِ والمتن؛ فمن قَبْلِ الإسنادِ من حديثِ هشام بنِ عروة عن أبي الزناد لا أعلمُ يرويه عن هشام بنِ عروة غيرُ عبدِ الله بنِ محمد بنِ يحيى. وغرابة المتن «ويُسمِّي قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا» وهذه اللفظة

(غريبة) في هذا الحديث « (الكامل ٦ / ٥٠٥).


وقال ابن الملقن: «رواها عبيدُ الله بنُ سعيدِ السَّجِسْتَانِيَّ في الجزء الرابع من (فوائد ابن نضيف)، وقال: غريبةٌ. أفادَ ذلك الشيخُ في (الإمام)» (البدر المنير ١ / ٥٠٧).

قال الهيثمي: «رواه الطَّبْرَانِيُّ في (الأوسط)، وهو في الصحيح خلا قوله: «وَيُسَمَّى قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا»، وفيه: عبدُ الله بنُ محمدِ بنِ يحيى بنِ عُرْوَةَ؛ نَسَبَهُ إلى وضع الحديث» (مجمع الزوائد ١١١٠).

قال ابن حجر: «تفرَّدَ بهذه الزيادة عبدُ الله بنُ محمدِ بنِ يحيى بنِ عُرْوَةَ - وهو متروكٌ -، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبي الزناد، عنه» (التلخيص ١ / ١٢٤).

وبمثلُه قال العينيُّ في (البنية شرح الهداية ١ / ١٨٩)، والشوكانيُّ في (نيل الأوطار ١ / ١٧٢).

وقال الألباني: «منكرٌ جدًّا بزيادة: (التسمية)» (الضعيفة ٦٩٧٧).



١١- رَوَايَةٌ: «فَلْيُهْرِيقَ ذَلِكَ الْمَاءَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «فَإِنْ غَمَسَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا، فَلْيُهْرِيقَ ذَلِكَ الْمَاءَ».

❁ **الحكم:** منكرٌ بذكر إراقة الماء. وأنكره: ابنُ عديٍّ، وأقره ابنُ دقيِّقٍ. وَضَعَفَهُ: عبدُ الحقِّ الإشبيليُّ، وابنُ المُلقِّنِ، وابنُ حَجَرٍ.

التخريج:

﴿عد (٦١٠ / ٩)﴾.

السند:

قال ابنُ عديٍّ: حدثنا محمدُ بنُ شُعَيْبِ الزَّعْفَرَانِيِّ، حدثنا أحمدُ بنُ عِصَامٍ، حدثنا أبو الحسنِ مُعَلَّى بنُ الفضلِ، حدثنا الرَّبِيعُ بنُ صَبِيحٍ، عن الحسنِ، عن أبي هريرةَ، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه ثلاثُ عِلَلٍ:

الأولى: مُعَلَّى بنُ الفضلِ؛ قال ابنُ عديٍّ: «في بعضٍ ما يرويه نُكْرَةٌ» وانظر: (لسان الميزان ٧٨٤٧).

الثانية: الرَّبِيعُ بنُ صَبِيحٍ؛ متكلمٌ فيه، وهو إلى الضعفِ أقربُ، ولخصَّ حاله ابنُ حَجَرٍ، فقال: «صدوقٌ سيِّئُ الحفظِ» (التقريب ١٨٩٥).

الثالثة: الحسنُ لم يسمعَ من أبي هريرةَ. انظر: (جامع التحصيل ١٣٥).

ولذا قال ابنُ عديٍّ عقبه: «وقوله في هذا المتن: «فَلْيُهْرِيقَ ذَلِكَ الْمَاءَ» منكرٌ

لا يُحفظ».

وأقره ابن دقيق العيد، وزاد قائلاً: «قلتُ: وفيه أيضاً أنه من رواية الحسن عن أبي هريرة، وقد قال غير واحدٍ: إنه لم يسمع منه» (الإمام ١ / ٤٦٥)، وبمثله قال ابن الملقن في (البدر المنير ١ / ٥٠٧).

وقال عبد الحق الإشبيلي: «معلّى والربيع ضعيفان، ولم يصح سماع الحسن من أبي هريرة» (الأحكام الوسطي ١ / ١٦٤).
وضعه ابن حجر في (فتح الباري ١ / ٢٦٣).



١٢- رواية: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَوَضَّأَ» مُطْلَقًا:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

الحكم: **منكرٌ بهذا اللفظ**، والمحمفوظ بلفظ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ...».

الفوائد:

قال ابن دقيق العيد: «وقد وردَ حديثٌ يقتضي الاستحبابَ في غسلِ اليدين في ابتداءِ الوضوءِ مُطْلَقًا»، ثم ذكرَ هذه الروايةَ (الإمام ١ / ٤٥٩).

قلنا: ولكن هذا الحديثُ بهذا اللفظِ لا يصحُّ، كما ستراه في التحقيق.

التخريج:

من حديث ابن مخلد الجوهري (إمام ١ / ٤٥٩) / (إمام ١ / ٤٥٩).

السند:

قال ابن دَقِيقِ العِيدِ فِي (الإمام ١ / ٤٥٩): «نقلتُ مِنْ خَطِّ الحَافِظِ أَبِي طَاهِرِ السَّلْفِيِّ - وَأَجَازَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْهُ - ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ فِيمَا قَرَأَهُ عَلَيْهِ - أَعْنِي قَرَأَهُ السَّلْفِيُّ - ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَحْمَدَ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَخْلَدِ الْجَوْهَرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ مُحْرَمٍ فَأَقْرَبَهُ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ خَالِدِ الْبَزَّازِ^(١) الْمُعَدَّلُ ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، ثنا فَرْقَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، بِهِ .

وهذا من (أحاديث منتقاة من الجزء الأول من انتقاء أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن علي بن مَخْلَدِ الْجَوْهَرِيِّ)، وسمعه السلفي أيضاً على أبي عبد الله محمد بن عبد الجبار بن محمد بن يعقوب، وأبي الفضل محمد بن الفضل بن عُمرَ بن الكندوح، وغيرهما.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه عُقْبَةُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ؛ وهو مجهولٌ كما قال ابنُ المَدِينِيِّ وأبو حاتم، انظر (لسان الميزان ٥٢٤٧).

وقد خالفه جَمٌّ غفيرٌ من الثقات الأثبات من أصحاب أبي هريرة - كما

(١) كذا في مطبوع (الإمام)، والصواب: «البزاز»، وقد وثقه الدارقطني كما في (سؤالات الحاكم له ١٧)، ونقله عنه الخطيب في (تاريخ بغداد ٦ / ٤٢٧)، ووهم صاحبُ (الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٢ / ١٢٤) فنسب التوثيق للخطيب نفسه.

تقدم - ، فرَوَّهَ عنه بلفظ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ...». وزاد بعضهم: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَأَرَادَ أَنْ يَتَوَضَّأَ...». فجعلوا الأمرَ بِغَسْلِ اليدينِ مِنْ أَجْلِ الاستيقاظِ، وبعضهم جعله للاستيقاظِ مع الوُضوءِ.

فخالفهم عُقْبَةُ هذا فجعله للوُضوءِ مُطْلَقًا، وعليه؛ فهي روايةٌ منكرةٌ، فلا تصلحُ حُجَّةً لِمَا ذهبَ إليه ابنُ دَقِيقٍ من استحبابِ غَسْلِ اليدينِ في ابتداءِ الوُضوءِ مُطْلَقًا، ويكفيه في إثباتِ ذلك ما صحَّ عنِ النبيِّ ﷺ من وجوهٍ أنه كان يبدأُ وُضوءَهُ بِغَسْلِ اليدينِ، كما في حديثِ عُثْمَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وغيرهما، كما تقدَّم في: (باب غسل اليدين عند الشروع في الوُضوء).



[١٦١٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا [ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ أَوْ أَيْنَ طَافَتْ يَدُهُ]». فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ حَوْضًا؟ قَالَ: فَحَصَبَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: أُخْبِرُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ حَوْضًا؟!».

✽ **الحكم:** مرفوعه صحيح المتن بما سبق، وإسناده معلول. وأعله الدارقطني في أحد قوليهِ، بينما حسنه في قوله الآخر، وأفره على تحسينه: البيهقي، وابن دقيق، وابن الملقن، والعيني، والألباني. **وصححه:** ابن خزيمة، ومغلطاي، والبوصيري، وابن حجر.

التخريج:

٣٩٨ "واللفظ له" / خز ١٥٦ "والزيادة له ولغيره" / قط ١٢٩ /
 هق ٢١١ / عد (٥٦٤/٥ - ٥٦٥) / علت ١٥ / خبر (٤٠٤) /

التحقيق:

مدارُ هذا الحديثِ على ابنِ شهابٍ عن سالمٍ عن أبيه، ورؤي عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول:

رواه ابن ماجه، قال: حدثنا حرمة بن يحيى، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة وجابر بن إسماعيل، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، به.

وتُوبع عليه حرْمَلَةُ:

فأخرجه ابنُ خُزَيْمَةَ عن أحمدَ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ وهبٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ وهبٍ، به.

ورواه الدَّارَقُطْنِيُّ - ومن طريقه البيهقيّ - من طريق أحمدَ بنِ عبدِ الرحمنِ ابنِ وهبٍ، به.

وهذا إسنادٌ ظاهره الحُسنُ؛ فرجاله ثقات رجال الصحيح سوى ابنِ لهيعةَ، فالكلامُ فيه معروفٌ، وقد تُوبع هنا؛ ولذا قال ابنُ خُزَيْمَةَ بعد أن خرَّجه: «ابنُ لهيعةَ ليس ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا تفرَّد بروايةٍ، وإنما أخرجتُ هذا الخبرَ لأن جابرَ بنَ إسماعيلَ معه في الإسنادِ» (صحيح ابن خُزَيْمَةَ ١٤٦).

وقال الدَّارَقُطْنِيُّ: «إسنادهُ حسنٌ» (السنن ١٢٩) وأقرَّه العينيُّ في (العمدة ٤ / ٢٣٣)، والألبانيُّ في (صحيح أبي داود ١ / ١٧٦).

وقال البيهقيُّ - موجَّهًا كلامَ الدَّارَقُطْنِيِّ - : «كذا قال الشيخُ؛ لأن جابرَ بنَ إسماعيلَ مع ابنِ لهيعةَ في إسناده» (السنن الكبرى ٢١٠).

وقال ابنُ دَقِيقٍ: «هذا تعليلٌ منه بحسُّنه من حيث لم ينفرد ابنُ لهيعةَ» (الإمام ١ / ٤٦٣)، وبمثله قال ابنُ المُلقِّنِ في (البدر المنير ١ / ٥٠٩).

وقال مُغلطايُّ: «إسنادهُ صحيحٌ على رسمِ مسلم؛ لتفرُّده بجابرِ بنِ إسماعيلَ الحَضْرَمِيِّ... وفي كتاب (العِلَلِ) لأبي عيسى تقويته» (الإعلام ١ / ٣٣٣، ٣٣٤).

قلنا: وسيأتى ما في (العِلَلِ) قريبًا، وليس فيه ما يقويه.

وقال البوصيري: «هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ» (الزوائد ١٦١).

وقال ابن حَجَرٍ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ» (موافقة الخبر ١ / ٤٠٤).

وقال السُّنْدِيُّ: «كأنه لانضمامِ جابرِ بنِ إسماعيلَ إلى ابنِ لهيعةَ، وإلا فابنُ لهيعةَ مشهورٌ بالضعفِ» (حاشية السُّنْدِيِّ على سنن ابن ماجه ١ / ١٥٧).

وقال الألباني: «هذا شاهدٌ لا بأسَ به» (صحيح أبي داود ١ / ١٧٦).

قلنا: وجابرُ بنُ إسماعيلَ إنما أخرجَ لَهُ مسلمٌ حديثًا واحدًا في المتابعاتِ!!، وذكره ابنُ حَبَّانَ في (الثقات ٨ / ١٦٣)، وقال ابنُ بَشْكَوَالٍ: «لا بأسَ به» (شيوخ ابن وَهْبٍ ٢٨)، ولكنه لم يروِ عنه سوى ابن وَهْبٍ؛ ولذلك قال فيه ابنُ حَجَرٍ: «مقبولٌ» (التقريب ٨٦٤)، وقال الألباني: «غيرُ معروفٍ» (صحيح أبي داود ٤ / ٣٨١).

ولذا فتصحيح حديثه فيه نظرٌ، هذا لو سلِمَ مِنَ الإعلالِ، فكيف وهو مُعلٌ؟! .

فقد سئل الدارقطني عن حديثِ سالمِ هذا، فقال: «يرويه ابنُ وَهْبٍ، عن ابنِ لهيعةَ وجابرِ بنِ إسماعيلَ، عن عُقَيْلٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالمٍ، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهذا غير محفوظ. والمحفوظ: عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ» (العلل ٢٧١٩).

قلنا: وقد سبقَ حديثُ أبي هريرةَ من روايةِ مَعْمَرٍ وابنِ عُيَيْنَةَ والأوزاعيِّ وغيرهم عن الزُّهْرِيِّ، فهذا أولى من روايةِ ابنِ لهيعةَ وجابرٍ عن عُقَيْلٍ، لاسيما ولم يروِه عن عُقَيْلٍ غيرهما، وليس بالعمدتين.

وفي الإسنادِ علةٌ أخرى:

فرواه الطَّحَاوِيُّ فِي (المعاني ١ / ٢٢) من طريقِ أَصْبَغِ بْنِ الْفَرَجِ، قال: ثنا ابنُ وَهْبٍ، عن جابرِ بنِ إِسْمَاعِيلَ، عن عُقَيْلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، به بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ النَّوْمِ أَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا».

فلم يَذْكُرْ أَصْبَغُ (ابنَ لَهَيْعَةَ) فِي سُنْدِهِ، وجعلَهُ من فعلِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَصْبَغُ قال فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ: «كان من أَجَلِّ أَصْحَابِ ابنِ وَهْبٍ» (الجرح والتعديل ٢ / ٣٢١).

فإن كان هذا اللفظُ الذي ساقَهُ الطَّحَاوِيُّ محفوظًا عن أَصْبَغِ، فقد تبيَّنَ بروايته أن لفظَ روايةِ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَحَرْمَلَةَ بنِ يَحْيَى، إنما هو لابنِ لَهَيْعَةَ، وحمل عليه لفظُ جابرٍ، الذي بيَّنه أَصْبَغُ! وهذا يعني أنهما - أي: ابن لَهَيْعَةَ وجابرًا - مختلفان في متنبه! فلا يشهد أحدهما للآخر!.

الوجه الثاني:

رواه التِّرْمِذِيُّ فِي (علله)، وابنُ عَدِيٍّ فِي (الكامل): من طريقِ سفيانِ بنِ وَكَيْعٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ وَهْبٍ، عن يونسَ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن سالمٍ، عن أبيه، به.

قال التِّرْمِذِيُّ: «سألتُ مُحَمَّدًا عن هذا الحديثِ، فقال: وهم فيه، إنما رَوَى ابنُ وَهْبٍ هذا عن جابرِ بنِ إِسْمَاعِيلَ، عن عُقَيْلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن سالمٍ، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ» (علل الترمذي الكبير ١٥).

وهذا هو الكلامُ الذي زَعَمَ مُعَلِّطَايُ أن فيه تقويةً لحديثِ جابرٍ، وليس فيه كما ترى سوى بيانِ المحفوظِ عن ابنِ وَهْبٍ، وتوهيمِ ابنِ وَكَيْعٍ!.

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا قد زَلَّ فِيهِ سفيانُ بنُ وَكَيْعٍ، أو لُقْنَنَ، أو تَعَمَّدَ، حيثُ قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن يونسَ، عن الزُّهْرِيِّ، وكان هذا الطريقُ

أَسْهَلَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يَرُوهُ ابْنُ وَهْبٍ هَذَا عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَجَابِرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

قلنا: وسفيانُ بنُ وكيعٍ، «ابنُ بَورَاقِه»، فأَدْخَلَ عَلَيْهِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، فَنُصِّحَ فَلَمْ يَقْبَلْ؛ فَسَقَطَ حَدِيثُهُ» كما في (التقريب ٢٤٥٦).


الوجه الثالث:

رواه ابنُ عَدِيٍّ فِي (الكمال): عن القاسمِ بنِ زكريا، عن الحسنِ بنِ أبي الحسنِ البغداديِّ، عن سفيانِ بنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

قلنا: والحسنُ بنُ أبي الحسنِ البغداديِّ قال فيه ابنُ عَدِيٍّ: «منكُرُ الحديثِ عن الثَّقَاتِ، وَيَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ»، وقال أيضاً: «لم أرَ له كثيرَ حديثٍ، ومقدارُ ما رَأَيْتُهُ لَا يُشْبِهُ حَدِيثَهُ حَدِيثَ أَهْلِ الصِّدْقِ» (الكمال ٢ / ٣٣٢).

والمحفوظُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كما تقدم.

ولذا قال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا الحديثُ عن ابنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بهذا الإسنادِ غيرُ محفوظٍ، وَإِنَّمَا يَرُوهُ هَذَا الْحَدِيثُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَجَابِرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ».



١ - رَوَايَةٌ: «أَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ النَّوْمِ، أَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا».

❁ **الحكم: إسناده منكرٌ،** والمحفوظُ فيه من حديث أبي هريرة وليس ابن عمر، ومن قول النبي ﷺ وليس من فعله.

التخريج:

طح (١ / ٢٢ / ٧٣).

السند:

قال الطَّحاوِيُّ: حدثنا ابنُ أبي داودَ، قال: ثنا أَصْبَعُ بنُ الفَرَجِ، قال: ثنا ابنُ وَهْبٍ، عن جابرِ بنِ إِسْمَاعِيلَ، عن عُقَيْلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن سالمٍ، عن أبيه، به.

التحقيق:

إسناده منكرٌ؛ كما تقدّم بيانه في الرواية السابقة.



[١٦١٧ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ النَّوْمِ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ، وَلَا عَلَى مَا وَضَعَهَا».

❁ **الحكم:** صحيح المتن دون قوله: «وَلَا عَلَى مَا وَضَعَهَا»؛ فمنكر كما قال الألباني.

التخریج:

ج ٣٩٩ "واللفظ له" / طس ٣٣٣٥ / قط ١٢٨ / خط (١٢) / ٢١٤ -
(٢١٥) / عد (٥٨٨ / ٩).

التحقيق:

رُويَ هذا الحديثُ من طريقين:

الأول:

رواه ابن ماجه: عن إسماعيل بن توبة، ثنا زياد بن عبد الله البكائي، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

ورواه الطبراني في (الأوسط)، والخطيب في (تاريخه): من طريق موسى ابن بحر^(١) المروزي،

ورواه الدارقطني من طريق محمد بن نوح، كلاهما عن زياد به، إلا أن الطبراني لم يذكر فيه قوله: «وَلَا عَلَى مَا وَضَعَهَا».

(١) تحرف في (الأوسط) إلى «يحيى».

قال الطبراني: «لم يروه عن عبد الملك إلا زياد، تفرّد به موسى!، ولا يُروى عن جابر إلا بهذا الإسناد»!! .

قلنا: وموسى متابع كما هو ظاهر، وسيأتي بإسناد آخر، وهذا الإسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: زياد بن عبد الله البكائي؛ قال عنه الحافظ: «صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين» (التقريب ٢٠٨٥).

وهذا الحديث من روايته عن غير ابن إسحاق.

وقد خولف البكائي في إسناده أيضاً، وهذه هي:

العلة الثانية: فقد روى هذا الحديث معقل بن عبيد الله الجزري، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي هريرة به دون قوله: «وَلَا عَلَى مَا وَضَعَهَا»، أخرجه مسلم (٢٧٨) وغيره، وقد سبق.

وهذا أولى من حديث البكائي والعزمي؛ ولذا قال ابن حجر - بعد أن ذكر الحديث من طريق زياد البكائي - : «رواه معقل الجزري، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ، وأخرجه مسلم» (إتحاف المهرة ٣ / ٤٣٦).

ورغم ذلك قال الدارقطني: «إسناده حسن».

وأفرط البوصيري، فقال: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات!» (مصباح

الزجاجة ١٦٢).

بينما قال الألباني - متعقباً تحسين الدارقطني - : «وفيه نظر؛ لأنه من رواية زياد البكائي عن عبد الملك بن أبي سليمان... ووجه النظر: أن زياداً

البكائيّ فيه لينٌ في روايته عن غير
ابن إسحاق . . وشيخُه عبدُ الملك بن أبي سُليمان صدوقٌ له أوهامٌ كما
قال الحافظُ .

وقد وهمَ هو أو البكائيّ في سندهِ ومثنته: أما السندُ؛ فهو أنه جعله من
مسندِ جابرٍ، وإنما هو من مسندِ أبي هريرة رضي الله عنه . . . وأما المتنُ؛ فهو أنه
زادَ فيه: «وَلَا عَلَى مَا وَضَعَهَا»، فهي زيادةٌ منكرةٌ؛ لتفردِ البكائيّ بها عن
عبدِ الملكِ» (صحيح سنن أبي داود ١ / ١٧٧).

الطريق الثاني:

أخرجه ابنُ عديّ، عن الحسين بن أبي معشرٍ، ثنا محمد بنُ معدان بن
عيسى، ثنا سُليمان بنُ عبیدِ الله الرقيّ، ثنا مصعبُ بنُ إبراهيم، عن سعيد بن
أبي عروبة، عن قتادة، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابرٍ به بلفظ: «إِذَا قَامَ
أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلَا يَغْمَسُ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ
بَاتَتْ يَدُهُ» .

وهذا إسنادٌ واهٍ؛ فيه: مصعبُ بنُ إبراهيم الجزريّ؛ قال فيه ابنُ عديّ:
«منكرُ الحديثِ عن الثقاتِ»، ثم ذكرَ له هذا الحديثُ، وقال: «وهذا بهذا
الإسنادِ باطلٌ من حديثِ ابنِ أبي عروبة وقتادة، ولا يرويه عن ابنِ أبي عروبة
غيرُ مصعبِ بنِ إبراهيم»، ثم قال: «ولمصعبٍ هذا غيرُ ما ذكرتُ، وهو
مجهولٌ ليس بالمعروفِ، وأحاديثُه عن الثقاتِ ليست بالمحفوظة» (الكامل
٥٨٨ / ٩)، وانظر: (لسان الميزان ٧٧٦٠).



[١٦١٨ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي طَهْوَرِهِ حَتَّى يُفْرِغَ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ». وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَيْقَظَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى يُفْرِغَ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثًا.

❁ **الحكم:** صحيح المتن بما سبق من شواهد، وهذا الشاهد إسناده ضعيف؛ **وضعه:** أبو زرعة الرازي، والألباني.

التخریج:

ط ١٥٩٠.

السند:

قال الطيالسي: حدثنا ابن أبي ذئب، حدثني من سمع أبا سلمة يحدث عن عائشة، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ لإبهام الرجل الذي رواه عن أبي سلمة.

ولذا قال الألباني: «وهذا سند صحيح؛ لولا الرجل الذي لم يُسم» (صحيح أبي داود ١ / ١٧٥).

والمحفوظ أن أبا سلمة إنما روى هذا الحديث عن أبي هريرة، كما عند مسلم (٢٧٨)، وقد سبق تخريجه؛ ولذا جاء في (علل ابن أبي حاتم ١٦٢): «سئل أبو زرعة عن حديث رواه ابن أبي ذئب، عمّن سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن يحدث عن عائشة، عن النبي ﷺ... فذكره.

ورواه الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ... هذا

الحديث .

فقال أبو زُرْعَةَ: «هذا عندي وهمٌ - يعني: حديث ابن أبي ذئبٍ -» .



٢٥٨ - باب الاستنثار حين الاستيقاظ

[١٦١٩ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ [فَتَوَضَّأَ] فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيَاشِيمِهِ (خَيْشُومِهِ)».

❁ الحكم: متفق عليه (خ، م)، دون الزيادة؛ فللبخاري وحده.

الفوائد:

قال الحافظ ابن حجر:

١ - «الخيشوم» بفتح الخاء المعجمة وبسكون الياء التحتانية وضم المعجمة وسكون الواو، هو: الأنف، وقيل: المنخر.

٢ - وقوله: «فليستنثر» أكثر فائدة من قوله: فليستنشق؛ لأن الاستنثار يقع على الاستنشاق بغير عكس، فقد يستنشق ولا يستنثر، والاستنثار من تمام فائدة الاستنشاق؛ لأن حقيقة الاستنشاق: جذب الماء بريح الأنف إلى أقصاه، والاستنثار: إخراج ذلك الماء. والمقصود من الاستنشاق تنظيف داخل الأنف، والاستنثار يخرج ذلك الوسخ مع الماء؛ فهو من تمام الاستنشاق.

٣ - ظاهر الحديث أن هذا يقع لكل نائم، ويحتمل أن يكون مخصوصاً

بمن لم يحترس من الشيطان بشيء من الذكر. (فتح الباري ٦ / ٣٤٣).

٤ - قال شيخ الإسلام: «وأما نهيه ﷺ أن يغمس القائم من نوم الليل يده في الإناء قبل أن يغسلها ثلاثاً، فهو لا يقتضي تنجيس الماء بالاتفاق، بل قد يكون لأنه يؤثر في الماء أثراً، وأنه قد يفضي إلى التأثير، وليس ذلك بأعظم من النهي عن البول في الماء الدائم، وقد تقدم أنه لا يدل على التنجيس. وأيضاً ففي الصحيحين عن أبي هريرة: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَسْتَنْزِ بِمَنْخَرِيهِ مِنَ الْمَاءِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ»، فعلم أن ذلك الغسل ليس مسبباً عن النجاسة، بل هو مُعلّل بمبيت الشيطان على خيشومه. والحديث المعروف: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ» يمكن أن يراد به ذلك، فتكون هذه العلة من العلل المؤثرة التي شهد لها النص بالاعتبار» (مجموع الفتاوى ٢١ / ٤٥).

التخريج:

بخ ٣٢٩٥ "والزيادة والرواية له" / م ٢٣٨ "واللفظ له" / ن ٩٣ / كن ١١٤ / حم ٨٦٢٢ / خز ١٥٩ / عه ٧٤٧ / بغ ٢١٢ / مسن ٥٦٤ / هق ٢٢٨ / ضح (٢ / ٢١٢) / طهور ٢٨٥ / محلى (١ / ٢٠٨، ٢٠٩) / بحر (صد ١٠٧) / حداد ٢٦٩ / غيب ٢٠٦٤.

السند:

قال البخاري: حدثني إبراهيم بن حمزة، قال: حدثني ابن أبي حازم، عن يزيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة، به. يزيد هو: ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد، ومحمد بن إبراهيم هو التيمي.

وقال مسلمٌ: حدثني بشرُّ بنُ الحَكَمِ العَبْدِيُّ، حدثنا عبدُ العزيزِ - يعني: الدَّرَاوَرْدِيُّ -، عن ابنِ الهَادِ، به.

تنبيه:

في القلبِ من هذا الحديثِ شيءٌ؛ وذلك أن المحفوظَ عن أبي هريرةَ مِن أربعةَ عشرَ طريقًا عنه بلفظ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ». كذا رواه عن أبي هريرةَ: الأعرَجُ، وأبو سلمةَ، وعبدُ الله بنُ شَقِيقٍ، وجابرُ بنُ عبدِ الله، وهَمَّامُ بنُ مُنَبِّهٍ، وابنُ سيرينَ، وابنُ المُسَيَّبِ، وأبو صالحٍ، وأبو رَزِينٍ، وعبدُ الرحمنِ ابنُ يعقوبَ، وثابتُ مولى عبدِ الرحمنِ بنِ زيدٍ، وأبو مريمَ الأنصاريُّ، وموسى بنُ يسارٍ، وعمَّارُ بنُ أبي عمَّارٍ.

خالفهم جميعًا: عيسى بنُ طلحةَ بنِ عُبيدِ الله، فرواه عن أبي هريرةَ بلفظ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ [فَتَوَضَّأَ] فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى حَيَاثِيمِهِ».

ولم نجد له متابعًا، ولا شاهدًا. والله تعالى أعلم.



٢٥٩ - بَابُ مَا وَرَدَ فِي التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

[١٦٢٠ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «طَلَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءًا، فَلَمْ يَجِدُوا^١، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَاءٌ؟» [فَأْتِيَ بِهِ^٢، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي [الِإِنَاءِ الَّذِي فِيهِ^٣ الْمَاءَ، وَيَقُولُ: «تَوَضَّؤُوا بِاسْمِ اللَّهِ»، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ [وَالْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ^٤ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. قَالَ ثَابِتٌ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: كَمْ تَرَاهُمْ [كَانُوا^٥؟ قَالَ: نَحْوًا مِنْ سَبْعِينَ».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن دون قوله: «تَوَضَّؤُوا بِاسْمِ اللَّهِ»، فشاذ.

التخريج:

١٠ / واللفظ له " / كن ٩٩ / حم ١٢٦٩٤ " والزيادات له دون الثانية " / خز ١٥٤ / حب ٦٥٨٥ / عب ٢١٤٥٩ / عل ٣٠٣٦ / قط ٢٢١ " والزيادة الثانية له " / هق ٩٣٨ / هقغ ٩٢ / سني ٢٧ / تمهيد (١ / ٢١٨ - ٢١٩) / حيد ١٧٦ / نبق ٢٩٣ / مخلق ١١١ / مُعَلَّطاي (١ / ٣٤٥) / فكر (١ / ٢٣١) .

السند:

أخرجه عبدُ الرزاقِ - ومن طريقه الباقون - : عن مَعْمَرٍ، عن ثابتٍ

وقتادة، عن أنس، به .

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن معمرًا تكلّم في روايته عن ثابت، وقتادة؛

فأما روايته عن ثابت:

فقد قال ابن معين: «معمر عن ثابت ضعيف» (تهذيب الكمال ٢٨ / ٣٠٩).
وقال أيضًا: «حديث معمر عن ثابت مضطرب كثير الأوهام» (شرح علل الترمذي ٢ / ٦٩١).

وقال ابن المديني: «وفي أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة، جعل ثابتًا عن أنس أن النبي ﷺ كان كذا، شيء ذكره، وإنما هذا حديث أبان ابن أبي عياش، عن أنس» (العلل لابن المديني ١٠٩).

وقال العقيلي: «أنكرهم حديثًا عن ثابت معمر» (الضعفاء الكبير ٢ / ٣٩٣).

وأما روايته عن قتادة:

فقد قال ابن معين: «قال معمر: جلست إلى قتادة وأنا صغير؛ فلم أحفظ أسانيد» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ١٢٠٣).

وقال الدارقطني: «معمر سيئ الحفظ لحديث قتادة والأعمش» (علل الدارقطني ٦ / ٢٢١).

وقال ابن رجب: «رواية معمر عن قتادة ليست بالقوية» (فتح الباري ١ / ٢٩٩).

وقد تكلّم البخاري في أحاديث معمر عن غير الزهري، فقال: «ما أعجب

حديث مَعْمَرٍ عن غيرِ الزُّهْرِيِّ! فإنه لا يكادُ يوجدُ فيه حديثٌ صحيحٌ» (شعب الإيمان ٦ / ٤٥٩).

وقد زاد مَعْمَرٌ في متنبه الأمر بالتسمية، والحديث محفوظٌ عن ثابتٍ وقتادةٍ دون تلك الزيادة، ورواه غيرُ ثابتٍ وقتادةٍ عن أنسٍ دونها.

فقد أخرجهُ البُخاريُّ (٢٠٠)، ومسلمٌ (٢٢٧٩)، من طريقِ حمَّادِ بنِ زيدٍ، وأحمدُ في (مسنده ١٢٤١٢)، من طريقِ سُلَيْمَانَ بنِ الْمُغِيرَةِ، وأحمدُ في (مسنده ١٢٧٩٤)، من طريقِ حمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، ثلاثتهم: (حمَّادُ بنُ زيدٍ، وحمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، وسُلَيْمَانُ بنُ الْمُغِيرَةِ)، عن ثابتٍ، عن أنسٍ، به دون الزيادة.

وثلاثتهم أثبت أصحابُ ثابتٍ، خاصَّةً حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، انظر (شرح علل الترمذي ٢ / ٦٩٠).

وأخرجهُ البُخاريُّ (٣٥٧٢)، ومسلمٌ (٢٢٧٩)، من طريقِ سَعِيدِ بنِ أَبِي عَرُوبَةَ.

ومسلمٌ (٢٢٧٩)، من طريقِ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ.

وأحمدُ في (مسنده ١٤٠٨١)، من طريقِ هَمَّامٍ.

ثلاثتهم (سَعِيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وهِشَامٌ، وهَمَّامٌ)، من طريقِ قتادةٍ، عن أنسٍ، به دون الزيادة.

وسَعِيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وهِشَامٌ، من أثبت أصحابُ قتادةٍ. انظر (شرح علل الترمذي ٢ / ٦٩٤).

وقد رَوَى الحديثَ أيضًا عن أنسٍ كلُّ من:

١- إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، كما عند البخاري (١٦٩)، ومسلم (٢٢٧٩).

٢- حميد الطويل، كما عند البخاري (١٩٥).

٣- الحسن البصري، كما عند البخاري (٣٥٧٤).

ثلاثتهم دون الزيادة أيضاً.

فتبين مما سبق، أن زيادة: «تَوَضَّؤُوا بِاسْمِ اللَّهِ» منكرة غير محفوظة من حديث أنس، ومع ذلك فقد ذهب بعض أهل العلم إلى تصحيحها!

فَصَحَّحَ الْحَدِيثَ بِالزِّيَادَةِ: ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ.

وقال البيهقي: «هذا أصح ما في التسمية» (السنن الكبرى ١٩٣).

وقال الضياء المقدسي: «وإسناد هذا الحديث إسناد جيد» (السنن والأحكام ٢٣٧).

وقال النووي: «وإسناده جيد» (المجموع ١ / ٣٤٤).

وصححه ابن القيم في (زاد المعاد ٢ / ٣٥٣).

وقال ابن الملقن: «حديث صحيح من غير شك ولا مزية، لكن ليس بصريح، بل يستدل بعمومه» (البدر المنير ٢ / ٩٠).


وقال الحافظ: «صحيح» (نتائج الأفكار ١ / ٢٣٢).

وقال الألباني: «صحيح الإسناد» (صحيح النسائي ٧٨).

وفي الاستدلال بهذا الحديث على التسمية عند الوضوء نظر؛ ولذا قال الزيلعي: «وأصل الحديث عن أنس متفق عليه، وإنما المقصود برواية معمر

هذه اللفظة التي ذكر فيها التسمية، والحديث ليس فيه حُجَّةٌ، فتأمله» (نصب
الراية ١ / ٧).

وقال ابن حجر: «واستدلَّ السَّائِيُّ وابنُ خُزَيْمَةَ والبيهقيُّ في استحبابِ
التسميةِ بحديثِ مَعْمَرٍ، عن ثابتٍ وقتادةَ، عن أنسٍ، قال: طَلَبَ بَعْضُ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَضُوءًا فَلَمْ يَجِدُوا، فَقَالَ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَاءٌ؟» فَوَضَعَ
يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَقَالَ: «تَوَضَّؤُوا بِسْمِ اللَّهِ»، وأصله في الصحيحين بدون هذه
اللفظة، ولا دلالة فيها صريحة لمقصودهم» (التلخيص الحبير ١ / ١٢٨).



١ - رَوَايَةٌ: «لِتَأْخُذُوا بِاسْمِ اللَّهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، قَالَ: «قُلْتُ لِأَنْسٍ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، لَا
تُحَدِّثْنِي إِلَّا بِشَيْءٍ رَأَيْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْهُ.
قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَنَا مَاءٌ، وَكَانُوا
قَوْمًا عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَقَبٍ فِي أَسْفَلِهِ قَلِيلُ مَاءٍ،
فَادْخَلَ كَفَّهُ فِيهِ، وَقَالَ: «لِتَأْخُذُوا بِاسْمِ اللَّهِ»، فَنَظَرْنَا إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ
بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى تَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَرِبُوا.
قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى
الْثَّمَانِينَ».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن، دون قوله: «لِتَأْخُذُوا بِاسْمِ اللَّهِ»، وإسناده ضعيف جدًا.

التخريج:

﴿سمع ٢٧٩﴾.

السند:

قال ابن سَمْعُون: حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ يونسَ المقرئُ، حدثنا جعفرُ بنُ شاكر، حدثنا الخليلُ بنُ زكريا، حدثنا محمدُ بنُ ثابتٍ، حدثني أبي ثابتُ البُنانيُّ، به .

التحقيق،

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عِلَّتَان:

الأولى: محمدُ بنُ ثابتِ بنِ أسلمَ البُنانيُّ؛ «ضعيفٌ» كما في (التقريب ٥٧٦٧).

الثانية: الخليلُ بنُ زكريا؛ «متروكٌ» كما في (التقريب ١٧٥٢).
والحديثُ أصلُه في الصحيحين دون ذِكْرِ التسمية، كما سبق بيانه في الرواية السابقة.



[١٦٢١ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

✽ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه: البخاري - وأقره الترمذي -**، وابن الصلاح، والمُنْذِرِيُّ، وابنُ سيِّدِ الناسِ، وابنُ كثيرٍ، ومُغْلَطَائِي، وابنُ المُلقِّنِ، وابنُ حَجْرٍ.

ولكن له شواهد كثيرة؛ ولذا قال أبو بكر ابن أبي شيبة: «ثبت لنا عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ»».

وبهذه الشواهد مجتمعة حسنه ابن الصلاح، والمُنْذِرِيُّ، وابنُ تيمية، وابنُ عبدِ الهادي، وابنُ القيم، وابنُ كثيرٍ، وابنُ المُلقِّنِ، وابنُ حَجْرٍ، والصنعاني، والشوكاني، والألباني.

بينما نفى ثبوتها وليتها جميعاً: الإمام أحمد، والبرزاري، والعقيلي، وابن المنذر، والبيهقي، والبغوي، وابن العربي، والثووي، وابن سيِّدِ الناسِ، والعيني، والقسطلاني.

التخريج:

د ١٠٠ / جه ٤٠٣ / حم ٩٤١٨ "واللفظ له" / علت ١٧ / ك ٥٢٥،
 ٥٢٦ / عل ٦٤٠٩ / طس ٨٠٨٠ / طع ٣٧٨، ٣٧٩ / قط ٢٥٦، ٢٥٧ /
 هق ١٨٦، ١٩٧ / هقخ ١١٤ / بغ ٢٠٩ / طح (١ / ٢٦، ٢٧ / ١٠٧) /
 ديبثي (٤ / ٣٢٣) / تحقيق ١٢٠ / كما (١١ / ٣٣٢) / فكر (١ / ٢٢٤).

التحقيق

وَرَدَ هذا الحديثُ من خمسةِ طرقٍ:

الأول:

رواه أحمدُ - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ - ، وأبو داودَ - ومن طريقه البيهقيُّ في (الكبرى ١٨٦)، والبغويُّ، وابنُ الدُبَيَّيْنِ - ، والتِّرْمِذِيُّ في (العلل): عن قُتَيْبَةَ بنِ سَعِيدٍ، عن محمدِ بنِ موسى، عن يعقوبَ بنِ سلمَةَ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ، به .

وكذا رواه الحاكمُ (٥٢٥)، والطَّبْرَانِيُّ في (الأوسط)، وفي (الدعاء ٣٧٩) - ومن طريقه المِزِّيُّ، وابنُ حَجَرٍ - ، والدَّارَقُطْنِيُّ (٢٥٧)، والبيهقيُّ في (السنن ١٩٧)، وفي (الخلافات ١١٤)، كلُّهم من طريقِ قُتَيْبَةَ بنِ سَعِيدٍ . وأخرجه ابنُ ماجَهَ، والحاكمُ (٥٢٦)، وأبو يَعْلَى، والدَّارَقُطْنِيُّ (٢٥٦)، من طريقِ محمدِ بنِ إِسْمَاعِيلَ بنِ مسلمٍ بنِ أَبِي فُذَيْكٍ . كلاهما (قُتَيْبَةُ بنِ سَعِيدٍ، ومحمدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ مسلمٍ) عن محمدِ بنِ موسى، به .

وعَلَّقَهُ البُخَارِيُّ في (تاريخه ٤ / ٧٦) عن محمدِ بنِ موسى، به .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه أربعُ عِلَلٍ:

الأولى: يعقوبُ بنُ سلمَةَ؛ قال الدَّهَبِيُّ: «شيخٌ ليس بعمدة» (مِيزَانُ الاعتدال ٩٨١٤)، وقال مرَّةً: «ليسَ بِحُجَّةٍ» (الكاشف ٦٣٨٩)، وقال مرَّةً: «ليسَ بِمُفْنِعٍ» (المغني في الضعفاء ٧١٩١)، وحَكَمَ عليه مُعَلِّطًا بِالْجِهَالَةِ في (شرح ابنِ ماجَهَ ١ / ٣٤٣) .

وقال ابنُ المُلقِّنِ: «لا أعرفُ حالَه» (البدر المنير ٢ / ٧٠) .

وقال ابن حَجَرٍ: «مجهول الحال» (التقريب ٧٨١٨).

الثانية: سلمة اللبني أبو يعقوب؛ ذكره ابن حبان في (الثقات ٤ / ٣١٧)، وقال: «يروى عن أبي هريرة، روى عنه ابنه يعقوب بن سلمة، ربما أخطأ». وتعبه ابن حَجَرٍ فقال: «وهذه عبارة عن ضعفه؛ فإنه قليل الحديث جداً، ولم يرو عنه سوى ولده، فإذا كان يخطئ مع قلة ما روى؛ فكيف يوصف بكونه ثقة؟!» (التلخيص ١ / ١٢٣).

وقال المُنْذِرِيُّ: «لا يُعرف»، ما روى عنه غير ابنه يعقوب» (الترغيب ٣١٧).

وقال الذَّهَبِيُّ: «لا يُعرف» (ميزان الاعتدال ٣٤١٧).

وقال أيضاً: «ليس بحجة» (الكاشف ٢٠٥٦).

وحكم عليه مُعَلِّطًا بالجهالة في (شرح ابن ماجه ١ / ٣٤٣).

وقال ابن حَجَرٍ: «مجهول؛ ما روى عنه سوى ابنه» (نتائج الأفكار ١ / ٢٢٥).

وقال في (التقريب ٢٥١٨): «لبن الحديث».

وحكم ابن حَجَرٍ عليه بالجهالة هو الأصح؛ ولذا قال الألباني: «وأرى أن الصواب أن يقال فيه: «مجهول العين»؛ لأنه لا يُعرف إلا برواية ابنه فقط عنه» (الضعيفة ١٣ / ٣٤٧).

الثالثة، والرابعة: أعلاه بهما البخاري، فقد سأله الترمذي عن هذا الحديث فقال: «محمد بن موسى المخزومي لا بأس به، مقارب الحديث، ويعقوب ابن سلمة مدني لا يُعرف له سماع من أبيه، ولا يُعرف لأبيه سماع من

أبي هريرة»، ذكره الترمذي في (العلل ١٧) وأقره، وكذا ذكر مغطاي أن البخاري أعلّه بهذا الكلام وأقره، (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٣٤٢).

وهذا الكلام ذكر بعضه البخاري في (تاريخه) عقب تعليقه للحديث، فقال: «ولا يُعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب من أبيه» (التاريخ الكبير ٤ / ٧٦).

ورغم ذلك قال المنذري: «هذا الحديث أجود أحاديث الباب، وقد روي في هذا المعنى أحاديث ليست بمستقيمة» (البدر المنير ٢ / ٧٢).

وتعقبه أبو الفتح اليعمرى، فقال: «وفيما قاله المنذري نظر؛ لانقطاع حديث أبي هريرة هذا من وجهين» (البدر المنير ٢ / ٧٢).

وقال مغطاي: «والعجب من المنذري في إيراد كلام البخاري هذا، ثم قال: «وهذا الحديث أمثل الأحاديث الواردة إسناداً»، وقد أسلفنا ذكر أحاديث حسنة الإسناد متصلة لا تُقاس بهذا» (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٣٤٢).

يقصد حديث أبي سعيد، وحديث سعيد بن زيد، وسيأتيان قريباً.

هذا، وقد تحرف اسم يعقوب على الحاكم، فقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، وقد احتج مسلم بيعقوب بن أبي سلمة الماجشون، واسم أبي سلمة: دينار، ولم يخرجاه، وله شاهد».

وهذا وهم من الحاكم؛ وقد تعقبه عدد من أهل العلم.

فقال ابن الصلاح: «ولا يُستشهد على ثبوته بكون الحاكم حكماً بصحة إسناده؛ لأنه ابتنى تصحيحه له على روايته إياه من حديث أبي هريرة، ونظرنا فيه فوجدنا إسناداً قد انقلب عليه، والله أعلم» (شرح مشكل الوسيط ١ / ١٥٠).

وقال المُنْذِرِيُّ: «وليس كما قال؛ فإنهم روَوْهُ عن يعقوب بنِ سلمة اللِّيْثِيِّ، عن أبيه، عن أبي هريرة. وقد قال البخاريُّ وغيره: لا يُعرَفُ لسلمة سماعٌ من أبي هريرة، ولا ليعقوب سماعٌ من أبيه. انتهى. وأبو سلمة أيضًا لا يُعرَفُ؛ ما روَى عنه غيرُ ابنه يعقوب، فأين شرَطُ الصحة؟!» (الترغيب ٣١٧).

وقال النَّوَوِيُّ: «وأما قولُ الحاكمِ أبي عبدِ اللهِ في (المستدرَكِ على الصحيحين) في حديثِ أبي هريرة: أنه حديثٌ صحيحُ الإسنادِ، فليسَ بصحيحٍ؛ لأنه انقلبَ عليه إسنادُه واشتبه، كذا قاله الحُفَّاظُ» (المجموع شرح المهذب ١ / ٣٤٤).

وقال ابنُ دَقِيْقٍ: «ولتَعْلَمَ أن مسلماً لم يحتجَّ بيعقوب بنِ سلمة اللِّيْثِيِّ عن أبيه، وهو راوي هذا الحديث، كذلك رواه ابنُ ماجه من الجهة التي أخرجها الحاكمُ منها، وهي روايةُ ابنِ أبي فُديك، فقال فيه: حدثنا محمدُ ابنُ موسى بنِ أبي عبدِ اللهِ، عن يعقوب بنِ سلمة اللِّيْثِيِّ، عن أبيه، عن أبي هريرة. وكذلك رواه الدَّارِقُطْنِيُّ من جهةِ ابنِ أبي فُديك. وفي روايةٍ نَسَبَ يعقوب بنِ سلمة إلى اللِّيْثِيِّ. ويعقوب بنُ سلمة لم يحتجَّ به مسلم. فالذي نراه: أن الحديثَ ليعقوب بنِ سلمة، وأنه وقعَ انتقالُ ذهني من يعقوب بنِ سلمة إلى يعقوب بنِ أبي سلمة، فيحتاج إلى معرفة حال أبيه أبي سلمة، واسمه دينار» (الإمام ١ / ٤٤٥، ٤٤٦).

وعلقَ ابنُ المُلَقِّنِ على كلامِ ابنِ دَقِيْقٍ، فقال: «وهذا متين، فقد كشفتُ كُتَبَ الأسماءِ جرحًا وتعديلاً فلم أرَ (دينارًا) هذا، بل لم أرَ أحدًا قال: إن الماجشون يروي عن أبيه؛ فتَعَيَّنَ غلطُ الحاكم، ولو صحَّ لتوجَّه الاعتراضُ على الحافظِ عبد الغني، والصَّرِيْفِيْنِيِّ، وجمالِ الدِّينِ الجَزِّيِّ، وتلميذِهِ الذَّهَبِيِّ، حيثُ لم يذكروا لوالدِ أبي سلمة في كتبهم ترجمةً» (البدر المنير

٢ / (٧٢).

وقال الذَّهَبِيُّ: «صوابه: ثنا يعقوبُ بنُ سلمةَ اللَّيْثِيُّ، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهو في [...]»^(١) وإسناده فيه لينٌ» (تلخيص المستدرک ١ / ١٤٧).

وقال مُعَلِّطِيُّ عَقِبَ كَلامِ الحَاكِمِ: «وعليه فيه ما أخذ: الأول: حُكْمُهُ عَلَيْهِ بالصَّحَّةِ، وهو عَدِيمُهَا؛ لِأَمْرَيْنِ: **الأول:** ما ذكره البُخَارِيُّ. **الثاني:** جهالة يعقوب وأبيه سلمة؛ فَإِنِّي لَمْ أَرْ أَحَدًا تَعَرَّضَ لِذِكْرِ حَالِهِمَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ سُرُورٍ فِي بَابِ سَلْمَةَ مِنْ قَوْلِهِ: رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ يَعْقُوبُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْفِطْرِيُّ، وَأَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكَّلِ، فَوَهْمٌ مِنْهُ، وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي بَابِ يَعْقُوبَ عَلَى الصَّوَابِ، وَلَوْ كَانَ مَا قَالَهُ صَحِيحًا لَخَرَجَ سَلْمَةُ مِنْ جِهَالَةِ الْعَيْنِ بِرِوَايَةِ جَمَاعَةٍ عَنْهُ، وَلَيْسَ الظَّاهِرُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا تَبَعَ عَبْدُ الْغَنِيِّ فِي ذَلِكَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ، حَيْثُ قَالَ: سَلْمَةُ اللَّيْثِيُّ، رَوَى عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ يَعْقُوبُ، وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، وَأَبُو عَقِيلٍ، فَاعْتَقَدَ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي «رَوَى (عَنْ) مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى» عَائِدٌ عَلَى سَلْمَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ يَرْجِعُ إِلَى يَعْقُوبَ، يُفْهَمُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ: (رَوَى) مَرَّتَيْنِ، عَلَى أَنْ هَذَا لَا يَدَّ فِيهِ مِنْ تَعَسُّفٍ؛ إِذِ الاصْطِلَاحُ غَيْرُهُ، وَأَمَّا البُخَارِيُّ فَذَكَرَهُ فِي (الكبير) عَلَى الصَّوَابِ، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ غَيْرٌ وَاحِدٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ.

الثالث: قوله: يعقوب بن أبي سلمة، وليس صحيحًا؛ إذ لو كان ابن أبي سلمة لكان صحيحًا كما زعم، ولكنه ليس به، ولم يقل أحدًا ما قاله غيره بغير متابع له عليه، وممن رواه كرواية ابن ماجه: أبو داود، والتِّرْمِذِيُّ فِي (العلل)، والدَّارَقُطْنِيُّ، والإمامُ أحمدُ بنُ حنبلٍ، والطَّبْرَانِيُّ فِي (المعجم

(١) بياض بالأصل، ولعل الساقط: [مسند أحمد].

الكبير) وفي (الأوسط)، وقال: «لم يروه عن يعقوب إلا الفطري»، وغيرهم.

ويُشبهه أن يكون وقع ذلك منه لاعتماده على حفظه، فإن يعقوب بن أبي سلمة الماجشون أجول على الذهن من يعقوب بن سلمة، فانتقل ذهنه من هذا إلى هذا، وأكدته بذكر (أبيه)^(١)، والله تعالى أعلم.

الرابع: لو سلّم له قوله: أنه ابن أبي سلمة لكان، يُحتاج إلى معرفة حال أبيه دينار، وهي غير معروفة، بل لم يذكره في الرواة أحد من أصحاب التاريخ فيما أعلم» (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٣٤٢ - ٣٤٤).

وقال ابن الملقن: «وأخرجه الحاكم في (المستدرک) من طريق قتيبة وابن أبي فديك، لكنه قال: فيهما يعقوب بن أبي سلمة، بزيادة «أبي»، والموجود في سائر روايات هذا الحديث غيره: «ابن سلمة» بحذف «أبي» (البدر المنير ٢ / ٧٠).

وقال ابن حجر: «ورواه الحاكم من هذا الوجه فقال: يعقوب بن أبي سلمة، وادّعى أنه الماجشون، وصحّحه لذلك، والصواب أنه الليثي» (التلخيص الحبير ١ / ١٢٣، ١٢٤).

وقال بنحوه في (نتائج الأفكار ١ / ٢٢٤، ٢٢٥)، وفي (إتحاف المهرة ١٨٨٨٧)، وفي (الدراية ١ / ١٤).

وقال العيني: «تاه ذهن الحاكم في هذا من يعقوب بن سلمة إلى يعقوب بن [أبي]^(٢) سلمة الماجشون، وهذا الذي في هذا الحديث هو يعقوب بن سلمة

(١) في المطبوع «أخيه»! وهو تحريف ظاهر، يدلُّ عليه كلام الحاكم نفسه.

(٢) سقط من المطبوع ويدلُّ عليه السياق قبله، وكذا كلام الحاكم نفسه.

اللَّيْثِيُّ، وهذا لم يحتجَّ به مسلمٌ» (البنية شرح الهداية ١ / ١٨٩).
وقال الألباني: «وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ، ورُدُّوه عليه؛ لأنَّ يعقوبَ بنَ سلمةَ وأباه مجهولان» (إرواء الغليل ١ / ١٢٢).

وقال أيضًا: «وَوَهَّمَ الحَاكِمُ في إسناده؛ فقال من الوجهين: «يعقوب بن أبي سلمة!» وبني على ذلك، فقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، وقد احتجَّ مسلمٌ بـيعقوب ابن أبي سلمة»

الماجشون، واسم أبي سلمة: دينار!»، وقد اتَّفَقوا على تخطئته في ذلك» (صحيح أبي داود ١ / ١٦٩).

وقد ضعَّفَ الحديثَ من هذا الطريقِ غيرَ واحدٍ:

فقال ابنُ كثيرٍ: «وإسنادهُ ليس بذاك، ولهذا الحديثِ طُرُقٌ في السننِ، وفي كلِّ منها مقال» (تحفة الطالب ١٩٨).

وضَعَّفَهُ ابنُ المُلقِّنِ في (البدر المنير ٢ / ٧٠)، وابنُ حَجَرٍ في (بلوغ المرام ٤٩).

وقد ذهبَ بعضُ أهلِ العلمِ إلى تصحيحِ الحديثِ من هذا الطريقِ:
فذكره ابنُ السَّكَنِ في (صحاحه)، كما قال ابنُ المُلقِّنِ، وتَعَقَّبَهُ قائلًا:
«وهو تساهلٌ منه كما يَعْرِفُ ذلك مَنْ نَظَرَ في كتابه هذا» (البدر المنير ٢ / ٧٣).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «حديثٌ قُتِبَ جَيِّدٌ» (التحقيق ١ / ١٤٣).
واستنكرَ ذلكَ عليه ابنُ المُلقِّنِ، فقال: «وأغربَ أبو الفرجِ ابنُ الجوزيِّ،

فقال في كتابه (التحقيق): هذا حديثٌ جيّدٌ (البدر المنير ٢ / ٧٢).
وأغرب الشوكاني، فقال: «وليس في إسناده ما يُسقطه عن درجة الاعتبار!»
 (الدراري المضيئة ١ / ٤٢).

الطريق الثاني:

أخرجه الطحاوي في (شرح المعاني ١ / ٢٦، ٢٧)، من طريق أبي ثفالٍ المرّي، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته بنت سعيد بن زيد، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: أبو ثفال، قال أحمد: «من أبو ثفال؟!» (التحقيق ١ / ١٤٣). فلم يعرفه.

وقال البخاري: «في حديثه نظر» (الضعفاء الكبير ١ / ١٧٧). قال ابن حجر: «وهذه عادته فيمن يضعفه» (التلخيص الحبير ١ / ١٢٧). وقال أبو حاتم وأبو زرعة: «مجهول» (علل الحديث ١٢٩).

وذكره ابن حبان في (الثقات ٨ / ١٥٧)، وقال: «يروي عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته بنت سعيد بن زيد، عن أبيها، عن النبي ﷺ، قال: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

روى عنه عبد الرحمن بن حرملة، والدراوردي، وأهل المدينة، ولكن في القلب من هذا الحديث؛ لأنه قد اختلف على أبي ثفال فيه.

وقال ابن حبان في (الثقات ٥ / ٥٩٤)، (ترجمة: ابنة سعيد بن زيد بن

عمرو بن نُفَيْل: «لستُ بالمعتمد على ما انفردَ به أبو ثِقَالِ المُرِّي». قال ابنُ حَجَرٍ - مُعَقَّبًا على كلامِ ابنِ حِبَّانَ - : «فكأنه لم يُوثِّقه» (التلخيص الحبير ١ / ١٢٧).

وقال البَزَّازُ: «مشهورٌ» (تهذيب التهذيب ٢ / ٣٠).

وقال البيهقيُّ: «ليس بالمعروف جدًّا» (السنن الكبرى ١ / ٤٣).

وقال ابنُ القَطَّانِ: «مجهولُ الحالِ» (بيان الوهم والإيهام ٣ / ٣١٤).

وقال الذَّهَبِيُّ: «واهِ» (المهذب في اختصار السنن ٨ / ٣٨٥٦).

وقال الهيثميُّ: «ضعيفٌ» (مجمع الزوائد ١٦٥٢٣).

وقال ابنُ حَجَرٍ: «مقبولٌ»! (التقريب ٨٥٦).

فهو ضعيفٌ، أو مجهولٌ.

الثانية: رَبَّاحُ بنُ عبدِ الرحمنِ؛ قال أبو حاتم، وأبو زُرْعَةَ: «مجهولٌ» (علل ابن أبي حاتم ١٢٩). بينما ذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦ / ٣٠٧). وحكمَ عليه ابنُ القَطَّانِ بجهالةِ الحالِ (بيان الوهم ٣ / ٣١٤). وقال ابنُ حَجَرٍ: «مقبولٌ» (التقريب ١٨٧٤). وذكر الألبانيُّ أن فيه جهالةً (الصحيحة ٤ / ٤٧٦).

ومع ذلك قال الألبانيُّ في موضعٍ آخر: «ورجاله موثَّقون (!)؛ لكن اختلفَ فيه على أبي ثِقَالِ» (صحيح أبي داود ١ / ١٧٠).

الطريق الثالث:

أخرجه الطَّبْرانيُّ في (الدعاء ٣٧٨)، والطَّحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١ / ٢٧)، من طريقِ عبدِ العزيزِ بنِ محمدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عن أبي ثِقَالِ المُرِّي،

قال: سمعتُ رَبَّاحَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ، يحدثُ عن محمدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ ثوبانَ، عن أبي هريرةَ، به .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه: رَبَّاحٌ وأبو ثفالٍ؛ مجهولان كما سبق؛ وقد اختلِفَ في إسنادهِ، وسيأتي الكلامُ عليه عند تحقيقِ حديثِ سعيدِ بنِ زيدٍ رضي الله عنه.

الطريق الرابع والخامس: انظرهما ضمنَ الروياتِ المخرجة في نهاية هذا التحقيق.

هذا، وفي البابِ شواهدُ كثيرةٌ لا تخلو من مقالٍ، فوِنَ التُّقَادِ مَنْ رَدَّهَا جميعاً، ومنهم مَنْ رأى أنها تتعاضدُ بكثرتها، مما يُعطي الحديثَ قوَّةً.

فأما مَنْ رَدَّهَا، فمنهم:

(١) الإمامُ أحمدُ؛ قال: «لا أعلمُ في هذا البابِ حديثاً له إسنادٌ جيدٌ» (العلل الكبير للترمذي ١٧).

وقال أبو داود: «قلتُ لأحمدَ: إذا نسيَ التسميةَ في الوضوءِ؟ قال: أرجو أن لا يكونَ عليه شيءٌ، ولا يُعجِبُنِي أن يتركه خطأً ولا عمدًا، وليس فيه إسنادٌ، يعني: لحديثِ النبي صلَّى الله عليه وآله: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ» (مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود ٣١).

وقال صالحُ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ لأبيه: «قلتُ: إن تَوَضَّأَ ولم يُسَمِّ؟

قال: أرجو.

قلت: الحديثُ الذي يُروى عن النبي صلَّى الله عليه وآله؟

قال: لا يثبتُ عندي؛ إسنادهُ ضعيفٌ» (مسائل أحمد رواية ابنه صالح

(٣٠٢).

وقال أبو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ: «قلتُ لأبي عبدِ اللهِ أحمدَ بنِ حنبلٍ: فما وجهُ قوله: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ؟» قال: فيه أحاديثُ ليستُ بذلك» (تاريخ أبي زُرْعَةَ ص ٦٣١).

(٢) **الْبَزَّازُ**؛ قال: «كُلُّ ما رُوِيَ في هذا البابِ فليسَ بقويٍّ» (التلخيص الحبير ١ / ١٢٥).

(٣) **العُقَيْلِيُّ**؛ قال: «الأسانيدُ في هذا البابِ فيها لينٌ» (الضعفاء الكبير ١ / ١٧٧).

(٤) **ابنُ المُنْذِرِ**؛ قال: «ليسَ في البابِ خبرٌ ثابتٌ يوجبُ إبطالَ وُضُوءٍ مَنْ لم يذكرِ اسمَ اللهِ عليه» (الأوسط لابنِ المُنْذِرِ ٢ / ١٠).

(٥) **البيهقيُّ**؛ قال: «وأما ما رُوِيَ عن أبي هريرةَ وغيره عن النبي ﷺ قال: «لَا وُضُوءَ إِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ»، فأسانيدُه غيرُ قويةٍ» (معرفة السنن والآثار ٥٩٣).

وقال أيضًا: «ورُوِيَ عن النبي ﷺ من أوجهٍ غيرِ قويةٍ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ» (السنن الصغير ٩٣).

(٦) **البغويُّ**؛ غَمَزَ في صحته فقال: «والخبرُ - إنْ ثَبَتَ - فمحمولٌ على نفي الفضيلة» (شرح السنة ١ / ٤١١).

(٧) **ابنُ العربيِّ**؛ ضَعَفَ الحديثَ كما في (طرح التثريب ٢ / ٢٨).

(٨) **التَّوَوِيُّ**؛ قال: «حديثُ البابِ ضعيفٌ، وليس في التسمية في الوضوءِ حديثٌ صحيحٌ صريحٌ» (الإيجاز في شرح سنن أبي داود ص ٣٩٣).

وقال أيضاً: «حديثٌ ضعيفٌ عند أئمة الحديث» (المجموع ١ / ٣٤٣).
 وقال أيضاً: «وأسانيدُ هذه الأحاديث كلها ضعيفة» (المجموع ١ / ٣٤٤).
 وَضَعَفَهَا كَذَلِكَ فِي (الأذكار ص ٧٠، ٧١).

(٩) **ابن سيّد الناس؛** قال: «أحاديثُ البابِ إما صريحٌ غيرٌ صحيح، وإما صحيحٌ غيرٌ صريح» (نتائج الأفكار ١ / ٢٣٥).

(١٠) **بدرُ الدين العيني؛** قال: «وقال جماهيرُ العلماء: . . . والأحاديثُ التي وردتْ في هذا كلها ليستْ بصحيحة، ولا أسانيدُها مستقيمة» (شرح أبي داود للعيني ١ / ٢٧٢).

(١١) **القسطلاني؛** قال: «مطعونٌ فيه» (إرشاد الساري ١ / ٢٣٢).

وأما مَنْ أثبتَه مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لكَثْرَةِ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوُضُوءِ، فَمِنْهُمْ:

(١) **أبو بكر بن أبي شيبة؛** قال: «ثَبَّتَ لَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ» (الترغيب والترهيب للمُنْذِرِي ٣١٦).

(٢) **ابن الصّلاح؛** قال: «حديثٌ: «لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ» رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ وَجْهِهِ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا نَظْرٌ، لَكِنَّا غَيْرُ مُطَرَّحَةٍ، وَهِيَ مِنْ قَبِيلِ مَا يَثْبُتُ بِاجْتِمَاعِهِ الْحَدِيثُ ثُبُوتَ الْحَدِيثِ الْمَوْسُومِ بِالْحَسَنِ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَلَا يَمْنَعُ مِنَ الْحَكْمِ بِهَذَا مَا ثَبَتَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ فِي التَّسْمِيَةِ فِي الْوُضُوءِ: «لَا أَعْلَمُ فِيهِ حَدِيثًا ثَابِتًا» (شرح مشكل الوسيط ١ / ١٤٩، ١٥٠).

(٣) **المُنْدَرِيُّ**؛ قال: «وفي البابِ أحاديثُ كثيرةٌ لا يسلمُ شيءٌ منها عن مقالٍ . . . ولا شكَّ أن الأحاديثَ التي وردتُ فيها وإن كان لا يسلمُ شيءٌ منها عن مقالٍ فإنها تتعاضدُ بكثرةِ طرقها وتكتسبُ قوةً، والله أعلم» (الترغيب والترهيب ٣١٨).

(٤) **ابنُ تيميةَ**؛ قال: «قال أبو إسحاق الجوزجانيُّ: قال ابنُ أبي شَيْبَةَ: «ثبتَ لنا عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ»، وتضعيفُ أحمدَ لها محمولٌ على أحدِ الوجهين، إمَّا أنها لا تثبتُ عنده أوَّلاً لعدمِ علمه بحالِ الراوي، ثمَّ علمه فبنَى عليه مذهبه بروايةِ الجوابِ؛ ولهذا أشارَ إلى أنه لا يَعْرِفُ رَبَّاحًا ولا أبا ثِقَالٍ، وهكذا تجيءُ عنه كثيرًا الإشارةُ إلى أنه لم يثبتْ عنده ثمَّ زالَ ثبوتها؛ فإن النفيَّ سابقٌ على الإثباتِ، وإمَّا أنه أشارَ إلى أنه لم يثبتْ على طريقةِ تصحيحِ المحدثين.

فإن الأحاديثَ تنقسمُ إلى صحيحٍ وحسنٍ وضعيفٍ، وأشارَ إلى أنه ليسَ بثابتٍ، أي: ليس من جنسِ الصحيحِ الذي رواه الحافظُ الثقةُ عن مثله، وذلك لا ينفي أن يكونَ حسنًا وهو حُجَّةٌ، ومن تأمَّلَ [صنيعَ] الحافظِ الإمامِ عَلِمَ أنه لم يوهِّنِ الحديثَ، وإنما بيَّنَ مرتبتهُ في الجملةِ أنه دونَ الأحاديثِ الصحيحةِ الثابتةِ، وكذلك قال في موضعٍ آخَرَ: «أحسُّها حديثُ أبي سعيدٍ»، ولو لم يكن فيها حسنٌ لم يقل فيها: أحسُّها، وهذا معنى احتِجاجِ أحمدَ بالحديثِ الضعيفِ، وقوله: «ربما أخذنا بالحديثِ الضعيفِ»، وغير ذلك من كلامه يعني به الحسنَ.

فأما ما رواه متَّهَمٌ أو مُغفَلٌ فليسَ بحُجَّةٍ أصلاً، وبيِّنَ ذلك وجوه:

أحدها: أن البخاريَّ أشارَ في حديثِ أبي هريرةَ إلى أنه لا يعرفُ السماعَ في رجاله، وهذا غير واجب في العمل، بل العنونة مع إمكان اللقاء ما لم

يُعلم أن الراوي مدلس .

وثانيها: أنه قد تعددت طُرُقُه وكثرت مخارِجُه، وهذا مما يَشُدُّ بعضُه بعضًا، ويغلبُ على الظنِّ أن له أصلًا، ورُوِيَ أيضًا مرسلًا، رواه سعيدٌ عن مَكْحُولٍ عن النبي ﷺ أنه قال: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ، طَهَّرَ جَسَدَهُ كُلَّهُ. وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، لَمْ يَطْهَرْ مِنْهُ إِلَّا مَكَانَ الْوُضُوءِ».

وثالثها: أن تضعيفه إمَّا من جهة إرسالٍ أو جهلٍ راوٍ، وهذا غيرُ قادحٍ على إحدى الروايتين. وعلى الأخرى - وهي قولٌ من لا يحتجُّ بالمرسلِ - نقول: إذا عمِلَ به جماهيرُ أهلِ العلمِ، وأرسله من أخذَ العلمَ عن غيرِ رجالِ المرسلِ الأوَّلِ، أو رُوِيَ مثله عن الصحابةِ، أو وافقه ظاهرُ القرآنِ؛ فهو حُجَّةٌ. وهذا الحديثُ قد اعتضدَ بأكثرَ من ذلك؛ فإن عامَّةَ أهلِ العلمِ عمِلوا به في شرعِ التسميةِ في الوضوءِ، ولولا هذا الحديثُ لم يكن لذلك أصلٌ، وإنما اختلفوا في صفةِ شرعها: هل هو إيجابٌ أو ندبٌ؟ ورُوِيَ من وجوهٍ متباينةٍ مسندًا ومرسلًا، ولعلك تجدُ في كثيرٍ من المسائلِ ليس معهم أحاديثٌ مثل هذه.

ورابعها: أن الإمامَ أحمدَ قال: «أَحْسَنُهَا - يعني: أحاديثُ هذا الباب - حديثُ أبي سعيدٍ». وكذلك قال إسحاقُ بنُ راهويَّةَ، وقد سُئِلَ: أي حديثٍ أصحُّ في التسمية؟ فذكر حديثَ أبي سعيدٍ. وقال البخاريُّ: «أَحْسَنُ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ». وهذه العبارةُ، وإن كانوا إنما يقصدون بها بيانَ أن الأثرَ أقوى شيءٍ في هذا الباب، فلولا أن أسانيدُها متقاربةٌ لما قالوا ذلك» (شرح عمدة الفقه ١ / ١٧٠ - ١٧٣).

٥) ابنُ عبدِ الهادي؛ قال: «وقد رُوِيَ في اشتراطِ التسميةِ على الوضوءِ أحاديثٌ كثيرةٌ . . . ولا يخلو كل واحد منها من مقال، لكنَّ الأظهر أن

الحديث في ذلك بمجموع طرقه حسنٌ أو صحيحٌ» (تعليقة على العِللِ ص ١٤٤).

(٦ ابن القيم؛ قال عن أحاديث التسمية على الوضوء: «أحاديث حسان» (المنار المنيف ٢٧١)، إلا أنه قال في موضعٍ آخر: «في أسانيدِها لينٌ» (زاد المعاد ٢ / ٣٥٣).

(٧ ابن كثير؛ قال: «وقد روي من طرقٍ أُخرٍ يَشُدُّ بعضها بعضًا؛ فهو حديثٌ حسنٌ أو صحيحٌ» (إرشاد الفقيه ١ / ٣٦).

وقال أيضًا: «حديثٌ حسنٌ» (تفسير ابن كثير ١ / ١٢٠ - ١٢١).

(٨ ابن الملقن؛ قال - بعد أن ذكر طرق الحديث - : «فإذا عَلِمْتَ - وفقك الله - هذه الأحاديث وعللها، وأنها من جميع طرقها متكلمٌ فيها، وأن بعض الأئمة ضَعَفَ بعضها وحسَّنَ بعضها، بَقِيَتْ متطَلِّعًا لِمَا يُسْتَدَلُّ به على استحبابِ التسمية».

ولتَعَلَّمْ أن النَّوَوِيَّ **رَحِمَهُ اللهُ** قال: «ليس في أحاديث التسمية على الوضوء حديثٌ صحيحٌ صريحٌ». وكأنه تَبَعَ في هذه القولة قول الإمام أحمد فيما نقله الترمذي عنه: «لا أعلم في هذا الباب حديثًا له إسنادهٌ جيدٌ».

وقد ذكرنا من الأحاديث ما يستدلُّ الفقهاءُ بمثله، ويستندُ العلماءُ في الأحكامِ إليه، فليس من شأنهم أن لا يحتجوا إلا بالصحيح، بل أكثر احتجاجهم بالحسن» (البدر المنير ٢ / ٨٩ - ٩٠).

(٩ ابن حجر؛ قال: «والظاهر أن مجموعَ الأحاديثِ يُحدثُ منها قوة، تدلُّ على أن له أصلًا» (التلخيص الحبير ١ / ١٢٨).

وتعقَّبَ ابنُ حجرٍ قولَ أحمد: «لا أعلم في التسمية في الوضوء حديثًا ثابتًا»،

فقال: «لا يلزم من نفي العلم ثبوت العدم، وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف؛ لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة؛ فلا ينتفي الحكم، وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت عن كل فرد نفي عن المجموع» (نتائج الأفكار / ١ - ٢٢٢ - ٢٢٣).

(١٠) الصنعاني؛ ذكر طرق الحديث، ثم قال: «وفي الجميع مقال، إلا أن هذه الروايات يقوي بعضها بعضاً، فلا تخلو عن قوة» (سبل السلام / ١ - ٧٥).

(١١) الشوكاني؛ قال: «وقد روي من طرق عن جماعة من الصحابة... وهذه الطرق يقوي بعضها بعضاً؛ فتصلح للاحتجاج بها» (السييل الجرار ص ٥٠).

وقال أيضاً: «والحديث ينتهض للاحتجاج به لكثرة طرقه، فهو حينئذ أقل أحواله أن يكون من قسم الحسن لغيره» (تحفة الذاكرين ص ١٤٦).

(١٢) الألباني؛ قال: «هو حديث قوي بمجموع طرقه» (الضعيفة / ١٣ - ٨٢٦)، وانظر (صحيح أبي داود / ١ - ١٦٨)، و(الإرواء / ١ - ١٢٢).

(١٣) الشيوطي؛ حيث رمز له بالصحة في (الجامع الصغير ٩٨٩٥)، والذي يظهر لنا أن الشيوطي تبع الحاكم في تصحيح الحديث، وقد سبق بيان وهم الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث.

هذا، وقد أشار ابن تيمية إلى اختلاف أهل العلم في تصحيح الأحاديث الواردة في التسمية عند الوضوء، فقال: «وقد جاءت أحاديث تنازع الناس في صحتها، مثل قوله: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» (مجموع الفتاوى / ٧ - ٣٤).

ومما يقوي جانب المضعفين أنه قد وردت أحاديث صحيحة كثيرة جداً

في صفة وضوء النبي ﷺ، ولم يرد فيها أن النبي ﷺ سمي في أوله، فالله أعلم.



١ - رَوَايَةٌ بِزِيَادَةٍ: «وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ عَبْدٌ لَا يُؤْمِنُ بِي»:

وَفِي رَوَايَةٍ بِزِيَادَةٍ: «... وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ عَبْدٌ لَا يُؤْمِنُ بِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِي عَبْدٌ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جداً، على أن معنى هذه الزيادة صحيحٌ.

الفوائد:

لا شك أنه لا يؤمن بالله من لا يؤمن برسوله، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ»، أخرجه البخاري ومسلم.

التخريج:

محد (٢ / ٩٨) / أصبهان (١ / ٣٦٠).

السند:

قال أبو الشيخ في (طبقات المحدثين) - وعنه أبو نعيم في (تاريخ أصبهان) - : رأيتُ في رواية محمد بن عامر بن إبراهيم، قال: ثنا أبي، قال: ثنا أبو أمية خَلاَّدُ بْنُ قُرَّةَ بْنِ خَالِدِ السَّدُوسِيِّ، عن الحسن بن أبي جعفر الجفري، عن أبي ثفال، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عللٍ:

الأولى: الحسن بن أبي جعفر الجُفْرِيُّ؛ «ضعيفُ الحديث» كما في (التقريب ١٢٢٢).

الثانية: أبو ثِقَالٍ؛ ضعيفٌ، وقد جهَّله أبو حاتمٍ وأبو زُرْعَةَ، وسبقَ كلامهم فيه بتوسُّعٍ.

الثالثة: الانقطاعُ؛ فأبو ثِقَالٍ إنما يروي عن الصحابةِ بوسائطٍ كما سبق. وقد اختلَفَ فيه على أبي ثِقَالٍ، انظرُ تحقيقنا لحديثِ سعيدِ بنِ زيدٍ الآتي قريباً.



٢- رَوَايَةٌ: «مَا تَوَضَّأَ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «مَا تَوَضَّأَ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ [عَلَيْهِ]، وَمَا صَلَّى مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ، وَمَا آمَنَ بِي مَنْ لَمْ يُحِبِّي، وَمَا أَحَبَّنِي مَنْ لَمْ يُحِبِّ الْأَنْصَارَ».

✽ **الحكم:** إسنادهُ ضعيفٌ، ضَعْفُهُ: البيهقيُّ، والدَّهَبِيُّ، ومُغَلِّطَايُ، وابنُ المُلقِّنِ، وابنُ حَجَرٍ.

التخريج:

قَط ٢٢٢ "واللفظ له" / هق ١٩٨ "والزيادة له" / تحقيق ١٢١ /
مخلص ١٨١١ / فكر (١ / ٢٢٥) / الأول من فوائد الدارقطني رواية
ابن معروف (مُغَلِّطَاي ١ / ٣٤٤).

السند:

أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن) - ومن طريقه البَيْهَقِيُّ، وابنُ الجوزِيِّ، وابنُ حَجَرٍ -، والمُخَلَّصُ: عن ابنِ صَاعِدٍ، نا محمودُ بنُ محمدٍ أبو يزيدَ الظَّفَرِيُّ، نا أيوبُ بنُ النَّجَّارِ، عن يحيى بنِ أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرةَ، به .

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: أبو يزيدَ الظَّفَرِيُّ؛ قال الدَّارَقُطْنِيُّ: «ليس بالقويِّ، فيه نظرٌ» (لسان الميزان ٧٦٠٧).

الثانية: الانقطاعُ؛ قال البَيْهَقِيُّ عَقِبَهُ: «وهذا الحديثُ لا يُعْرَفُ من حديثِ يحيى بنِ أبي كَثِيرٍ عن أبي سَلَمَةَ إلا من هذا الوجه، وكان أيوبُ بنُ النَّجَّارِ يقول: لم أسمع من يحيى بنِ أبي كَثِيرٍ إلا حديثًا واحدًا، وهو حديثُ: «التَّقَى أَدَمٌ وَمُوسَى»، ذكره يحيى بنُ مَعِينٍ فيما رواه عنه ابنُ أبي مريمَ؛ فكانَ حديثُهُ هذا منقطعًا، والله أعلم».

وأقره مُغَلَطَائِي في (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٣٤٤)، وابنُ المُلقِّنِ في (البدر المنير ٢ / ٧٣).

وقد أعلَّ ابنُ حَجَرٍ الحديثَ من هذا الطريقِ بضعفِ الظَّفَرِيِّ، والانقطاعِ، (التلخيص ١ / ١٢٤)، وفي (لسان الميزان ٧٦٠٧).


إلا أنه قال في (الدراية ١ / ١٤): «رجاله ثقات إلا أن أيوبَ لم يسمعه من يحيى!»

وقال الذَّهَبِيُّ: «الحملُ فيه على الظَّفَرِيِّ» (المهذب في اختصار السنن ١ /

(٤٧)، وذكر هذا الحديث في ترجمته في (الميزان ٨٣٧٠).

وقال أيضاً: «هذا منكرٌ، وقال الدَّارَقُطْنِيُّ: محمودٌ بنُ محمدٍ ليس بالقويِّ، فيه نظرٌ. قلتُ (القائلُ هو الذَّهَبِيُّ): أيوبٌ من رجال الصحيحين صدوقٌ، لا يحتمل مثل هذا أصلاً؛ فالأفةُ من محمودٍ» (تنقيح التحقيق ١ / ٤٥).

وقال الحافظُ: «هذا حديثٌ غريبٌ، تفرَّدَ به الظَّفَرِيُّ، ورواؤه من أيوبَ فصاعداً مُخَرَّجٌ لهم في الصحيح، لكن قال الدَّارَقُطْنِيُّ في الظَّفَرِيِّ: «ليس بالقويِّ»، وقال يحيى بنُ مَعِينٍ: سمعتُ أيوبَ بنَ النجارِ يقول: لم أسمع من يحيى بنِ أبي كثيرٍ سوى حديثٍ واحد، وهو حديثٌ: «احتجَّ آدمُ وموسى»؛ فعلى هذا يكون في السندِ انقطاعٌ، إن لم يكن الظَّفَرِيُّ دخلَ عليه إسنادٌ في إسنادٍ. وجاء عن أبي هريرةٍ من طريقٍ أخرى مختلفة الألفاظ والمعاني» (نتائج الأفكار ١ / ٢٢٥).



٣- رَوَايَةٌ مُطَوَّلَةٌ، وَفِيهَا: «لَا سَهْمَ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ مُطَوَّلَةٍ: «لَا سَهْمَ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَثَلَاثُ مُنْجِيَاتٍ وَثَلَاثُ مُهْلِكَاتٍ. فَأَمَّا الْمُنْجِيَاتُ: فَخَشْيَةُ اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَالِاقْتِصَادُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَالْحُكْمُ بِالْعَدْلِ عِنْدَ الْغَضَبِ وَالرِّضَا. وَالْمُهْلِكَاتُ: شُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوَى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا.

التخريج:

رَوَذِبَارِي (ق ٢٠٩ / ب) / حَلَب (٦ / ٢٧٤٢).

السند:

رواه أبو عبد الله أحمد بن عطاء الرُّوذِبَارِيُّ في (مجالس من أماليه) - ومن طريقه ابنُ العَدِيمِ - : عن أبي عبد الله محمد بن مَخْلَدِ الدُّورِيِّ، حدثنا أبو حُدَافَةَ أحمد بن إسماعيل السَّهْمِيُّ، حدثنا سعد بن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِيُّ، عن أخيه عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه أربعُ عِلَلٍ:

الأولى: عبد الله بن سعيد المَقْبُرِيُّ؛ «متروك» كما في (التقريب ٣٣٥٦).

الثانية: سعد بن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِيُّ؛ «لين الحديث» كما في (التقريب ٢٢٣٦).

الثالثة: أحمد بن إسماعيل أبو حُدَافَةَ؛ ضعيفٌ. انظر: (تهذيب التهذيب

الرابعة: أبو عبد الله أحمد بن عطاء الروذباري؛ قال الخطيب: «وفيما روى أحاديث وهم فيها وغلط غلطاً فاحشاً، فسمعت أبا عبد الله محمد بن علي الصوري، يقول: حدثونا عن أبي عبد الله الروذباري، عن إسماعيل بن محمد الصقار، عن الحسن بن عرفة أحاديث لم يروها الصقار عن ابن عرفة. قال الصوري: ولا أظنه ممن كان يتعمد الكذب، لكنه شبه عليه» (تاريخ بغداد ٥ / ٥٥٢).

وقال الذهبي: «لا يُعتمدُ عليه» (ميزان الاعتدال ٤٦٩).

ووردت التسمية عند الوضوء في سياقاتٍ أخرى من حديث أبي هريرة سيأتي ذكرها، وانظر حديث أبي هريرة المُخرَج تحت باب (غسل اليدين عند الاستيقاظ) رواية: (وَيُسَمَّى قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا).



[١٦٢٢ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، مَرْفُوعًا، بِلَفْظٍ: «[لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ،
وَ] لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

❁ **الحكم:** **مختلفٌ فيه، فضَعَفَهُ:** أحمدٌ - مع أنه قال: «هو أحسنُ ما في
البابِ» -، **وَضَعَفَهُ** البخاريُّ - **وأقره** الترمذيُّ -، وابنُ الجوزيُّ، والعينيُّ.
بينما ذَكَرَ إسحاقُ بنُ راهويه أنه «أصحُّ حديثٍ في التسمية»، **وَصَحَّحَهُ**
ابنُ السَّكَنِ، وهو **مقتضى صنيع** الحاكم. **وحسنه** ابنُ حجرٍ، والبوصيريُّ.

وله شواهدٌ كثيرةٌ؛ ولذا قال أبو بكرٍ ابنُ أبي شَيْبَةَ: «ثَبَّتْ لَنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
أَنَّهُ قَالَ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ»، **وبهذه الشواهدِ مجتمعةً حسنه:**
ابنُ الصَّلَاحِ، والمُنْدِرِيُّ، وابنُ تيميَّةَ، وابنُ عبدِ الهادي، وابنُ القيمِّ،
وابنُ كثيرٍ، وابنُ المُلَقِّنِ، والصَّنَعَانِيُّ، والشُّوكَانِيُّ، والألبانيُّ.

بينما نفى ثبوتها وليتها جميعًا: الإمامُ أحمدُ، والبزَّارُ، والعُقَيْلِيُّ، وابنُ المُنْدِرِ،
والبيهقيُّ، والبغويُّ، وابنُ العربيِّ، والتَّوَوِيُّ، وابنُ سيِّدِ الناسِ، والعينيُّ،
والقسطلانيُّ.

التخريج:

جِه ٤٠١ "واللفظ له" / حم ١١٣٧٠، ١١٣٧١ / مي ٧٠٩ / ك ٥٢٧
"والزيادة له" / عل ١٠٦٠، ١٢٢١ / ش ١٤ / حميد ٩١٠ / طع ٣٨٠ /
طهور ٥٣ / قط ٢٢٣ / هق ١٩٤ / هقت ٥٧ / سني ٢٦ / علت ١٨ /
تحقيق ١١٦ / علج ٥٥٢ / عد (٥ / ٣٢) / كر (٥٠ / ٢١) / فكر (١ /

السند:

رواه ابنُ أبي شَيْبَةَ قال: حدثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ومحمدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عن كثيرِ بنِ زَيْدٍ، قال: حدَّثني رُبَيْحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عن أبيه، عن جده أبي سعيدِ الْخُدْرِيِّ به مختصراً.

ورواه الباقرُ من طريقِ كَثِيرٍ به .

قال البزّازُ: «لا نعلمه عن أبي سعيدٍ إلا بهذا الإسنادِ» (شرح ابن ماجه لمُعَلِّطاي ١ / ٣٣٨).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «ولا أعلمُ يروي هذا الحديثُ عن رُبَيْحٍ غيرُ كَثِيرِ بنِ زَيْدٍ، ولا عن كَثِيرٍ غيرُ زَيْدِ بنِ الْحُبَابِ».

وهذا عجيبٌ منه؛ فالحديثُ عند أحمدَ، وابنِ أبي شَيْبَةَ، وابنِ ماجهَ من روايةِ أبي أحمدَ الزُّبَيْرِيِّ وزَيْدٍ معاً، وقرنهما ابنُ ماجهَ بالعَدَدِيِّ؛ ولذا قال ابنُ حَجَرٍ: «وزعمَ ابنُ عَدِيٍّ أن زَيْدَ بنَ الْحُبَابِ تفرَّدَ به عن كثيرٍ، وليس كذلك؛ فقد رواه الدَّارَقُطْنِيُّ من حديثِ أبي عامرِ الْعَدَدِيِّ، وابنِ ماجهَ من حديثِ أبي أحمدَ الزُّبَيْرِيِّ» (التلخيص ١ / ١٢٥).

فالحديثُ مدارُه عندَ الجميعِ على كَثِيرِ بنِ زَيْدٍ، به .

التحقيق:

هذا إسنادُ رجاله ثقاتُ رجالُ الصحيحِ عدا كثيرَ بنِ زَيْدٍ، وشيخه رُبَيْحًا؛ فمختلفٌ فيهما.

* فأما كثيرُ بنُ زَيْدٍ؛

فقال عنه أحمدُ: «ما أرى به بأساً» (العلل ومعرفة الرجال ٢٤٠٦).

واختلَفَتِ الروايةُ عنِ ابنِ مَعِينٍ، فقال مرة: «ثقة» (الكامل ٨ / ٦٦٨).
 وقال مرة: «ليس به بأس» (الكامل ٨ / ٦٦٨). وقال مرة: «صالح» (تهذيب
 الكمال ٢٤ / ١١٥). وقال مرة: «ليس بذاك القوي» (تاريخ ابن أبي حَيْثَمَةَ
 - السَّفَر الثالث ٢ / ٣٣٦)، (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧ / ١٥١).
 وسُئِلَ مرَّةً عنه فقال: «ليس بذاك القوي»، وكان قال: «لا شيء»، ثُمَّ ضَرَبَ
 عليه، (المجروحين لابن حَبَّانَ ٢ / ٢٢٧). وقال مرة: «ضعيف» (معرفة
 الرجال رواية ابن محرز ١٦٤).

وقال ابنُ المَدِينِيِّ: «صالحٌ، وليس بالقويِّ» (سؤالات ابن أبي شبية له
 .(٩٧)

وقال أبو زُرْعَةَ: «صدوقٌ فيه لينٌ» (الجرح والتعديل ٧ / ١٥١).
 وقال أبو حاتم: «صالحٌ، ليس بالقويِّ، يُكْتَبُ حديثُه» (الجرح والتعديل
 .(١٥١ / ٧)

وقال النَّسَائِيُّ: «ضعيفٌ» (الضعفاء والمتروكون ٥٠٥).
 وقال ابنُ عَدِيٍّ: «لم أرَ بحديثه بأسًا، وأرجو أنه لا بأسَ به» (الكامل ٨ /
 .(٦٧١)

وذكره ابنُ حَبَّانَ في (الثَّقَات ٧ / ٣٥٤)، ثُمَّ ذكره في (المجروحين ٢ /
 ٢٢٧)، وقال:

«كان كثير الخطأ على قلة روايته، لا يُعْجِبُنِي الاحتجاجُ به إذا انفرد».
 وقال البَزَّازُ: «روى عنه جماعةٌ من أهلِ العلمِ فاحتملوا حديثه» (شرح
 ابن ماجه لمُعْطَاي ١ / ٣٣٨). وقال مرة: «صالح الحديث» (شرح ابن ماجه
 لمُعْطَاي ١ / ٣٣٩).

وقال الحاكم: «لا أعرفه يجرح في الرواية، وإنما تركاه لقلّة حديثه، والله أعلم» (المستدرک عقّب حديث ١٤٧)

قلنا: قد قال فيه ابن سعد: «كثير الحديث» (الطبقات الكبير ٧ / ٥٦٥).

وقال الحاكم أيضاً: «كثير بن زيد وأبو عبد الله القراط مدنيان، لا نعرفهما إلا بالصدق» (المستدرک عقّب حديث ٨٨٦).

وقال ابن عمّار الموصلي: «ثقة» (تهذيب الكمال ٢٤ / ١١٥).

وقال يعقوب بن شيبّة: «ليس بذاك الساقط، وإلى الضعف ما هو» (تهذيب الكمال ٢٤ / ١١٥).

وقال أبو جعفر الطبري: «وكثير بن زيد عندهم ممن لا يُحتج بنقله» (تهذيب التهذيب ٨ / ٤١٤).

وقال ابن القطان: «ضعيف» (بيان الوهم ٤ / ٦٤٤).

وقال ابن عبد الهادي: «صدوق»، وقد تكلم فيه بعض الأئمة» (تنقيح التحقيق ٤ / ٥٩٥).

وقال الذهبي: «صويلح، فيه لين» (المغني في الضعفاء ٢ / ٤١٧)

وقال أيضاً: «ضعفه النسائي، ومشاه غيره» (تلخيص المستدرک ٢ / ٤٤٣).

وقال ابن مفلح: «حسن الحديث عند الأكثر» (الآداب الشرعية ١ / ٣٠٧).

وقال الهيثمي: «اختلف في الاحتجاج به» (مجمع الزوائد ٢٦٨٢).

وقال البوصيري: «مختلف فيه» (مصباح الزجاجة ٥١٧).

وقال ابن حَجَرٍ: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ٥٦١١).

إلا أنه قال في (نتائج الأفكار ١ / ٢٢٩)، وفي (التلخيص الحبير ٢ / ٢٦٧): «صدوقٌ»!

وقال المُعلِّمِيُّ: «غيرٌ قويٌّ» (الأنوار الكاشفة ص ٣٥)، وقال في موضعٍ آخر: «ضعيفٌ» (الأنوار الكاشفة ص ١٥٢).

فالذي يظهر لنا - والله أعلم - أن كثيرَ بنَ زيدٍ يُعرفُ من حديثه ويُنكرُ.

* وأما رُبَيْحُ بنُ عبدِ الرحمن؛

فقال عنه أحمدٌ: «ليسَ بمعروفٍ» (الكامل ٥ / ٣١).

وقال أبو زُرْعَةَ: «شيخٌ» يعني: «يُكتبُ حديثه ويُنظرُ فيه» (الجرح والتعديل ٢ / ٣٧، ٣ / ٥١٩).

وقال البُخاريُّ: «منكرُ الحديثِ» (العلل الكبير للترمذي ١٨).

وهذا جرحٌ شديدٌ كما في (إتحاف المهرة ١٦ / ٦٧٠)، و(الضعيفة ١١ / ٢٩٦).

وقد نقلَ ابنُ القَطَّانِ عنِ البُخاريِّ أنه قال: «كُلُّ مَنْ قُلْتُ فيه: «منكرُ الحديثِ»، فلا تحلُّ الروايةُ عنه» (بيان الوهم والإيهام ٢ / ٢٦٤).

بينما قال ابنُ عَدِيٍّ في رُبَيْحٍ: «أرجو أنه لا بأسَ به» (الكامل ٥ / ٣٤).

وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦ / ٣٠٩).

وكأنه لذلك قال ابنُ المُلقِّنِ: «وقولُ الإمامِ أحمدَ فيه: إنه «ليسَ بمعروفٍ»، ليس بقادحٍ؛ فقد عرفه غيره، وروى عنه جماعةٌ كثيرةٌ» (البدرد المنير ٢ / ٧٦).

وقال الذهبي: «صَوَّلِحْ، ما ضَعَّفَ!!» (التنقيح ١ / ٤٤)، وكتب في حاشيته: «بلى، قال البخاري: منكر الحديث». وقال ابن حجر: «مقبول» (التقريب ١٨٨١).

ويعني بذلك قبول حديثه عند المتابعة، وإلا فلين. وقد قال السخاوي: «فيه لين» (المقاصد الحسنة ص ١٥٤). وقال الألباني: «لم يوثقه أحد» (إرواء الغليل ٤ / ٣٥٣).

وحديثهما هذا قد اختلف الثقات فيه، **فرواه الترمذي** في (العلل الكبير ١٨)، ثم قال: «قال محمد - يعني: البخاري - : «رُبَيْحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ مَنْكَرُ الْحَدِيثِ».

فكانه يُعَلِّهُ بهذا، **وبه أعله العيني** في (عمدة القاري ٢ / ٢٦٧).

وقال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي عن حديث أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

قال أبي: لم يثبت عندي هذا، ولكن يعجبني أن يقوله» (مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله ٨٥).

وقال المروزي: «لم يُصَحِّحْهُ أَحَدٌ» (العلل المتناهية ١ / ٣٣٨).

وقال أيضاً: «ليس الخبرُ بصحيح، روي عن رجلٍ ليس بالمشهور، واسمه رُبَيْحٌ» (شرح ابن ماجه لمعلطي ١ / ٣٣٨).

وقال ابن هاني: «قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: التسمية في الوضوء؟ فقال: أحسن شيء فيه حديث رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري» (الضعفاء الكبير ١ / ٣٦٩).

وقال أحمد بن حفص السعدي: «سئل أحمد بن حنبل - يعني وهو حاضر - عن التسمية في الوضوء، فقال: لا أعلم حديثاً يثبت، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد، عن ربيع، وربيع رجل ليس بمعروف» (الكامل لابن عدي ٥ / ٣١ - ٨ / ٦٦٨).

وبهذا أعلمه ابن الجوزي في (العلل المتناهية ١ / ٣٣٨).

وعليه، فقول أحمد فيه أنه: «أحسن شيء» أو «أقوى شيء» في المسألة، لا يعني ثبوته عنده، وإنما قصد أن إسناده أفضل أسانيد الباب، فهو أخف أحاديث الباب ضعفاً.

ومثله قول ابن سيّد الناس: «هو أجود من حديث أبي هريرة وأبي ثفال» (البدر المنير ٢ / ٧٥). فقد قال في موضع آخر: «أحاديث الباب إما صريح غير صحيح، وإما صحيح غير صريح» (نتائج الأفكار ١ / ٢٣٥).

ولعل منه أيضاً ما نقله ابن الملقن عن ابن راهويه، أنه سئل: أي حديث أصح في التسمية؟ فذكر هذا الحديث. (البدر المنير ٢ / ٧٧).

نعم، قد صحح هذا الحديث ابن السكّن كما في (البدر المنير ٢ / ٧٧). وذكر الزيلعي في (نصب الراية ١ / ٤) وابن حجر في (التتائج ١ / ٢٣٠)، وغيرهما أن الحاكم صححه أيضاً.

والحديث مخرّج في (المستدرک) كشاهد لحديث أبي هريرة، وليس فيه تصريح الحاكم بتصحيحه، وإنما أعقبه بما رواه عن أحمد أنه قال: «أحسن ما يروى في هذا حديث كثير بن زيد».

نعم، تصحيحه هو مقتضى صنيع الحاكم؛ فإنه أخرج في (المستدرک ٤ / ٣٢٩) حديث كثير بن زيد، عن ربيع، عن أبيه، عن جده مرفوعاً: «الشرك

الْخَفِيِّ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ لِمَكَانِ الرَّجُلِ». ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ
الإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ».

وهو إسنادٌ حديثنا في الوضوءِ نفسه.

وقد حَسَّنَ إِسْنَادَهُ البُوصَيْرِيُّ فِي (الزوائد ١ / ٥٩ / ١٦٤).

مع أنه لَمَّا ذَكَرَ فِي (الإتحاف ٥٥٧٤) حَدِيثًا آخَرَ لكَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ
رُبَيْحٍ، أَتْبَعَهُ بِقَوْلِهِ: «هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ لضعفِ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»!!
وَحَسَّنَهُ ابْنُ حَجْرٍ أَيْضًا فِي (نتائج الأفكار ١ / ٢٢٩).

وَحَسَّنَهُ الألبانيُّ فِي (صحيح ابن ماجه ٣٩٧)، وَالظَاهِرُ أَنَّهُ يَعْنِي بِشَوَاهِدِهِ
كَمَا ذَكَرَهُ فِي (صحيح أبي داود ١ / ١٧١)، وَبِهَذِهِ الشَّوَاهِدِ حَسَّنَهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ
كَمَا ذَكَرْنَاهُ تَحْتَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

تنبيه:

ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ الْحَدِيثَ فِي (التنقيح ١ / ٤٤) مِنْ طَرِيقِ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ
رُبَيْحٍ، ثُمَّ قَالَ عَقِبَهُ: «تَابِعَهُ أَرْبَعَةٌ عَنْ رُبَيْحٍ، وَرُبَيْحٌ صُوَيْلِحٌ مَا ضَعَّفَ».
وَهَذَا ظَاهِرُهُ أَنَّ كَثِيرًا تَابِعَهُ أَرْبَعَةٌ، رَوَوْهُ عَنْ رُبَيْحٍ!! وَهَذَا خَطَأٌ غَرِيبٌ؛
فَالْحَدِيثُ مِنْ مَفَارِيدِ كَثِيرٍ كَمَا مَرَّ.

كَمَا وَقَعَ فِي سَنَدِ أَصْلِهِ: (التحقيق ١١٦) مِنْ رِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ
الرَّمَادِيِّ وَعَبْدِ الْمَلِكِ الْعَقَدِيِّ، عَنْ كَثِيرٍ، وَإِنَّمَا يَرُويهِ الرَّمَادِيُّ عَنِ الْعَقَدِيِّ
عَنْ كَثِيرٍ! كَذَا فِي (التنقيح لابن عبد الهادي ١ / ١٧٤).



[١٦٢٣ط] حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

✽ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه:** أحمد، وأبو حاتم، والبخاري، وأبو زرعة، والبزار، وابن حبان، وابن العربي، وابن الجوزي، وابن القطان، والذهبي، والصنعاني.

وله شواهد كثيرة؛ ولذا قال أبو بكر بن أبي شيبة: «ثبت لنا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ»». **وبهذه الشواهد مجتمعة حسنة:** ابن الصلاح، والمُنذري، وابن تيمية، وابن عبد الهادي، وابن القيم، وابن كثير، وابن الملقن، وابن حجر، والصنعاني، والشوكاني، والألباني.

بينما نفى ثبوتها وليتها جميعاً: الإمام أحمد، والبزار، والعقيلي، وابن المنذر، والبيهقي، والبعوي، وابن العربي، والنووي، وابن سيد الناس، والعيني، والقسطلاني.

التخريج:

٢٥، ٢٦ "مقتصرًا على شطره الأخير" / جه ٤٠٢ "واللفظ له" /
ش ١٥، ٢٨ "مقتصرًا على الفقرة الأولى" / طي ٢٤٠ / قط ٢٢٨ - ٢٣٠ /
كما (٩/ ٤٦) / عالج ٥٥١ / منذ ٣٤٣ / طع ٣٧٣ / ظهور ٥٢ / علت
١٦ / تحقيق ١١٧ - ١١٩ / كر (١٨/ ٢٦) / فضش ٩٤ / مقرئ (الأربعون
٢٠) / ضياء (مروق ١٣٧٥أ).

التحقيق:

هذا الحديث مداره عند الجميع على أبي ثفال المري، وقد اختلف عليه

فيه على عِدَّة أوجه:

الوجه الأول:

رواه عَفَّانُ في (حديثه ١٥، ١٩٨)، قال: حدثنا وَهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الرحمنِ ابنُ حَرَمَلَةَ، أنه سَمِعَ أبا ثِفَالٍ، يقول: سَمِعْتُ رَبَّاحَ بنَ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي سفيانَ بنِ حُوَيْطِبٍ، قال: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، أنها سَمِعَتْ أباها يقول: . . . فذكره.

ومن طريقِ عَفَّانَ أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ في (المصنَّف ١٥)، وأحمدُ (٢٧١٤٧)، وابنُ المُنذِرِ في (الأوسط ٣٤٣)، والدَّارِقُطْنِيُّ (٢٢٨)، وأبو يَعْلَى في (معجمه)، والعُقَيْلِيُّ، وابنُ المقرئِ في (الأربعين ٢٠)، والبيهقيُّ في (السنن الكبرى ١٩٥).

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ في (الدعاء ٣٧٥)، من طريقِ العَبَّاسِ بنِ الوليدِ التَّرْسِيِّ، عن وَهَيْبٍ، به.

وقد تَابَع وَهَيْبًا جماعةٌ من الثَّقَاتِ، منهم:

* ابنُ أبي فُدَيْكٍ، أخرجه الدَّارِقُطْنِيُّ (٢٢٥، ٢٢٦)، والبيهقيُّ في (السنن الكبرى ١٩٦).

* بِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ، أخرجه التِّرْمِذِيُّ في (الجامع ٢٥)، وفي (العلل الكبير ١٦)، ومُسَدَّدٌ في (مسنده) - كما في (إتحاف الخيرة ٥٤٧ / ٢) -، والطَّبْرَانِيُّ في (الدعاء ٣٧٤)، وابنُ شاهينِ في (الترغيب في فضائل الأعمال ٩٦)، والدَّارِقُطْنِيُّ في (السنن ٢٢٧)، وفي (المؤتلف والمختلف ٢ / ١٠٢٩)، وابنُ الجوزِيِّ في (التحقيق ١١٩)، وابنُ حَجَرٍ في (نتائج الأفكار ٢٢٧، ٢٢٨).

* يعقوبُ بنُ عبدِ الرحمنِ، أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ (٢٢٩).

* حفصُ بنُ مَيْسَرَةَ، وقد اختلفَ عليه فيه:

فرواه عنه الهيثمُ بنُ خارجَةَ موافقاً رواية الجماعة.

أخرجه أحمدُ (١٦٦٥١، ٢٣٢٣٦، ٢٧١٤٥).

والوجهُ الآخرُ سيأتي ذكرُهُ في الكلامِ على الطريقِ الثاني.

وقد تُويعَ عبدُ الرحمنِ بنُ حَزْمَلَةَ أيضاً على هذا الوجهِ، تابعه:

* يزيدُ بنُ عِيَاضِ بنِ جُعْدَبَةَ، أخرجه التِّرْمِذِيُّ (٢٦)، وابنُ ماجَهَ،

والطَّبْرَانِيُّ في (الدعاء ٣٧٣)، وابنُ شاهينَ في (فضائل الأعمال ٩٤)،

وابنُ عساکرَ، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١١٨).

* الحسنُ بنُ أبي جعفرٍ، أخرجه الطَّيَالِسِيُّ (٢٤٠).

* سُليمانُ بنُ بلالٍ، وقد اختلفَ عليه فيه:

فرواه أبو عبيدٍ في (الطهور) عن سعيدِ بنِ أبي مريمَ، عن سُليمانَ بنِ

بلالٍ، به بنحو رواية يزيدِ بنِ عِيَاضِ، والحسنِ بنِ أبي جعفرٍ.

والوجه الثاني في الاختلافِ سيأتي ذكرُهُ في الكلامِ على الطريقِ الثاني.

الوجه الثاني:

أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ في (العلل ٦٧٨)، من طريقِ سُوَيْدِ بنِ سعيدٍ، عن

حفصِ بنِ مَيْسَرَةَ [وهذا هو الوجه الثاني من الاختلافِ على حفصٍ].

وأخرجه أحمدُ (٢٧١٤٦)، والطَّبْرَانِيُّ في (الدعاء ٣٧٦)، من طريقِ

أبي مَعْشَرٍ يوسُفَ بنِ يَزِيدَ البراءِ.

وذكره الدَّارَقُطْنِيُّ في (العلل ٦٧٨)، من طريقِ إِسْحَاقِ بْنِ حَازِمٍ .
ثلاثتهم عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عن أَبِي ثِقَالِ الْمُرِّيِّ، عن رَبَاحِ بْنِ
عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ، عن جدته، قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ -
يقول: . . . الحديث.

هكذا ذكروه دون ذكر أبيها.

وأخرجه الطَّحَاوِيُّ في (شرح معاني الآثار ١ / ٢٧)، والحاكِمُ في
(المستدرک ٦٨٩٩)، وابنُ شاهينَ في (فضائل الأعمال ٩٥)، من طريقِ
سعيدِ بنِ كَثِيرِ بنِ عَفِيرٍ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عن أَبِي ثِقَالِ الْمُرِّيِّ بنحوه .
[وهذا هو الوجه الثاني من أوجه الاختلاف على سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ].

الوجه الثالث:

أخرجه العَدْنِيُّ في (الإيمان ٦٢)، والدُّوْلَابِيُّ في (الكنى ٦٥٧)،
وابنُ عساکرَ في (تاريخ دمشق ١٨ / ٢٧)، من طريقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، نا
صدقه - مولى ابنِ الزُّبَيْرِ -، عن أَبِي ثِقَالِ، عن أَبِي بَكْرِ بْنِ حُوَيْطِبٍ
مرسلاً.

الوجه الرابع:

أخرجه الطَّحَاوِيُّ في (شرح معاني الآثار ١ / ٢٦)، قال: حدثنا محمدُ بنُ
عليِّ بنِ داودَ البغداديِّ، قال: ثنا عفانُ بنُ مسلمٍ، قال: ثنا وهيبُ، قال: ثنا
عبدُ الرحمنِ بنُ حَزْمَلَةَ، أنه سمعَ أبا ثِقَالِ الْمُرِّيِّ يقول: سمعتُ رَبَاحَ بْنَ
عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ، يقول: حدثتني جدتي، أنها سمعتُ
أبا هريرةَ، به.

فجعله من مسند أبي هريرة رضي الله عنه.
والحديث محفوظ عن عفان من حديث سعيد بن زيد، كما سبق في
الوجه الأول.

الوجه الخامس:

أخرجه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٢٧)، من طريق محمد بن
سعيد قال: أنا الدراوردي، عن ابن حرملة، عن أبي ثفال المري، عن رباح
ابن عبد الرحمن العامري، عن ابن ثوبان، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه الطبراني في (الدعاء ٣٧٨)، من طريق محمد بن سعيد
الأصبهاني أيضاً وإبراهيم بن حمزة الزبيري، كلاهما عن الدراوردي، عن
أبي ثفال المري، قال: سمعت رباح بن عبد الرحمن بن حويطب، يحدث
عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، به.

فأسقط من الإسناد عبد الرحمن بن حرملة.

والدراوردي متكلم في حفظه؛ وقال عنه الحافظ: «صدوق»، كان يحدث
من كتب غيره فيخطئ» (تقريب التهذيب ٤١١٩).

الوجه السادس: ذكره الدارقطني في (العلل ٦٧٨)، عن الدراوردي، عن
أبي ثفال، عن رباح، عن ابن ثوبان رسلاً.

والراجح الوجه الأول؛ لأنه رواية الجماعة؛ ولذا قال الدارقطني:
«والصحيح قول وهيب، وبشر بن المفضل، ومن تابعهما» (علل الدارقطني
٦٧٨).

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: أبو ثفال؛ فقد جهله أبو حاتم وأبو زرعة، وضعفه غيرهما، وسبق

الكلامُ فيه بتوسّعٍ تحتَ حديثِ أبي هريرةَ .

الثانية: رَبَاحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ مجهولٌ، قاله أبو حاتم وأبو زُرْعَةَ، وسبقَ الكلامُ فيه تحتَ حديثِ أبي هريرةَ .

وجدةُ رَبَاحٍ؛ اسمُها كما في روايةِ الحاكمِ (٦٨٩٩): (أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو) .

وقال البيهقيُّ: «وجدة رباح هي أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نُقَيْلٍ» (السنن الكبرى ١٩٤) .

وبذلك يُتَعَقَّبُ على ابنِ حَبَّانَ في قوله: «وابنة سعيد بن زيد ليس يُدرى (ما) اسمُها» (الثقات ٨ / ١٥٨) .

وذكر أبو عبيد القاسمُ بنُ سَلَّامٍ في (الطهور ص ١٥٠)، أن بعضَ أهلِ الحديثِ كان يطعنُ في إسناده؛ لمكانِ المرأةِ المجهولةِ .

وقال عنها ابنُ القَطَّانِ: «في إسنادهِ هذا الكلامُ ثلاثةٌ مجاهيلٍ الأحوالِ: أولهم: جدَّةُ رَبَاحٍ؛ فإنها لا تعرفُ بغيرِ هذا، ولا يُعرفُ لها اسمٌ ولا حالٌ، وغايةُ ما تعرفنا بهذا أنها ابنة لسعيد بن زيدٍ رضي الله عنه . . .» (بيان الوهم ٣ / ٣١٤) .

ولكن تَعَقَّبَهُ الحافظُ بقوله: «كذا قال، فأما هي فقد عُرِفَ اسمُها من روايةِ الحاكمِ، ورواه البيهقيُّ أيضاً مصرحاً باسمها. وأما حالها فقد ذُكِرَتْ في الصحابةِ، وإن لم يثبت لها صحبةٌ فمثَّلها لا يُسألُ عن حالها» (التلخيص ١ / ١٢٧) .

وقال في (الإصابة ١٣ / ١٢٦): «لها ولأبيها صحبةٌ» .

وقال في (التقريب ٨٥٢٧): «ويقال: إن لها صحبةً».

وقال الحافظ أيضاً: «أبو ثفال: اسمه ثمامة بن وائل بن حصين، ونسبه الترمذي إلى جده، وهو موثق، وشيخه رباح لا نعرف عنه راوياً سوى أبي ثفال. وأما جدته فقد وقع في بعض طرقه أنها أسماء، وأن لها صحبة، فلم يبق في رجال الإسناد من يتوقف فيه سوى رباح، وقد تقدم النقل عن البخاري أن حديثه هذا أحسن أحاديث الباب». (نتائج الأفكار ١ / ٢٣٠).

والحديث ضعّفه جماعة من أهل العلم، منهم:

١ - أحمد بن حنبل؛ فقد ساق العُقيليُّ بسنده إلى أحمد بن محمد بن هانئ، قال: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: التسمية في الوضوء؟ فقال: «أحسن شيء فيه حديث ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري». قلت: فحديث عبد الرحمن بن حرملة؟ قال: «لا يثبت» (الضعفاء ١ / ٣٦٩).

وفي (الأوسط لابن المنذر ٢ / ١٠): «وكان أحمد يقول: «لا أعلم فيه حديثاً له إسناد جيد». وضعّف حديث ابن حرملة، وقال: ليس هذا حديثاً أحكم به».

٢ - البخاري، حيث قال: «أبو ثفال المرّي، عن رباح بن عبد الرحمن؛ في حديثه نظر». نقله عنه العُقيليُّ في (الضعفاء ١ / ٣٦٨)^(١) ثم أسند هذا الحديث.

قلنا: وهذا لا يتناقض مع ما نقله عنه الترمذي حيث قال: «سألت محمداً

(١) ولم نقف على كلام البخاري في شيء من كتبه المطبوعة.

عن هذا الحديث، فقال: «ليس في هذا الباب حديث أحسن عندي من هذا، ورباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان، عن جدته، عن أبيها، أبوها سعيد بن زيد» (علل الترمذي ١٦).

قال الصنعاني: «لكنه ضعيف؛ لأن في رواه مجهولين» (سبل السلام ١ / ٧٥).

قلنا: فقولهم: «أصح شيء في الباب»، و«أحسن شيء في الباب» لا يقتضى الصحة والحسن، وإنما يقصد به: أصح الضعيف أو أحسنه مقارنةً بغيره.

ولذا قال ابن القطان: «فقد يوهم فيه أنه حسن، وليس كذلك، وما هو إلا ضعيف جدًا، وإنما معنى كلام البخاري: إنه أحسن ما في الباب على علته» (بيان الوهم والإيهام ٣ / ٣١٣).

٣، ٤ - أبو زُرعة وأبو حاتم، قالوا: «ليس عندنا بذاك الصحيح، أبو ثفالٍ مجهول، ورباح مجهول» (علل ابن أبي حاتم ١٢٩).

٥ - البرزالي؛ قال: «فالخبر من جهة النقل لا يثبت» (الإمام لابن دقيق العيد ١ / ٤٤٨).

وقال أيضًا: «وحديث ابن حرملة رواه جماعة ثقات، وأبو ثفالٍ مشهور، ورباح وجدته لا نعلمهما رويًا إلا هذا الحديث» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١ / ٣٤٠).

٦ - ابن حبان؛ إذ قال في ترجمة (أبي ثفال المري): «ولكن في القلب من هذا الحديث؛ لأنه قد اختلّف على أبي ثفالٍ فيه» (الثقات ٨ / ١٥٨).

قلنا: وإذا كان هذا الاختلاف هو علة الحديث فحسب، فليست بمؤثرة؛

إذ قد ترجّحت روايته جماعة الثّقات على غيرهم، لكن العلة في أبي ثفالٍ نفسه.

٧ - ابن العربي؛ قال: «وهذا الحديث إنما هو ضعيف» (عارضه الأحوذى / ١ / ٤٣).

٨ - ابن الجوزي؛ ضعّفه، وذكر أنه حديث لا يثبت (العلل المتناهية / ١ / ٣٣٨).

٩ - الذهبي، قال: «أبو ثفالٍ هو ثمامة بن وائل، ما هو بقوي، ولا إسناده يمضي» (ميزان الاعتدال ٤ / ٥٠٨).

١٠ - ابن القطان الفاسي؛ إذ قال: «ضعيف جداً» (بيان الوهم ١٠٦٢).
وتساهل في تصحيح هذا الحديث: ابن السكّن، فذكره في (صحاحه) كما في (البدر المنير ٢ / ٨٤).

ورمز له الشيوطي بالصحة في (الجامع الصغير ٩٨٩٥)، وقال الألباني: «حسن» (صحيح الترمذي ٢٥)، (صحيح الترغيب ٢٠٤)، والظاهر أنهما يعنيان: في الشواهد، وقد سبق الكلام عن اختلاف التّقاد تجاه ثبوت الحديث بالشواهد من عدمه.



١ - رَوَايَةٌ بِزِيَادَةٍ: «لَا يُؤْمِنُ بِي»:

وَفِي رَوَايَةٍ بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ: «... وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

❁ الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

حم ١٦٦٥١ ، ١٦٦٥٢ ، ٢٣٢٣٦ ، ٢٧١٤٥ ، ٢٧١٤٦ ، ٢٧١٤٧ -
 "واللفظ له" / طي ٢٣٩ "مقتصرًا على الزيادة" / طع ٣٧٤ - ٣٧٧ / قط
 ٢٢٥ - ٢٢٧ / مقط (٢ / ١٠٢٩) / هق ١٩٥ ، ١٩٦ / جر ١١٢٥
 "مختصرًا" / مش ٦٣٠ / شا ٢٢٨ / تعظ ٤٨٢ ، ٤٨٣ "مقتصرًا على
 الزيادة" / طوسي ٢٤ / ضيا (٣ / ٣٠٣ / ١١٠٤) / عفان ١٥ ، ١٩٨ / معل
 ٢٥٠ / متحا ٨٥ / كر (١٨ / ٢٦) / عق (١ / ٣٦٩) / مسد (خيرة ٥٤٧ /
 ٢) / فكر (١ / ٢٢٧ ، ٢٢٨).

السند:

قال أحمد (٢٧١٤٧): حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا وَهَيْبٌ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن حَرَمَلَةَ، أنه سمعَ أبا ثَعَالٍ يحدثُ، يقول: سمعتُ رِبَاحَ بْنَ عبدِ الرحمنِ - ولم يقل عفانُ مرَّةً: ابن أبي سفيان بن حُوَيْطِبٍ -، يقول: حدثني جدي، أنها سمعتُ أباها يقول: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: ... فذكره.

التحقيق

تقدّم الكلام على هذا الإسناد، وبيّنا أنه ضعيف.

وقال الحافظ عن هذا الحديث بهذه الزيادة: «غريب» (نتائج الأفكار ١ / ٢٢٨).

وقال الهيثمي: «رواه أبو داود وابن ماجه خالياً عن ذكر الأنصار. ورواه أحمد، وفيه: أبو ثفال المري، وهو ضعيف» (مجمع الزوائد ١٦٥٢٣).
وتساهل فيه العراقي، فقال: «هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي وابن ماجه، دون ذكر الأنصار فيه» (محجة القرب إلى محبة العرب ص ٢٤٩).
وكذلك حسنه ابن حجر الهيثمي في (مبلغ الأرب في فخر العرب ص ٥٥).

تنبيه:

أخرج الحديث الشاشي في (مسنده)، قال: حدثنا محمد بن علي الوراق، نا عفان، نا وهيب، نا عبد الرحمن بن حرملة، أنه سمع (أبا غالب) بدلاً من (أبي ثفال). وأخرجه الضياء من طريق الشاشي به، إلا أنه تحرف عنه (وهيب) إلى (زهير).

قال الضياء: «كذا ذكره، والمعروف أبو ثفال المري بدل أبي غالب». وأقره ابن حجر في (التلخيص الحبير ١ / ١٢٧)، وانظر: (لسان الميزان ٩٠٠٢).

وقال ابن عبد الهادي: «كذلك رواه عفان: (عبد الرحمن بن حرملة، سمع أبا غالب) وهو غلط، والصواب: (سومع أبا ثفال)» (تعليقة على العلل لابن أبي حاتم ص ١٤٢).



٢- رَوَايَةٌ فِيهَا «الإِيمَانُ بِالْقَدْرِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ: «... وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ».

الحكم: إسناده ضعيف، ومعنى الزيادة صحيح؛ فالإيمان بالقدر من الإيمان بالله.

التخريج:

ففضش ٩٦.

السند:

قال ابن شاهين: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن عيسى، نا العباس بن يزيد، نا بشر بن المفضل، نا عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، أنه سمع جدته، تحدث عن أبيها - وبلغنا أنه سعيد بن زيد -، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف تقدم الكلام عليه، إلا أن العباس بن يزيد، هو البخراني، وهو: «صدوق يخطئ» كما في (التقريب ٣١٩٤)، تفرّد بهذه الزيادة، والحديث محفوظٌ بدونها كما سبق،

والذي يظهر أن هذه الزيادة من أوهام البخراني؛ خاصة أن ابن طاهر قال: «قد تكلم فيه بأشياء لا يجوز معها قبول زيادته» (إكمال تهذيب الكمال ٢٢٣ / ٧).

هذا من حيث الإسناد، أما من حيث المعنى فالزيادة معناها صحيح بلا

ريب؛

ففي صحيح مسلم (٨) عن ابن عمَرَ رضي الله عنه، قال: «وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ». . . . وفي الحديث: فَأَخْبَرَنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».



[١٦٢٤ط] حَدِيثُ أَسْمَاءَ:

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِي وَلَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف، وضعفه: الهيثمي والألباني.

التخريج:

حَم ٢٧١٤٦ / ك ٧٠٩٢ "واللفظ له" / طح (١ / ٢٧ / ١٠٨) / علقط (٢ / ٢٥٨) / فضش ٩٥، ٩٧.

السند:

رواه أحمدُ قال: ثنا يونسُ، ثنا أبو مَعَشَرٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ حَرَمَلَةَ، عن أبي ثِفَالِ المُرِّيِّ، عن رَبَاحِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ حُوَيْطِ، عن جدته، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يقول: . . . فذكره.

ورواه الحاكمُ من طريقِ سُلَيْمَانَ بنِ بلالٍ، عن أبي ثِفَالِ المُرِّيِّ، به. ومداره عندَ الجميعِ على أبي ثِفَالِ، به.

التحقيق:

إسناده ضعيفٌ كما تقدّم، وأسماءُ إنما سمعته من أبيها.

قال الهيثمي: «رواه أحمدُ عنها نفسها، قالت: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، ورواه عنها عن أبيها، والله أعلم. وفيه أبو ثِفَالِ؛ قال البخاريُّ: في حديثه نظرٌ. وبقيّة رجاله رجال الصّحيح» (مجمع الزوائد ١١٥٨).

وقال الألباني: «وذكره - أي: عبّيد الله بن سعيد - سماعَ أسماء بنتِ سعيدٍ

منه ﷺ منكرٌ جداً! فالحديثُ رواه غيرٌ واحدٍ عن أبي ثفالٍ به عنها، عن أبيها، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ... فذكر بعضه. أخرجه الترمذي وغيره (الضعيفة ٤٨٠٦).

وانظر الحديث السابق.



[١٦٢٥ط] حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حُوَيْطِبٍ مُرْسَلًا:

عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حُوَيْطِبٍ - مُرْسَلًا - بَلَفَظَ: «لَمْ يُؤْمِنْ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي، وَلَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ».

✽ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جدًا؛ وضعفه: الترمذي، والدارقطني، والبيهقي، وابن عساكر.

التخريج:

لا ٦٥٧.

السند:

أخرجه الدُّولابيُّ، قال: حدثنا القاضي ابنُ البرقي، قال: ثنا أبو سلمة موسى بنُ إسماعيلَ، قال: ثنا حمادُ بنُ سلمة، قال: أنبأ صدقة، عن أبي ثفالٍ، عن أبي بكرِ بنِ حُوَيْطِبٍ، به مرسلًا.

وقد رواه وكيعٌ، عن حمادٍ، ولكن بلفظٍ آخرَ، ليس فيه موضعُ الشاهد من الباب،

فرواه العَدَنِيُّ في (الإيمان ٦٢) عن وكيعٍ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن صدقة مولى الزُّبيرِ، عن أبي ثفالٍ، عن أبي بكرِ بنِ حُوَيْطِبٍ، به بلفظ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ».

وأخرجه الخَلَّالُ في (السُّنَّة ١١٩٥)، عن أحمدَ، عن وكيعٍ، قال: ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن صدقة مولى آلِ الزُّبيرِ، عن أبي ثفالٍ، به مختصرًا بلفظ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ».

كذا وقع فيه: «حمادُ بنُ زيدٍ»، وهو خطأ، فالحديثُ لحمادِ بنِ سلمة كما

جَزَمَ به التِّرْمِذِيُّ في (العلل ص ٣٢)، والدَّارَقُطْنِيُّ في (العلل ٦٧٨).
وكذا رواه ابنُ بَطَّةَ (١٠٧٩) من طريقِ أحمدَ، ومحمدِ بنِ إسماعيلِ
الواسِطِيِّ.

ورواه ابنُ عساكرَ (١٨ / ٢٧) من طريقِ يحيى بنِ حَسَّانَ، ثلاثتهم عن
وكيعَ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن صدقةَ مولى ابنِ الزبيرِ، عن
أبي ثِفَالٍ، به. واختصره ابنُ بَطَّةَ.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ مسلسلٌ بالعلل:

الأولى والثانية: أبو بكرِ بنِ حُوَيْطِبٍ، هو رَبَاحُ بنُ عبدِ الرحمنِ؛ وقد تقدَّم
أنه تابعيٌّ مجهولٌ، فحديثُه - مع جهالتيه - مرسلٌ.

الثالثة: صدقةُ مولى آلِ الزُّبيرِ؛ قال الدَّارَقُطْنِيُّ: «مجهولٌ» (العلل المتناهية
١ / ٣٣٨).

الرابعة: أبو ثِفَالٍ المُرِّيُّ؛ جهله أبو حاتم وأبو زُرْعَةَ، وَضَعَفَهُ غيرُهُما، كما
تقدَّم.

والحديثُ أَعْلَهُ التِّرْمِذِيُّ بالإرسالِ فقط، فقال: «وهذا حديثٌ مرسلٌ»
(العلل الكبير ١٦).

قال البيهقيُّ عَقِبَهُ: «وأبو ثِفَالٍ ليس بالمعروفِ» (السنن الكبرى ١ / ١٣٥).
وقال ابنُ عساكرَ عَقِبَ روايةِ وَكِيْعٍ: «هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجهِ،
وصدقةُ هذا لم يُنسَبْ» (تاريخ دمشق ١٨ / ٢٧).

[١٦٢٦ط] حَدِيثُ أَبِي سَبْرَةَ:

عَنْ أَبِي سَبْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي سَاعَةٍ لَا صَلَاةَ فِيهَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ سَاكِتًا، فَتَدَاعَى النَّاسُ لِخُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا كَثُرَ النَّاسُ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُذَكَّرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، أَلَا وَلَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ تَعَالَى مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِي مَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقَّ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»، ثُمَّ نَزَلَ».

✽ **الحكم:** إسناده ضعيف؛ وضعفه: أبو القاسم البغوي، والهيتمي، وابن حجر، والشوكاني. وقال الذهبي: «حديث منكر». واستغربه ابن حجر الهيتمي.

التخريج:

ط (٢٢ / ٢٩٦ / ٧٥٥) / طس ١١١٥ / طع ٣٨١ / لا ٢١٥ / مث ٨٧٣ "واللفظ له"، ١٧٢٥ "مختصرًا" / صبغ (فكر ١ / ٢٣٤) / سكنص (إصا ٢ / ٦٦١) / صمند (٢ / ٨٩٠) / صحا ٦٨٣١ / شيو ٦١١ / نجار (١٦ / ١٥٥) / طبش (٩ / ٣٥٦) / فكر (١ / ٢٣٣ - ٢٣٤) .

السند:

رواه الطبراني في (الكبير) - وعنه أبو نعيم في (الصحابة) -، قال: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عقال الحراني، ثنا أبو جعفر الثَّقَلِيُّ (ح) وحدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا شعيب بن سلمة الأنصاري، قال: ثنا يحيى [بن عبد الله] ^(١) بن يزيد بن عبد الله بن أنيس، حدثني

(١) سقط من مطبوع (المعجم الكبير)، و(الأوسط) و(الدعاء)، وقد جاء على =

(عيسى) ^(١) بن سبرة، [عن أبيه] ^(٢)، عن جده أبي سبرة، به .

ورواه الطبراني في (الأوسط) ^(٣)، و(الدعاء): عن ابن عقال، به .

ورواه الدؤلابي من طريق أبي جعفر الثَّقَلِيّ، قال: ثنا يحيى بن عبد الله ابن يزيد بن عبد الله بن أنيس الجُهَنِيّ - لا بأسَ به، ما كان أحسنَ عليه الثناء -، قال: حدثني عيسى بن سبرة، به .

ورواه ابن أبي عاصم، عن الصَّلْتِ بن مسعود، نا يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس، نا عيسى بن أبي سبرة - مولى لقريش - عن أبيه، عن جده، به .

وأخرجه ابن السَّكَنِ كما في (الإصابة ١٩٠٠) من طريق الثَّقَلِيّ، عن يحيى، عن عيسى بن سبرة بن حيَّان مولى قريش، عن أبيه، عن جده، به .
والحديث مداره عندهم على يحيى، به ^(٤) .

= الصواب في (معرفة الصحابة) - وقد رواه من طريق الطبراني وغيره - . وكذلك جاء على الصواب في (الآحاد والمثاني)، و(الكنى والأسماء لابن ماكولا)، وغيرهما .
(١) وقع في مطبوع (المعجم الكبير) - تبعاً لأصله (نسخة كوبلي ق ٦ / ب) - : «عبد الله»، وهو خطأ، وقد جاء على الصواب في (الأوسط) و(الدعاء)، وبقيّة المصادر .

(٢) سقط من مطبوع (المعجم الكبير)، وقد جاء على الصواب في بقيّة المصادر .

(٣) تحرّف اسم يحيى في مطبوع (الأوسط) إلى : «عيسى»، وقد جاء على الصواب في بقيّة المصادر، والظاهر أنه تحريف قديم؛ إذ إنه وقع هكذا للهَيْثَمِيّ؛ ولذا لم يعرفه .

(٤) أخرج الحديث قاضي المارستان في (مشيخته ٦١١)، قال: أخبرنا أبو الفتح عبد الواحد بن علوان، قال: أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن الحرفي، قال: حدثنا أبو بكر التَّجَاد، قال: حدثني محمد بن عبد الله بن سُلَيْمان، قال: حدثني شُعَيْب =

قال الطَّبْرَانِيُّ: «لا يُروى هذا الحديثُ عن ابنِ سَبْرَةَ إلا بهذا الإسنادِ».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: عيسى بنُ سَبْرَةَ؛ قال فيه أبو القاسمِ البَغَوِيُّ: «منكرُ الحديثِ» (نتائج الأفكار / ١ / ٢٣٦).

وقال الشُّوكَانِيُّ: «وفيه: عيسى بنُ سَبْرَةَ بنِ أَبِي سَبْرَةَ؛ وهو ضعيفٌ» (النيل / ١ / ١٦٧).

والثانية: أبوه سَبْرَةَ؛ لم نجدْ مَنْ ترجمه، وسَمَّاهُ ابنُ السَّكَنِ في روايته: «سبرة بن حيان مولى قریش». قال الحافظُ: «ولم أره سُمِّيَ إلا في رواية ابنِ السَّكَنِ هذه» (الإصابة ٢ / ٦٦١).

قلنا: ذكرَ الحافظُ في ترجمة مَعْبَدِ بنِ عَوْسَجَةَ الجُهَنِيِّ والِدِ سَبْرَةَ بنِ مَعْبَدٍ، أن الذَّهَبِيَّ ذهبَ إلى أن أبا سَبْرَةَ هذا هو جدُّ عيسى بنِ سَبْرَةَ بنِ أَبِي سَبْرَةَ الراوي عن أبيه عن جده، انظر (الإصابة ١٠ / ٢٥٢).

فلو صحَّ ذلك، فهو صحابيُّ ابنِ صحابيٍّ، لكنَّ عَلَّقَ الحافظُ على ما ذهبَ إليه الذَّهَبِيُّ فقال: «وقال غيره: إنه الجُعْفِيُّ، وهو الأظْهَرُ».

= ابن سلمة الأنصاريُّ، قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس، قال: حدثني عيسى بن سبرة، عن أبيه، عن جده أبي سبرة... فذكر الحديث. ومن طريق قاضي المازستانٍ أخرجه ابنُ النَّجَّارِ في (ذيل تاريخ بغداد ١٦ / ١٥٥)، والسُّبُكِيُّ في (طبقات الشافعية ٩ / ٣٥٦)، إلا أنه سقط من إسنادِ السُّبُكِيِّ: (حدثني شُعَيْب بن سلمة الأنصاري، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس)، فصارَ من رواية محمد بن عبد الله عن عيسى بن سبرة!!.

وقال الهيثمي: «رواه الطَّبْرَانِيُّ في (الكبير)، وفيه: يحيى بنُ أبي يزيد بن عبد الله بن أنيس، ولم أرَ مَنْ ترجمه» (مجمع الزوائد ١١٥٥).

كذا قال، وقد سبق أن اسمه محرّف، ولذا لم يعرفه الهيثمي، وإنما هو: يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس، من رجال التهذيب، قال عنه الحافظ: «صدوق» (التقريب ٧٥٩٠).

وقال الهيثمي في موضع آخر: «رواه الطَّبْرَانِيُّ في (الأوسط)، وعيسى بنُ سبرة، وأبوه، وعيسى بنُ يزيد، لم أرَ مَنْ ذكرَ أحداً منهم» (مجمع الزوائد ١١٥٧).

كذا قال، وقد بيّنّا أن فيه تحريفاً، وأن صوابه: يحيى بن عبد الله بن يزيد.

وقال الذهبّي: «حديثٌ منكرٌ» (تجريد أسماء الصحابة ١٩٩٢).

وضَعَفَ الحديثُ ابنُ حَجَرٍ في (التلخيص الحبير ١ / ١٢٨)، وقال عنه أيضاً: «هذا حديثٌ غريبٌ» (التتائج ١ / ٢٣٤)، وكذلك حَكَمَ عليه بالغرابة ابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ في (مبلغ الأرب في فخر العرب ص ٥٥).



[١٦٢٧ط] حَدِيثُ أُمِّ سَبْرَةَ:

عَنْ أُمِّ سَبْرَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ ﷻ، وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

❁ **الحكم:** **إسناده ضعيفٌ جداً، وضعفه:** المستغفري - **وتبعه** أبو موسى المدني - ، والذهبي، وابن حجر، والعيني، والشوكاني.

التخريج:

[[مديني (صحابة - أسد ٧ / ٣٢٦، إصابة ١٢١٨٥)]] .

السند:

أخرجه أبو موسى المديني في (الذيل): من طريق محمد بن إسحاق الثَّقَفِيِّ، عن قُتَيْبَةَ، عن رِشْدِينَ بنِ سَعْدٍ، عن أَبِي بَكْرِ الْأَنْصَارِيِّ، عن سَبْرَةَ، عن أمه، به .

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ جداً؛ فيه:

* رِشْدِينَ بنِ سَعْدٍ؛ «ضعيفٌ، رجَّحَ أبو حاتم عليه ابنَ لهيعةَ، وقال ابنُ يونسَ: كان صالحاً في دينه فأدرَكتهُ غفلةُ الصالحينَ، فخلط في الحديث» (التقريب ١٩٤٢).

* وأبو بكرِ الأنصاريِّ، وسبْرَةُ؛ لم نعرفهما.

* وأمُّ سَبْرَةَ، ذكرها أبو موسى في (الذيل)، عن المُسْتَعْفِرِيِّ، وساق لها هذا الحديث، **ثمَّ قال أبو موسى المديني:** «في إسناده حديثها نظرٌ» (الإصابة

(١٢١٨٥).

وكذا قال ابن الأثير في صدر ترجمتها من (أسد الغابة ٧ / ٣٢٦).
وهذا القول إنما نقله أبو موسى عن المُسْتَعْفِرِيّ، فقد ذكر مُعَلِّطَايْ هذا
الحديث^(١)، وقال: «ذكره أبو موسى، وقال: **قال جعفر**: «في إسناده نظر»
(الإعلام ١ / ٣٤٨).

وجعفر هو الحافظ أبو العباس المُسْتَعْفِرِيّ.

وقال الذهبّي: «أم سبرة لها حديث لا يصح» (تجريد أسماء الصحابة
٣٨٩٣).

وَضَعَّفَهُ الحافظ في (التلخيص ١ / ١٢٨)، **والعيني** في (البنية ١ / ١٩١)،
والشوكاني في (نيل الأوطار ١ / ١٦٥).



(١) وتحرف في المطبوع من (الإعلام) إلى: «ابن سبرة»!!.

[١٦٢٨ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

✽ الحكم: **إسناده ضعيف جداً؛ وضعفه: ابن عدي، وأقره: ابن دقيق، ومغلطاي، وابن الملقن، وابن حجر، والعيني.**

التخريج:

﴿عد (٨ / ٢٢٣)﴾.

السند:

قال ابن عدي: حدثنا محمد بن علي بن مهدي العطار، حدثنا الحسن بن محمد بن أبي عاصم، حدثنا عيسى بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، عن علي، به.

التحقيق:

هذا إسناد ساقط؛ فيه: عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب؛ قال عنه الدارقطني: «متروك الحديث»، وقال ابن حبان: «يروى عن آبائه أشياء موضوعة». انظر (لسان الميزان ٥٩٣٤).

ولذا قال ابن عدي - بعد أن خرجه - : «وبهذا الإسناد أحاديث حدثناه ابن مهدي ليست بمستقيمة».

وأقره: ابن دقيق في (الإمام ١ / ٤٥٢)، **ومغلطاي** في (شرح ابن ماجه ١ / ٣٤٨)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٢ / ٨٨)، **وابن حجر** في (نتائج الأفكار ١ / ٢٣٣)، **والعيني** في (البنية ١ / ١٩٢).

[١٦٢٩ط] حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ [فِي صَلَاتِهِ]، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

✽ **الحكم:** منكرٌ بهذا السياق، وإسناده ضعيفٌ جدًا. **وَضَعْفُهُ:** الدَّارَقُطْنِيُّ، والْبَيْهَقِيُّ، وابنُ دَقِيقٍ، وابنُ عَبْدِ الْهَادِي، والذَّهَبِيُّ، وابنُ الْقَيْمِ، وابنُ كَثِيرٍ، والزَّيْلَعِيُّ، والبُوصَيْرِيُّ، والعَيْنِيُّ، والسَّخَاوِيُّ، والسُّيُوطِيُّ، وابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

ج ٤٠٤ "واللفظ له" / ك ٩٩٢ "والزيادة له" / طب ٥٦٩٩ / ني ١٠٩٨ / طع ٣٨٢ / قط ١٣٤٢ "مختصرًا" / هق ٤٠٢٤ / قربة ٢٦ "مختصرًا"، ٣٠ / تمهيد (١٦ / ١٩٦) "مختصرًا" / إعلام ١٣٦، ٢١٠ "مختصرًا" / فكر (١ / ٢٣٢ - ٢٣٣) .

انظر تحقيقه عقب السِّياقة التالية.



١ - رَوَايَةٌ: «وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِي»:

وَفِي رَوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

❁ **الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا.**

التخريج:

﴿سَمَكُ (الثاني ١١)﴾.

التحقيق

هذا الحديث مدارٌ إسناده على عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، وَرُوِيَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ:

الطريق الأول:

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُهَيْمِنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِهِ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ هُوَ دُحَيْمُ الْحَافِظِ.

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي (الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ٨٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي (الْكَبِيرِ ٥٦٩٨)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي (الْتَمْهِيدِ ١٦ / ١٩٦)، وَابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي (الْقُرْبَةِ ٢٦) مِنْ طَرِيقِ دُحَيْمِ بَسْنَدِهِ، إِلَّا أَنْ لَفْظَ الطَّبْرَانِيِّ وَابْنِ أَبِي عَاصِمٍ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ». وَهَذَا لَفْظٌ غَرِيبٌ، وَغَيْرٌ مَحْفُوظٌ كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَاقْتَصَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَابْنُ بَشْكَوَالٍ مِنَ الْمَتْنِ عَلَى قَوْلِهِ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ

يُصَلُّ [فِيهَا] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وتُوبِعَ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ :

فَأَخْرَجَهُ الرَّوْيَانِيُّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي (الْقُرْبَةِ ٣٠)، وَالنُّمَيْرِيُّ فِي (الإعلام)، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُهَيْمِنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، بِهِ، إِلَّا أَنَّ الذَّارِقُطْنِيَّ وَالنُّمَيْرِيَّ اقْتَصَرَا مِنْهُ عَلَى قَوْلِهِ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ» .

وَرَوَاهُ ابْنُ السَّمَّاكِ فِي (الثاني من الفوائد المنتقاة ١١) مِنْ طَرِيقِ عُيَيْسِ بْنِ مَرْحُومِ الْعَطَّارِ، ثَنَا عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ، بِهِ بَلْفِظِ السِّيَاقَةِ الثَّانِيَةِ .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً؛ فِيهِ : عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسٍ؛ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو حَاتِمٍ: «مَنْكَرُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِثِقَةٍ»، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «لَمَّا فَحَشَ الْوَهْمُ فِي رِوَايَتِهِ؛ بَطَلَ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ»، وَقَالَ السَّاجِيُّ: «عِنْدَهُ نَسْخَةٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِيهَا مَنَاقِيرٌ» (تهذيب التهذيب ٨١٠) .

وقصّر الدَّارِقُطْنِيُّ فِي (السنن ١٣٤٢)، حَيْثُ قَالَ عَقَبَهُ: «عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ» .

وَتَبَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّمَيْرِيُّ فِي (الإعلام بفضل الصلاة على النبي ﷺ والسلام ١٣٦)، وَالغَسَّانِيُّ فِي (تخريج الأحاديث الضعاف ٣٢٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي (التحقيق ٥٤٣٠)، وَزَادَ فَقَالَ: «وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: لَا يُحْتَجُّ بِهِ» .

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ عَقَبَهُ: «وَعَبْدُ الْمُهَيْمِنِ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِرِوَايَاتِهِ» (السنن الكبرى ٣٩٦٧) .

وَكَذَا قَالَ النَّمَيْرِيُّ عَقَبَ الْمَوْضِعَ الثَّانِي مِنْ (الإعلام ٢١٠): «تَفَرَّدَ بِهِ

عبدُ المهيمِنِ، وهو ضعيفٌ».

وبه أعلَّه: ابنُ دَقِيْقٍ في (الإمام ١ / ٤٤٩)، وابنُ رَجَبٍ في (الفتح ٧ / ٣٥٤)،
وابنُ عبدِ الهَادِي في (تنقيح التحقيق ١ / ١٨١)، وابنُ القَيِّمِ في (جلاء الأفهام
ص ٤٢٦).

ونقل ابنُ عبدِ البرِّ عن بعضِ علماءِ الشافعيةِ أنهم قالوا عن هذا الحديثِ: «في
إسنادهُ ضعفٌ» (التمهيد ١٦ / ١٩٥).

وضَعَّفَ إسنادهُ: مُعْطَايُ في (شرح سنن ابن ماحه ١ / ٣٤٥)، والبُوصيرِيُّ
في (إتحاف الخيرة ١ / ٣٢٧)، والسَّخَاوِيُّ في (القول البديع ص ١٧٦).
ورمز له السُّيُوطِيُّ بالضعفِ في (الجامع الصغير ٩٩٣٥). وَضَعَّفَهُ ابنُ حَجَرٍ
الهيتميُّ في (الدر المنضود ص ٢٠٠).

ووهَمَ الحَاكِمُ فأخرجه في (المستدرک)، ثمَّ قال: «لم يُخَرِّجْ هذا الحديثِ
على شرطهما؛ فإنهما لم يُخَرِّجا عبدَ المهيمِنِ».

وتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ وابنُ المُلَقِّنِ، فقالا: «عبدُ المهيمِنِ واهٍ» (تلخيص المستدرک
١ / ٢٦٩)، (البدر المنير ٤ / ١٤).

قلنا: وقد قال الحَاكِمُ نفسُه في عبدِ المهيمِنِ: «روى عن آباءِه أحاديثَ
موضوعةٍ» (المدخل ١٣٦).

وقد أشار بعضهم إلى تقويته بوجود متابع له،

فقال البُوصيرِيُّ: «ضعيفٌ؛ لاتِّفاقهم على ضعفِ عبدِ المهيمِنِ لكن لم
ينفردُ به عبدُ المهيمِنِ، فقد تابعه عليه أبيُّ - أخو عبدِ المهيمِنِ - كما رواه
الطَّبْرَانِيُّ في (المعجم الكبير)» (مصباح الزجاجة ١٦٦).

وقال ابن حجر: «وأما حديث سهل بن سعد فرواه ابن ماجه، والطبراني، وهو من طريق عبد المهيم بن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده، وهو ضعيف. لكن تابعه أخوه أبي بن عباس، وهو مختلف فيه» (التلخيص الحبير ١ / ١٢٨)، **وبمثل قال العيني** في (البنية ١ / ١٩١).

قلنا: ولكن هذه المتابعة مجرد وهم، لا يُعتدُّ بها، كما تراه فيما يلي:

الطريق الثاني:

أخرجه الطبراني في (الكبير ٥٦٩٩)، و(الدعاء) - ومن طريقه ابن حجر - قال: حدثنا عبد الرحمن بن معاوية العنبي المصري، ثنا عبيد الله بن محمد ابن المنكدري، ثنا ابن أبي فديك، عن أبي بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده، به.

وهذا إسناد ضعيف جداً، ومعلول؛ فيه:

أبي بن عباس؛ ضعيف، انظر: (تهذيب التهذيب ١ / ١٨٦). وقال الحافظ: «فيه ضعف» (التقريب ٢٨١).

وعبيد الله بن محمد بن المنكدري، لم نقف له على ترجمة. وعبد الرحمن بن معاوية العنبي، شيخ الطبراني؛ مجهول الحال. انظر (إرشاد القاصي والداني ٥٣٩).

وقد أخطأ هو أو شيخه المنكدري في ذكر أبي بن عباس؛ فالحديث محفوظ عن ابن أبي فديك، عن عبد المهيم، هكذا رواه دحيم كما سبق، ودحيم «ثقة حافظ متقن» كما في (التقريب ٣٧٩٣). فروايته عن ابن أبي فديك أولى من رواية المنكدري المجهول هو

وتلميذه، لا سيما وقد رواه غيرُ ابنِ أبي فُدَيْكٍ عن عبدِ المهيمِنِ كما سبق، بينما لم يُروَ عن أبيِّ إلا من هذا الوجهِ المجهولِ.

ولذا قال ابنُ كثيرٍ: «عبدُ المهيمِنِ هذا متروكٌ، وقد رواه الطَّبْرَانِيُّ من روايةِ أخيه أبيِّ بنِ عَبَّاسٍ، ولكنْ في ذلك نظرٌ، وإنما يُعرَفُ من روايةِ عبدِ المهيمِنِ، والله أعلم» (التفسير ٦ / ٤٦١).

وقال ابنُ عبدِ الهادي: «وقد رُوِيَ عن ابنِ أبي فُدَيْكٍ، عن عبدِ المهيمِنِ بنِ عَبَّاسٍ، وهو أشبهُ بالصوابِ» (تنقيح التحقيق ٢ / ٢٧٦).

وقال ابنُ القَيِّمِ: «أما أبيُّ بنُ عَبَّاسٍ فقد احتجَّ به البخاريُّ في (صحيحه)، وَضَعَفَهُ أحمدُ ويحيى بنُ مَعِينٍ وغيرُهُما، وأما أخوه عبدُ المهيمِنِ فمَتَّقٌ على تركه واطِّراحِ حديثه، فإن كان عبدُ المهيمِنِ قد سرقه من أخيه فلا يضرُّ الحديثَ شيءٌ، ولا ينزلُ عن درجةِ الحديثِ الحسنِ، وإن كان ابنُ أبي فُدَيْكٍ أو مَنْ دُونَهُ غَلَطَ مِنْ عبدِ المهيمِنِ إلى أخيه أبيِّ - وهو الأشبهُ والله أعلم؛ لأن الحديثَ معروفٌ بعبدِ المهيمِنِ -، فتلك عِلَّةٌ قويةٌ فيه» (جلاء الأفهام ص ٥٥ - ٥٦).

وقال الزَيْلَعِيُّ: «وحدثُ عبدِ المهيمِنِ أشبهُ بالصوابِ، مع أن جماعةً تكلموا في أبيِّ بنِ عَبَّاسٍ، منهم الإمامُ أحمدُ، والنسائيُّ، وابنُ مَعِينٍ، والعُقَيْلِيُّ، والدُّولَابِيُّ» (نصب الراية ١ / ٤٢٦).

وبنحوه قال العينيُّ في (البنية ٢ / ٢٧٥).

فالصحيحُ أن الحديثَ حديثُ عبدِ المهيمِنِ، ومتابعةُ أخيه أبيِّ مجردٌ وهم؛ فلا تنفعه.

ولم يتبَّه لهذه العلةِ مُعْطَايُ، فَصَحَّ الحديثُ من طريقِ أبيِّ، فقال: «خرَّجه

أبو موسى من حديث أبي بن سهل... وأبي أثنى عليه جماعة، وخرج البخاري حديثه في (صحيحه)؛ فصَحَّ الحديثُ على هذا، والله الموفق» (شرح ابن ماجه ٥ / ٣٦٤).

قلنا: وهذا فيه نظرٌ كبيرٌ فضلاً عما سبق، ففي الطريقِ إلى أبي بن عباسٍ مجهولان، فكيف يصحُّ الحديثُ مع ذلك؟! بل لا يصحُّ الجزمُ بمتابعة أبي؛ لأنها لم تثبت عنه.

ثم إن أبي بن سهلٍ نفسه ضعيفٌ كما سبق، ضعفه أحمد، وابن معين، والنسائي، والعقيلي.

والبخاري لم يُخرِّجْ له سوى حديثٍ واحدٍ، كما في (هدي الساري ص ٣٨٩).

وقد قال البخاري نفسه فيه: «ليس بالقوي» (تهذيب التهذيب ١ / ١٨٦)،
فأما قول ابن حجرٍ عقبَ طريقِ أبي: «هذا حديثٌ غريبٌ، أخرجه ابن ماجه من رواية عبد المهيمن... وعبد المهيمن ضعيفٌ، وأخوه أبي الذي سُقَّتْه من روايته أقوى منه» (التتائج ١ / ٢٣٣).

فإنما قوَاه هنا مقارنةً بأخيه، ولم يُردْ تقويته مطلقاً، كيف وقد اعتمد القول بضعفه في (التقريب ٢٨١)؟.

هذا، وقد رُوِيَ الحديثُ عن عددٍ من الصحابة كما سبق، ولم يرد في رواياتهم على كثرتها ما ذكر هنا من قوله: «وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ [فِي صَلَاتِهِ]، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

فهذا من مناكير عبد المهيمن؛ ولذا ضعفه الألباني في (الضعيفة ٤٨٠٦).

على أن رواية عُبَيْسِ بْنِ مَرْحُومِ الْعَطَّارِ، عن عبدِ المهيمِنِ - عند ابنِ السَّمَّاكِ في (الثاني من الفوائد المنتقاة ١١) - خاليةٌ من النكارة المذكورة في اللفظ الذي رواه ابنُ أبي فُدَيْكٍ وعليُّ بنُ بحرٍ عن عبدِ المهيمِنِ، فالله أعلم.

تنبيهان:

الأول: ذَكَرَ الشَّيْخُ الألبانيُّ في (الضعيفة ٥ / ١٨٧) أن الرُّويانيَّ رواه في (مسنده ٢ / ٢٠٠) من طريقِ محمدِ بنِ عُمَرَ: نا عبدُ الحكيمِ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ أبي فَرْوَةَ، عن عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، به، ثُمَّ قال: «وهذا إسنادٌ واهٍ بِمِرَّةٍ. محمد بن عُمَرَ؛ الواقدي . . . فأففة هذه الطريقِ الواقديّ».

قلنا: والحديثُ لم يُرَوَ من هذا الطريقِ البتَّة، وإنما وهِمَ الشَّيْخُ بسببِ اختصارِ الرُّويانيِّ لأسانيده في هذا الموضع، فقد ساقَ الرُّويانيُّ الإسنادَ - الذي ذكره الشَّيْخُ - مرَّةً واحدةً، ثُمَّ ذَكَرَ له عِدَّةٌ مُتَوْنٍ دونَ تَكَرُّرِ السندِ، آخرها برقم (١٠٩٤)، ثُمَّ ساقَ الرُّويانيُّ سندَ عبدِ المهيمِنِ مرَّةً واحدةً، وذكر له عِدَّةٌ مُتَوْنٍ دونَ تَكَرُّرِ السندِ، وفيها حديثنا، فظنَّ الشَّيْخُ أن الكلَّ بنفسِ سندِ الواقديّ.

الثاني: قال ابنُ دَقِيقِ عَقَبٍ رواية: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»: «وأخشى أن يكونَ هذا غَلَطًا؛ فإن الحديثَ من رواية عبدِ المهيمِنِ معروفٌ» (الإمام ٢ / ٦٢).

وهذه العبارة لا تستقيم مع ما قَبَلَهَا؛ فإنه أيضًا من رواية عبدِ المهيمِنِ! ولذا احتاجَ ابنُ المُلَقِّنِ إلى شَرْحِهَا، وتَأْوِيلِهَا، فقال: «يعني: باللفظِ الأولِ، لا بلفظِ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» (البدر المنير ٤ / ١٥).

قلنا: وينقدح في النفس أن الناسخ أخطأ وقدّم عبارة ابن دقيق عن مكانها، وصوابها أن تُذكر عقب طريق أبي بن عباس، فيكون ابن دقيق يخطئ ذكر أبي في الإسناد، بدلالة أن الحديث محفوظ من رواية عبد المهيمن، كما قال غيره من العلماء، والله أعلم.



[١٦٣٠ط] حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِي حَتَّى يُحِبَّ الْأَنْصَارَ، وَلَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ».

❁ **الحكم: إسناده تالف،** وقال ابنُ عَدِيٍّ: «غيرُ محفوظٍ بهذا الإسناد».

التخريج:

﴿عد (٩ / ٥٩٣)﴾.

السند:

قال ابنُ عَدِيٍّ: ثنا عبدُ اللهِ بنُ أبي سفيانَ، ثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ الهاشميِّ، ثنا المُنْذِرُ بنُ زيادٍ، ثنا عمرو بنُ دينارٍ، عن أبي نصرَةَ، عن أبي ذَرٍّ، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، تفرَّدَ به المُنْذِرُ بنُ زيادٍ؛ وقال عنه ابنُ حِبَّانَ: «كان ممن يقلبُ الأسانيدَ، وينفردُ بالمناكيرِ عن المشاهيرِ؛ فاستحقَّ تركُ الاحتجاجِ به إذا انفرد» (المجروحين ١٠٨٥).

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: «متروكٌ»، وقال الفَلَّاسُ: «كان كذَّابًا»، وقال السَّاجِيُّ: «يحدِّثُ بأحاديثٍ بواطيلٍ، وأحسبه ممن كان يضعُ الحديثَ»، وقال الحاكمُ أبو أحمدَ: «لا يُتَابَعُ في روايته» (لسان الميزان ٧٩١٢).

ولذا قال ابنُ عَدِيٍّ - بعد أن أخرجَه - : «وهذا بهذا الإسنادِ غيرُ محفوظٍ، ولم أره إلا من رواية المُنْذِرِ بنِ زيادٍ».

[١٦٣١ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي، وَلَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ اللَّهَ».

❁ الحكم: **إسناده ضعيفٌ جداً، وضعفه: ابن حجر، والعيني.**

التخريج:

❁ ضحة (ق ١ / ب).

السند:

قال عبدُ الملكِ بنُ حبيبٍ في (الواضحة): حدثني ابنُ أبي أُويسٍ، عن حُسَيْنِ بْنِ ضَمِيرَةَ، عن ثابتِ البُنَانِيِّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، به.

التحقيق:

إسناده وإه جداً، فيه: حُسَيْنُ بْنُ ضَمِيرَةَ؛ متروك، كذبه مالك، وابنُ مَعِينٍ، وأبو حاتم (تاريخ ابن مَعِينٍ - رواية الدُّورِيِّ ١١٠٨)، ولسان الميزان (٢٥٤٧).

وقد رواه عبدُ الملكِ بنُ حبيبٍ أيضاً كما في (الأحكام لعبد الحق الإشبيلي)، عن أسدِ بنِ موسى، عن حمادِ بنِ سلمة، عن ثابتٍ، به، (البدر المنير ٢/٨٨).

وهذا رجاله ثقات، إلا أن عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ نفسه وضعفه غيرُ واحدٍ، وبعضهم اتهمه بالكذب، وقال ابنُ حزم: «روايته ساقطةٌ مطرحةٌ» (تهذيب التهذيب ٦ / ٣٩١)، ولخصَّ حاله ابنُ حجرٍ، فقال: «صدوقٌ، ضعيفٌ الحفظ، كثيرُ الغلط» (التقريب ٤١٧٤).

ولذا فقد ضَعَّفَ الحديثَ ابنُ حَجَرٍ في (نتائج الأفكار / ١ / ٢٣١)، وفي (تلخيص الحبير / ١ / ١٢٨)، وقال: «وعبدُ الملكِ شديدُ الضعْفِ»، وبمثلِه قال العَيْنِيُّ في (البنية / ١ / ١٩١).

بينما قال ابنُ المُلَقِّنِ عن هذا الإسنادِ: «وهذه الطريقُ حسنةٌ، فأسدُ بنُ موسى هو الملقَّبُ بأسدِ السُّنَّةِ، حافظٌ، صَنَّفَ وجمَع . . . وباقي السند كالشمس لا يسأل عنه!» (البدْر المنير / ٢ / ٨٨، ٨٩).



[١٦٣٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَقُومُ لِلْوُضُوءِ يَكْفَأُ الْإِنَاءَ [عَلَى يَدَيْهِ]، فَيَسْمِي اللَّهَ، ثُمَّ يُسَبِّغُ الْوُضُوءَ».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢: «إِذَا تَوَضَّأَ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ (إِذَا مَسَّ طَهْرَهُ) سَمَّى، ثُمَّ يُفْرِغُ الْمَاءَ عَلَى يَدَيْهِ، [فَيَتَوَضَّأُ وَيُسَبِّغُ الْوُضُوءَ]».

وَفِي رِوَايَةٍ ٣ مُخْتَصِرَةً: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَدَأَ الْوُضُوءَ سَمَّى».

❁ الحكم: ضعيفٌ جداً. وضعفه: أحمد، والبرز، وابن عدي، وابن القيسراني، وعبد الحق الإشبيلي، وابن دقيق، والزَيْلَعِيُّ، وابن عبد الهادي، وابن الملقن، والهشمي، وابن حجر، والعيني، وابن الهمام، والشوكاني، والألباني.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [عل ٤٦٨٧ "واللفظ له"، ٤٧٩٦، ٤٨٦٤ / طع ٣٨٤ / عد (٢١٧ / ٣) "والزيادة له" / تحقيق ١٢٣ / فكر (٢٣٠ / ١)].

تخريج السياق الثاني: [جه ١٠٢٩ "مطوّلاً" / ش ١٦ "واللفظ له" / حق ٩٩٩ "والزيادة الثانية له" / طع ٣٨٣ / قط ٢٢٤ "والرواية والزيادة الأولى له" / حرب (طهارة ١٧٢)].

تخريج السياق الثالث: [بز (٣٠٧ / ١٨)].

السند:

أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ - وعنه ابن ماجه -، وإسحاق - وعنه حرب الكرماني - كلاهما: عن عبدة بن سليمان، عن حارثة، عن عمرة، عن عائشة، به.

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ في (الدعاء ٣٨٣)، من طريقِ عَبْدِ، به .
وأخرجه أَبُو يَعْلَى قال: حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حدثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عن
حارثةِ بنِ محمدٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشةَ، به .
ومداره عندَ الجميعِ على حارثةِ بنِ محمدٍ، به .

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ رجاله كلُّهم ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ غيرَ حارثةِ بنِ
محمدٍ، وهو ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ؛ قال عنه البُخَارِيُّ وأبو حاتم: «منكرٌ
الحديثِ»، وقال النَّسَائِيُّ، وعليُّ بنُ الجُنَيْدِ: «متروكٌ»، وقال أبو زُرْعَةَ:
«واهي الحديثِ ضعيفٌ»، وقال ابْنُ عَدِيٍّ: «عامَّةٌ ما يرويه منكرٌ»، وقال
ابْنُ خُزَيْمَةَ: «حارثةٌ ليسَ يَحْتَجُّ أهلُ الحديثِ بحديثه»، وقال ابْنُ حِبَّانَ:
«كان ممن كثر وهَمُّه، وفحشَ خطوُّه، تركه أحمدٌ ويحيى» (تهذيب التهذيب
١٦٥ / ٢)، وقال البَزَّازُ بعدَ أن ساقَ الحديثَ: «حارثةٌ لَيِّنُ الحديثِ» (كشف
الأستار ١ / ١٣٧).

وقال البَزَّازُ أيضًا: «وحارثةُ بنُ محمدٍ قد حَدَّثَ عنه جماعةٌ، وعنده أحاديثُ
لم يتابعَ عليها، وكلُّ ما رُوِيَ في ذلك فليسَ بقويِّ الإسنادِ وإنْ تَأَيَّدتْ هذه
الأسانيدُ» (الإمام لابن دقيق العيد ١ / ٤٤٩)، وأقرَّه ابْنُ دَقِيقٍ، وابنُ المُلَقِّنِ في
(البدر المنير ٢ / ٨٦).

قال ابْنُ عَدِيٍّ: «وبلغني عن أحمدَ بنِ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه نظرَ في جامعِ إسحاقَ
ابنِ راهويه، فإذا أوَّلَ حديثٍ قد أخرجَ في جامعِهِ هذا الحديثَ، فأنكره
جدًّا، وقال: أوَّلَ حديثٍ في الجامعِ يكونُ عن حارثةَ!!» (الكامل ٣ /
٢١٧).

ورَوَى الْحَرْبِيُّ عَنْ أَحْمَدَ، أَنَّهُ قَالَ: «هَذَا يَزْعَمُ أَنَّهُ اخْتَارَ أَصَحَّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ، وَهَذَا أَوْعَفُ حَدِيثٍ فِيهِ» (التلخيص الحبير ١ / ١٢٧).

وَضَعَّفَ الْحَدِيثَ كَذَلِكَ:

ابْنُ الْقَيْسَرَانِيِّ فِي (ذخيرة الحفاظ ٤١٢١)، وَعَبْدُ الْحَقِّ الْإِسْبِيلِيُّ فِي (الأحكام الوسطي ١ / ١٦٣) وَالزَّيْلَعِيُّ فِي (نصب الراية ١ / ١٥)، وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي (تنقيح التحقيق ١ / ١٨١)، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي (مجمع الزوائد ١١١١)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي (التلخيص الحبير ١ / ١٢٧)، وَفِي (المطالب العالية ٧٨)، وَفِي (نتائج الأفكار ١ / ٢٣٠)، وَفِي (الدراية ١ / ١٥)، وَالْعَيْنِيُّ فِي (البنية شرح الهداية ١ / ١٩٥)، وَابْنُ الْهَمَامِ فِي (فتح القدير ١ / ٢٦)، وَالشُّوْكَانِيُّ فِي (نيل الأوطار ١ / ١٧٢).

وَقَالَ الْأَبَانِيُّ: «ضَعِيفٌ جَدًّا» (ضعيف ابن ماجه ٢٠٠).



[١٦٣٣ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ شَيْطَانًا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ يُقَالُ لَهُ: الْوَلَهَانُ، مَعَهُ ثَمَانِيَةُ أَمْثَالٍ وَلَدِ آدَمَ مِنَ الْجُنُودِ، وَلَهُ خَلِيفَةٌ يُقَالُ لَهُ: خَنْزَبٌ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَقْبَلِ مِنَ الْعَبْدِ شَيْئًا أَحَذَهُ بِالْوُضُوءِ حَتَّى يُهْلِكَهُ، فَمَنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا قَدَّمَ وَضُوءَهُ، فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ خَنْزَبٍ وَأَشْبَاهِهِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، سَبْعَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ عَنْهُ، [وَيَكْفِيهِ] ^(١) مِنَ الْمَاءِ [لِلْوُضُوءِ] مَا يَكْفِي مِنَ الدَّهْنِ».

✽ **الحكم: موضوع.** وقال ابن حبان: «باطل لا أصل له». وقال ابن الجوزي: «موضوع»، **وأقره:** الذهبي، والسيوطي، وابن عراقي، والفتني، والقاري، والعجلوني، والشوكاني.

التخريج:

مجر (١ / ٣٢٥) "واللفظ له" / عالج ٥٧١ "والزيادة له" ^(٢).

السند:

رواه ابن حبان في (المجروحين) - ومن طريقه ابن الجوزي في (العلل المتناهية) -، عن محمد بن الليث الوراق، ثنا حمزة بن سعدان، ثنا حبيب بن أبي حبيب، ثنا أبو حمزة، حدثني ميمون بن مهران، عن ابن عباس، به.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من مطبوعتي (المجروحين) و(العلل المتناهية)، وأثبتناها من (تنزيه الشريعة) وقد عزاه لابن الجوزي في (الواهيات)، وهي ضرورية للسياق.
(٢) وهي عند ابن حبان أيضاً، ولكن في طبعة (دار المعرفة ١ / ٢٦٦)، وأما في طبعة الصمعي المعتمدة فساقطة.

وأبو حمزة هو السُّكَّرِيُّ محمدُ بنُ ميمون المَرْوَزِيُّ .

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه: حبيبُ بنُ أبي حبيبٍ الخَرْطَطِيُّ؛ قال فيه ابنُ حِبَّانَ: «كان يضعُ الحديثَ على الثَّقَاتِ، لا تحلُّ كتابُهُ حديثه ولا الروايةُ عنه إلا على سبيلِ القدحِ فيه»، وقال الحاكمُ: «روى أحاديثَ موضوعةً»، ورَمَاهُ بالوضع: النَّقَّاشُ، وأبو سعيدِ السَّمْعَانِيُّ، (تهذيب التهذيب ٢ / ١٨٢)، وفي ترجمته ذكر ابنُ حِبَّانَ هذا الحديثَ وحديثًا آخرَ، ثُمَّ قال: «وهذا كُلُّه باطلٌ لا أصلٌ له» (المجروحين ١ / ٣٢٥).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «هذا الحديثُ على هذا الوصفِ موضوعٌ، والتمتَهُم بوضعه حبيبُ بنُ أبي حبيبٍ»، ثُمَّ ذكرَ كلامَ ابنِ حِبَّانَ فيه، (العلل المتناهية ١ / ٣٤٨).

وأقره: الذَّهَبِيُّ في (تلخيص العلل المتناهية ٣٠٣)، والسُّيوطِيُّ في (ذيل اللالئ ٤٥٢)، وابنُ عِرَاقٍ في (تنزيه الشريعة ٢ / ٧٢)، والفتنِيُّ في (تذكرة الموضوعات ص ٣٢)، وعليُّ القاري في (الأسرار المرفوعة ص ١٢٢)، (١٢٣)، و(المصنوع ٥٦)، والعجلوني في (كشف الخفاء ١ / ٢٦٠)، والشُّوكَانِيُّ في (الفوائد المجموعة ص ١٤)، ومحمدُ بنُ خليلٍ القافوجي في (اللؤلؤ المرصوع ٩٢).



[١٦٣٤ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ غِفَارٍ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَصَلَّيْتَ؟» فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: «إِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، أَعَادَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ. فَفَزِعَ الرَّجُلُ، فَأَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: هَلَكْتُ، صَلَّيْتُ مَرَّتَيْنِ فَمَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، كُلَّمَا مَرَرْتُ بِهِ قَالَ: «صَلَّيْتَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «لَمْ تُصَلِّ». قَالَ لَهُ عُمَرُ: وَيْحَكَ، أَنْتَ أَبَا بَكْرٍ. فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَنْتَ عَلِيًّا. فَأَتَى عَلِيًّا، فَقَالَ: صَلَّيْتُ، وَمَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لِي: «صَلَّيْتَ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ لِي: «لَمْ تُصَلِّ»، فَأَعَدْتُ الْوُضُوءَ، وَأَعَدْتُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ مَرَرْتُ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ لِي: «لَمْ تُصَلِّ». فَقَالَ: أَلَا تُخْبِرُنِي حِينَ تَوَضَّأْتَ، سَمَّيْتَ؟، قَالَ: لَا. قَالَ: فَادْهَبْ فَخُذْ إِنَاءَكَ، فَإِذَا صَبَيْتَ عَلَى يَدَيْكَ فَسَمِّ وَصَلِّ، ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَاَنْظُرْ إِنْ قَالَ لَكَ مِثْلَهَا فَارْجِعْ إِلَيَّ. فَذَهَبَ الرَّجُلُ، فَتَوَضَّأَ، فَسَمَّى، فَلَمَّا صَلَّى خَرَجَ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الآنَ حِينَ صَلَّيْتَ».

الحكم: باطل موضوع.

التخريج:

[فضش ٩٨].

السند:

رواه ابنُ شاهينَ في (الترغيب في فضائل الأعمال ٩٨)، قال: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ، نا أحمدُ بنُ منصورٍ، نا يحيى بنُ بُكَيْرٍ، حدثني المُفضَّلُ

- يعني: ابن فضالة -، عن أبي عروة، عن أبي عمار، عن أنس بن مالك، به .

التحقيق

إسناده تالف؛ فيه أبو عمار واسمه: زياد بن ميمون، كان يضع على أنس الأحاديث، قال فيه يزيد بن هارون: «كان كذاباً»، وقال البخاري: «تركوه»، وقال أبو داود: «أتيته فقال: أستغفر الله، وضعت هذه الأحاديث»، وقال بشر بن عمر الزهراني: «سألت زياد بن ميمون أبا عمار عن حديث لأنس، فقال: احسبوني كنت يهودياً أو نصرانياً، قد رجعت عما كنت أحدث به عن أنس، لم أسمع من أنس شيئاً» (الميزان ٢ / ٩٤).

وبقية رجال الإسناد ثقات مشهورون: عبد الله بن محمد هو: البغوي الحافظ، وأحمد بن منصور هو: ابن سيار الرمادي ثقة حافظ أيضاً، ويحيى هو: ابن عبد الله بن بكير، ومفضل بن فضالة هو: أبو معاوية القتباني، وأبو عروة هو: معمر كما سبق.



١ - رَوَايَةٌ: «وَأَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «جَاءَ شَابٌّ، فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى صَلَّى، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا شَابُّ، أَصَلَّيْتَ؟». قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا صَلَّيْتَ». حَتَّى أَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَذَهَبَ الشَّابُّ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: إِنِّي تَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا صَلَّيْتَ». قَالَ: «فَهَلْ ذَكَرْتَ فِيهِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟» فَقَالَ الشَّابُّ: لَا. فَقَالَ: «أَذْهَبْ، فَتَوَضَّأْ، وَأَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِذَا فَرَغْتَ فَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَصَلِّ». فَذَهَبَ الشَّابُّ فَفَعَلَ مَا أَمَرَهُ عَلِيٌّ، فَتَوَضَّأَ وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ وَصَلَّى، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقْتَ، قَدْ صَلَّيْتَ».

❁ الحكم: باطل موضوع.

التخريج:

فرض ١٠١ "واللفظ له" / شاهين (أربعة ق ١٧٥ / ب) / رباعيات أبي بكر الشافعي (ج ٢ / ق ١٢٦ / ١ - ٢ تخريج الدارقطني) نقلاً من (فتاوى الحويني المسمى إقامة الدلائل على عموم المسائل ١ / الفتوى رقم ٢).

السند:

رواه ابنُ شاهين في (الترغيب في فضائل الأعمال ١٠١) قال: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ البَغَوِيِّ،
ورواه أبو بكرِ الشافعيُّ في رباعياته (ج ٢ / ق ١٢٦ / ١ - ٢) قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشْرِ أَخُو خَطَّابٍ،

كلاهما عن محمد بن جعفر الوركاني، نا سعيد بن ميسرة، قال: سمعتُ
أنس بن مالك، يقول: ... فذكره.

التحقيق

إسناده ساقط؛ فيه: سعيد بن ميسرة البكري؛ كذبه يحيى القطان، وقال فيه
البخاري: «عنده مناكير»، وقال أيضاً: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان:
«يروى الموضوعات»، وقال الحاكم: «روى عن أنس موضوعات»، (الميزان
/٢ /١٦٠).

وبقية رجال الإسناد ثقات معروفون.



[١٦٣٥ط] حَدِيثُ خُصِيفٍ مُرْسَلًا:

عَنْ خُصِيفٍ، قَالَ: تَوَضَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُسَمِّ، فَقَالَ: «أَعِدْ وَضُوءَكَ»، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَمِّ، فَقَالَ: «أَعِدْ وَضُوءَكَ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ تَوَضَّأَ وَسَمَّى، فَقَالَ: «الآنَ حِينَ أَصَبْتَ وَضُوءَكَ».

❁ الحكم: منكر، وإسناده ضعيفٌ جداً. ضعفه: عبد الحق الإشبيلي، وابن الجوزي، وابن دقيق، والذهبي، ومغلطاي.

التخريج:

تحقيق ١٢٤.

السند:

قال ابن الجوزي: أنبأنا عبد الوهاب بن المبارك الحافظ، أنبأنا أبو طاهر أحمد بن الحسن الباقلاوي، أنبأنا أبو علي بن شاذان، أنبأنا دعلج، قال: أنبأنا محمد بن علي بن زيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عتاب، حدثنا خصيف، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ جداً؛ فيه خصيف بن عبد الرحمن؛ قال عنه الحافظ: «صدوق سيئ الحفظ، خلط بأخرة، ورُمي بالإرجاء» (تقريب ١٧١٨).

وعتاب بن بشير مختلف فيه؛ ولكن قال أحمد: «أحاديث عتاب عن خصيف منكرة» (الجرح والتعديل ٧ / ١٣). وهذا الحديث من حديثه عن خصيف.

ومع سوء حفظ خصيف فقد أرسل الحديث، وهو من صغار التابعين؛

فالحديثُ معضَّلٌ عندَ التحقيقِ .

قال عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ: «حديثُ ضعيفٌ ومرسلٌ» (الأحكام الوسطي ١ / ١٦٢).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «مقطوعٌ» (التحقيق ١٢٤).

وقال ابنُ دَقِيْقٍ: «حديثٌ مقطوعٌ معضَّلٌ» (الإمام ١ / ٤٥٤)، وبمثله قال مُغلَطايُّ في (شرح ابن ماجه ١ / ٣٤٨).

وقال الذَّهَبِيُّ: «منقطعٌ» (تنقيح التحقيق ١ / ٤٥).



[١٦٣٦ط] حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ مُرْسَلًا:

عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْرَضَ عَنْهُ، وَقَالَ لَهُ: «تَطَهَّرْ». فَرَجَعَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ اجْتَهَدَ، فَجَاءَ فَسَلَّمَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَقَالَ: «ارْجِعْ فَتَطَهَّرْ». فَلَقِيَ الرَّجُلَ عَلِيًّا، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: هَلْ سَمَّيْتَ اللَّهَ حِينَ وَضَعْتَ يَدَكَ فِي وُضُوءِكَ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَسَمِّ اللَّهَ فِي وُضُوءِكَ. فَرَجَعَ فَسَمَّى اللَّهَ عَلَى وُضُوءِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، وَأَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا وَضَعْتَ أَحَدُكُمْ طَهُورَهُ، فَلْيَسْمِ اللَّهَ».

❁ الحكم: باطل موضوع، وهو مرسل ساقط الإسناد.

التخريج:

[[الجوزجاني (شرح العمدة ١ / ١٧٢)]].

السند:

رواه الجوزجاني: عن نعيم بن حماد، عن الدراوردي، ثنا محمد بن أبي حميد، عن عمر بن يزيد به. قاله ابن تيمية في (شرح العمدة ١ / ١٧٢).

التحقيق:

لم نقف على من أخرجه من أصحاب الكتب المسندة، وإنما ذكره ابن تيمية في (شرح العمدة ١ / ١٧٢) وقال: «رواه الجوزجاني»، ولم يُسَمِّ لنا الكتاب.

وإسناده وإه جدًّا؛ مسلسل بالعلل:

فنعيم بن حمادٍ مختلفٌ فيه، وهو صدوقٌ لكنه كثير الخطأ، وله أحاديثُ

كثيرة منكرة (تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٦٢).

والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد؛ سيئ الحفظ، (تهذيب التهذيب ٦ / ٣٥٤).

ومحمد بن أبي حميد هو الأنصاري الزرقني، لقبه حماد، وهو ضعيف عند جماهير النقاد، قال فيه البخاري وابن معين وغيرهما: «منكر الحديث» (تهذيب التهذيب ٩ / ١٣٣).

وعمر بن يزيد إن كان هو صاحب عطاء، فمنكر الحديث أيضاً كما في (الكامل ٥ / ٢٩)، وإن كان غيره فلا ندري من هو. وحديثه مرسل.



٢٦٠ - بَابُ مَا رُوِيَ فِي فَضْلِ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

[١٦٣٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمَى اللَّهَ عَلَى
وُضُوئِهِ لَمْ يَزَلْ كَاتِبًا يَكْتُبَانِ لَهُ الْحَسَنَاتِ حَتَّى يُحْدِثَ [مِنْ ذَلِكَ
الْوُضُوءِ]».

✽ **الحكم:** موضوع. **وحكم بوضعه:** السُّيُوطِيُّ، وَالْفَتَّيُّ، وَالْقَارِي، وَابْنُ عِرَاقٍ،
وَالْعَجَلُونِيُّ، وَالشُّوكَانِيُّ.

التخريج:

خط (١٦ / ١٠٣) "واللفظ له" / لقب (ذيل اللآلئ ٤٣٩) "والزيادة له"
/ فر (حاشية محقق ذيل اللآلئ ٤٣٩).

السند:

رواه الخطيبُ قال: أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ رزقٍ، أخبرنا محمدُ بنُ
عبدِ اللهِ الشافعيُّ، حدثنا محمدُ بنُ القاسمِ بنِ هاشمِ بنِ سعيدِ السَّمْسَارِ،
حدثنا أبي، عن جدي، قال: حدثنا الحسينُ بنُ عُلوَانٍ، حدثنا سفيانُ
الثَّورِيُّ، عن سُهَيْلٍ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ به.

ورواه الشَّيرَازِيُّ في (الألقاب) كما في (ذيل اللآلئ) - ومن طريقه

الدَّيْلَمِيُّ فِي (مسند الفردوس)^(١) - من طريق جعفر بن محمد بن موسى عن الحسين بن علوان، به بلفظ: «مَنْ سَمَّى فِي وُضُوئِهِ لَمْ يَزَلْ مَلَكًا يَكْتُبَانِ...» الحديث.

ونقل الشَّيرازيُّ عن أبي الحسن الجُرْجانيِّ الحافظِ أنه قال: «هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ سفيانَ، لا أعلمُ أحدًا رواه غيرَ ابنِ علوانَ».

التحقيق

إِسْنَادُهُ تَأَلَّفَ؛ تَفَرَّدَ بِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلْوَانَ، فَقَدْ قَالَ الشَّيرازيُّ عَقَبَهُ: «قال أبو الحسن: هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ سفيانَ، لا أعلمُ أحدًا رواه غيرَ ابنِ علوانَ».

وَابْنُ عَلْوَانَ هَذَا كَذَّابٌ وَضَّاعٌ، كَذَّبَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمْ، وَرَمَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ عَدِيٍّ وَغَيْرُهُمَا بِوَضْعِ الْحَدِيثِ، (لسان الميزان ٢٥٧٤).

وَلِذَا ذَكَرَهُ السُّيوطيُّ فِي (الزيادات على الموضوعات ٤٣٩)، وَقَالَ: «وَابْنُ عَلْوَانَ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ».

وَبِهِ أَعْلَهُ: الْفَتَّيُّ فِي (تذكرة الموضوعات ص ٣١)، وَالْقَارِي فِي (الأسرار المرفوعة ص ٣٤٦)، وَفِي (المصنوع في معرفة الحديث الموضوع ٣٤٢)، وَابْنُ عِرَاقٍ فِي (تنزيه الشريعة ٢ / ٧٠)، وَالْعَجْلُونِيُّ فِي (كشف الخفاء ٢ / ٣٠٤)، وَالشُّوكَانِيُّ فِي (الفوائد المجموعة ص ١٢).

(١) كما نقله محقق (ذيل اللآلئ ١ / ٣٧٣ / حاشية ٢) فقال: «رواه الدَّيْلَمِيُّ فِي (مسند الفردوس - ج ٣ ق ١٦١ / أ) من طريقِ الحافظِ الشَّيرازيِّ به».



٢٦١ - بَابُ مَا رُوِيَ أَنَّ ذِكْرَ اللَّهِ عِنْدَ الْوُضُوءِ يُطَهِّرُ الْبَدْنَ كُلَّهُ

[١٦٣٨ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ تَطَهَّرَ جَسَدُهُ كُلَّهُ، وَمَنْ تَوَضَّأَ وَلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ لَمْ يَتَطَهَّرْ إِلَّا مَوْضِعَ الْوُضُوءِ».

✽ **الحكم:** منكرٌ. **وضَعْفُهُ:** البيهقي، والإشيلي، وابن القَطَّانِ، والمُنْذِرِيُّ، والذَّهَبِيُّ، ومُعَلِّطَائِي، والعِرَاقِيُّ، وابنُ حَجَرٍ، والصَّنْعَانِيُّ، والألباني.

التخريج:

﴿قط ٢٣٢ "واللفظ له" / هق ٢٠٢ / ضح (٢ / ٤٢٧) / تحقيق ١٢٢﴾.

السند:

أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن) - ومن طريقه البيهقي في (السنن)، وابنُ الجوزي في (التحقيق) -، عن محمد بن مَخْلَدٍ، حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الزُّهَيْرِيُّ، حدثنا مَرْدَاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بن عبد الله بن أبي بُرْدَةَ، نا محمد بن أَبَانَ، عن أَيُّوبَ بن عَائِدِ الطَّائِي، عن مجاهدٍ، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه الخطيب في (الموضح) عن أبي عُمرَ بن مَهْدِيٍّ (الكازروني)،

عن محمد بن مخلد، به .

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث عِلل:

العلة الأولى: محمد بن أبان؛ وبه **أعلَّ عبد الحقَّ الإشبيليُّ** الحديث، فقال: «محمد بن أبان، لا أعرفه الآن، وأما أيوب بن عائذ فمعروف ثقة» (الأحكام الوسطى ١ / ١٦٣).

فتعقبه ابن القطان بقوله: «ولقد جعل من محمد بن أبان مجهولاً، وإن كان يغلب على الظن أنه محمد بن أبان الجعفي - جدُّ مُشكِّدانة الحافظ -، وهو كوفي ضعيف، كان رأساً في المرجئة، فترك لأجل ذلك حديثه. وأيوب بن عائذ أيضاً كذلك، كوفي مرجئي، ذكره بذلك البخاري. ووراء هذا أن في إسناده من لا يُعرف البتة، وهو راويه عن محمد بن أبان، وهو مرداس بن محمد بن عبد الله بن أبي بريدة، فاعلم ذلك» (بيان الوهم والإيهام ٣ / ٢٧٧).

العلة الثانية: مرداس بن محمد بن عبد الله؛ قال عنه الذهبي: «لا أعرفه، وخبره منكر في التسمية على الوضوء» (ميزان الاعتدال ٤ / ٨٨).
وتقدّم قول ابن القطان عنه: «لا يُعرف البتة».

وتعقبه الحافظ بقوله: «هو مشهورٌ بكنيته: أبو بلال، من أهل الكوفة، يروي عن قيس بن الربيع والكوفيين، روى عنه أهل العراق؛ قال ابن حبان في (الثقات): يُعرب ويتفرّد. وليّته الحاكم أيضاً. وقول ابن القطان: «لا يُعرف البتة» وهم في ذلك؛ فإنه معروف» (لسان الميزان ٧٦٤٧).

وعلى أية حال فقد تفرّد بهذا الإسناد، ولم يتابع.

العله الثالثة: أيوبُ بنُ عائذِ الطائِيّ، الذي يظهرُ لنا أنه لم يسمعَ من مجاهدٍ، لأن أغلبَ رواياته عن مجاهدٍ تكون بواسطة بكر بن خنيسٍ.

وقد **صَعَّفَ** الحديثَ **البِيهَقِيُّ** في (السنن الكبرى).

وقال **المُنْذِرِيُّ**: «هو حديثٌ ضعيفٌ» (البدر المنير ٢ / ٩٥).

وقال **مُغَلَطَائِي**: «وفيه جماعةٌ مجاهيلٌ» (شرح ابن ماجه ١ / ٣٤٤).

وَصَعَّفَهُ **العِرَاقِيُّ** في (المغني عن حمل الأسفار ٣١٧).

وَصَعَّفَهُ **ابنُ حَجْرٍ بقوله:** «غريبٌ؛ تفرّد به مرداسٌ، وهو من ولد أبي موسى الأشعريّ، **صَعَّفَهُ** جماعةٌ، وذكره ابنُ حبانٍ في الثّقات، وقال: يُغْرِبُ وينفردُ، وبقيةُ رجاله ثقات» (التتائج ١ / ٢٢٧). **وَصَعَّفَ** إسنادهُ في (الدراية ١ / ١٥).

وَصَعَّفَهُ **الصَّنْعَانِيُّ** في (سُبُل السلام ١ / ٥٣)، **والألبانيُّ** في (الضعيفة ١٣ / ٨٢٤).



[١٦٣٩ط] حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «إِذَا تَطَهَّرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يَطْهَرُ جَسَدَهُ كُلَّهُ، فَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدُكُمْ اسْمَ اللَّهِ عَلَى طَهْرِهِ لَمْ يَطْهَرْ إِلَّا مَا مَرَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ، فَإِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنْ طَهْرِهِ فَلْيَشْهَدْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَصِلْ عَلَيَّ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ».

✽ **الحكم: ضعيف. وضعفه:** الدارقطني، والبيهقي، وابن الملقن، والزَيْلَعِيُّ، وابن حَجَرٍ. وقال الألباني: «موضوع بهذا التمام».

التخريج:

غيل ٤٨٣ / هق ٢٠٠ "واللفظ له" /

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «فضل الوضوء والذكر بعده».



[١٦٤٠ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى وُضُوئِهِ كَانَ طَهُورًا لِحَسَدِهِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ وَلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَى وُضُوئِهِ كَانَ طَهُورًا لِأَعْضَائِهِ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جداً، وضعفه: البيهقي، والزيلي، وابن الملقن، وابن حجر، والعيني، والشوكاني، والمباركفوري.

الفوائد:

قال الحافظ: «رُوي أنه ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ طَهُورًا لِجَمِيعِ بَدَنِهِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ وَلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ طَهُورًا لِأَعْضَائِهِ وَوُضُوئِهِ».

احتج به الرافعي على نفي وجوب التسمية، وسبقه أبو عبيد في كتاب الطهور» (التلخيص الحبير ١ / ١٢٩).

التخريج:

قط ٢٣٣ "واللفظ له" / هق ٢٠١ / فضش ٩٩.

السند:

قال الدارقطني: ثنا أحمد بن محمد بن زياد، نا محمد بن غالب، نا هشام بن بهرام، نا عبد الله بن حكيم، عن عاصم بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وأخرجه ابن شاهين، والبيهقي من طريق هشام بن بهرام، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ جداً؛ رجاله ثقات عدا: عبد الله بن حكيم أبا بكر

الدَّاهِرِيُّ؛ قال أحمدُ: «ليسَ بشيءٍ»، وكذا قال ابنُ المَدِينِيِّ، وغيرُهُ، وقال ابنُ مَعِينٍ والنَّسَائِيُّ: «ليسَ بثقةٍ»، وقال العُقَيْلِيُّ: «لا يقيمُ الحديثَ ويحدثُ بواطيلَ عن الثَّقَاتِ»، وقال الجُوزْجَانِيُّ: «كذابٌ»، وقال أبو نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِيُّ: «روى عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ والأعمشِ الموضوعاتِ»، وقال يعقوبُ بنُ شَيْبَةَ: «متروكُ الحديثِ». انظر (لسان الميزان ٤٢٠٨).
وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان يضعُ الحديثَ على الثَّقَاتِ» (المجروحين ٢ / ٢١).

وقال الدَّارَقُطْنِيُّ: «متروكُ الحديثِ» (السنن عَقَبَ رقم ٥٨٤).

وقال البيهقي - بعدما روى هذا الحديثَ - : «وهذا أيضًا ضعيفٌ؛ أبو بكرٍ الدَّاهِرِيُّ غيرُ ثقةٍ عندَ أهلِ العلمِ بالحديثِ».

وأقره ابنُ دَقِيقٍ في (الإمام ١ / ٤٥٥، ٤٥٦)، **والزَّيْلَعِيُّ** في (نصب الراية ٧ / ١).

وتعقبه ابنُ المُلَقِّنِ بقوله: «بل هو ضعيفٌ جدًّا، منسوبٌ إلى الوضع». قال أحمدُ ويحيى: ليس هو بشيءٍ، زاد أحمدُ: يروي أحاديثَ مناكيرَ. وقال السعدِيُّ: كذابٌ مُصْرَّحٌ. وقال ابنُ حِبَّانَ: يضعُ الحديثَ على الثَّقَاتِ» (البدر المنير ٢ / ٩٤).

وقال الحافظُ: «تفرَّدَ به أبو بكرٍ الدَّاهِرِيُّ - واسمه: عبد الله بن حَكِيمٍ -، وهو متروكُ الحديثِ» (النتائج ١ / ٢٣٧)، ونحوه في (التلخيص الحبير ١ / ١٢٩).

وكذلك ضعَّفه العينيُّ في (البنية ١ / ١٩١، ١٩٢)، وفي (نخب الأفكار ١ / ٢٢٣).

وقال الشُّوكَانِيُّ، والمباركفوريُّ: «وفيه: أبو بكرٍ الداهِرِيُّ عبدُ اللهِ بنُ حَكِيمٍ، وهو متروكٌ، ومنسوبٌ إلى الوضعِ» (نيل الأوطار ١ / ١٦٥)، (تحفة الأحوذى ١ / ٩٤).



[١٦٤١ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ فَذَكَرَ بِاسْمِ اللَّهِ، طَهَّرَ اللَّهُ بِوُضُوئِهِ جَمِيعَ جَسَدِهِ، وَإِذَا تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَمِّ اللَّهَ، لَمْ يُطَهَّرِ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ الْوُضُوءِ».

✽ الحكم: **ضعيفٌ جدًّا، وضعفه: عبدُ الحقِّ الإشبيليُّ، وابنُ المُلقِّن، وابنُ حجرٍ.**

التخريج:

﴿ضحة (ق ٢ / أ)﴾.

السند:

قال عبدُ الملكِ بنُ حبيبٍ في (الواضحة): حدثني الأُوَيْسِيُّ، عن إسماعيلَ ابنِ عيَّاشٍ، عن أبانَ، عن أنسٍ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: أبانُ بنُ أبي عيَّاشٍ؛ وهو: «متروكٌ» كما في (التقريب ١٤٢).

والحديثُ ذكره عبدُ الحقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى) - كما في (البدر المنير ٢ / ٩٥) - من طريقِ عبدِ الملكِ بنِ حبيبٍ، من حديثِ إسماعيلَ بنِ عيَّاشٍ، عن أبانَ، عن النبيِّ ﷺ به مرسلًا. ليس فيه (أنس).
وقال: «وهذا ضعيفٌ جدًّا». وأقرَّه ابنُ المُلقِّن.

ولذا قال ابنُ حجرٍ: «مرسلٌ، ضعيفٌ جدًّا» (التلخيص الحبير ١ / ١٣٠).

٢٦٢ - بَابُ مَا رُوِيَ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَ الْبَدْءِ بِالْوُضُوءِ وَفَضْلِهِ

[١٦٤٢ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ؛ فَإِنَّ حَفَظَتَكَ لَا تَسْتَرِيحُ تَكْتُبُ لَكَ الْحَسَنَاتِ حَتَّى تُحَدِّثَ (تَفْرُغَ) مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءِ».

❁ **الحكم:** منكرٌ، وحكمٌ عليه بالنكارة: ابنُ حَجَرٍ، والفتنِيُّ، والقاريُّ.

وضَعَفُهُ: الصَّنَعَانِيُّ، والشُّوْكَانِيُّ.

وحكمٌ بوضعه: ابنُ الجوزيِّ، والذهبيُّ، والسُّيُوطِيُّ، وابنُ عِرَاقٍ.

التخريج:

طص ١٩٦ "واللفظ له" / جزء لابن شاهين (تلخيص الموضوعات للذهبي ص ٣٢١) / ضو ١٦٨٠ "والرواية له" / تلخيص الموضوعات للذهبي (ص ٣٢٢) / فكر (١/ ٢٢٧).

التحقيق

لهذا الحديث طريقتان:

الطريق الأول:

أخرجه الطبراني في (الصغير) - ومن طريقه ابن حَجَرٍ في (النتائج) -:

عن أحمد بن مسعود الزُّبَيْرِيِّ أَبِي بَكْرٍ بِمُصَرِّ، حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا إبراهيم بن محمد البصري، عن علي بن ثابت، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به .
ورواه ابن شاهين في (جزء) كما في (تلخيص الموضوعات للذهبي ص ٣٢١) - ومن طريقه ابن الجوزي في (الموضوعات ١٦٨٠) - : عن أحمد ابن مسعود الزُّبَيْرِيِّ عن عمرو^(١) بن إدريس بن عكرمة، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي . . . به .

كذا (عن أحمد بن مسعود الزُّبَيْرِيِّ عن عمرو بن إدريس بن عكرمة)، والزُّبَيْرِيُّ هو (أحمد بن مسعود بن عمرو بن إدريس بن عكرمة)، فتحرف قوله (بن عمرو) إلى (عن عمرو)، ويبدو أنه تحريف قديم، فقد علق الذهبي على عمرو بن إدريس هذا فقال: «فمن ذا الوحش» (تلخيص الموضوعات).

قال الطبراني: «لم يروه عن علي بن ثابت أخي^(٢) عزرة بن ثابت إلا إبراهيم بن محمد، نفرّد به عمرو بن أبي سلمة».

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: عمرو بن أبي سلمة، وهو مختلف فيه؛ فقد ضعّفه ابن معين وأبو حاتم والعقيلي والساجي، ووثقه ابن يونس، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وأخرج له الشيخان. انظر: (تهذيب التهذيب ٨ / ٤٣ - ٤٤).

(١) تصحّف في (تلخيص الموضوعات) إلى: «عمر».

(٢) زيد هنا في المطبوع بين معقوفين: [ابن أخي]!!، وهي خطأ محض؛ فعلي بن ثابت هو أخو عزرة، وقد جاءت عبارة الطبراني على الصواب في (مجمع البحرين ٤٠١)، و(نتائج الأفكار ١ / ٢٢٧).

ولخص الحافظ حاله؛ فقال: «صدوق، له أوهام» (التقريب ٥٠٤٣).

فمثله لا يُحتمل منه التفرد، لاسيما بهذا المتن المنكر، وقد تقدّم عن غير واحدٍ من الأئمة أنه لا يصحّ في التسمية على الوضوء حديث.

الثانية: إبراهيم بن محمد بن ثابت الأنصاري؛ ترجم له ابن أبي حاتم فقال: «إبراهيم بن محمد أبو إسحاق المقدسي، صديق أبي حفص التّيسّي، روى عن: محمد بن مالك خادم البراء بن عازب، روى عنه: محمد بن عوف الحمصي. سألت أبي عنه، فقال: «كان يسكن بيت المقدس، ضعيف الحديث، مجهول» (الجرح والتعديل ١٢٨ / ٢).

وذكره ابن عدي في (الكامل ٩٥) وقال: «روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره مناكير»، ثمّ أسند له أربعة أحاديث^(١)، منها حديث الوصية هذا، لكن لم يذكر موضع الشاهد هنا، ثمّ ختم ترجمته بقوله: «ولإبراهيم بن محمد بن ثابت هذا غير ما ذكرته من الأحاديث، وأحاديثه صالحة محتملة، ولعله أتى ممن قد رواه عنه» (الكامل ٢١ - ٢٢).

وترجم له الذهبي في (الميزان ١٨٧)، ولم يزد على قوله: «شيخ لعمرو ابن أبي سلمة التّيسّي، ذو مناكير».

وفي المقابل: نقل البخاري في (التاريخ ١ / ٣٢٢) أن أبا حفص التّيسّي

(١) وذكر منها حديثاً من طريق أبي مصعب الزُّهري، عن إبراهيم بن محمد، عن ابن أبي عتيق، في فضل قريش. وإبراهيم هذا هو ابن شرحبيل الحجبي القرشي، وهو غير الأنصاري صاحب عمرو بن أبي سلمة، وقد فرّق بينهما البخاري في (التاريخ ١ / ٣٢٠)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ١٢٥ / ٢)، وكلٌّ من ترجم لهما. فلينبه لذلك.

قال: «وهو ثقة».

وكذا ذكره ابن حبان في (الثقات ٦ / ١٥) وقال: «صديق عمرو بن أبي سلمة التَّيْسِيَّ».

قلنا: والراجح ضعفه؛ فابن حبان معروف بالتساهل، والتَّيْسِيَّ ليس من أهل هذا الشأن، فقوله غير معتمد، لاسيما إذا خالفه أئمة الجرح والتعديل وجهابذته.

وذكر ابن حجر هذا الحديث في ترجمة إبراهيم من (اللسان ٢٦٧)، وقال: «وهو منكر»^(١).

وقال في (نتائج الأفكار ١ / ٢٢٧): «عليٌّ مجهولٌ، والراوي عنه ضعيفٌ». **وسبقه لذلك الذهبي** في (تلخيص الموضوعات ص ٣٢١) حيث قال: «إبراهيم بن محمد البصري منكر الحديث، عن علي بن ثابت مجهول».

قلنا: أما إبراهيم فضعيف كما قالوا، وأما علي بن ثابت وهو أخو عزة بن ثابت فليس بمجهول، بل هو ثقة؛ وثقه أحمد في (العلل رواية ابنه عبد الله ٢٨٥٤)، وأبو داود في (سؤالات الأجرى ٩٧١)، وقال أبو حاتم: «لا بأس به» (الجرح والتعديل ٦ / ١٧٧)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٧ / ٢٠٧).

وقد نقل توثيق أحمد وأبي حاتم الذهبي في ترجمته من (تاريخ الإسلام ٣ / ٢٨٣). فكأنه ذهل عنه هنا، أو ظنه راوياً آخر، وتبعه الحافظ. والله أعلم.

(١) ونسب هذا القول السيوطي في (ذيل اللآلئ ١ / ٣٧٢) للذهبي في (الميزان)، وهذا القول غير موجود في (الميزان)، وإنما هو قول الحافظ في (اللسان). والله أعلم.

والحديث قال عنه الفتنى: «منكر» (تذكرة الموضوعات ١ / ٣١)، وتبعه عليّ القاريّ في (الأسرار المرفوعة ٦٠٦).

وقال الصنعانيّ: «سنده واه» (سبل السلام ١ / ٥٣)، وكذلك قال الشوكانيّ في (النيل ١ / ١٦٥).

وبذلك يتعقب عليّ الهيثميّ إذ قال: «إسناده حسن»!! (مجمع الزوائد ١١١٢)، وكذا العينيّ في (البنية شرح الهداية ١ / ١٩٤).

الطريق الثاني:

أخرجه ابن الجوزيّ في (الموضوعات ١٦٨٠) قال: أنبأنا محمد بن أبي طاهر، قال: أنبأنا أبو الحسين بن المهدي، قال: حدثنا أبو القاسم عبيد الله بن عمرو بن محمد بن المتتاب، قال: حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن السريّ الصيرفي، قال: حدثنا إسماعيل بن عيسى العطار، قال: حدثنا حماد بن عمرو، عن الفضل بن غالب^(١)، عن مسلمة بن عمرو - في نسخة: مسلمة، عن عمرو بن سليمان^(٢) -، عن مكحول الشامي، عن أبي هريرة، به مطوّلاً.

(١) كذا في طبعة الرشد، وفي طبعة (المكتبة السلفية ٣ / ١٨٦): «الفضيل بن غالب»، ولم نجد ترجمة لهذا ولا ذاك.

وفي سند الذهبىّ في (تلخيص الموضوعات ص ٣٢٢): «الفضل بن غالب»، وعلّق عليه قائلاً: «كوفيّ، ولا يُعرف ذا».

(٢) كذا في طبعة الرشد، وفي طبعة (المكتبة السلفية ٣ / ١٨٦): «عن عمر بن سليمان».

وفي الرواة: مسلمة بن عمرو الشامي يروي عن عمير بن هانئ وعنه علي بن حجر، وهو مجهول كما في (التقريب ٦٦٦٣). ولم يذكر له رواية عن مكحول. وفي الرواة عن مكحول: عمر بن سليمان الدمشقي، وهو عمر بن موسى الوجيهي - =

ورواه الذَّهَبِيُّ في (تلخيص الموضوعات ص ٣٢٢) من طريقِ الحسن بن عمر الغزال، عن ابنِ السَّمَاكِ (وهو أبو عمر الدقاق)، عن ابنِ السَّرِيِّ به، إلا أنه قال: عن مَسْلَمَةَ بنِ سُلَيْمٍ أو ابنِ عُمَرَ بنِ سُلَيْمَانَ، عن مكحول، به. وهذا إسنادٌ ساقطٌ موضوعٌ؛ آفته: حماد بن عمرو النَّصِيبِيُّ؛ قال عنه ابن مَعِينٍ: «من المعروفين بالكذبِ ووضع الحديث»، وقال مرة: «ليس بثقة»، وقال النَّسَائِيُّ وغيرُهُ: «متروك»، وقال البُخَارِيُّ وأبو حاتم: «منكرُ الحديث»، وزاد أبو حاتم: «ضعيفُ الحديثِ جدًّا»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «يضعُ الحديثَ وضعًا»، وقال الجَوْزُجَانِيُّ: «كان يكذبُ»، وقال الحاكمُ: «يروي عن جماعةٍ من الثَّقَاتِ أحاديثَ موضوعة، وهو ساقطٌ بمرّة». انظر (لسان الميزان ٢٧٤١).

وابنُ غالبٍ وشيخُه مَسْلَمَةُ وشيخُه مجاهيل، كما بيَّناهُ في الحواشي المتقدمة.

ولذا قال ابنُ الجوزيِّ: «هذا حديثٌ ليس له أصلٌ، وفي إسناده جماعةٌ مجاهيلٌ لا يُعرفون أصلًا، ولا نشكُّ أنه من وضعِ بعضِ القصاصِ أو الجهَّالِ، وقد خلط الذي وضعه في الإسناد، ومن المعروفين في إسناده حماد بن عمرو، قال يحيى: كان يكذبُ ويضعُ الحديثَ، وقال ابنُ حِبَّانَ: كان يضعُ الحديثَ وضعًا على الثَّقَاتِ، لا يجعلُ كتُبَ حديثه إلا على وجه التعجب» (الموضوعات).

= على التحقيق - ، وهو ساقطٌ.

ووقع في سننِ الذَّهَبِيِّ في (تلخيص الموضوعات ص ٣٢٢): «مسلمةُ بنُ سُلَيْمٍ أو ابنُ عُمَرَ بنِ سُلَيْمَانَ»، وعلَّق عليه قائلًا: «مجهول».

وقال الذهبي: «حديث: وصية النبي ﷺ مكذوبة، وهي: «يا أبا هريرة، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ؛ فَإِنَّ حَفَظَتَكَ لَا تَسْتَرِيحُ بِكُتْبِ الْحَسَنَاتِ حَتَّى تَفْرُغَ مِنَ الْوُضُوءِ...»»، وعلّق على النصيبّي أثناء السند بقوله: «متّهم»، كأنه يشير إلى أنه من وضعه (تلخيص كتاب الموضوعات ٨٦٩).

وقال السيوطي: «موضوع: فيه مجاهيل، وحماد بن عمرو كذاب يضع» (الآلآء المصنوعة ٢ / ٣١٥)، وبمثله قال ابن عراق في (تنزيه الشريعة ٢ / ٣٤٠).



[١٦٤٣ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ الْوُضُوءِ، وَتَمَامَ الصَّلَاةِ، وَتَمَامَ رِضْوَانِكَ، وَتَمَامَ مَغْفِرَتِكَ؛ فَهَذَا زَكَاةُ الْوُضُوءِ...».

❁ الحكم: باطل، وَضَعْفُهُ الحافظُ جدًّا.

التخريج:

❁ ح ٧٨، ٤٦٩ "مُطَوَّلًا جدًّا" ❁.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «فضل الوضوء والذكر بعده».



٢٦٣ - بَابُ مَا رُوِيَ

فِي أَنْ لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

[١٦٤٤ط] حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ».

❖ **الحكم:** منكر، وأنكره: ابن دقيق، وابن الملقن، وابن حجر، والألباني.

التخريج:

ط ٥٦٩٨ "واللفظ له" / عاصم ٨٠ / فكر (١ / ٢٥٣).

السند:

رواه الطبراني في (الكبير ٥٦٩٨) قال: حدثنا إبراهيم بن دحيم، ثنا أبي، ثنا ابن أبي فديك، ثنا عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده، به.

ورواه ابن أبي عاصم في (الصلاة على النبي ٨٠) - ومن طريقه ابن حجر في (النتائج) - قال: حدثنا دحيم به.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ؛ فيه: عبد المهيم بن عباس؛ «منكر الحديث» قاله البخاري وأبو حاتم، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال الساجي: «عنده

نسخة عن أبيه عن جده فيها مناكير» (تهذيب التهذيب ٨١٠).

قلنا: والحديثُ محفوظٌ عن دُحَيْمٍ وعن عبدِ المهيمِنِ نفسه بلفظِ آخَرَ، أخرجه ابنُ ماجَهَ (٤٠٤) عن دُحَيْمٍ، ثنا ابنُ أبي فُدَيْكٍ به، بلفظ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

وقد رواه ابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٦ / ١٩٦)، وابنُ بَشْكَوَالِ فِي (القربة ٢٦) من طريقِ دُحَيْمٍ، به مقتصرًا على قوله: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ [فِيهَا] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ».

وَتُوْبِعَ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَلَى اللفظِ الَّذِي رواه ابنُ ماجَهَ:

فأخرجه الرُّويَانِيُّ (١٠٩٨)، والدَّارَقُطْنِيُّ (١٣٤٢)، والحاكِمُ (١٠٠٧)، وغيرُهُم من طريقِ عليِّ بنِ بحرٍ، عن عبدِ المهيمِنِ بنِ عَبَّاسِ بنِ سهلٍ به، إلا أن الدَّارَقُطْنِيَّ اقتصرَ منه على قوله: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ».

ورواه ابنُ السَّمَّالِ فِي (الثاني من الفوائد المنتقاة ١١) من طريقِ عُبَيْسِ بنِ مَرْحُومِ العطارِ، ثنا عبدُ المهيمِنِ به، بلفظ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ».

ولذا قال ابنُ دَقِيقٍ عن روايةِ البابِ: «وأخشى أن يكون هذا غلطًا، فإن الحديثَ من روايةِ عبدِ المهيمِنِ معروفٌ» (الإمام ٢ / ٦٢).

قال ابنُ المُلقِّنِ: «يعني باللفظِ الأولِ، لا بلفظ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» (البدر المنير ٤ / ١٥).

وقال ابنُ حَجَرٍ: «هذا حديثٌ غريبٌ، ولفظُ المتنِ أغربٌ، وعبدُ المهيمِنِ

ضعيف، والمحفوظُ عنه بهذا الإسناد: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» (التتائج ١ / ٢٥٣).

وهذا اللفظُ الذي استنكره ابنُ دَقِيقِ وابنُ حَجَرٍ، ذكره الألبانيُّ في (الضعيفة ٢١٦٧)، وحكمَ عليه بالنعارة، وانظر تحقيقنا لحديث سهلٍ في باب (ما ورد في التسمية عند الوُضوء).



فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

تابع كتاب الوضوء أبواب في صفة الوضوء

٢٥٥- باب جامع في صفة الوضوء

- حديث عثمان ٥
- ◆ رَوَايَاتُ: «التَّثْلِيثُ فِي الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ وَالِاسْتِنْشَارِ» ٦
- ◆ رَوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ» ١٠
- ◆ رَوَايَةٌ: «وَأَمَرَ بِيَدَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ» ١٦
- ◆ رَوَايَةٌ: «أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عُثْمَانَ» ١٩
- ◆ رَوَايَةٌ: «ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُثْمَانَ» ٢٢
- ◆ رَوَايَةٌ: «شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُثْمَانَ» ٢٥
- ◆ رَوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ «بِتَحْلِيلِ اللَّحْيَةِ ثَلَاثًا» ٢٦
- ◆ رَوَايَةٌ بِذِكْرِ: «الْمَسْحِ عَلَى الْأُذُنَيْنِ» ٢٧
- ◆ رَوَايَةٌ: «تَقْدِيمِ غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ عَلَى الْوَجْهِ» ٣٦
- ◆ رَوَايَةٌ: «بِتَقْدِيمِ غَسْلِ الْوَجْهِ عَلَى الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ» ٣٧

- ٤١ ◆ رِوَايَةٌ أُخْرَى: «بِتَقْدِيمِ الْوَجْهِ قَبْلَ الْمَضْمَضَةِ»
- ٤٣ ◆ رِوَايَةٌ: «مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا»
- ٦١ ◆ رِوَايَةٌ: «تَأْخِيرَ مَسْحِ الرَّأْسِ عَلَى غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ»
- ٦٤ ◆ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ فِيهَا: «الْاِقْتِصَارُ عَلَى مَسْحِ الرَّأْسِ»
- ٦٤ ◆ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَسْحَةً»
- ٦٥ ◆ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، بِدُونِ تَقْيِيدٍ»
- ٦٨ ◆ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «مَسَحَ مَرَّةً»
- ٧٠ ◆ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً»
- ٧٣ ◆ رِوَايَةٌ: «لَيْسَ فِيهَا مَسْحُ الرَّأْسِ»
- ٧٤ ◆ رِوَايَةٌ: «وَأَسْتَنْتَرَ بَيْسَارِهِ... وَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ»
- ٧٧ ◆ رِوَايَةٌ: «أَنَّهُ دَعَا بِوَضُوءٍ وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ» ..
- ٨٠ ◆ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ
- ٨٦ ◆ رِوَايَةٌ: «مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ»
- ٨٨ ◆ رِوَايَةٌ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَضْمَضًا»
- ٩٠ ◆ رِوَايَةٌ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»
- ٩١ ◆ رِوَايَةٌ: «مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ»
- ٩٢ ◆ رِوَايَةٌ: «فِي تَوْرِ مِنْ صُفْرِ»
- ٩٣ ◆ رِوَايَةٌ: «بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ»
- ٩٦ ◆ رِوَايَةٌ: «بِمَاءٍ غَبَرَ مِنْ فَضْلِ يَدِهِ»
- ٩٨ ◆ رِوَايَةٌ: «مَسَحَ رَأْسَهُ كُلَّهُ»
- ١٠١ ◆ رِوَايَةٌ: «أَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى»
- ١٠٢ ◆ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ»
- ١٠٤ ◆ رِوَايَةٌ: «فَأَخَذَ مَاءً لِأُذُنَيْهِ»
- ١١٠ ◆ رِوَايَةٌ: «الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ»

- ١١٥ رِوَايَةٌ: «وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ»
- ١١٦ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ
- ١١٨ رِوَايَةٌ: «مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ عَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ»
- ١١٩ رِوَايَةٌ: «تَوَضَّأَ عَرْفَةَ عَرْفَةً»
- ١٢٠ رِوَايَةٌ: «وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ»
- ١٢١ رِوَايَةٌ: «بِعَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ»
- ١٢٢ رِوَايَةٌ: «لِكُلِّ عَضْوٍ»
- ١٢٣ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «عَسَلَ كُلَّ عَضْوٍ مِنْهُ عَسَلَةً»
- ١٢٤ رِوَايَةٌ: «مَسَحَ أُذُنَيْهِ... فَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا»
- ١٢٨ رِوَايَةٌ: «بِالسَّبَّاحَتَيْنِ»
- ١٢٩ رِوَايَةٌ: «بِالْوُسْطَيَيْنِ»
- ١٣٠ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً»
- ١٣١ رِوَايَةٌ: «فَرَشَّ عَلَى رِجْلَيْهِ وَفِيهَا النَّعْلُ»
- ١٣٦ رِوَايَةٌ: «صَبَّ صَبَّةً»
- ١٣٧ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ»
- ١٣٨ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِأَسْفَلِ النَّعْلَيْنِ»
- ١٤١ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا»
- ١٤٢ رِوَايَةٌ: «وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ»
- ١٤٣ رِوَايَةٌ: «وَعَلَيْهِمَا النَّعْلَانِ، فَمَسَحَهُمَا بِيَدِهِ»
- ١٤٥ رِوَايَةٌ: «وَهُوَ مُتَّعِلٌ»
- ١٤٦ رِوَايَةٌ: «وَعَلَيْهِ نَعْلُهُ»
- ١٤٧ رِوَايَةٌ: «وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ عَلَيْهِمَا نَعْلَانِ مَرَّةً مَرَّةً»
- ١٤٨ رِوَايَةٌ: «صَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ»
- ١٤٩ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «تَوَضَّأَ وَضُوءَيْنِ»

- ١٥٠ ◆ رِوَايَةٌ: «قَبِضَ قَبِضَةً مِنَ الْمَاءِ فَنَضَحَ بِهِمَا فِي الْأَرْضِ»
- ١٥١ ◆ رِوَايَةٌ: «مَسَحَ عَلَى ظُهُورِ قَدَمَيْهِ فَوْقَ النَّعْلِ»
- ١٥٢ ◆ رِوَايَةٌ: «وَنَضَحَ»
- ١٥٥ ◆ رِوَايَةٌ: «وَنَضَحَ فَرَجَهُ مَرَّةً»
- ١٥٦ ◆ رِوَايَةٌ مُطَوَّلَةٌ
- ١٥٨ ◆ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً»
- ١٦١ ◆ رِوَايَةٌ: «بِتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ خَالَتِي . . . وَفِيهِ نَضْحُ الْفَرْجِ»
- ١٦٢ ◆ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا»
- ١٦٣ □ حَدِيثُ آخِرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ
- ١٦٥ □ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ خَيْرٍ
- ١٧٢ ◆ رِوَايَةٌ: «الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ»
- ١٧٧ ◆ رِوَايَةٌ: «أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ»
- ١٨٢ ◆ رِوَايَةٌ: «أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ، مُخْتَصِرًا»
- ١٨٣ ◆ رِوَايَةٌ: «تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»
- ◆ رِوَايَةٌ: «زِرُّ بْنُ حُبَيْشٍ عَنْ عَلِيٍّ، وَفِيهَا أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى لَمَّا يَقْطُرُ»
- ١٨٦
- ١٩٢ ◆ رِوَايَةٌ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى»
- ١٩٣ ◆ رِوَايَةٌ: «وَأَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا»
- ١٩٦ ◆ رِوَايَةٌ: «مَضْمَضَ مَرَّتَيْنِ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ»
- ١٩٧ ◆ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا»
- ٢٠٦ ◆ رِوَايَةٌ: «مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ثَلَاثًا»
- ٢٠٨ ◆ رِوَايَةٌ: «أَدْخَلَ أَصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ»
- ٢٠٩ ◆ رِوَايَةٌ: «أَبِي مَطَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ»
- ٢١١ □ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ

- ٢١٩ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو □
- ٢٢٢ رِوَايَةٌ: «أَوْ نَقَصَ» ◆
- ٢٢٨ رِوَايَةٌ: «الْوُضُوءُ ثَلَاثٌ» ◆
- ٢٢٩ رِوَايَةٌ: «أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟» ◆
- ٢٣١ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ ◆
- ٢٣٣ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ □
- ٢٣٥ حَدِيثُ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ □
- ٢٣٨ رِوَايَةٌ: «حَتَّى بَلَغَ الْقَفَا» ◆
- ٢٤٢ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ ◆
- ٢٤٣ حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ □
- ٢٤٦ رِوَايَةٌ: «وَحَلَّلَ لِحْيَتَهُ» ◆
- ٢٤٩ رِوَايَةٌ: «بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷺ» ◆
- ٢٥١ رِوَايَةٌ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ كَيْفَ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ» ◆
- ٢٥٢ حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ □
- ٢٥٤ رِوَايَةٌ: «ثُمَّ دَوَّرَ» ◆
- ٢٥٦ حَدِيثُ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ □
- ٢٦٦ رِوَايَةٌ: «جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ◆
- ٢٦٩ رِوَايَةٌ: «مَسَّحَتَيْنِ وَعَسَلَتَيْنِ» ◆
- ٢٧٢ رِوَايَةٌ: «بِإِنَاءٍ يَسَعُ مِدًّا وَثُلْثًا» ◆
- ٢٧٣ رِوَايَةٌ: «وَأَخَذَ مَاءً جَدِيدًا» ◆
- ٢٧٥ رِوَايَةٌ: «أَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا» ◆
- ٢٧٦ رِوَايَةٌ: «مَسَّحَ بِرَأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ» ◆
- ٢٧٧ رِوَايَةٌ: «وَمَسَّحَ صُدْعَيْهِ» ◆
- ٢٨٠ رِوَايَةٌ: «فَمَسَّحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ» ◆

- ٢٨٢ ◆ رِوَايَةٌ: «فَمَسَحَ بِيَدَيْهِ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ»
- ٢٨٣ ◆ رِوَايَةٌ: «وَأَخَذَ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ»
- ٢٨٤ ◆ رِوَايَةٌ: «وَيُطَهَّرُ قَدَمَيْهِ»
- ٢٨٥ ◆ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مَعَ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ»
- ٢٨٦ ◆ رِوَايَةٌ: «جُحْرِي أُذُنَيْهِ»
- ٢٨٧ ◆ رِوَايَةٌ: «إِلَى أَنْ بَلَغَ رَأْسَهُ»
- ٢٨٨ ◆ رِوَايَةٌ: «وَضَعْنَا لَهُ إِنَاءً حَزْرَنَاهُ»
- ٢٩٠ ◆ رِوَايَةٌ: «مِنْ بَقِيَّةِ الْمَاءِ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ»
- ٢٩١ ◆ رِوَايَةٌ: «مَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ»
- ٢٩٢ □ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ
- ٢٩٤ ◆ رِوَايَةٌ: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا»
- ٢٩٦ ◆ رِوَايَةٌ: «يُدِيرُ أَصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ»
- ٢٩٨ □ حَدِيثُ عَائِشَةَ
- ٣٠٠ □ حَدِيثُ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ
- ٣٠٥ □ حَدِيثُ أَبِي بَكْرَةَ
- ٣٠٧ ◆ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ
- ٣٠٨ □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ
- ٣١٠ □ حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
- ٣١٢ □ حَدِيثُ أَبِي كَاهِلٍ
- ٣١٤ ◆ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ أَيْضًا
- ٣١٦ □ حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ

٢٥٦- باب غسل اليدين عند الشروع في الوضوء

- ٣١٩ حَدِيثُ عُثْمَانَ □
- ٣٢٠ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ □
- ٣٢١ حَدِيثُ عَلِيٍّ □
- ٣٢٤ حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ □
- ٣٢٩ رِوَايَةٌ: «صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ» ◆
- ٣٣٠ رِوَايَةٌ: «تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا» ◆
- ٣٣١ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ □
- ٣٣٤ رِوَايَةٌ: «بَعَثَنِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ» ◆
- ٣٣٦ حَدِيثُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ مُرْسَلًا □

٢٥٧- باب غسل اليدين عند الاستيقاظ

- ٣٤٠ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ □
- ٣٤٦ رِوَايَةٌ: «مِنَ اللَّيْلِ» ◆
- ٣٥٢ رِوَايَةٌ: «مِنَ مَبِيَّتِهِ» ◆
- ٣٥٣ رِوَايَةٌ: «حِينَ يُصْبِحُ» ◆
- ٣٥٤ رِوَايَةٌ: «مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا» ◆
- ٣٥٦ رِوَايَةٌ: «صَبَّهَ أَوْ صَبَّتَيْنِ»، وَبَلْفُظٍ: «مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ» ◆
- ٣٥٨ رِوَايَةٌ: «كَيْفَ بِالْمِهْرَاسِ» ◆
- ٣٦٠ رِوَايَةٌ: «بَاتَتْ يَدُهُ مِنْهُ» ◆
- ٣٦٢ رِوَايَةٌ: «تَطُوفُ يَدُهُ» ◆
- ٣٦٤ رِوَايَةٌ: «ثُمَّ لِيَصُبَّ عَلَى شِمَالِهِ» ◆
- ٣٦٥ رِوَايَةٌ: «وَيُسَمَّى قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا» ◆

- ٣٦٨ ◆ رَوَايَةٌ: «فَلْيُهْرِيقْ ذَلِكَ الْمَاءَ»
- ٣٦٩ ◆ رَوَايَةٌ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَوَضَّأَ مُطْلَقًا»
- ٣٧٢ □ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ
- ٣٧٧ ◆ رَوَايَةٌ: «أَفْرَغْ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا»
- ٣٧٨ □ حَدِيثُ جَابِرٍ
- ٣٨١ □ حَدِيثُ عَائِشَةَ

٢٥٨- باب الاستنثار حين الاستيقاظ

- ٣٨٣ □ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ

٢٥٩- باب ما ورد في التسمية عند الوضوء

- ٣٨٦ □ حَدِيثُ أَنَسٍ
- ٣٩٠ ◆ رَوَايَةٌ: «لِتَأْخُذُوا بِاسْمِ اللَّهِ»
- ٣٩٢ □ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ
- ٤٠٩ ◆ رَوَايَةٌ بِزِيَادَةَ: «وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ عَبْدٌ لَا يُؤْمِنُ بِي»
- ٤١٠ ◆ رَوَايَةٌ: «مَا تَوَضَّأَ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ»
- ٤١٣ ◆ رَوَايَةٌ مُطَوَّلَةٌ، وَفِيهَا: «لَا سَهَمَ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ»
- ٤١٥ □ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ
- ٤٢٣ □ حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ
- ٤٣٢ ◆ رَوَايَةٌ بِزِيَادَةَ: «لَا يُؤْمِنُ بِي»
- ٤٣٤ ◆ رَوَايَةٌ فِيهَا «الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ»
- ٤٣٦ □ حَدِيثُ أَسْمَاءَ
- ٤٣٨ □ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حُوَيْطِبٍ مُرْسَلًا
- ٤٤٠ □ حَدِيثُ أَبِي سَبْرَةَ

- ٤٤٤ □ حَدِيثُ أُمِّ سَبْرَةَ
- ٤٤٦ □ حَدِيثُ عَلِيٍّ
- ٤٤٧ □ حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
- ٤٤٨ ◆ رَوَايَةٌ: «وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِي»
- ٤٥٦ □ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ
- ٤٥٧ □ حَدِيثُ أَنَسٍ
- ٤٥٩ □ حَدِيثُ عَائِشَةَ
- ٤٦٢ □ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ
- ٤٦٤ □ حَدِيثُ أَنَسٍ
- ٤٦٦ ◆ رَوَايَةٌ: «وَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ»
- ٤٦٨ □ حَدِيثُ خُصَيْفِ مَرْسَلًا
- ٤٧٠ □ حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ مَرْسَلًا

٢٦٠- بَابُ مَا رُوِيَ فِيهِ فَضْلُ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوَضْوِءِ

- ٤٧٢ □ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ

٢٦١- بَابُ مَا رُوِيَ

أَنْ ذَكَرَ اللَّهُ عِنْدَ الْوَضْوِءِ يَطْمُرُ الْبَدْنَ كُلَّهُ

- ٤٧٤ □ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ
- ٤٧٧ □ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ
- ٤٧٨ □ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ
- ٤٨١ □ حَدِيثُ أَنَسٍ

٢٦٢- باب ما روي

من الذكر عند البدء بالوضوء وفضله

- ٤٨٢ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ
- ٤٨٩ حَدِيثُ عَلِيِّ

٢٦٣- باب ما روي

في أن لا وضوء لمن لم يصل على النبي ﷺ

- ٤٩٠ حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
- ٤٩٣ فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

